

الجامعة الإسلامية العالمية
إسلام آباد - باكستان
كلية أصول الدين والدعوة
الدراسات العليا

منهج الإمام الشوكاني في تفسيره (فتح القدير)

بحث لنيل درجة الماجستير في التفسير والحديث

إشراف :

فضيلة الأستاذ الدكتور
محمد عبد الرازق محمود

إعداد الطالب :

مصطفى الشيخ يحيى

يناير ١٩٩٦م



رمضان

★
Accession no TH13080

297-1227

م ٢٩٧

ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا .

ربنا إنك رؤوف رحيم .

ربنا إنك من تصحّل النار فقد أخرجته وما للظالمين من أنصار .

ت تقرير لجنة المناقشة

أسماء أعضاء لجنة المناقشة وإمضاءاتهم :

1 - المناقش الخارجى :

2 - المناقش الداخلى :

3 - المشرف :

إسلام آباد فى : / / 1996م

الإهداء

إلى من أمرني ربي بالإحسان إليهما فقال: ﴿قُضِيَ رَبِّي وَاللَّعْبُورُ إِلَيْهِ يَا وَبَالُوا لَدِينِ إِحْسَانًا﴾^(١).
 إلى من أمرني ربي بحسن صحبتها فقال: ﴿وَصَاحِبُهَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾^(٢).
 إلى من أمرني ربي بالدعاء لها فقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهَا كَمَا رَحِمْتَ صَغِيرًا﴾^(٣).
 إلى والدتي التي فرحت عند ولادتي، وتعبت في تربيتي وحزنت عند غيابي.
 إلى والدي الذي سعى في تطليبي وأنا بجانبه وعنى من أجلي وأنا بعيد عنه ولا يزال.
 إلىكما أهدى عمره جهدي سائلاً للهِ عز وجل لكما الرحمة والغفرة وأنا بيونكسا أبحار الجنان.

إلىكما أبار مصفني

خزرة رمضان 1416 هـ

21 يناير 1996

(1) سورة الإسراء : جزء آية 23 .

(2) سورة لقمان : جزء آية 15 .

(3) سورة الإسراء : جزء آية 24 .

شكر وتقدير

يقول إمام الشاكريين رسول الله ﷺ "من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل" (1).
من هذا المنوال أرى لزوماً على أن أurd الجميل لصاحبه وأن أذكر صاحب الفضل لفضله شاكرًا له
ومقدراً لجميله .

فأشكر أولاً كل من سهل لي مواصلة الدراسة في هذه الجامعة من أساتذتي وإخواني وأصدقائي .
كما أشكر مسئولى الجامعة الذين فسحوا لي المجال للدراسة في هذه الجامعة ، وأساتذتي الذين
نهلت من معارفهم ودرست على أيديهم خاصة أساتذة كلية أصول الدين وبالأخص أساتذتي الكريم فضيلة
الأستاذ الدكتور محمد عبد الرزاق والذي تكرم بالإشراف على هذه الرسالة ومتابعته منذ أن كانت فكرة
إلي أن أصبحت بحثاً كاملاً . ولقد أخذت من وقته وجهده وصحته الكثير فلم ييخل جزاء الله كل خير على
بتوجيهاته ونصائحه وآرائه السديدة .

كما أشكر جميع الأساتذة الذين أفادوني وساعدوني بتوجيهاتهم وإرشادتهم في هذا البحث سواء ممن
غادر هذه الجامعة ، أو ممن لا يزالون موجودين فيها ، وأخص بالذكر فضيلة الشيخ عبد الله كاكخيل
وكيل كلية أصول الدين ، والأستاذ الدكتور محمد حماد الأستاذ بكلية اللغة العربية .

كما أشكر جميع أصدقائي وأحبائي الذين ساهموا بإعانتى في هذا البحث ، سواء بفتح مكتباتهم أو
بإعارتهم كتباً لي أو بتوجيهاتهم وملاحظاتهم في كتابة البحث أو بتشجيعهم لي وتحفيزهم .

فلكل هؤلاء لهم منى جزيل الشكر وبالغ التقدير سائلاً المولى سبحانه أن يجعل ما بذلوه فى ميزان
حسناتهم يوم القيامة .

مصطفى ياحي

غرة رمضان 1614هـ

21 يناير 1996م

(1) أخرجه أحمد فى المسند ج 13 ، حديث رقم 7495 ص 246 ، وقال الشيخ أحمد محمد شاكر بهامشه : إسناده
صحيح . ط دار المعارف ، مصر . وأخرجه أبو داود فى سننه بلفظ "لا يشكر الله من لا يشكر الناس" ، ج 5 - (35) كتاب
الأدب ، (12) باب فى شكر المعروف حديث رقم 4811 ، ص 157 - 158 ، ط دار الدعوة سنة 1401هـ - 1981م .
إستنبول . وأخرجه الترمذى فى سننه بلفظ "من لا يشكر الناس لا يشكر الله" ، ج 4 - (28) كتاب البر والصلة ، (35) باب
ما جاء فى الشكر لمن أحسن إليك ، حديث رقم 1954 ، ص 339 . وقال هذا حديث حسن صحيح . ط دار الدعوة
إستنبول .

المقدمة

وتشتمل على النقاط التالية :

١ - أسباب اختيار الموضوع وأهميته .

٢ - خطة البحث .

٣ - منهج كتابة البحث .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد ، ومن يضلله فلن تجد له وليا مرشدا . والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سلك دربهم بإحسان إلى يوم الدين .

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾⁽¹⁾ .

- ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ⁽²⁾ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾⁽³⁾ .

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾⁽⁴⁾ .
أما بعد :

فإن أشرف العلوم وأجودها وأفضلها ما كان متعلقا بكتاب الله تعالى الذى ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾⁽⁵⁾ ، الكتاب الذى عنيت به الأمة بحق فلم نجد كتابا غنى به أهله مثل القرآن الكريم ، وما ذلك إلا تحقيقاً لقوله تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ الذِّكْرُ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾⁽⁶⁾ .

ولقد عكف علماؤنا عليه فمنهم فريق اهتم بتحفيظه وآخر اهتم بتفسيره ، وثالث

(1) سورة آل عمران : الآية 102 .

(2) قراءة ﴿تَسَاءَلُونَ﴾ بالتشديد هى قراءة نافع وابن كثير وابن عامر وقرأ باقى السبعة بتخفيف السين . انظر كتاب السبعة فى القراءات ، لابن مجاهد ، ص 226 . ط دار المعرفة ، ط الثانية ، القاهرة .

(3) سورة النساء ، الآية 1 .

(4) سورة الأحزاب الآية : 70 - 71 .

(5) سورة فصلت : جزء آية : 42 .

(6) سورة الحجر : الآية : 9 .

اشتغل ببيان إعجازه ورابع عني باستخراج أحكامه ، وفريق خامس كان همه إجلاء ما فيه من إشكال أو دفع ما يوهم من اضطراب ، فكلُّ حاز الشرف بعمله هذا فنهل من معينه حسب تخصصه، ثم استمرت العناية به إلى أن تأسست الجامعات العامة والجامعات الإسلامية فخصصت لعلوم القرآن معاهد وكليات وشعب بأسماء مختلفة فتارة باسم التفسير وأخرى باسم الدراسات القرآنية وثالثة باسم علوم الوحي وهكذا .

ومن هذه الجامعات التي اهتمت به جامعتنا الجامعة الإسلامية العالمية - إسلام آباد ، حيث خصّصت له في كلية أصول الدين شعبة هي شعبة التفسير والحديث، كما أوجبت على الطلبة وبحسب الكليات حفظ قسط من القرآن الكريم ودراسة مقررات تتعلق به . وقد استفاد من شعبة التفسير والحديث طلاب كثيرون من بلاد مختلفة نهلوا من معين القرآن ولا يزالون .

وكان من الطلاب الذين يسّر الله لهم التسجيل في هذه الشعبة كاتب هذه الرسالة ، وقد كانت رغبتي منذ أن كنت في مرحلة الليسانس في بلادى أن أتخصص في التفسير بالرغم من أني وقتئذ كنت أدرس في شعبة أصول الفقه ، وشاء الله أن يسهل لي الدخول في هذا التخصص من غير ترتيب ولا جهد مني فتحققت رغبتي فله الحمد والمنة ، وبعد أن يسر الله لي إكمال المقررات الدراسية لزم أن أكتب بحثاً فأحببت أن أنال شرف الكتابة في أشرف كتاب وهو القرآن الكريم ، فاخترت "فتح القدير" لأهميته مع أسباب دفعتي إلى ذلك سأطرق إليها ثم أثني بذكر خطتي في البحث وبيان المنهج الذي سرت عليه .

أولاً - أسباب اختيار الموضوع وأهميته :

وتتلخص في النقاط التالية :

- 1 - سبب خاص وهو رغبتي في قراءة كتاب في تفسير القرآن الكريم من أوله إلى آخره ، إذ في يومنا هذا قلما يتيسر ذلك لطلاب علم فضلاً عن عوام الناس .
- 2 - أن تفسير فتح القدير جمع بين الرواية والدراية فكان هذا التفسير له علاقة بكل من التفسير من ناحية بيان آياته ، وبالحديث من حيث ذكر أحاديث الرسول الله ﷺ ودراسة رجاله ، أضف إلى ذلك أن الإمام الشوكاني مفسر ومحدث ، فيعتبر تفسيره مجالاً للطلاب في أن يطبق ما درسه في شعبة التفسير والحديث .

3 - أن الإمام الشوكاني من علماء القرن الثالث عشر الهجري فيعتبر من المتأخرين، ولقد لخص تفسيره هذا من مطولات التفاسير ومختصراتها، فجمع أقوال مفسرين كثيرين وهذا مما يعطى للباحث معرفة شاملة بهذه التفاسير وأصحابها .

4 - أن كثيراً من طلاب العلم يدور على ألسنتهم أن الإمام الشوكاني زیدی المذهب وهذا مما يزهدهم في قراءة مؤلفاته .

5 - لم أعر على من كتب كتابة كاملة حول منهجه ، اللهم إلا رجلين أحدهما هو الدكتور إبراهيم توفيق حيث كتب رسالة حصل بها على درجة الدكتوراه في كلية أصول الدين بالأزهر، وكان ذلك في سنة 1977م ورسالته لازالت مخطوطة وهي بعنوان : الشوكاني المفسر⁽¹⁾ ولهذا لم أتمكن من الاطلاع عليها .

والثاني هو الدكتور محمد حسن بن أحمد الغماري ورسالته مطبوعة في متناول أيدي الناس، حيث حصل بها على درجة الدكتوراه وعنوانها : الإمام الشوكاني مفسراً، وقد اطلعت عليها ووجدت فيها بعض الملاحظات وهي :

أ - أنه فصل في ترجمة الإمام الشوكاني وأطال وأطنب .

ب - أكثر ما يلحظ عليه في منهجه أنه يذكر موقف الإمام الشوكاني في مسألة ما ثم يأتي بأقواله ولا يعقب إلا بإشارة خفيفة وقلما يطيل في التعقيب .

ت - أنه جانب الصواب في بعض تحليلاته وقد نبتت إلى ذلك أثناء البحث .

ث - لم يخرج كل الأحاديث التي ذكرها ، والأحاديث التي خرجها لم يخرجها تخريجاً كاملاً .

ج - لم يترجم لكثير من الرجال ، ويلحظ عليه هنا إحالته إلى مواضع ترجمة الرجال في الكتب المؤلفة لهذا الشأن وهذا لا يتييسر لكل قارئ .

(1) ذكر هذا الدكتور عبد الغنى الشجرى في كتابه الإمام الشوكاني حياته وفكره ص 28 ، ط مؤسسة الرسالة، ط الأولى، سنة 1408هـ - 1988م ، بيروت .

(2) طبعت في دار الشروق بجدة ، ط الأولى ، سنة 1401هـ - 1981م ولقد حصل بها هذه الدرجة في سنة 1400هـ بجامعة أم القرى بكلية الشريعة .

راجع دليل الرسائل الجامعية في المملكة العربية السعودية ص 153، ط مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط الأولى ، سنة 1410هـ - 1990م السعودية .

ولقد تميّز هذا البحث باستدراك ما فاتته وتجنب ما ذكره إلا مما لا بد منه ، وعلى كل حال فهو حائز فضل السبق، ولقد استفدت من بحثه ولا أنكر هذا ، ولكن الكمال لله سبحانه وتعالى .

ثانيا - خطة البحث :

قسمت بحثي هذا حول منهج الإمام الشوكاني في تفسيره إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول وخاتمة :

المقدمة : وتشتمل على النقاط التالية :

- 1 - أسباب اختيار الموضوع وبيان أهميته .
- 2 - خطة البحث .
- 3 - منهج كتابة البحث .

التمهيد : ويشتمل على النقاط التالية :

- 1 - ترجمة المؤلف .
- 2 - مصادره .
- 3 - المنهج العام الذي سار عليه في تفسيره .

الفصل الأول : منهجه في التفسير بالرواية .

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : أسلوبه في إيراد الروايات المأثورة والتفسير بها .
- المبحث الثاني : موقفه من الإسرائيليات .
- المبحث الثالث : عنايته بعلوم القرآن .

الفصل الثاني : منهجه في التفسير بالدراية .

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : منهجه في تناول آيات العقيدة .
- المبحث الثاني : عنايته بالجوانب اللغوية .

المبحث الثالث : عنايته بالمباحث الأصولية والأحكام الفقهية .

الفصل الثالث : تقييم تفسير الإمام الشوكاني .

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : مقارنة بين تفسير الإمام الشوكاني وبين تفسير السيوطي "الدر المنثور" .

المبحث الثاني : خصائص تفسيره .

المبحث الثالث : مأخذ على تفسيره

الخاتمة :

ويشتمل على نتائج البحث .

الفهارس :

ويشتمل على النقاط التالية :

- فهرس الآيات القرآنية .

- فهرس الأحاديث الشريفة .

- فهرس الآثار المخرجة .

- فهرس الرجال .

- فهرس الفرق .

- فهرس الموضوعات .

ثالثاً - منهج البحث :

سرت في هذا البحث على منهج أخصه في هذه النقاط :

1 - كتابة الآيات :

اخترت كتابة الآيات على قراءة نافع وذلك لأن الإمام الشوكاني سار في تفسيره على هذه القراءة ، فوافق قراءة المغاربة ، وآثرت أن لا أغيرها ، إلا أنني أنبه عند كل لفظ فيه

اختلاف بين الإمامين عاصم ونافع في الهامش، مع ذكر من قرأ من غيرهما بهذه القراءة محيلاً كل ذلك إلى المصدر الذي أخذت منه .

2 - تخريج الآيات :

أ - خرجت جميع الآيات الواردة في البحث سواء كانت الآيات من المستشهد بها أو وردت في الهامش .

ب - إذا كانت الآية المستشهد بها كاملة أذكر اسم السورة ورقم الآية ، أما إذا كانت غير كاملة فإنني أذكر قبل رقم الآية لفظة "جزء" .

ث - إذا كانت الآية طويلة أو كان الاستشهاد بأكثر من آية فأكتب جزءاً من الآية ثم أكتب بعده الآية أو الآيتين أو الآيات ثم أشير في الهامش إلى رقم الآيات ولا أكتب "جزء الآية" .

3 - تخريج الأحاديث :

أ - تخريج جميع الأحاديث النبوية الواردة في البحث ، وتخريج بعض الآثار إذا لزم الأمر وتوفرت المراجع الحديثية في ذلك .

ب - حاولت الالتزام بالتخريج الكامل والعزو إلى المرجع الحديثي إلا عند تعذر ذلك ، لأن أكثر أحاديث التفسير في غير الكتب الستة .

ث - حكمت على الأحاديث من حيث الصحة أو الضعف أو ببيان رجل تكلم فيه في سند الحديث ، وفي كل هذا اعتمدت على من سبقني في هذا المجال مكتفياً به ، وقد أحكم على الحديث إن لم أوفق في الحصول على من تكلم فيه .

4 - تراجم الرجال :

أ - ترجمت للأعلام الواردين في البحث ملتزماً بترجمة المسلمين من الصحابة ومن بعدهم .

ب - لم ألتزم بترجمة المعاصرين لعسر معرفة تراجمهم ولأن في القدامى غنية عن غيرهم ، ولا بترجمة الأعلام المذكورين في التمهيد ، اللهم إلا الذين لم يذكرُوا في أصل البحث .

ت - فى أكثر التراجم اتبعت طريقة المحدثين لكون أكثر المترجمين المذكورين فى البحث من أهل الحديث ولكون أكثر المراجع التى رجعت إليها كتب رجال الحديث .

5 - التعريف ببعض المصطلحات :

أ - عرفت مفردات الفنون التى جاءت فى البحث كعلوم القرآن مثلاً ومباحث سبب النزول وغيرها .

ب - عرفت بالفرق الظاهرة فى الإسلام .

ت - رجعت فى كل هذا إلى كتب ذلك الفن قدر المستطاع والكتب التى عنيت بالتعريفات .

وأخيراً فإن منهج البحث كان بصفة عامة تحليلياً تاريخياً ، فأعرض رأى الإمام الشوكانى أو منهجه أو موقفه فى المسألة ثم أعقب عليه فى أكثر الأحيان وإن كان فيه ما يحتاج إلى تنبيه أو نقد ذكرته معتمداً فى ذلك على من سبقنى فى التنبيه والنقد .

والله الموفق وهو المستعان، ونشرع بإذن الله فى التمهيد بادناً بترجمة الإمام الشوكانى رحمه الله .

التمهيد

ويشتمل على النقاط التالية :

- ١ - ترجمة المؤلف .
- ٢ - مصادره .
- ٣ - المنهج العام الذى سار عليه فى تفسيره .

التمهيد

ترجمة المؤلف

القسم الأول

اسمه ونسبه ولقبه ، مولده ونشأته ، الحالة السياسية والعلمية في عصره .

1 - اسمه ونسبه ولقبه :

ذكر اسمه ونسبه في كتابه البدر الطالع وهو محمد بن علي بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن محمد بن صلاح بن إبراهيم بن محمد العفيف بن محمد بن رزق الشوكاني ثم الصنعاني ثم أوصل نسبه إلى يعرب بن قحطان ثم إلى نوح عليه السلام (1).

أما الشوكاني وهو لقبه المشهور به فهي "نسبة إلى شوكان وهي قرية من قرى السحامية إحدى قبائل خولان بينها وبين صنعاء دون مسافة يوم واحد (2).

وأما الصنعاني - وهذا اللقب غير مشهور به - وهو نسبة إلى صنعاء حيث انتقل إليها والده فهناك نشأ الشوكاني بها (3).

2 - مولده ونشأته :

يقول الإمام الشوكاني عن مولده :

"ولد حسبما وجد بخط والده في وسط نهار يوم الاثنين الثامن والعشرين من ذي القعدة سنة 1173هـ ثلاث وسبعين ومائة وألف بمحل سلفه ... وهو هجرة الشوكاني وكان إذ ذاك قد انتقل والده إلى صنعاء واستوطنها ولكنه خرج إلى وطنه القديم في أيام الخريف فولد له صاحب الترجمة هناك ونشأ بصنعاء (4). نشأ - رحمة الله عليه - في أسرة عريقة في الدين

(1) انظر البدر الطالع بمخاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني ج 1 ص 481 ط المعارف ، ط الأولى سنة 1348هـ مصر وانظر كذلك المصدر نفسه ج 2 ص 214 .

(2) البدر الطالع ج 1 ص 480.

(3) انظر البدر الطالع ج 2 ص 215 .

(4) البدر الطالع ج 2 ص 215 - بتصرف..

وسياسة الدنيا فأسرته تنسب إلى هجرة شوكان "وهذه الهجرة معمورة بأهل الفضل والصلاح والدين من قديم الأزمان لا يخلو وجود عالم منهم في كل زمن . ولهم عند سلف الأئمة جلالة عظيمة وفيهم رؤساء كبار ناصروا الأئمة ولاسيما في حروب الأتراك فإن لهم في ذلك اليد البيضاء وكان فيهم إذ ذاك علماء وفضلاء يعرفون في سائر البلاد الخولانية بالقضاة"(1) .

هذه قبيلته ومحلته أما أسرته المباشرة فإن أباه كان قد أثر فيه تأثيراً مباشراً فقد كان عالماً قاضياً ، وكان ذا أخلاق متميزة منها الكفاف في المأكل والمشرب ، ويعامل الناس بخلق حسن فليس عنده حسد ولا غل ولا سخط على أحد ولا يذكر أحداً بسوء كائنات من كان صابراً لما يناله من ظلم من خلال توليته القضاء(2) .

ولقد ربي ابنه تربية حسنة يقول الإمام الشوكاني "ولقد بلغ معي إلى حد البر والشفقة والإعانة على طلب العلم والقيام بما أحتاج إليه مبلغاً عظيماً بحيث لم يكن لي شغلة بغير الطلب فجزاه الله خيراً وكافاه بالحسنى"(4) .

3 - الحالة السياسية والعلمية في عصره :

عاش الإمام الشوكاني في الفترة ما بين 1173هـ إلى 1250هـ . فكان العالم الإسلامي - حينذاك - في مشرقه ومغربيه يعيش حالة من التفكك والصراع فقد كانت تنزع منه في مشرقه ثلاث دول إسلامية هي: الدولة العثمانية السنية المذهب والدولة الصفوية في فارس الشيعية المذهب والدولة المغولية في الهند(4) . وأما اليمن فإنه كانت في حرب بينها وبين الدولة العثمانية وكانت الحرب سجالاً ولقد مرّ غزو العثمانيين لليمن بثلاث مراحل:

المرحلة الأولى : كانت سنة "945م - 1538هـ" حيث دارت معارك عنيفة بين العثمانيين وبين الأئمة الزيدية واستمر الصراع إلى سنة "975هـ - 1568م" حيث انتصر فيها

(1) المصدر السابق ج 1 ص 481 .

(2) انظر المصدر السابق ج 1 ص 483 - 484 .

(3) للبدر الطالع ج 1 ص 484 .

(4) الإمام الشوكاني حياته وفكره . وانظر المجتدون في الإسلام من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر لعبد المتعالى ص:

446 - 460 المطبعة النموذجية، مصر .

اليمنيون في معركة "شعوب" وأجلوا الأتراك من اليمن كلها ولم يبق في أيدي الأتراك إلا مدينة زبيد (1) .

المرحلة الثانية : بعد سنة من خروج الأتراك من اليمن أي سنة "976هـ - 1569م" أعد الأتراك العدة للزحف على اليمن فدارت معارك بين القوتين حتى تمكن العثمانيون من احتلال صنعاء في سنة 980هـ واستطاع الأتراك أن يحرزوا تقدماً باهراً، لكن في سنة 1006هـ بدأت الكفة ترجح إلى جهة اليمن حتى تمكنوا من القضاء على العثمانيين وإجبارهم على الرحيل من اليمن وتسلموا منهم كل المدن والجزر وكان ذلك في سنة "1009هـ - 1554م" (2) .

المرحلة الثالثة : بدأت هذه المرحلة سنة "1265هـ - 1849م" وكان هذه المرة تقدم الأتراك شديداً واستمرت الحرب بين القوتين إلى سنة 1911م حيث عقد الأتراك اتفاقية مع اليمن كان بموجبها خروج الأتراك من اليمن وتبقى قوات رمزية تركية باليمن كرمز للوحدة الإسلامية، وقد بقيت هذه القوات باليمن حتى نهاية الحرب العالمية الأولى حيث هزم الأتراك وخرجوا منها في سنة 1919م وبها انتهت المرحلة الثالثة (3) .

ويلاحظ أن الإمام الشوكاني قد عاش بين المرحلة الثانية والمرحلة الثالثة ، وتعتبر هذه المرحلة مرحلة استقرار حيث عاصر الإمام الشوكاني فيها ثلاثاً من أئمة الزيدية وهم: الإمام المنصور علي (4) والإمام المتوكل علي الله أحمد (5)

(1) انظر موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية، تأليف د/أحمد شلبي ج 7 ص 482 - 483. ط السنة المحمدية ط : الأولى سنة 1977م القاهرة .

(2) انظر المرجع السابق ج 7 ص 483 - 484 .

(3) انظر المرجع السابق : ج 7 ص 485 - 486 .

(4) هو علي بن المهدي بن العباس : ولد سنة 1151هـ أخذ العلم عن علماء صنعاء وكان له شغف شديد بالكتب وولى الخلافة سنة 1189هـ ورضى به العلماء والحكام وعامة الناس ، وكان متواضعاً ذا أخلاق كريمة حتى قيل فيه كانت الخلافة في آل الإمام القاسم كخلافة الرشيد في الزمن القادم وتوفي سنة 1224هـ. انظر نيل الوطر من تراجم اليمن ج 2 ص 140 ، ط السلفية ، سنة 1350هـ ، القاهرة والبدر الطالع ج 1 ص 459 .

(5) هو أحمد بن علي بن المهدي ، كائن له مواقف عسكرية بطولية ، فكان لا يخرج من معركة إلا منتصراً ، ووقعت بينه وبين والده خصومة فتدخل الإمام الشوكاني وأصلح بينهما وولى الخلافة في سنة وفاة والده وكان الشوكاني أول من بايعه ، وتوفي سنة 1231هـ انظر البدر الطالع ج 1 ص 77 ، انظر نيل الوطر ج 1 ص 153 .

والإمام المهدي عبد الله بن الإمام المتوكل (1) ، وخلال هذه الفترة وإن كانت اليمن مستقرة خارجياً إلا أنها داخلياً اعترتها بعض الاضطرابات والفساد الإداري مما أدى إلى خلاف بين الإمام المنصور على وابنه المتوكل على الله أحمد، ومن سقوط بعض المناطق بأيدي الإمام المنصور ومن تعرض صنعاء إلى السلب والنهب ومن خروج بعض المناطق عن حكم الأئمة سواء كان الخروج من قبل دعاة الإمامة أو من قبل العلماء أو القبائل (2) ولقد بين الإمام الشوكاني ما يدل على حال أوضاع بلده في كتابه الدواء العاجل موضحاً تدهور البلاد في عصره .

هذا من الناحية السياسية أما الناحية العلمية فإن اليمن في عصر الشوكاني كان يزخر بتنوع المذاهب وتعدد العلماء ، أما تنوع المذاهب فكانت في اليمن حينذاك ثلاثة مذاهب مشهورة هي : المذهب الشافعي ، والمذهب الإسماعيلي ، والمذهب الزيدي .

1 - المذهب الشافعي :

"هو أول مذهب ظهر في اليمن ، ويرجع تاريخ ظهوره إلى أوائل القرن الثالث الهجري في الوقت الذي كان علم السنة هو المشهور ، إلا من أقلية كانوا يتمذهبون بالمذهب الحنفي والمالكي" (3) .

وأكثر معتقيه في تهامة وإب وتعز والبيضاء وحضرموت وغيرها من مقاطعات الجنوب اليمني (4) .

(1) هو عبد الله بن أحمد بن علي ، كان ذا أخلاق شريفة وخصال محمودة وكان يجيد الرماية بآتقان ، وولي أعمالاً في خلافة أبيه ثم ولي الخلافة بعد وفاة أبيه . وتوفي سنة 1251 هـ . انظر البدر الطالع ج 1 ص 376 - 377 .

(2) انظر الشوكاني رائد عصره : الدكتور حسين بن عبد الله العمري ، ص 60 - 66 . ط دار الفكر المعاصر - ط الأولى سنة 1411 هـ - 1990 م بيروت .

(3) تاريخ اليمن الثقافي ، لأحمد حسين شرف الدين ، ج 4 ص 40 ط الكيلاني الصغير ، سنة 1387 هـ - 1967 م ، القاهرة .

(4) انظر المصدر السابق ج 40 ص 4 .

2 - المذهب الإسماعيلي :

ويطلق على الفرقة المعتقدة به أسماء الإسماعيلية والباطنية والإمامية السبعية والفاطمية، وإسماعيلية اليمن من الطوائف التي تقول بإمامة محمد بن إسماعيل (1) الذي قد مات وأن الإمامة في ولده من بعده (2). وتوجد أقلية منهم في اليمن تقطن جبال حراز وفي منطقة نجران كذلك (3). قال فيهم الإمام الشوكاني: أقول هم جماعة في الباطنيين، وهم في عداد الفرق الكفرية فلا يلتفت إلى كلامهم في الشريعة المطهرة، فإنهم يجعلون تحريفها من أهم مقاصدهم (4).

3 - المذهب الزيدي :

الزيدية نسبة إلى الإمام زيد (5) بن علي وهي تعد من فرق الشيعة ولكن تخالفها في كثير من المعتقدات فهم يعترفون بفضل الصحابة ولا يطعنون فيهم ، وفقههم مبني على الاجتهاد (6).

ومذهبهم أعدل المذاهب الشيعية وأقربها إلى أهل السنة، ولعل هذا راجع إلى أن زيدا

(1) هو محمد بن إسماعيل بن جعفر الصادق ، إمام عند القرامطة ، ترى الطائفة الإسماعيلية أنه قام بالإمامة بعد وفاة أبيه (أراختائه) ، وهو عندهم أول الأئمة "المكتمين" . والقرامطة تعدّه من أولى العزم ، ولد بالمدينة وتوفي ببغداد يكنى بالمكتموم ، استقر من الخليفة "هارون الرشيد" وأمر أن لا تقام الدعوة باسمه بل باسم "المستور من آل البيت" انظر الأعلام للزركلي ج 6 ص 285 ، ط الثالثة ، سنة 1389 هـ - 1969م بيروت .

(2) انظر تاريخ اليمن الثقافي ج 4 ص 59 - 60 .

(3) انظر الإمام الشوكاني حياته وفكره ص : 67 .

(4) انظر الإمام الشوكاني حياته وفكره ص : 69 عن التقصار المخطوط .

(5) هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب . خرج على هشام بن عبد الملك في الكوفة فاقتتل مع عاملها يوسف ابن عمر ففرق عن زيد من خرج معه ثم قتل وصلب ، قال فيه الذهبي كان ذا علم وجلالة وصلاح ، هفا وخرج فاستشهد ، قتل سنة 122 هـ - رحمه الله - وله من العمر نيف وأربعين سنة ، وسمى من قال بقوله وحاربوا معه بالزيدية . انظر سير أعلام النبلاء ، الإمام شمس الدين الذهبي ج 5 ص 389 ط مؤسسة الرسالة ، ط السابعة سنة 1410 هـ بيروت ، الطبقات الكبرى لابن سعد ج 5 ص 315 ط دار صادر ، بيروت .

(6) انظر تاريخ اليمن الثقافي ص : 107 .

إمام الزيدية - كما يقول أحمد أمين - "تتلذذ على واصل⁽¹⁾ بن عطاء رأس المعتزلة⁽²⁾ ، وأخذ عنه كثيراً من تعاليمه⁽³⁾ ، فزيد يرى جواز إمامة المفضول مع وجود الأفضل ، ونظرهم في الإمام نظر معتدل فليست هنالك إمامة بالنص ، ولم ينزل وحى يعين الأئمة بل كل فاطمي عالم زاهد شجاع سخي قادر على القتال في سبيل الحق يخرج للمطالبة يصح أن يكون إماماً⁽⁴⁾ .

والزيدية في اليمن تنسب إلى الإمام الهادي إلى الحق يحيى⁽⁵⁾ بن الحسين بن القاسم حيث وجد له أتباع في أرض اليمن وكان مستقره في الحجاز⁽⁶⁾ .

هذا الاختلاف ولد تنوعاً في العطاء فلقد كانت الحركة العلمية على أوجها في عصر الشوكاني وليس أدل على ذلك من كثرة الشيوخ والعلماء الذين في عصر الشوكاني الذي نبه إلى هذه المسألة في كتابه البدر الطالع وبين أن "عصره قد ظهر فيه من العلماء مثل ما ظهر في العصر القديم عصر السلف ولهذا قال ربما كان في أهل العصور المتأخرة في العلماء

(1) هو واصل بن عطاء البليغ الأعمى الذي كان يلثغ بالراء ، سمع من الحسن البصري وغيره ثم طرده الحسن عن مجلسه لما قال : الفاسق لا مؤمن ولا كافر وكان من أجلاء المعتزلة ، وله من التصانيف : كتاب أصناف المرجئة وكتاب التوبة وكتاب معاني القرآن ومات سنة : 131 هـ ، انظر سير أعلام النبلاء ج 5 ص 464 . وانظر ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ج 4 ص 329 المكتبة الأثرية ، باكستان .

(2) فرقة تنسب إلى واصل بن عطاء ، وسميت باسم المعتزلة لاعتزال واصل بن عطاء مجلس البصري لما طرده . ويسمى المعتزلة بأصحاب العدل والتوحيد ويقبون بالقدرية . انظر الملل والنحل ج 1 ص 43 - 46 .

(3) يرى الإمام أبو زهرة خلاف هذا الرأي لكون الرجلين كانا في سن واحدة ، وأن التقاء زيد بواصل ابن عطاء كان التقاء مذاكرة علمية وليس التقاء تلميذ يتلقى عن أستاذ فإن السن متقاربة ومع ذلك يرى أن آراء زيد في أصول الدين متقاربة مع آراء المعتزلة وتتحد في كثير منها . انظر الإمام زيد ، أبو زهرة ص : 39 ، ط دار الفكر العربي ، وانظر تاريخ المذاهب الإسلامية ، الإمام أبو زهرة ، ص : 671 ، ط دار الفكر العربي . وكما تطرق إلى ذلك أستاذنا الدكتور شريف الخطيب في كتابه الإمام زيد بن علي المفترى عليه حيث أفرد له في الفصل الثاني عنواناً باسم نفى القول بتلمذته لواصل بن عطاء . انظر ص : 53 ط المكتبة الفيضيلية ، ط الأولى سنة 1404 هـ - 1984 م .

(4) فجر الإسلام أحمد أمين ص : 272 ط دار الكتاب العربي ، ط الأولى سنة 1969 م بيروت .

(5) هو يحيى بن الحسين بن القاسم إمام زيدى ولد بالمدينة ، نشأ فقيها عالماً ورعاً فيه شجاعة وبطولة ، وبويع بالإمامة بائنين سنة 284 هـ ، من تصانيفه : الجامع ، والرد على أهل الزيغ ، والزبد على المجبرة والقدرية . وتوفي سنة 298 هـ . انظر هدية العارفين البغدادي ج 2 ص 517 ، ط استنبول 1951 ، وانظر الأعلام ج 9 ص 171 ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ، ج 3 ص 191 ، ط دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

(6) انظر الإمام زيد - لأبي زهرة ص 506 - 510 .

المحيطين بالمعارف العلمية على اختلاف أنواعها من يقل نظيره من أهل العصور المتقدمة⁽¹⁾ ولقد جمع محمد زبارة⁽²⁾ في كتابه نيل الوطر علماء اليمن في القرن الثالث عشر، وقصد بذلك جمع ما تفرق في كتب التراجم من علماء اليمن حيث جمع فيه 550 ترجمة⁽³⁾.

القسم الثاني

حياته العلمية ، شيوخه

1- حياته العلمية :

جبل الإمام الشوكاني على حب التعلم والدراسة منذ الصغر وكان هذا عاملاً مهماً في اجتهاده ، فقبل الطلب⁽⁴⁾ بدأ بقراءة القرآن وختمه وجوده ثم حفظ الأزهار ومختصر الفرائض للعصيفري والملحة للحريزي والكافية والشافعية للحريزي والتهذيب للتفتزاني والتلخيص للقزويني ومختصرات أخرى⁽⁵⁾ ، فجدده قد تنوعت معارفه وعلومه منذ الصغر ثم بدأ في الطلب وتلمذ على كثير من علماء عصره وقرأ عليهم "بتمحيص وإتقان وتحقيق كل ما عندهم من مختلف العلوم والفنون من الفقه وأصوله والحديث ورجاله وفنونه والتفسير واللغة والأدب والمنطق والتاريخ والسير والمذاهب"⁽⁶⁾ ، "ولقوة حفظه وكثرة اجتهاده وتحصيله في طلب العلم فإنه كثيراً ما كان يقرأ على مشايخه فإذا فرغ من كتاب قراءة

(1) البدر الطالع ج 1 ص 3 .

(2) هو محمد بن محمد بن يحيى زبارة تولى القضاء في ناحية خولان ، له رحلات في عدة أقطار ، ومن تصانيفه الأنباء عن دولة بلقيس وسبأ وأئمة اليمن والمستدرك على نيل الوطر وتوفي سنة 1380 هـ . انظر مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن ، لعبد الله محمد الحبشي ، ص 467 ط مركز الدراسات الإسلامية ، صنعاء .

(3) نيل الوطر ج 1 ص 3 .

(4) وهو مرحلة دراسية أعلى لا يرقى إليها إلا من أظهر نبوغاً وأثبت جدّاً وفهماً . انظر كتاب الإمام الشوكاني رائد عصره ص 26 .

(5) انظر البدر الطالع ج 2 ص 215 .

(6) الإمام الشوكاني رائد عصره ص 26 .

أخذه عنه تلامذته بل ربما اجتمعوا على الأخذ عنه قبل أن يفرغ من قراءة الكتاب على شيخه وكان يبلغ دروسه في اليوم والليلة: نحو ثلاثة عشر درساً منها ما يأخذه عن مشايخه ومنها ما يأخذه عنه تلامذته" (1). يقول الأستاذ صالح محمد في كتابه محمد بن علي الشوكاني وجهوده التربوية: " وإن هذه الطريقة التي سلكها الشوكاني في تلقيه للعلم وتعليمه لأقرانه لهي من الطرق الحديثة التي تنتهجها الجامعات في العالم الإسلامي وهو ما يسمى بالمعيد حيث يقوم المعيد بعد تلقيه جزءاً من العلم بتدريس ذلك لغيره ولا يقوم بذلك إلا الطلبة النابهون" (2). كما أن الإمام الشوكاني تعلم علوماً لم يأخذها عن شيوخه، ومنها - كما ذكره الإمام الشوكاني - "علم الحكمة التي منها علم الرياض والطبيعي والإلهي وكعلم البيئة وعلم المناظر وعلم الوضع" (3).

2 - شيوخه :

ولما كان عصره وبيئته معروفين بالعلم وكثرة العلماء فقد استفاد منهم فأخذ عن شيوخ كثيرين في مختلف أنواع العلوم والفنون وأول من تتلمذ عليه والده (4) حيث قرأ عليه شرح الأزهار وشرح الناظري لمختصر العصفري (5) ولقد عدد شيوخه في كتابه البدر الطالع ومقرواته ومسموعاته عليهم (6) وألف في ذلك مختصراً باسم "الإعلام بالمشايخ الأعلام والتلامذة الكرام جعله كالمعجم لشيوخه وتلامذته" (7) ثم إن "الإمام الشوكاني قد جمع إجازاته

(1) البدر الطالع ج 2 ص 218 .

(2) محمد بن علي الشوكاني وجهوده التربوية، صالح محمد صغير مقبل ص 111، ط دار الجيل، ط الأولى، سنة 1409هـ - 1989م بيروت .

(3) البدر الطالع ج 2 ص 216.

(4) علي بن محمد الشوكاني ثم الصنعائي مولده تقريباً في سنة 1130 ببلدة شوكان التي ولد فيها ابنه محمد. وبها حفظ القرآن وانتقل إلى صنعاء وتعلم هناك . برع في علم الفقه والقراءات والحديث والتفسير وولى القضاء في عهد المهدي العباس وتركه قبل موته بسنتين حيث مات سنة 1211هـ. انظر البدر الطالع ج 1 ص 478 - 484 ونيل الوطر، ج 2 ص 159 - 160 .

(5) البدر الطالع ج 2 ص 215.

(6) انظر البدر الطالع ج 2 ص 215 - 218 حيث ذكر اثني عشر شيخاً بعد الطلب.

(7) البدر الطالع ج 2 ص 219 - 220 .

و مرويَّاته وصنَّفها في كتابه "إتحاف الأكابر بإسناد الدفاتر" ، فأُسند عن شيوخه في سندهم مرفوعة إلى المؤلفين أربع مائة وخمسة وعشرين كتاباً في مختلف فنون المعرفة والعلوم ، بالإضافة إلى واحد وستين مصنفاً⁽¹⁾ ، ومن أبرز شيوخه :

1 - عبد القادر بن أحمد شرف الدين⁽²⁾ .

2 - الحسن بن إسماعيل المغربي⁽³⁾ .

3 - أقاسم بن يحيى الخولاني⁽⁴⁾ .

4 - أحمد بن محمد الحرازي⁽⁵⁾ .

ولقد كثر مشايخه حتى أنهم "ليوفون على العشرين"⁽⁶⁾ الأمر الذي جعله يبرز بين أقرانه ويظهر في العالم الإسلامي بما تركه من هذا الإرث العظيم .

(1) الإمام الشوكاني رائد عصره ص: 47 .

(2) هو عبد القادر بن أحمد شرف الدين أحد أحفاد الإمام شرف الدين ، الإمام المحدث الحافظ المسند المجتهد المطلق وله يد في كل فن من الفنون ، قرأ عليه الإمام الشوكاني كثيراً من العلوم وأجازة عامة وهو الذي أشار عليه باختصار المنتقى ، ومن مؤلفاته نزهة الطرف في الجار والمجرور والظرف توفي سنة 1207 هـ : انظر البدر الطالع ج 1 ص 360 - 367 .

(3) هو الحسن بن إسماعيل المغربي نسبة إلى مغارب صنعاء ، قرأ على جماعة من أعيان صنعاء في عدة فنون كالنحو والصرف والمنطق والبيان والحديث والتفسير والفقه وانتفع به الطلبة وأخذ عنه أعيان العلماء ، وكان متواضعا عفيفا لا يعد نفسه من العلماء ولا يرى له حقا على تلامذته ، قرأ عليه الإمام الشوكاني كتباً عدة في فنون مختلفة وهو من الذين أرسدوه إلى شرح المنتقى توفي سنة 1208 هـ . انظر البدر الطالع ج 1 ص 195 - 197 .

(4) هو أقاسم بن يحيى الخولاني ثم الصنعاني . أخذ عن جماعة من أكابر العلماء . برع في جميع العلوم وفاق الأقران وانتفع به الطلبة في جميع الفنون ، كان عالماً مجتهداً عاملاً لعلمه شاعراً مجيداً لا يساميه أحد من فضائله ، لازم الإمام الشوكاني وانتفع به مات سنة 1209 تسع ومائتين وألف . انظر البدر الطالع ج 2 ص 53 - 54 . ونيل الوطر ج 2 ص 194 - 185 .

(5) هو أحمد بن محمد الحرازي شيخ من شيوخ الفروع بلا مدافع ، برز في الفقه والفرائض ، وتنافس عليه الطلبة في الأخذ منه حتى صاروا شيوخاً ومفتين وحكاماً ، ولمكانته في اليمن باشر قسمة تركة الإمام المنصور وتركه الإمام المهدي فأحسن العمل مع كثرة التركة ، استفاد منه الإمام الشوكاني وقرأ عليه كتباً عدة حيث لازمه نحو ثلاث عشرة سنة توفي سنة 1227 هـ انظر البدر الطالع ج 1 ص 96 - 97 .

(6) ذكر هذا الحوثي في ترجمته للشوكاني نقلها وحققها د/ حسين بن عبد الله العمري في كتابه الإمام الشوكاني رائد عصره (ملحق) ص 445 ، ولقد استطاع د/ عبد الغني غالب أن يوصل شيوخه إلى سبعة عشر شيخاً . انظر كتابه الإمام الشوكاني حياته وفكره ص 172 .

القسم الثالث

مصنفاته ، تلامذته ، جهوده العلمية والسياسية

1 - مصنفاته :

يكاد الإمام الشوكاني لم يترك فنا إلا كتب فيه ، خاصة في العلوم الدينية ، إذ تنوعت كتبه بتنوع الفنون وتعددت بتعدد الأحجام ، فكان منها المجلدات والرسائل والمختصرات ، وقد ذكرها في كتابه البدر الطالع⁽¹⁾ ولقد جمع محقق "قطر" الولي⁽²⁾ كتبه المخطوطة والمطبوعة فكانت (131) واحدة وثلاثين ومائة مخطوطة وعشرين كتابا مطبوعا⁽³⁾ وأما صاحب كتاب "الإمام الشوكاني مفسرا" فأوصلها إلى (189) تسع وثمانين ومائة مخطوطة و(38) وثمانية وثلاثين مطبوعا⁽⁴⁾ ، أما صاحب كتاب "الإمام الشوكاني رائد عصره" فبلغت عنده (240) أربعين ومائتي مخطوطة ، والمطبوع منها (38) ثمانية وثلاثون⁽⁵⁾ .

لكن بالمقارنة مع المترجمين له نجد خلاف ما سبق ذكره حيث ذكروا أن عدد كتبه (114) أربعة عشر ومائة مؤلف عدد سور كتاب الله عز وجل⁽⁶⁾ ، ولعل هؤلاء لم يظفروا بمؤلفاته الأولى أو أنهم عدوا منها الكتب فقط وأغفلوا الرسائل والمختصرات .

سنقتصر هنا على ذكر بعض كتبه المطبوعة فقط على سبيل التمثيل لا التفصيل ، وللتفصيل يرجع إلى الكتب المتقدمة .

(1) انظر البدر الطالع ج 2 ص 218 - 223 .

(2) قطر الولي على حديث الولي للإمام الشوكاني أو ولاية الله والطريق إليها، تحقيق د/ إبراهيم هلال ص 46 ط حسان، مصر .

(3) الإمام الشوكاني مفسرا ، ص 82 - 98 ،

(4) الإمام الشوكاني رائد عصره ص: 229 .

(5) انظر التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، سيد محمد صديق حسين خان ص: 399 . مطبعة الصديقي بوهبال، الهند، سنة 1299 هـ .

- فى التفسير :

كتابه المشهور فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير، وهو موضوع البحث وقد طبع عدة طبعات وهو متداول فى كثير من بلدان العالم، وقيل إن هذا التفسير هو من أصل كتابه مطلع البدرين ومجمع البحرين فى التفسير⁽¹⁾، أما صاحب كتاب "الشوكانى حياته وفكره" فقد ردّ على من قال إن هذا مؤلف آخر للإمام الشوكانى واعتبر مطلع البدرين المخطوط هو نفسه فتح القدير المطبوع حيث قال: "والصحيح أن المطبوع بعنوان: "فتح القدير" والمخطوط بعنوان: مطلع البدرين، فينبغى الالتفات إلى ذلك"⁽²⁾.

- فى الحديث :

- 1 - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار .
- 2 - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين .
- 3 - الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة .

- فى الفقه والأصول :

- 1 - السيل الجرار المتدفق على حقائق الأزهار .
- 2 - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول .
- 3 - القول المفيد فى أدلة الاجتهاد والتقليد .

- فى العقيدة :

- 1 - التحف فى مذاهب السلف .
- 2 - شرح الصدور بتحريم رفع القبور .

(1) الشوكانى مفسراً ص: 95 ، وانظر قطر الولى فجعله مؤلفاً مستقلاً ص: 8 .

(2) الإمام الشوكانى حياته وفكره ص 210. لكن من خلال اطلاعى على الكتب وجدت من ينسب هذا الكتاب إلى الإمام الشوكانى ومن ينسبه إلى غيره :

فكتاب "مصادر الفكر العربى الإسلامى فى اليمن" تأليف عبد الله محمد الحبشى مركز الدراسات الإسلامية صنعاء ، قد نسب إلى الإمام الشوكانى، ص : 32 . أما السيوطى فقد ذكر أن الإتقان هو مقدمة كتابه مجمع البحرين ومطلع البدرين الجامع لتحرير الرواية وتقرير الدراية ج1 ص6، ج2 ص191 مطبعة دار الفكر بيروت.

- فى التاريخ والتراجم :

1 - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع .

2 - در السحابة فى مناقب القرابة والصحابة .

- فى الأدب واللغة :

1 - ديوان الشوكانى "أسلاك الجوهر" .

2 - تلامذته :

ذكرنا من قبل أن الإمام الشوكانى كان يدرّس أثناء الطلب⁽¹⁾ ولهذا كثر تلاميذه وتعدّدوا، وقد ذكرهم فى كتابه الذى ذكرناه من قبل "الإعلام بمشايخ الأعلام والتلاميذ الكرام"، وهؤلاء هم تلاميذه المباشرين، أما غير المباشرين فما أكثرهم، ففى اليمن لا تزال مدرسته قائمة إلى اليوم على أقوى ما تكون، ورجالها يضيق عنهم نطاق الحصر وكلهم على مبدأ الاجتهاد⁽²⁾ ولندكر بعضاً من تلاميذه هنا وبالأخص الذين ترجموا له سواء المباشرين أو غير المباشرين.

فمن التلاميذ المباشرين :

1 - لطف الله بن أحمد جحاف⁽³⁾.

2 - الحسن بن أحمد التهامى⁽⁴⁾.

(1) انظر ص: 16 من هذا البحث .

(2) قطر الولى ص: 45 .

(3) هو لطف الله بن أحمد جحاف الفقيه العلامة الحافظ المؤرخ، أخذ عن جماعة من العلماء فى عصره ومنهم شيخه الإمام الشوكانى حتى أصبح من أعيان العصر وهو فى سن الشباب، ومن مآثره أنه كان ينظم القصيدة الطويلة فى أسرع وقت، له من الكتب: المرتقى إلى المنتقى ودرر نحر الحور العين فى سيرة المنصور على وأعلام دولته الميامين الذى ترجم فيه لشيخه الشوكانى ومات سنة 1243 هـ . انظر البدر الطالع ج2 ص60 - 96، نيل الوطر ج2 ص189 - 190، وص: 298 .

(4) هو الحسن بن أحمد عاكش الضمى التهامى القاضى العلامة الحافظ الناقد المؤرخ، قرأ على شيوخ عدة فى علوم وفنون متنوعة فى مناطق مختلفة من اليمن، واستقر به الحال فى صنعاء فأخذ عن شيوخها منهم الإمام الشوكانى حيث أجازته إجازة عامة وألف مؤلفات عديدة منها: نزهة الأبصار من السيل الجرار، وعقود الدرر فى تراجم رجال القرن الثالث عشر وتوفى سنة 1289 هـ، انظر نيل الوطر ج1 ص324 .

3 - محمد بن الحسن الشجى الذمارى⁽¹⁾ .

ومن تلاميذه غير المباشرين: صديق حسن خان⁽²⁾ أمير بوهبال بالهند، وكذلك تلميذه صاحب نيل الوطر محمد بن محمد بن يحيى الحسنى .

3 - جهوده العلمية والسياسية :

أ - قيامه بالدعوة الإسلامية :

ذكر الدكتور "إبراهيم هلال" صاحب تحقيق كتاب "قطر الولى" ثلاثة محاور رئيسية فى جهود الإمام الشوكانى الإسلامية وهى :

1- دعوته إلى الاجتهاد ونبذ التقليد.

2 - دعوته إلى العقيدة السلفية فى بساطتها أيام الرسول ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم.

3 - دعوته إلى تطهير العقيدة وتنقيتها من مظاهر الشرك الخفى⁽³⁾.

وهذه المحاور الثلاثة ظاهرة من خلال مؤلفات الإمام الشوكانى ورسائله ، إذ تميز عن علماء عصره بهذه الآراء. أما دعوته إلى الاجتهاد ونبذ التقليد فإنه - رحمة الله عليه - قد شرع فى الاجتهاد المطلق قبل الثلاثين،⁽⁴⁾ وألف فى ذم التقليد كتابا باسم "القول المفيد فى

(1) هو محمد بن الحسن الشجى الذمارى القاضى العلامة الأديب المؤرخ أخذ عن علماء ذمار وأجازة شيخه الشوكانى إجازة عامة. ألف كتاب التقصار فى جيد زمن علامة الأقاليم والأمصار خصصه فى ترجمة شيخه الشوكانى وتراجم مشايخه وتلامذته وله باع فى الأدب، وتوفى سنة 1286هـ. انظر نيل الوطر ج2 ص257 - 259.

(2) هو صديق حسن خان القنوجى صاحب المصنفات الشهيرة، ولد سنة 1248 ثمان وأربعين ومائتين وألف توفى والده وهو فى السادسة من عمره، نشأ فقيرا تعلم على مشايخ عدة فى الهند وغيرها كاليمين، تزوج بملكة بوهبال فأصبح ميسور الحال هادئ البال مشغلا بالعلم والمطالعة مكبا على التأليف والتصنيف جامعا بين الرئاستين العلمية والعملية. ألف كتباً كثيرة بلغت ثلاثمائة مثل: عون البارى والسراج الوهاج والتاج المكلل وأبجد العلوم وتوفى سنة 1371هـ. انظر نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر للعلامة الشريف عبد الحى بن فخر الدين الحسين ج 8 ص 187 وما بعدها، ناشر نور محمد - اصح المطابع - كرخانة تجارة كتب، كراچى - باكستان سنة 1976م 1396هـ .

(3) قطر الولى ص: 20.

(4) انظر البدر الطالع ج2 ص224.

أدلة الاجتهاد والتقليد" ردا على القائلين بجواز التقليد وشدد في تحريمه له⁽¹⁾.

ورواجه حملة المقلدين ضده وجاهد هم بلسانه وقلمه يقول الإمام الشوكاني: "ولقد كان لي مع هؤلاء في أيام الاشتغال بالدرس والتدريس وعنفوان الشباب وحدة الحداثة قلاقل وزلازل جمعت فيها رسائل" ثم يقول بعد أن ذكر طرفا من قصائده: وما قلته من الأشعار الجارية في هذا المضمار فهو كثير جدا يحتاج إلى مؤلف مستقل، وقد حكيت بعض ما موقع لي مع هؤلاء المتقلدة في الكتاب الذي سميته "أدب الطلب ومنتهى الأرب"⁽²⁾. وبهذا يكون - رحمه الله - من الذين ردوا على من أغلقوا باب الاجتهاد⁽³⁾.

أما دعوته إلى العقيدة السلفية، فيرى الإمام الشوكاني "أن طرق المتكلمين لا توصل إلى بقين، ولا يمكن أن تصيب الحق فيما هدفت إليه لأن معظمها قام على أصول ظنية لا سند لها إلا مجرد الدعوى على العقل والفريية على الفطرة، فكل فريق منهم قد جعل له أصولا تخالف ما عليه الآخر، وقد أقام هذه الأصول على ما رآه عنده هو صحيحا من حكم عقله الخاص المبني على نظره القاصر فبطل عنده ما صح عند غيره، وقاسوا بهذه الأصول المتعارضة كلام الله ورسوله في الاجتهاد وما يتصل بها من العقائد، فأصبح كل منهم يعتقد نقيض ما يعتقد الآخر وكل منهم يزعم أن العقل يقتضي ما يعتقد"⁽⁴⁾، ولذلك يرى أن المسلك القويم في الإلهيات والإيمان بما جاء فيها هو مسلك السلف الصالح من الصحابة والتابعين، من حمل صفات الباري على ظاهرها وفهم الآيات والأحاديث على ما يوجب المعنى اللغوي العام وعدم الخوض في تأويلها والإيمان بها على ذلك دون تكلف ولا تعسف ولا تشبيه ولا تعطيل، وإثبات ما أثبتته الله لنفسه من صفاته على وجه لا يعلمه إلا هو⁽⁵⁾ ولقد كتب في ذلك رسالتين يدعو فيهما إلى الاتجاه السلفي في العقيدة هما: التحف في مذهب السلف، وكشف

(1) انظر القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد ص: 74 وما بعدها، ط مكتبة القرآن، القاهرة.

(2) قطر الولي ص: 347 - 357.

(3) راجع قطر الولي 345 - 347.

(4) قطر الولي ص: 29.

(5) قطر الولي ص: 30، راجع التحف في مذاهب السلف، محمد علي الشوكاني ص: 44 و 47. ط: مكتبة الوعى

الإسلامي، ط: الأولى - سنة 1409 هـ - 1977 م، دمشق.

الشبهات من المشتبهات⁽¹⁾

وأما دعوته إلى تطهير الاعتقاد، فالإمام الشوكاني له رأى فى ما أدخله غلاة الشيعة والصوفية على العقيدة الإسلامية من جراء رفع القبور وبناء القباب وتجميلها على الأموات من أنتمهم وأوليائهم وجرهم العامة على زيارتها واعتقادهم فيهم القدرة على الضرر والنفع ودعوة هؤلاء الأموات مما لا يمكن أن يتفق مع شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأنه من الواجب على كل مسلم أن يخلص شهادة التوحيد لله، والرسول ﷺ قد نهى عن رفع القبور أو بناء المساجد عليها⁽²⁾. كما أنه بين أن هذا الأمر إنما هو من تزيين الشيطان لطائفة من الناس أرادوا وراء هذه الأعمال أن ينالوا جانباً من حطام الدنيا، وقد حصلوا بهذا أموالاً طائلة ما لو جمعت لكفت قرية كبيرة أو أغنت طائفة عظيمة من الناس⁽³⁾، ولقد ألف الإمام الشوكاني فى هذا رسالته "شرح الصدور بتحريم رفع القبور" رد فيها على الذين يجوزون رفع القبور وأكثر فيها من الأدلة، وقد أوضح هذه المسألة أبلغ توضيح كما قال فى رسالته "الدر النضيد فى إخلاص كلمة التوحيد"⁽⁴⁾.

ب - اشتغاله بالتدريس :

ذكرنا أن الإمام الشوكاني قد بدأ التدريس منذ الطلب، ولقد استمر على هذه الحال حتى بعد مرحلة الطلب⁽⁵⁾، وكان - رحمه الله - لا يأخذ راتباً عن تدريسه "فإذا عوتب فى ذلك قال أنا أخذت العلم بلا ثمن فأريد إنفاقه كذلك"⁽⁶⁾. إن هذا الموقف يبين عظمة هذا الرجل وخاصة إذا علمنا أنه كان فى زمن "بلغ فيه الطمع والجشع مبلغاً كبيراً" ويزيد موقفه جلالاً وعظمة حين كان يطلب إلى طلاب العلم والباحثين عن الحقيقة والمعرفة أن يفعلوا كما فعل⁽⁷⁾.

(1) انظر قطر الولي ص : 32 .

(2) انظر قطر الولي ص : 33 - 34 .

(3) انظر مجموعة رسائل فى شرح الصدور بتحريم رفع القبور، رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة، الدواء العاجل لدفع العدو الصائل، الشوكاني ص : 18 - 19، ط الجامعة الإسلامية، ط السادسة، سنة 1411، المدينة المنورة .

(4) انظر مجموعة رسائل فى شرح الصدور ص : 17 رسالة شرح الصدور بتحريم رفع القبور .

(5) انظر ص : 16 من هذا البحث .

(6) البدر الطالع ج2 ص 219 -

(7) الشوكاني حياته وفكره ص : 183 . عن ديوان الشوكاني .

ولقد نبغ - رحمه الله - في عمله هذا حتى أنه قد وضع أسسا في التعليم ذكرها في كتابه أدب الطلب وغيره بين فيها مذهبه في التربية والتعليم⁽¹⁾.

ت - مباشرته للإفتاء :

بأشر الإمام الشوكاني الإفتاء منذ سن مبكرة من عمره وبرز فيها، يقول الإمام الشوكاني محدثا عن نفسه: "وكان في أيام قراءته على الشيوخ وإقرانه تلامذته يفتي أهل مدينة صنعاء بل ومن وفد إليها، بل ترد عليه الفتاوى من الديار التهامية وشيوخه إذ ذاك أحياء وكادت الفتيا تدور عليه من عوام⁽²⁾ الناس وخواصهم، وقد بدأ يفتي منذ نحو من العشرين من عمره فما بعد ذلك⁽³⁾".

ولقد جمع الإمام الشوكاني فتاويه في مجلدات أربعة أسماها "الفتح الرباني في فتاوى الشوكاني" جمع فيها رسائل مستقلة وأبحاثا مطولة، وأما الفتاوى المختصرة فكثيرة⁽⁴⁾.

ث - توليه القضاء الأكبر :

اختير الإمام الشوكاني للقضاء وهو في سن السادسة والثلاثين من عمره في سنة 1209هـ فتولى القضاء العام في مدينة صنعاء وكان ذلك في عهد الإمام المنصور على ابن العباس (1189هـ - 1224هـ) وظل في القضاء مدة حكمه وحكم ابنه الإمام المتوكل على الله أحمد (1224هـ - 1231هـ) إلى أن توفي سنة 1231هـ، فبايع الإمام الشوكاني ابنه الإمام المهدي عبد الله (1231هـ - 1251هـ) ثم أخذ البيعة من جميع أمراء صنعاء وحكامها وجميع أفراد أسرته وجميع الرؤساء والأعيان .

(1) انظر الإمام الشوكاني وجهوده التربوية ص: 161 وما بعدها وكتاب الإمام الشوكاني رائد عصره ص: 56 وما بعدها.

(2) في الكتاب أعوام الناس وهو خطأ .

(3) البدر الطالع ج2 ص219 .

(4) انظر البدر الطالع ج2 ص223. والجد ير بالذكر أن عبد الرحمن بن يحيى محقق كتاب الفوائد المجموعة ذكر أن الفتح الرباني في ثلاث مجلدات، ولعله يقصد الموجود منها في خزائن صنعاء حيث إن الباحث عبد الغنى القاسم حاول التعرف على المجلد الرابع ومكان وجوده فبعد بحث وتقص تبين أنه ضاع . انظر كتابه الشوكاني حياته وفكره ص: 184 - 185 وانظر الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للإمام الشوكاني ص: 13 ط السنة المحمدية، دار الكتب العلمية - بيروت .

ومما يذكر أيضا أنه هو الذي أخذ البيعة للإمام المتوكل من قبل، وفي عهد هذا الأخير جمع الإمام الشوكاني بين القضاء والوزارة⁽¹⁾، وقبل أن يتولى هذا المنصب كان الإمام الشوكاني [✽] مشغلا بالتدريس في علوم الاجتهاد والتصنيف منجمعا عن الناس لا سيما أهل الأمر وأرباب الدولة⁽²⁾. ولما طلب إلى هذا المنصب اعتذر خوفا من اشتغاله به عن العلم وبقي مترددا في توليه هذا المنصب بعد حث الخليفة المنصور له على هذا الأمر نحواً من أسبوع⁽³⁾، ثم أخيراً قبل هذا المنصب وذلك لأسباب نلخصها في هذه النقاط :

- 1 - أمر الخليفة له وبيان أن مهمته هي فصل الخصومات في يوم اجتماع الحكام.
 - 2 - كثرة زيارة أهل العلم له وحثه على قبول هذا المنصب وإجماعهم على أنه واجب عليه.
 - 3 - خوف أعيان عصره من أن يتولى هذا المنصب من ليس هو بأهل له.
 - 4 - إرسال الأعيان رسائل مطولة أكدوا له فيها أهمية توليه هذا المنصب⁽⁴⁾.
 - 5 - ترغيب الشرع في الاشتغال لهذا المنصب حين توجد القدرة على الحكم بالعدل⁽⁵⁾.
- والإمام - رحمه الله - في كتابه "نيل الأوطار" أشار إلى هذه الأسباب ضمناً عند رده على قضاء عصره في تهافتهم على هذا المنصب الذين لا يستحقونه ولم تتحقق لهم الأسباب من الإيجاب من الله وإكراه من السلطان وحاجة المسلمين⁽⁶⁾.
- بالتقصاء
ومع قبوله لهذا المنصب ظل يشغل بالعلم، بيد أن اشتغاله قلل كثيراً من جهوده العلمية⁽⁷⁾ واستمر في القضاء نحواً من أربعين سنة ومات وهو يتولى القضاء⁽⁸⁾.

(1) انظر فطر الولي ص: 63، وانظر الشوكاني في حياته وفكره ص: 185.

(2) البدر الطالع ج 1 ص 464.

(3) انظر البدر الطالع ج 1 ص 465.

(4) انظر هذه الأسباب في البدر الطالع ج 1 ص 465.

(5) فطر الإمام الشوكاني حياته وفكره ص: 188.

(6) انظر نيل الأوطار الإمام الشوكاني ج 8 ص 293، ط المكتبة التوفيقية.

(7) انظر البدر الطالع ج 2 ص 224.

(8) انظر الإمام الشوكاني رائد عصره ص: 89.

جـ - مواقف السياسية :

كانت له مواقف سياسية أظهرت مدى قدرته على فهم الواقع وكيفية علاج القضايا المستجدة في الأمة مستعينا بما لديه من فهم للقرآن والسنة وبما لمنصب القضاء من سلطة وبمكافته بين طلاب العلم والعلماء، ومن هذه المواقف :

1 - نقده لبطانة السوء في عصره :

اهتم الإمام الشوكاني بنقد رجال السوء الذين يحيطون بالحكام، ففي أيام الإمام المنصور كانت هناك طائفة فاسدة همها جمع المال والعبث في شؤون الدولة فكان الإمام الشوكاني ينبه على مساوئ هذه البطانة التي أوصلت هذه البلاد إلى ضيق شديد، فاستعمل قلمه ولسانه لتغيير الوضع، "فاتخذ من الشعر وسيلة لنشر آرائه ومواقفه ومن ذلك قصيدته التي مطلعها:

تعاضدتم بغيا لنشر المظالم وقمتم لدفع الحق لا عن تكاتم⁽¹⁾.

ونصح الإمام المنصور في تغيير هذا الوضع حتى أنه نقده نقدا لاذعا لما وصلت إليه حال البلاد من الفساد في قصيدة مطلعها:

رعايا اليمن الميمون أضحوا مالهم راع
فلا المعدل يرون ولا الردع لطماع⁽²⁾.

ولقد تمكن الإمام الشوكاني في التأثير في رأى الإمام المنصور حول تغيير الوضع، حيث أصدر المرسوم المنصوري في رفع المظالم وطلب المساواة في الحقوق والواجبات بين أبناء اليمن، لكن لم يستمر أكثر من أسبوع لكثرة بطانة السوء مع جماعة من علماء السوء أثروا في الإمام فتوقف المرسوم⁽³⁾، ثم لم يلبس الإمام من نكسة الوضع حتى كتب رسالته "الدواء العاجل في دفع العدو الصائل"⁽⁴⁾، وأراد بهذه الرسالة بيان ما وصلت إليه الأمة اليمنية وكيف الخلاص من الوضع المزرى، وأراد به أولا وأخيرا الإمام حيث قال في خاتمتها :

(1) الشوكاني رائد عصره ص: 90 عن ديوان الشوكاني.

(2) انظر الشوكاني رائد عصره ص: 418 عن ديوان الشوكاني.

(3) انظر الشوكاني رائد عصره ص: 127 عن أدب الطلب.

(4) انظر الشوكاني رائد عصره ص: 128.

"والله المسؤول أن يلهم إمام المسلمين - أقام الله به أركان الدين - القيام بما أرشدناه إليه في هذه الرسالة وإبلاغ الجهد في أحوال هذه الأحكام التي ذكرناها، فإنه إذا فعل ذلك صلحت له أحوال الدين والدنيا، ودفع الله عن رعاياه كل محنة ولم يسلط عليهم عدواً قط كائننا من كان".⁽¹⁾

2 - تأييده للأئمة في مواجهة الخطر الخارجي ودوره في ذلك :

كان الإمام الشوكاني يرى أن من واجبه الخروج في الحروب مع إمامه إذا ما رأى خطراً داهماً أو فتنة مما يهدد أمن البلاد وسلامة أراضيها، وقد فعل ذلك ست مرات في حملات للمتوكل وابنه المهدي إلى كوكبان وحرز واليمن الأسفل⁽²⁾.

ومن الأعمال التي قام بها في هذا المجال :

أ - سعيه في الصلح بين الأتراك وأئمة اليمن :

عندما استولى الأتراك على مناطق الشريف حمود وابنه⁽³⁾ فإن كثيراً من الناس لم يقتنعوا بهذا خوفاً من تسلط الأتراك مرة ثانية على اليمن فكان يجيبهم بقوله: "هؤلاء عرضوا علينا المسالمة والمصالحة ابتداءً فليس لنا أن نرد ما عرضوه علينا بادئ ذي بدء وإن الله يقول ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾"⁽⁴⁾⁽⁵⁾.

ب - تهينة الشعب اليمني لنصرة المسلمين في مصر ضد العدو الفرنسي :

"لما تعرضت مصر للاحتلال الفرنسي عام (1213هـ / 1798م) وكان الهدف من الاحتلال هو منافسة بريطانيا في السيطرة على التجارة"⁽⁶⁾، وجدنا الإمام الشوكاني ينعي حال المسلمين داعياً أهل اليمن لنصرة إخوانهم في مصر وفي هذا يقول: "ونحن إن شاء الله

(1) مجموعة رسائل، رسالة الدعاء العاجل، ص: 67.

(2) الإمام الشوكاني رائد عصره ص: 93 عن ديوان الشوكاني - بنهرقي -

(3) هو الشريف حمود بن محمد الحسني كانت ولاية أسلافه وأباه على المخلاف السليماني خرج على البلاد الإمامية فنشبت بينه وبينهم حروب إلى أن توفي سنة 1233هـ ومن صفاته الكرم والشجاعة والدهاء والحزم. انظر البدر الطالع ج1 ص240، نيل الوطر ج1 ص408 الأعلام ج2 ص316.

(4) سورة الأنفال جزء آية 61.

(5) البدر الطالع ج2 ص371.

(6) محمد بن علي الشوكاني وجهوده التربوية، صالح محمد صغير مقبل ص: 75 عن الحملة الفرنسية من مصر .

حرب لمن حارب المسلمين سلم لمن سالم أهل هذا الدين المبين، مترقبين لانتهاز الفرص، منتظرين لتجريح الكافرين أعظم الغصص، قد شحنا بنادرنا⁽¹⁾ بالرجال، وأمرناهم بالاستعداد للقتال وأخذنا عليهم المعاضدة للمعاضدين والمعاونة للمعاندين، فإن نجم والعياذ بالله ناجم، وثارت في أطراف ثغورنا قساطل⁽²⁾ الملاحم فنحن إن شاء الله في الرعيل الأول وعلى الله سبحانه النصر المعول، نجاهد في الله حق جهاده ونرابط في الثغور لحفظ عباده وبلاده⁽³⁾.

ت - مباشرة لكتابة الرسائل التي كان الإمام المنصور يرسلها إلى شريف مكة :

كانت هناك مراسلات بين شريف مكة⁽⁴⁾ والإمام المنصور تدور حول الأوضاع في زمانها خاصة دخول الفرنسيين مصر، فكان الإمام الشوكاني يجيب عنها بأمر الإمام، ومنها كذلك الأوضاع الاجتماعية في البلاد وفي هذا يقول الإمام الشوكاني: "وقد وصلت من الشريف فيما يتعلق بهذه القضية كتب كثيرة بعد هذا إلى مولانا الإمام - حفظه الله - وأنشأ راقم الأحرف جواباتها عن أمر مولانا الإمام"⁽⁵⁾.

القسم الرابع

عقيدته ومذهبه وموقفه من الزيدية، ثناء الناس عليه، وفاته

نتطرق في هذا القسم إلى ختام مسك ترجمة الإمام الشوكاني فبعد أن عرفنا الجوانب المؤثرة في حياته فسنعرف هنا عقيدته ومذهبه مع موقفه من الزيدية ثم آراء الناس فيه ثم وفاته .

(1) البنادر مفردتها البندر: مرسى السفن في الميناء . المعجم الوسيط ج1 ص 71 .

(2) القساطل مفردتها القسطل: الغبار في الموقعة ، المرجع السابق ج2 ص 734 .

(3) البدر الطالع ج2 ص317 وانظر محمد بن علي الشوكاني وجهوده التربوية ص: 78 - 79 .

(4) هو السيد غالب بن مساعد وإلى إمارة مكة بعد أخيه سرور وتنازل أخيه معين له، كان بينه وبين أهل نجد حروب إلى أن استولى صاحب نجد على مكة فصارت تحت سلطته، توفي بعد سنة 1228 هـ . انظر البدر الطالع ج2 ص4، الأعلام ج5 ص304 .

(5) البدر الطالع ج2 ص23 .

1 - عقيدته ومذهبه وموقفه من الزيدية :

سبق أن تطرقنا إلى الجوانب الإصلاحية في حياة الإمام الشوكاني فذكرنا منها ما يتعلق بالعقيدة والفقه فتبين لنا مذهب في هذا⁽¹⁾، حيث نجد أن عقيدته التي ارتضاها ودافع عنها هي عقيدة السلف مخالفا آراء المذاهب الكلامية، يقول الإمام الشوكاني في مسألة الصفات: "فلا ينبغي لعالم أن يدين بغير ما دان به السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم من الوقوف على ما تقتضيه أدلة الكتاب والسنة وإبراز الصفات كما جاءت"⁽²⁾.

ولقد درس كتب علم الكلام فخرج بنتيجة دونها في كتبه، يقول الإمام الشوكاني: "ولتعلم أنني لم أقل هذا تقليداً لبعض من أرشدني على ترك الاشتغال بهذا الفن كما وقع لجماعة من محققى العلماء، بل قلت هذا بعد تضييع برهة من العمر في الاشتغال به وإحفاء⁽³⁾ السؤال لمن يعرفه والأخذ عن المشهورين به والإكثار على مطالعة كثير من مختصراته ومطولاته"⁽⁴⁾.

وأما مذهبه الفقهي فقد ترك التقليد ولجأ إلى الاجتهاد حيث أخبر بنفسه في ذلك فقال : "وترك التقليد واجتهد رأيه اجتهاداً مطلقاً غير مقيد وهو قبل الثلاثين"⁽⁵⁾، لكن إذا كان هذا هو مذهب فما موقفه من الزيدية ؟ الحق وبعد الإطلاع فإنه كان يحترم الزيدية في عصره، وإن مما يدل على ذلك تأليف كتبه "در السحابة في مناقب القرابة والصحابة" حيث خصص لأهل القرابة باباً كاملاً وهو الباب الثالث في مناقب أهل البيت عموماً وخصوصاً "تذكورهم وإنائهم مما يدل على عدم إنكاره على الزيدية المعتدلين" وفي المقابل كتب رسالة سماها "إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي"، نقل فيها إجماع أهل البيت من ثلاث عشرة طريقة على عدم ذكر الصحابة بسب أو ما يقاربه واقتصر فيها "على نصوص الأئمة من أهل البيت حتى يكون أوقع في نفوس من يكذب عليهم وينسب إلى مذاهبهم ما هم فيه براء"⁽⁶⁾. وألف هذه الرسالة في سنة 1258 هـ ولقد وقعت من جرائها فتنة كبيرة فرقت العلماء من ساكت ومداهن

(1) انظر من: 22 من هذا البحث .

(2) محمد بن علي الشوكاني وجهوده التربوية من: 145. نقلاً عن أدب الطلب .

(3) أحفي السؤال رنده. لسان العرب لابن منظور. ج4 ص188 دار الصادر، بيروت .

(4) قطر الولي من: 33، وانظر التحف في مذاهب السلف من: 57.

(5) البدر الطالع ج2 ص224.

(6) البدر الطالع ج2 ص233.

وثابت على الحق ولكنهم قليل⁽¹⁾. فالإمام الشوكاني هنا لم يقصد الطعن في آل البيت إنما قصد المقلدة المتعصبين لبيان ما هم فيه، لكنهم تجاهلوا هذا وصبوا عليه جام غضبهم. كذلك "يقف موقفا واحدا من جميع المذاهب ولا يخص مذهب الزيدية بتحريم التقليد فيه"⁽²⁾.

من هنا نرى أن الإمام الشوكاني ترك الزيدية جملة وتفصيلا مع احترامه لأهل الزيدية وعلمائهم، وليس أدل على ذلك من كتابه البدر الطالع عندما يذكر أئمتهم يذكرها بالإنقلاب كالإمام والسيد وعند ذكره للصلاة والسلام على الرسول ﷺ في كتبه يذكر التسليم على آل الرسول ﷺ⁽³⁾. "وقال بعض من ترجمه: وحاشاه من التعصب على من أوجب الله محبتهم، وجعل أجر نبينا ﷺ في تبليغ الرسالة ومودتهم"⁽⁴⁾.

2 - ثناء الناس عليه:

بدأ الثناء على الإمام الشوكاني منذ أن كان تلميذا يدرس عند شيوخه، فمن الذين أثقوا عليه شيخه عبد الله بن إسماعيل النهي⁽⁵⁾ فإنه لما تخلف عنه الإمام الشوكاني أياما لعذر أرسل إليه بأبيات يعترف له بالعلم والنباهة هذا مطلعها:

مولاي عز الدين يا من حوى أفضل مافي النقل والسمع
ومن غدا من بين أقرانه بلا نظير قط في الجمع⁽⁶⁾

ومن تلاميذه تلميذه جحاف في ترجمته له حيث قال: "وبلغت به المعارف إلى أن أذعن له كل طالب للعلم عارف، فصار رأسا في الانتقاد، وعينا يستضيء بها النقاد، مجليا، أم مقامة

(1) انظر البدر الطالع ج1 ص233 - انظر الإمام الشوكاني رائد عصره ص: 98 وما بعدها.

(2) المجددون في الإسلام ص: 473.

(3) انظر هذا في تفسيره فتح القدير فإنه واضح بين.

(4) فتح القدير ج1 ص7.

(5) هو عبد الله بن إسماعيل النهي قرأ على جماعة من مشايخ صنعاء، برع في النحو والصرف ودون في الفقه والحديث والتفسير، له عناية تامة بتخريج الطلبة والمواظبة على التدريس، وله أشعار رائقة، وفيه كرم أنفاس ويسبب ذلك أنف ما ورثه من والده وترك التدريس من بعد، مات رحمه الله سنة 1228هـ. انظر البدر الطالع ج1 ص379، نيل الوطر ج2 ص69.

(6) انظر البدر الطالع ج1 ص379.

الأساتذة عنما خافوا في المحافل، إخباريا فقيها يعرف الحجة، شاعرا، ناقدا⁽¹⁾ وذكره الحوثي⁽²⁾ بأوصاف منها تقدمه في العلم وبروزه فيه وكرم أخلاقه⁽³⁾ وهو من معاصريه. وقد عده كثير من العلماء أحد المجددين لهذا الدين ومنهم الآسي⁽⁴⁾ حيث كتب إليه قصيدة يثنى فيها عليه قائلا:

وإنك عالم القرن المسمى ومجتهد الزمان بلا مرء
وإن مجدد المائة التي نحد ن فيها لهو أنت بلا امتراء⁽⁵⁾

أما صاحب "المجددون في الإسلام" فاعتبره من المجددين في القرن الثالث عشر من المتفقهة والمتصوفة⁽⁶⁾.

3 - وفاته رحمه الله :

توفي - رحمه الله - في جمادى الآخرة سنة 1250 هـ وقبره بخزيمة المقبرة المشهورة بصنعاء، وقبل موته بشهر مات ولده العلامة على بالروضة من أعمال صنعاء⁽⁷⁾⁽⁸⁾.

- (1) الإمام الشوكاني رند عصره ص 423 عن درر نحر العين لجحاف .
- (2) هو السيد إبراهيم بن عبد الله ، قرأ على جماعة منهم شيوخ الإمام الشوكاني، برع في عدة علوم منها النحو والصرف والمنطق والمعاني والأصول والحديث والتفسير، شرع في إعداد تراجم علماء القرن الثاني عشر من أهل اليمن، ألف كتابه نفحات العنبر في التراجم ولم يكمله، وله حاشية على فرائض جحاف توفي سنة 1223 هـ عن ست وثلاثين سنة. انظر البدر الطالع ج 1 ص 19، نيل الوطر ج 1 ص 17.
- (3) انظر الإمام الشوكاني راند عصره ص: 437 عن فصيلة من نفحات العنبر للحوثي .
- (4) هو القاضي عبد الرحمن الآسي العلامة الأديب أخذ في علم العربية وغيرها عن جماعة، ولاه الخليفة المنصور على بن مهدي القضاء في غير جهة، كان كثير المطالعة والمذاكرة مفرما بنظم الأشعار، وكانت له لقاءات مع الإمام الشوكاني، له من الشعر الكثير جمع شعره في مجلد لطيف المعرب منه والملحون في مجلد آخر، توفي سنة 1250 هـ . انظر البدر الطالع ج 1 ص 340، نيل الوطر ج 1 ص 43.
- (5) انظر البدر الطالع ج 1 ص 345، 346.
- (6) انظر المجددون في الإسلام ص 470.
- (7) هو علي بن محمد كان بحسن الفهم جيد التصور قوى الإدراك أخذ عن عمه وأبيه وغيرهما، من مؤلفاته الدرر الفاخرة الشاملة على سعادة الدنيا والآخرة، وجمع فتاوى والده في الفتح الرباني وتوفي سنة 1250. انظر التاج المكلل ص 403 ط الثانية، المطبعة الهندية بمبائى، وانظر نيل الوطر ج 2 ص 163.
- (8) هامش البدر الطالع ج 2 ص 225.

مصادره

مصادره من كتب التفسير

1 - ابن جرير الطبري (ت 310هـ)

وتفسيره المسمى "جامع البيان في تأويل آي القرآن".

يعد ابن جرير من أكثر المفسرين الذين أخذ عنهم الشوكاني ، وتأثر بهم، فقد استفاد منه في الدراية وفي الرواية حيث أكثر من إسناد الرواية عنه. ولقد اتسم أسلوب الشوكاني في أخذه من الطبري بالأمور التالية :

1 - ينقل عنه متأثراً به :

وقد تنوعت مجالات النقل عنه والتأثر به، فحيناً يؤيد ويرجح قوله كأن يقول وهو الحق أو الحسن، وأحياناً يعتمد على ترجيحه، وأحياناً يدافع عنه، وأحياناً ينقل عنه دون تعقيب . وفيما يلي أهم هذه المجالات :

أ - التفسير بالرواية :

هنا نجد الإمام الشوكاني قد تأثر بالطبري ونقل عنه روايات كثيرة، فلا يكاد يخلو مقطع إلا وللإمام ابن جرير فيه نصيب، بيد أن الخلاف هنا يكمن في أن ابن جرير قد جاء بالسند والإمام الشوكاني حذفه اختصاراً، وفي بعض الأحيان يذكر السند لمعرفة صحة الحديث من ضعفه، ومن أمثلة تأثره في الرواية :

- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ (١)، أورد روايات في المقصود باللمم في هذه الآية أخرجها ابن جرير وغيره منها ما أخرجه "عن ابن مسعود في قوله: ﴿إِلَّا اللَّمَمَ﴾ قال زنا العينين: النظر وزنا الشفتين: التقيل، وزنا اليدين: البطش، وزنا الرجلين: المشي، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه، فإن تقدم بفرجه كان

(1) سورة النجم جزء آية: 32 .

زانيا وإلا فهو اللمم (1) (2).

ولقد وجدت هذا التفسير لهذا الصحابي بعينه في تفسير الطبري ضمن أقوال أخرى في بيان معنى اللمم (3).

- وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ (4).

يقول الإمام الشوكاني: "وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود في قوله ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ قال: هي نفقة الرجل على أهله" (5) وعند الطبري بزيادة "وهذا قبل أن تنزل الزكاة" (6).

- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مِثْلَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ﴾ الآية (7).

يقول الإمام الشوكاني: "أخرج ابن جرير عن ابن عباس في قوله ﴿مِثْلَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ﴾ الآية قال: ذلك مثلٌ ضربه الله لمن عبد غيره أن مثله كمثل بيت العنكبوت" (8).

ذكرنا في ماسبق نقله لأقوال ابن جرير دون إسناد، ونذكر هنا أنه قد يذكر الإسناد بعد إيراد الرواية، ففي قوله تعالى ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ (9) ذكر الإمام الشوكاني قول ابن عباس في الآية التي أخرجه ابن جرير وهو قوله "إن لله لوحاً محفوظاً مسيرة خمسمائة عام من درة بيضاء له دفتان من ياقوت، والدفتان لوحان: لله كل يوم ثلاث وستون لحظة يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب، ثم قال: "وإسناده عند ابن جرير هكذا حدثنا محمد

(1) رواه البيهقي في شعب الإيمان ج 5، السابع والأربعون من شعب الإيمان ص 390 - 391 ط دار الكتب العلمية، ط الأولى 1410 هـ، 1990 م بيروت. ورواه الحاكم في المستدرک، ج 2 - كتاب التفسير، تفسير سورة النجم، ص 470، دار الفكر. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(2) فتح القدير ج 5 ص 115.

(3) جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ابن جرير الطبري، ج 27 ص 65، ط دار الفكر، سنة 1408 هـ - 1988 م، بيروت.

(4) سورة البقرة جزء 3.

(5) فتح القدير ج 1 ص 36 ط دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(6) تفسير الطبري ج 1 ص 81. ط دار المعرفة، ط الرابعة، سنة 1400 هـ - 1980 م، بيروت.

(7) سورة العنكبوت، جزء 41.

(8) فتح القدير ج 4 ص 25، وانظر تفسير الطبري ج 20 ص 152، ط دار الفكر.

(9) سورة الرعد جزء 39.

ابن شهر ابن عسكر (1) حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج⁽²⁾ عن عطاء عن ابن عباس فذكره⁽³⁾.

وعند الرجوع إلى ابن جرير وجدت الرواية والإسناد لكن الإمام الشوكاني يبدو أنه تصرف في السند والمتن، وها هي رواية ابن جرير كما رواها: "حدثني محمد بن سهل بن عسكر (4)، قال: ثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: إن لله لوحا محفوظا مسيرة خمسمائة عام من درة بيضاء لها دفتان من ياقوت والدفتان لوحان: لله كل يوم ثلاثمائة وستون لحظة يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء"⁽⁵⁾.

أ - أسباب النزول :

والأمثلة في هذه كثيرة نذكر منها هذين المثالين :

- في سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلُوحَ الطَّيِّبِ﴾⁽⁶⁾ ذكر الإمام الشوكاني رواية ابن جرير وغيره في سبب نزول الآية وهي: "عن أبي رافع⁽⁷⁾ أن النبي ﷺ أمره بقتل الكلاب في الناس، فقالوا: يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها، فسكت النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأنزل الله ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ﴾

(1) محمد بن شهر بن عسكر: لم أعث على ترجمته ولعله خطأ والصواب ما ذكره ابن جرير.

(2) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، أحد الأعلام الثقات، كان يدلس، وهو في نفسه مجمع على ثقته، وكان فقيه أهل مكة في زمانه وتوفي سنة 150 هـ. انظر ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام الذهبي ج 2 ص 659. ط دار المعرفة، ط الأولى، سنة 1382 هـ - 1963 م وانظر تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني، ج 6 ص 402 - 406. ط مجلس دائرة المعارف النظامية، ط الأولى، سنة 1326 هـ. حيدر آباد، الهند.

(3) فتح القدير ج 3 ص 89.

(4) محمد بن سهل بن عسكر الحافظ، الجوال، سكن بغداد، روى عنه مسلم وغيره، قال النسائي وابن عدى ثقة، له سبع وعشرون حديثا عند مسلم وتوفي سنة 251 هـ. انظر تهذيب التهذيب ج 9 ص 207.

(5) تفسير الطبري ج 13 ص 170.

(6) سورة المائدة جزء آية: 4.

(7) هو إبراهيم وقيل أسلم مولى رسول الله ﷺ، من قبط مصر وكان عبدا للعباس فوهبه للنبي ﷺ فلما أن بشر النبي ﷺ بإسلام العباس أعتقه، شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد كلها، توفي سنة 40 هـ. انظر سير أعلام النبلاء ج 2 ص 16. الطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 51، ط لندن، سنة 1422 هـ.

الآية (1) - (2).

أما الطبري فقد ذكره بقريب من هذا المعنى عن أبي رافع كذلك (3).

- في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فليدع ناديه سندع الزبانية﴾ (4).

ذكر رواية أخرجه ابن جرير وغيره عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يصلي فجاء

أبو جهل فقال: ألم أنهك عن هذا؟ إنك لتعلم أن ما بها رجلا أكثر نادياً مني، فأنزل الله

﴿فليدع ناديه سندع الزبانية﴾ فجاء النبي ﷺ يصلي ف قيل ما يمنعك؟ فقال سود ما بيني

وبينه" قال ابن عباس: والله لو تحرك لأخذته الملائكة والناس ينظرون إليه (5) - (6).

وعند رجوعى إلى تفسير الطبري وجدته قد ذكر روايات قريبة من هذه الرواية متفقة

في المعنى (7).

ت - اللغة:

- وينقل عنه مسائل لغوية مثل رجوع الضمير في قوله تعالى: ﴿يعلم ما بين أيديهم

وما خلفهم﴾ (8) حيث يقول: "قال ابن جرير: الضمير يرجع إلى الملائكة، أعلم الله من يعبدها

أنها لا تعلم ما بين أيديها وما خلفها" (9).

(1) أخرجه الحاكم بلفظ مقارب . المستدرک، تفسير سورة المائدة ، ج 4 ص 311 ، وصححه ووافقه الذهبى . أخرجه

الطبراني - بلفظ مقارب - فى المعجم الكبير ، ج 11 حديث رقم 971 ص 325 - 326 ، فيها الأمر بقتل الكلاب وأنها

سبب نزول الآية ، ط الزهراء الحديث ، ط الثانية، الموصلى .

(2) فتح القدير ج 2 ص 16.

(3) انظر تفسير الطبري ج 6 ص 88 - 89 .

(4) سورة الفراء الآية : 17 - 18 .

(5) أخرجه أحمد فى مسنده - بلفظ مقارب ج 1 ص 329 . قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ورجال أحمد رجال الصحيح ،

ج 7 - كتاب التفسير ، (سورة اقرأ باسم ربك) ص 139 ط دار الكتاب العربى ، ط الأولى سنة 1402هـ 1982م - بيروت

- وأخرجه الترمذى بلفظ مقارب - سنن الترمذى ، ج 5 - (48) كتاب التفسير ، (58) باب ومن سورة اقرأ باسم ربك ،

حديث رقم 3349 ، ص 444 - ط دار الدعوة - سنة 1402هـ 1982م - إستانبول وقال : حديث حسن غريب صحيح .

(6) انظر فتح القدير ج 5 ص 471 .

(7) تفسير الطبري ج 30 ص 256 .

(8) سورة طه جزء آية 110 .

(9) فتح القدير ج 3 ص 387 .

عند رجوعى إلى تفسير الطبرى فى هذا الموضع لم أجد هذا القول⁽¹⁾ لكننى وجدت قولاً قريباً منه عند القرطبى مما يرجح أخذه من القرطبى دون أن ينسبه إليه ، حيث قال القرطبى : "وقال الطبرى : الضمير فى «أيديهم» و «خلفهم» و «يحيطون» يعود على الملائكة وأعلم الله من يعبدها أنها لا تعلم ما بين أيديها وما خلفها"⁽²⁾.

- ويعتمد عليه فى بيان معنى لفظ قرأنى كمعنى «يكنزون»⁽³⁾ يقول الإمام الشوكانى وأصل الكنز فى اللغة الضم والجمع ولا يختص بالذهب والفضة قال ابن جرير : الكنز كل شيء مجموع بعضه إلى بعض فى بطن الأرض كان أو على ظهرها⁽⁴⁾.

ث - فى مجالات الأحكام الفقهية :

ومثاله : الإجماع فى مسألة تحريم البنات بالدخول على أمها يقول الإمام الشوكانى : "قال ابن جرير الطبرى : وفى إجماع الجميع أن خلوة الرجل بامرأته لا تحرم ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومباشرتها وقبل النظر إلى فرجها لشهوة ، وما يدل على أن معنى ذلك الوصول إليها بالجماع"⁽⁵⁾.

ج - فى مجال القراءات :

ويذكر توجيهه لقراءة غشاوة بالنصب فى قوله تعالى : «وعلى أبصارهم غشاوة ولهم عذاب عظيم»⁽⁶⁾ يقول الإمام الشوكانى : "وقد قرئ «غشاوة» بالنصب قال ابن جرير يحتمل أنه نصبها بإضممار فعل تقديره وجعل على أبصارهم غشاوة ، ويحتمل أن يكون نصبها على الاتباع على محل «وعلى سمعهم» كقوله تعالى : «وحوور عين»⁽⁷⁾ ، وقول الشاعر :
علفتها تبنا وماء بارداً"⁽⁸⁾.

(1) انظر تفسير الطبرى ج 16 ص 110 .

(2) تفسير القرطبى ج 11 ص 164 .

(3) سورة التوبة اللفظ من الآية 34 .

(4) فتح القدير ج 2 ص 356 وانظر تفسير الطبرى ج 10 ص 120 .

(5) فتح القدير ج 1 ص 445 ، وانظر تفسير الطبرى ج 4 ص 322 .

(6) سورة البقرة جزء آية : 7 .

(7) سورة الواقعة الآية : 22 .

(8) فتح القدير ج 1 ص 39 .

وبعد رجوعى إلى تفسير الطبرى رأيت أنه قد ذكر هذا التوجيه اللغوى ولكنه يرى أنه لا تجوز القراءة به⁽¹⁾.

ح - فى مجال العقيدة :

ومثاله :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾⁽²⁾ يقول الإمام الشوكانى: "ولا خلاف بين المسلمين أن المشرك إذا مات على شركه لم يكن من أهل المغفرة التى تفضل الله بها على غير أهل الشرك حسبما تقتضيه مشيئته، وأما غير أهل الشرك من عصاة المسلمين فداخلون تحت المشيئة يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء. قال ابن جرير: قد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة فى مشيئة الله عز وجل إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه ما لم تكن كبيرته شركا بالله عز وجل"⁽³⁾. ولقد ذكرها كذلك بمعناها الطبرى⁽⁴⁾.

2 - ينقل عنه وينقده :

فإن كان الإمام الشوكانى قد تأثر به ونقل عنه فإن هذا لا يعنى أنه وافقه فى كل أرائه فقد وجدت له ملاحظات وانتقادات يخالف فيها ابن جرير، ومن أمثلة ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ثُمَّ نَخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾⁽⁵⁾.

تطرق الإمام الشوكانى إلى مسألة نصب ﴿طِفْلاً﴾ وجاء برأى للإمام ابن جرير ثم لم

(1) انظر تفسير الطبرى ج 1 ص 88 ، ط دار المعرفة ، ط الرابعة ، سنة : 1980م - 1400هـ ، ، والقراءة هى أحد أوجه قراءة الحسن حيث قرأها بالغين المعجمة مضمومة ومفتوحة وبالعين المهملة مضمومة . ذكر هذا عبد الفتاح انقضى فى كتابه القراءات الشاذة . ص : 24 ، ط دار إحياء الكتب العربية .

(2) سورة النساء جزء آية 48 .

(3) فتح القدير ج 1 ص 476 .

(4) انظر تفسير الطبرى ج 5 ص 146 .

(5) سورة الحج جزء آية 5 .

يوافقه فقال : قال ابن جرير : وهو منصوب على التمييز كقوله «فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً»⁽¹⁾ وفيه بعد ، والظاهر انتصابه على الحال بالتأويل المذكور⁽²⁾ . وعند رجوعى إلى تفسير ابن جرير الطبرى لم أجد هذا القول عند تفسيره لهذه الآية⁽³⁾ لكن وجدته فى تفسير القرطبي⁽⁴⁾ ولعل الإمام الشوكانى نقله عنه فلم ينسبه إليه .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : «وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة سبحان الله وتعالى عما يشركون»⁽⁵⁾ .

قال الإمام الشوكانى "... قال ابن جرير : إن تقدير الآية ويختار لولايته الخيرة من خلقه ، وهذا فى غاية الضعف"⁽⁶⁾ . والطبرى ذكر هذا فى معرض تفسيره للآية ولم يقل وتقدر الآية وإنما قال : "يقول تعالى ذكره وربك يا محمد «يخلق ما يشاء» أن يخلق «ويختار» لولايته الخيرة من خلقه ومن سبقت له منه السعادة"⁽⁷⁾ .

ت - عند تفسيره لقوله تعالى : «وكذلك نجزي المحسنين»⁽⁸⁾ .

يقول الإمام الشوكانى : "أى ومثل ذلك الجزاء العجيب نجزي المحسنين ، فكل من أحسن فى عمله أحسن الله جزاءه ، وجعل عاقبة الخير من جملة ما يجزيه به ، وهذا عام يدخل تحته جزاء يوسف على صبره الحسن دخولا أولياً. قال الطبرى: هذا وإن كان مخرجه ظاهراً على كل محسن فالمراد به محمد صلى الله عليه وآله وسلم يقول الله تعالى: كما فعل هذا بيوسف ثم أعطيته ما أعطيته كذلك أنجيك من مشركى قومك الذين يقصدونك بالعداوة وأمكن لك فى الأرض. والأولى ما ذكرناه من حمل العموم على ظاهره فيدخل تحته ما ذكره

(1) سورة النساء جزء 4 : 4 .

(2) فتح القدير ج 3 ص 437 .

(3) تفسير الطبرى ج 11 ص 118 .

(4) تفسير القرطبي ج 12 ص 12 .

(5) سورة القصص آية: 68 .

(6) فتح القدير ج 4 ص 183 .

(7) تفسير الطبرى ج 20 ص 99 .

(8) سورة يوسف جزء 22 : 22 .

ابن جرير⁽¹⁾.

فالإمام الشوكاني رد على الإمام ابن جرير بعد أن ذكر قوله مختصراً⁽²⁾ ، حيث خالفه في تخصيص الآية بالرسول ﷺ .

2 - تفسير الزمخشري (ت 538هـ)

وتفسيره المسمى : الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل .
الزمخشري من المفسرين الذين اهتم بهم علماء اليمن خاصة الزيدية منهم شرحاً واختصاراً⁽³⁾ ، وللإمام الشوكاني اتجاه الزمخشري مواقف وآراء ، فإنه قد أكثر النقل عنه خاصة المسائل اللغوية كما أكثر الرد عليه خاصة في المسائل الاعتزالية ، ولنتطرق من خلال نماذج من تفسيره إلى كيفية استفادته منه وكيفية رده عليه :

1 - النقل عنه دون تعقيب :

أ - فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَبِإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾⁽⁴⁾ .

نكر قول الزمخشري في سبب امتناع عرفات من الصرف فيقول : "قال في الكشاف : فإن قلت هلا منعت من الصرف ، وفيها السببان التعريف والتأنيث ، قلت : لا يخلو التأنيث إما أن يكون بالتاء التي في لفظها ، وإما بتاء مقترنة كما في سعاد ، فالتى في لفظها ليست للتأنيث وإنما هي مع الألف التي قبلها علامة جمع المؤنث ، ولا يصح تقدير التاء فيها لأن هذه التاء لاختصاصها بجمع المؤنث مانعة من تقديرها ، كما لا تقدر تاء التأنيث في بنت لأن للتاء التي هي بدل من الواو اختصاصها بالمؤنث كتاء التأنيث فأبت تقديرها"⁽⁵⁾ .

(1) فتح القدير ج 2 ص 24 .

(2) تفسير الطبري ج 12 ص 168 .

(3) انظر الإمام الشوكاني رائد عصره ص : 360 .

(4) سورة البقرة جزء آية 198 .

(5) فتح القدير ج 1 ص 201 .

وعند رجوعى إلى تفسير الكشاف وجدت العبارة نفسها⁽¹⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ . إِنَّمَا يَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصْنَعَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾⁽²⁾.

ذكر الأوجه البلاغية في تحريم الخمر حيث أكدّه بمجموعة من المؤكّدات، ونحن هنا نرتّب هذه المؤكّدات كما ذكرها الإمام الشوكاني في فتح القدير حيث قال: "قال في الكشاف: أكّد تحريم الخمر والميسر وجوها من التأكيد :

- منها تصدير الجملة بإنما .

- ومنها أنه قرنهما بعبادة الأصنام ومنه قوله ﷺ "شارب الخمر كعابد الوثن"⁽³⁾ . - ومنها أنه

جعلهما رجساً ، كما قال : ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾⁽⁴⁾ .

- ومنها أنه جعلهما من عمل الشيطان والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البحت .

- ومنها أنه أمر بالاجتناب .

- ومنها أنه جعل الاجتناب من الفلاح، وإذا كان الاجتناب فلاحاً كان الارتكاب خيبة ومحقة.

- ومنها أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال وهو وقوع التعادى والتباغض بين أصحاب الخمر

والقمار وما يؤديان إليه من الصد عن ذكر الله وعن مراعاة أوقات الصلوات⁽⁵⁾.

2 - النقل عنه مع التعقيب بما يدل على ارتضائه لتفسيره :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ثُمَّ إِنْ رَبُّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽⁶⁾.

(1) الكشاف ، للزمخشري ، ج 1 ص 348 ، مصطفى البابي ، ط الأخيرة سنة 1385 هـ - 1966 م ، القاهرة .

(2) سورة المائدة الآية : 90 - 91 .

(3) رواه البزار عن ابن عمر ، كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي ، ج 3 كتاب الأطعمة ، باب في شارب الخمر ، حديث رقم 2925 ، ص 353 ، ط مؤسسة الرسالة ط الأولى سنة 1404 هـ - 1984 م بيروت قال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه البزار وفيه فطر بن خليفة وهو ثقة وفيه كلام لا يضر ، كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الخمر ومن يشربها ج 5 ص 57 .

(4) سورة الحج جزء آية : 30 .

(5) فتح القدير ج 2 ص 73 وانظر الكشاف ، ج 1 ص 642 .

(6) سورة النحل آية : 110 .

ينقل قول صاحب الكشاف ويعقب على قوله بما يدل على تأييده لقوله فيقول الإمام الشوكاني: "ثم ها هنا للدلالة على تباعد حال هؤلاء ، يعنى الذين نزلت الآية فيهم" حال أولئك ، وهم عمار وأصحابه ، ويدل على ذلك ما روى أنها نزلت في عبد الله بن أبي السرح⁽¹⁾ وسياقته بيان ذلك⁽²⁾ .

ثم ذكر روايات في بيان هذا الرأي ومنها رواية عن ابن عباس حيث قال : في سورة النحل ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁽³⁾ "ثم نسخ واستثنى من ذلك فقال ﴿ثُمَّ إِنْ رَبُّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فَتَوْنَا﴾ الآية وهو عبد الله بن أبي السرح الذي كان يكتب لرسول الله ﷺ فأزله الشيطان فلحق بالكفار ، فأمر به النبي ﷺ أن يقتل يوم فتح مكة ، فاستجار له عثمان ابن عفان فأجاره النبي صلى الله عليه وآله وسلم" (4) - (5) .

هنا أيد الإمام الشوكاني قول الزمخشري في تفسيره وجاء بروايات تؤكد ما ذهب إليه الزمخشري .

3 - ذكره لتعقيب الزمخشري :

وإذا كان الإمام الشوكاني يعقب عليه فإنه في مواضع أخرى يتركه هو يعقب مثل بيان قول وتوضيحه أو ردّ قول أو تضعيف آخر ، وسنأتي بمثال لكل أمر من هذين الأمرين ليتضح منهجه في تفسيره هنا :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قَبْلَهُ بَعْضٌ﴾⁽⁶⁾ .

(1) عبد الله بن سعد بن أبي السرح ، أسلم قبل الفتح وكان يكتب الوحي ثم ارتد مشركا ، فلما كان يوم الفتح أمر الرسول ﷺ بقتله فاختفى فلم يقتل ، ثم أسلم فحسن إسلامه وفتح الله على يديه إفريقية وتوفي وهو في الصلاة سنة 30 هـ . انظر أسد الغابة ج3 ص259 ، ط الشعب .

(2) فتح القدير ج3 ص197 وانظر الكشاف ج2 ص430 .

(3) سورة النحل ، جزء آية : 106 .

(4) رواه الحاكم في المستدرك عن ابن عباس بلفظ مقارب ، وقال صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي ، ج3 ص45 .

(5) انظر فتح القدير ج3 ص198 .

(6) سورة البقرة جزء آية 145 .

يقول الإمام الشوكاني: "فيه إخبار بأن اليهود والنصارى مع حرصهم على مبايعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لما عندهم مختلفون في دينهم حتى في هذا الحكم الخاص الذي قصه الله سبحانه على رسوله، فإن بعضهم لا يتابع الأمر في استقبال قبلته. قال في الكشف: وذلك أن اليهود تستقبل بيت المقدس والنصارى تستقبل مطلع الشمس" (1).

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله إن الله عزيز ذو انتقام﴾ (2).

تطرق الإمام الشوكاني لقراءة ﴿مخلف وعده رسله﴾ فقال: وقرئ مخلف ﴿وعده رسله﴾ بجر رسله ونصب وعده، قال الزمخشري: وهذه القراءة في الضعف كمن قرأ قتل أولادهم شركائهم" (3).

ففي المثال الأول نجد الإمام الشوكاني عقب ببيان الزمخشري "لسبب اختلاف قبلتهم حيث إن قبلة اليهود غير قبلة النصارى، أما في الثاني فإنه عقب بـرد الزمخشري على قراءة ضعيفة وفي كلا المثالين يظهر منه اعتماده عليه في الاستدلال باستعمال التعقيب وهذا مسلك سلكه في تفسيره آخذاً من الزمخشري .

4 - ينقل أقواله ويرد عليها :

لقد اتسم ردّه على الزمخشري بسمتين ، فأحياناً يرد عليه دون تشديد مضعفاً قوله ، وأحياناً يشدد في ذلك، فمن الأول كان يقول والأولى ما ذكرنا ومن الثاني كان يصفه بالجهل. ولنضرب مثالين هنا حتى يمكننا فهم طريقته في الرد :

أ - الرد دون تعنيف ولا تشديد:

(1) فتح القدير ج1 ص154.

(2) سورة إبراهيم الآية: 47.

(3) فتح القدير ج3 ص118، وانظر الكشف ج2 ص384.

ومثاله: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ (١) أَمْ لَمْ تَنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٢).

يقول الإمام الشوكاني: "قضى جملة ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾: خبر مبتدأ محذوف: أي هم لا يؤمنون، وهي جملة مستأنفة لأنها جواب سؤال مقدر كأنه قيل: هؤلاء الذين استوى حالهم مع الإنذار وعدمه يكون ماذا منهم؟ فقيل لا يؤمنون: أي هم لا يؤمنون. وقال في الكشف: إنها جملة مؤكدة للجملة الأولى، أو خبر لأن، والجملة قبلها اعتراض انتهى. والأولى ما ذكرناه لأن المقصود الإخبار عن عدم الاعتداد بإنذارهم، وأنه لا يجدى شيئا بل بمنزلة العدم، فهذه الجملة هي التي وقعت خبرا لأن، وما بعدها من عدم الإيمان متسبب عنها لا أنه المقصود" (٣).

وعند رجوعي إلى تفسير الزمخشري وجدت قول الزمخشري كما ذكره الإمام الشوكاني يقول الزمخشري: "فإن قلت: ما موقع ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ قلت: إما أن يكون جملة مؤكدة للجملة قبلها أو خبرا لأن والجملة اعتراض" (٤).

فالإمام الشوكاني خالف الزمخشري هنا ولم يشدد في التعنيف ثم بين وجه الصواب في ذلك.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ. خُلِدُوا فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ (٥).

ففي هاتين الآيتين تطرق الإمام الشوكاني إلى مسألة خلود الكفار في النار وأورد روايات عن الصحابة تدل على عدم خلود الكفار في النار، وذكر من قال به من الصحابة ثم جاء برأي الزمخشري وردّه على من قال إن المراد بالاستثناء خروج أهل الكبائر من النار

(١) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وهشام بتحقيق الهمزة الأولى وجعلوا الثانية بين بين فصارت مدة في سائر القرآن، وقرأ الباقيون بتحقيقها. انظر تلخيص العبارات بلطيف الإشارات في القراءات السبع، للإمام ابن بليمة، ص 27 ط مؤسسة علوم القرآن، ط الأولى، سنة 1409 هـ - 1988 م - بيروت.

(٢) سورة البقرة الآية: 6.

(٣) فتح القدير ج ١ ص 39.

(٤) الكشف ج ١ ص 105.

(٥) سورة هود الآية: 106 - 107.

وخوضه في ابن عمرو الذي قال: "ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد وذلك بعد ما يلبثون فيها أحقاباً⁽¹⁾". ثم ردّ عليه رداً شديداً ويحسن أن نذكر ما قاله الشوكاني هنا كاملاً ونصه: "ولقد تكلم صاحب الكشف في هذا الموضع بما كان له في تركه سعة، وفي السكوت عنه غنى، فقال: ولا يحدّثك قول المجبّرة⁽²⁾ إن المراد بالاستثناء خروج أهل الكبائر من النار فإن الاستثناء الثاني ينادى على تكذيبهم ويسجل بافترائهم، وما ظنك بقوم نبذوا كتاب الله لما روى لهم بعض الثوابت عن ابن عمرو: "ليأتين على جهنم يوم تصفق فيه أبوابها ليس فيها أحد" ثم قال: وأقول ما كان لابن عمرو في سيفيه ومقاتلته⁽³⁾ بهما على بن أبي طالب رضي الله عنه ما يشغله عن تسيير هذا الحديث أهـ.

وأقول: أما الطعن على من قال بخروج أهل الكبائر من النار، فالقائل بذلك يا مسكين رسول الله ﷺ كما صح عنه في دواوين الإسلام⁽⁴⁾ التي هي دفاتر السنة المطهرة، وكما صح عنه في غيرها من طريق جماعة من الصحابة يبلغون عدد التواتر. فما لك والطعن على قوم عرفوا ما جهلته وعملوا ما أنت عنه في مسافة بعيدة. وأى مانع من حمل الاستثناء

(1) قال ابن حجر: الحديث أخرجه البزار قال: حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: "يأتي على النار زمان تخفق أبوابها ليس فيها أحد يعني الموحدين" كذا فيه ورجاله ثقات والتفسير لا أدرى ممن هو، وهو أولى من تفسير المصنف ويؤيده ما رواه ابن عدي عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً "ليأتين على جهنم يوم تصفق أبوابها ما فيها من أمة محمد أحد" أهـ. انظر هامش الكشف ج2 ص431، ط دار الكتاب العربي - بيروت. قلت: أما الحديث البزار فلم أجده، أما حديث ابن عدي فقد رواه بلفظ تصطفق عند ترجمة العلاء بن زيد فقال بعد أن ذكر أحاديث له ومن ضمنها هذا الحديث: والعلاء بن زيد هذا غير ما ذكرت من الحديث وهو منكر الحديث. الكامل في ضعفاء الرجال ج5 ص221، ط دار الفكر ط الثانية سنة 1409هـ - 1988م بيروت.

(2) قال الشهرستاني: "الجبرية أصناف: فالجبرية الخالصة هي التي لا تثبت للعبد فعلاً ولا قدرة على الفعل أصلاً. والجبرية المتوسطة: هي التي تثبت للعبد قدرة غير مؤثرة أصلاً. فأما من أثبت للقدرة الحادثة أثراً ما في الفعل وسمى ذلك كسباً فليس بجبري. والمعتزلة يسمون من لم يثبت الحادثة أثراً في الإبداع والأحداث استقلالاً جبرياً، الملل والنحل للشهرستاني، ج1 ص85. ط مصطفى الحلبي، سنة 1396هـ - 1976م مصر.

(3) إنما خرج إلى صفين طاعة لأبيه لأمر الرسول له بذلك، ثم أنه روى عنه أنه لم يقاتل ولم يضرب بسيف ولا طعن برمح ولا رمى بسهم، وقيل إنه كان يحمل الراية ثم ندم أخيراً. انظر الاستيعاب على هامش الإصابة، ج2 ص346 - 349، دار صادر، وأسد الغابة ج3 ص350 - 351، ط الشعب.

(4) ومن ذلك حديث أنس - رضي الله عنه - قال: ذكر لي أن النبي ﷺ قال لمعاذ: من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة قال: ألا أيسر الناس قال: لا، أخاف أن يتكلموا صحيح البخاري ج1 - (3) كتاب العلم، (49) باب من خص بالعلم قوماً ص41، ط دار الدعوة سنة 1401هـ - 1981م إستانبول.

على هذا الذي جاءت به الأدلة الصحيحة الكثيرة كما ذهب إلى ذلك وقال به جمهور العلماء من السلف والخلف . وأما ما ظننته من الاستثناء الثاني ينادى على تكذيبهم ويسجل بافترائهم فلا مناداة ولا مخالفة ، وأى مانع من حمل الاستثناء فى الموضوعين على العصاة من هذه الأمة . فالاستثناء الأول يحمل على معنى إلا ما شاء ربك من خروج العصاة من هذه الأمة من النار ، والاستثناء الثانى يحمل على معنى إلا ما شاء من عدم خلودهم فى الجنة كما يخلد غيرهم ، وذلك لتأخر خلودهم إليها مقدار المدة التى لبثوا فيها فى النار ، وقد قال بهذا من أهل العلم من قدمنا ذكره وبه قال ابن عباس حبر الأمة . وأما الطعن على صاحب رسول الله وحافظ سنته وعابد الصحابة عبد الله بن عمرو رضى الله عنه فإلى أين يا محمود ، أتدرى ما صنعت ، وفى أى واد وقعت ، وعلى أى جنب سقطت⁽¹⁾ . ومن أنت حتى تصعد إلى هذا المكان وتتناول نجوم السماء بيديك القصيرة ورجلك العرجاء ، أما كان لك فى مكسرى طلبتك من أهل النحو واللغة ما يردك عن الدخول فيما لا تعرف والتكلم بما لا تدرى ، فيا لله العجب ما يفعل القصور فى علم الرواية والبعد عن معرفتها إلى أبعد مكان من الفضيحة لمن لم يعرف قدر نفسه ولا أوقفها حيث أوقفها الله سبحانه⁽²⁾ . ومن هنا يتبين شدته فى نقد الزمخشري .

وبالمقارنة بالمثل الأول وأشباهه و من خلال معاينتى لردوده فى تفسيره ، ظهر لى أنه يستعمل أسلوب النقد اللاذع غالبا فى المسائل الاعتقادية ، حيث أجده شديد المخالفة للمبتدعة .

تفسير ابن عطية (ت 541)

وكتابه المسمى : المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز .
ابن عطية من المفسرين الذين ^{أكثر} ~~التقل~~ ^{التقليد} عنهم واستفاد من تفاسيرهم ومن تعقيباتهم ، وأكثر ما يلاحظ من أخذه عنه هو أنه كان كثيرا ما ينقل قولاً وينقل رد ابن عطية لهذا القول . ومن أمثلة ذلك :

(1) انظر رد ابن المنير فى هامش الكشاف هنا ج2 ص50 ، ط مصطفى الحلبى .

(2) فتح القدير ج2 ص527 - 528 . وانظر الكشاف ج2 ص294 .

1 - النقل المباشر عنه في بيان الآية :

فلجده ينقل عنه تفسيراً ما أو توضيح أمر دون تعقيب ولا رد، ومن أمثلة ذلك:

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾⁽¹⁾.

قال عند تعرضه لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ "وهو خطاب لبني إسرائيل فالمراد : الصلاة التي كانوا يصلونها والزكاة التي كانوا يخرجونها، قال ابن عطية: وزكاتهم هي التي كانوا يضعونها فتزل النار على ما يقبل ولا تنزل على ما لا يقبل"⁽²⁾. وعند رجوعه إلى تفسير ابن عطية وجدت نفس القول مع تغيير بسيط⁽³⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ كَلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِّزْقِ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾.

يقول في صفات الحجر: "قال ابن عطية: ولا خلاف أنه كان حجراً مربعاً يخرج من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسى سالت العيون، وإذا استغنوا عن الماء جفت"⁽⁵⁾. وبعد اطلاعي في كتاب التكرير والتوير وجدت الإمام الشوكاني قد ذكر قوله بالمعنى⁽⁶⁾ فالإمام الشوكاني هنا يذكر قول الإمام ابن عطية لتوضيح آية مبينا إياها مما يدل على مدى تأثيره به وقبوله لرأيه في تعليقات الآية .

2 - نكر تأييدات ابن عطية عند الخلاف :

كثيراً ما نرى الإمام الشوكاني عند الخلاف يذكر الأقوال الواردة ويذكر تأييد ابن عطية لأحد هذه الأقوال كأن يقول: قال ابن عطية وهذا أصوب، جوده ابن عطية، اختاره

(1) سورة البقرة آية 83.

(2) فتح القدير ج1 ص108.

(3) انظر تفسير بن عطية ج1 ص375، ط رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية بدولة قطر، ط الأولى، سنة 1401 هـ.

- 1981 م.

(4) سورة البقرة جزء آية 60.

(5) فتح القدير ج1 ص161.

(6) انظر تفسير ابن عطية ج1 ص312.

ابن عطية ولنضرب هذين المثالين :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تَتْلُو عَلَيْكُمْ فَمَنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تُنْكَصُونَ مِمَّا كُنْتُمْ تَتْلُونَ﴾ (1) (2).

يقول في: ﴿مستكبرين به﴾ "الضمير في به راجع إلى البيت العتيق وقيل للحرم وقيل الضمير عائد إلى القرآن. والمعنى أن سماعه يحدث لهم كبراً وطغياناً فلا يؤمنون به، قال ابن عطية: هذا قول جيد" (3).

فهنا نجد الإمام الشوكاني - رحمة الله عليه - ذكر ثلاثة آراء في رجوع الضمير في "به" وعقب على الرأي الأخير بتجويد الإمام ابن عطية له.

ب - عند تفسيره: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ الْأَعْيُنُ بِرِئَاسِ الْأَعْدَاءِ لَاسْتَوَىٰ أَعْمَىٰ بِبَصِيرٍ﴾ (4) الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع (5) الآية (6).

يقول الإمام الشوكاني: "والمعنى: لولا ما شرعه الله للأنبياء والمؤمنين من قتال الأعداء لاستولى أهل الشرك، وذهبت مواضع العبادة من الأرض.. قال ابن عطية هذا أصوب ما قيل في تأويل الآية. وقيل المعنى: ولولا دفع الله ظلم الظلمة بعدل الولاة، وقيل لولا دفع الله العذاب بدعاء الأخيار، وقيل غير ذلك" (7).

هنا نجد يترك تصويبه للقول الأول ثم ذكر الأقوال الأخرى، وبعد اطلاعي على تفسير ابن عطية وجدت الإمام الشوكاني في هذا الموضع قد سلك هذا المسلك في بيان هذه الآية فنكر ابن عطية القول وصوبه ثم ذكر الأقوال الأخرى منسوباً بعضها إلى أصحابها، بخلاف الإمام الشوكاني فإنه لم ينسبها إلى أصحابها إلا قولاً لعلّ رضي الله عنه ذكره في الرواية لم يكن قد ذكره في الدراية وهو: قوله "إنما أنزلت هذه الآية في أصحاب محمد

(1) قرأ نافع ﴿تَهْجُرُونَ﴾ بضم التاء وكسر الجيم وقرأ الباقون بفتح التاء وضم الجيم، تلخيص العبارات ص 126.

(2) سورة المؤمنون آية 66 - 67.

(3) فتح القدير، بالتصرف، ج 3 ص 490. وانظر تفسير ابن عطية ج 10 ص 379.

(4) قرأ نافع ﴿دَفْعُ﴾ بكسر الدال وفتح الفاء بعدها ألف والباقيون ﴿دَفْعُ﴾ بفتح الدال وإسكان الفاء وحذف الألف، ومثله في

سورة البقرة. انظر تلخيص العبارات، ص 72.

(5) قرأ ابن كثير ونافع ﴿لَهْدَمَتِ﴾ خفيفة. وقرأ الباقون ﴿لَهْدَمَتِ﴾ مشددة. انظر المرجع السابق ص 124.

(6) سورة الحج الآية 40.

(7) فتح القدير ج 3 ص 457. بتصرف.

﴿ولولا دفع الله الناس﴾ الآية: قال: لولا دفع الله بأصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم عن التابعين لهدمت صوامع⁽¹⁾. ولقد ذكره كذلك ابن عطية. والجدير بالذكر أن نذكر أن الإمام الشوكاني لم يذكر قوله نصاً وإنما ذكره معنى، أى كلاهما فسر الآية أولاً بالجهاد⁽²⁾.

3 - ردود ابن عطية على المفسرين والنحويين :

ومن الأمور التي لوحظت في تفسير الشوكاني كثرة نقله ردود ابن عطية على أقوال غيره ، فكثيراً ما يذكر قولاً لعالم ما ثم يذكر رد ابن عطية عليه ومن أكثر الذين يرد ابن عطية عليهم هو ابن جرير ، وهنا سنأخذ مثالين لرده على ابن جرير ومثالا لرد قول غيره :
أ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ الثَّلَاثِ﴾ الآيات⁽³⁾.

قال الإمام الشوكاني: قال مكى⁽⁴⁾ هذه الآيات الثلاث عند أهل المعانى من أشكل ما فى القرآن إعراباً ومعنى وحكماً، قال ابن عطية هذا كلام من لم يقع له النتاج فى تفسيرها وذلك بين فى كتابه رحمه الله: يعنى من كتاب مكى⁽⁵⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوتٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّ يَوْقُدُ مِنْ شَجَرَةٍ مَبْرُكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾⁽⁶⁾.

يقول الإمام الشوكاني فى اختلاف المفسرين فى معنى هذا الوصف ﴿لا شرقية ولا

غربية﴾.

(1) فتح القدير ج 3 ص 458 .

(2) انظر تفسير ابن عطية ج 10 ص 289 .

(3) سورة المائدة جزء آية 106 - 109 .

(4) هو مكى ابن أبى طالب أصله من القيروان من أهل التبصر فى علوم القرآن والعربية مجوداً للقراءات السبعة ، كان مشهوراً بإجابة الدعاء ، له تصانيف كثيرة منها : الهداية فى بلوغ النهاية ومشكل غريب القرآن ، والكشف عن وجوه القراءات وعظماها ، وتوفى سنة 437 هـ . انظر وفيات الأعيان ، ج 5 ص 274 ، ط إيران ط الثالثة سنة 1364 هـ م .

(5) فتح القدير ج 2 ص 86 . ولنظر تفسير ابن عطية ج 5 ص 57 .

(6) سورة النور جزء آية 35 .

"وختلف المفسرون في معنى هذا الوصف .. قيل إن المعنى إنها شجرة في دوحه قد أحاطت بها، فهي غير منكشفة من جهة الشرق، ولا من جهة الغرب، حكى هذا ابن جرير عن ابن عباس - رضى الله عنه - قال ابن عطية: وهذا لا يصح عن ابن عباس، لأن الثمرة التي بهذه الصفة يفسد جناها، وذلك مشاهد في الوجود"⁽¹⁾.

ت - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَو كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾⁽²⁾.

يقول الإمام الشوكاني في تفسير هذه الآية: "وحكى الطبري عن بعضهم أنه قال: كان هذا القول⁽³⁾ شكا في قدرة الله على الإحياء فلذلك ضرب له المثل في نفسه . قال ابن عطية : ليس يدخل شك في قدرة الله سبحانه على إحياء قرية بجلب العمارة إليها، وإنما يتصور الشك إذا كان سؤاله عن إحياء موتاه"⁽⁴⁾.

ففي المثال الأول يذكر قول مكى ورد ابن عطية عليه، أما المثالين الآخرين فإنه يذكر ما حكاه الإمام ابن جرير عن ابن عباس وعن بعض العلماء ثم يذكر رد ابن عطية عليه ، وهكذا يلاحظ أن الشوكاني قد اهتم بذكر ردود ابن عطية على غيره . ولى هنا ملحظان من خلال هذه الأمثلة على تفسير ابن عطية:

- قول مكى وما حكاه ابن جرير قد ذكره أيضا ابن عطية ولم ينسب الإمام الشوكاني النقل إليه ، مما يدل أنه ينقل عنه ولا ينسب إليه أحيانا .
- ردود ابن عطية ذكرها الشوكاني بالمعنى ولم يلتزم بالنص .

4 - نقده ورده عليه :

وكذلك نجد الإمام الشوكاني يرد على ابن عطية ناقدا إياه ، ومن الأمثلة في ذلك عند

(1) فتح القدير ج4 ص33 بتصرف. وانظر تفسير ابن عطية ج5 ص77 .

(2) سورة البقرة جزء آية 259 .

(3) أى قوله ﴿أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ .

(4) فتح القدير ج1 ص279. وانظر تفسير ابن عطية ج2 ص405 .

تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١).

ذكر الإمام الشوكاني قصة سبب رفع الطور ثم تعقيب ابن عطية ورده عليه، فقال: "وقد ذكر كثير من المفسرين أن موسى لما جاء بني إسرائيل من عند الله بالألواح قال لهم: خذوها والتزموها، فقالوا لا إلا أن يكلمنا الله بها كما كلمك، فصعقوا ثم أحيوا، فقال لهم: خذوها والتزموها، فقالوا لا، فأمر الله الملائكة فاقتلعت جبلا من جبال فلسطين طوله فرسخ في مثله وكذلك كان عسكرهم، فجعل عليهم مثل الظلة، وأتوا ببحر من خلفهم ونار من قبل وجوههم، وقيل لهم خذوها وعليكم الميثاق أن لا تضيعوها وإلا سقط عليكم الجبل فسجدوا توبة لله وأخذوا التوراة بالميثاق .. قال ابن عطية: والذي لا يصح سواه أن الله سبحانه اخترع وقت سجودهم الإيمان، لأنهم آمنوا كرها وقلوبهم غير مطمئنة . انتهى .

وهذا تكلف سقط حمله عليه المحافظة على ما قد ارتسم لديه من قواعد مذهبية قد سكن قلبه إليها كغيره . وكل عاقل يعلم أنه لا سبب من أسباب الإكراه أقوى من هذا أو أشد منه، ونحن نقول: أكرههم الله على الإيمان لا آمنوا مكرهين، ودفع عنهم العذاب بهذا الإيمان . وهو نظير ما ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لمن قتل من تكلم كلمة الإسلام معتذرا عن قتله بأنه قالها تقية ولم تكن عن قصد صحيح: "أنت فتشت عن قلبه" (٢) وقال: "لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس" (٣) (٤) .

(١) سورة البقرة الآية 63.

(٢) رواه مسلم في صحيحه بلفظ مقارب ج١ ص 12 كتاب الإيمان، (٤١) باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله حديث رقم 158 - 196 من 96 - 97 .

(٣) أخرجه البخاري بلفظ مقارب ضمن حديث علي بن أبي طالب صحيح البخاري ج٥ - (64) كتاب المغازي، (61) باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد رضي الله عنهما إلى اليمن قبل حجة الوداع ص 110 - 111 . ورواه مسلم بهذا اللفظ ضمن حديث علي بن أبي طالب كذلك، صحيح مسلم ج١ - (12) كتاب الزكاة (47) باب ذكر الخوارج وصفاتهم حديث رقم 444 - (...) من 742 .

(٤) فتح القدير ج١ ص 95.

فالإمام الشوكاني رد قول ابن عطية هذا بعد أن نقل قوله مع تغيير طفيف⁽¹⁾ ردًا شديدًا حيث يرى أن ابن عطية إنما فعل هذا تعصبا لمذهبه العقدي⁽²⁾ واستشهد الإمام الشوكاني بحديثين في أخذ الناس على ظاهر إيمانهم وإيكال قلوبهم إلى الله ولو آمنوا مكرهين.
ب - عند تفسيره لقوله تعالى ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾⁽³⁾.

يقول الإمام الشوكاني: "وقال ابن عطية: إن هذا وما بعده من كلام الله، وهو ضعيف"⁽⁴⁾ هنا الإمام الشوكاني رد على ابن عطية في فصله هذه العبارة عن قبلها حيث إن الآيات الأولى تتحدث عن دعاء إبراهيم عليه السلام. فالإمام الشوكاني يرى أن هذه الآية من قول إبراهيم عليه السلام مرتبطة بما قبلها وهي قوله تعالى ﴿وَلَا تَخْزَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾⁽⁵⁾. وعند رجوعي إلى تفسير ابن عطية وجدت أن الإمام الشوكاني قد ذكر معنى قول ابن عطية فإنه قال: "وهذه الآيات من قوله تعالى ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾ هي عندي منقطعة من كلام إبراهيم عليه السلام، وهي إخبار من الله عز وجل تعلق من صفة اليوم الذي وقف إبراهيم عليه السلام عنده في دعائه ألا يخزني"⁽⁶⁾.

تفسير ابن العربي (ت 543هـ)

ونقله المسمى أحكام القرآن

كذلك من المفسرين الذين اعتمد عليهم الإمام الشوكاني ابن العربي وأكثر ما ينقل عنه في مجال الفقه، فحينما ينقل دون تعقيب بقبول أو ردّ وحينما يعقب عليه وحينما يرد عليه .

1 - نقله عنه دون تعقيب:

لناخذ أمثلة لهذين المثالين حتى يتضح الأمر:

- (1) تفسير ابن عطية ج 1 ص 231. لعنه أخذه من القرطبي، انظر تفسيره ج 1 ص 437 .
- (2) انظر حول عقيدته منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم د/ عبد الوهاب فايد، ص 221 الهيئة العالمية للشؤون الإسلامية سنة 1493هـ - 1973م القاهرة .
- (3) سورة الشعراء الآية: 88 .
- (4) فتح القدير ج 4 ص 106 .
- (5) سورة الشعراء 87 .
- (6) تفسير ابن عطية ج 1 ص 129 - 130 . والآيات المرتبطة عنده من 88 - 104 .

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةٌ نَسْتَكِيكُمْ مِمَّا فِي بَطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبِئَآ خَالِصًا سَآئِفًا لِلشَّارِبِينَ﴾⁽¹⁾ تطرق إلى مسألة لغوية وهي مدى مناسبة تذكير بطونه وتأنيث الأنعام وذكر أقوال أهل اللغة هنا ومنها أن النعم والأنعام يذكر ويؤنث فبعد أن ذكر من يرى هذا الرأي قال: "ورجحه ابن العربي فقال إنما يرجع التذكير إلى معنى الجمع والتأنيث إلى معنى الجماعة فنكره هنا باعتبار لفظ الجمع وأنه في سورة المؤمنين باعتبار لفظ الجماعة"⁽²⁾.

وعند رجوعى إلى تفسير الإمام ابن العربي وجدت نفس الكلام مع تغيير فى العبارة وبذل سورة المؤمنين سورة المؤمن⁽³⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾⁽⁴⁾.

ذكر قول من قال أن جهاد المنافقين هو إقامة الحدود عليهم ثم ذكر رد ابن العربي هنا فقال: "قال ابن العربي: إن هذه دعوى لا برهان عليها وليس العاصى بمنافق، إنما المنافق بما يكون فى قلبه من النفاق دائماً لا بما تتلبس به الجوارح ظاهراً، وأخبار المحدودين تشهد بسياقها أنهم لم يكونوا منافقين"⁽⁵⁾.

ففى هذا المثال الذى نقله - مع تغير طفيف⁽⁶⁾ - والمثال الذى قبله لم يعقب على قول ابن العربي فلاكتفى بذكر رأيه.

(1) سورة النحل آية: 66.

(2) فتح القدير ج 3 ص 174.

(3) إلا أن محقق كتاب أحكام القرآن نبه فى الهامش على أنه فى نسخة أخرى سورة المؤمنين فوافقت ما ذكره الإمام الشوكانى ثم ذكر الآية التى فى سورة المؤمنين وهي: ﴿نَسْتَكِيكُمْ مِمَّا فِي بَطُونِهِ﴾ سورة المؤمنون جزء آية: 21. وأما آية سورة المؤمن هي ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لَتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ سورة المؤمن - غافر - الآية: 79. ومهما يكن من أمر فلا يختلف المعنى الذى أراده الإمام ابن العربي. انظر أحكام القرآن، أبو بكر ابن العربي، بتحقيق على محمد الجبلاوى، ج 2 ص 1151، ط دار المعرفة، بيروت.

(4) سورة التوبة، آية: 73. وانظر قراءة النبى فى ص 101 من هذا البحث.

(5) فتح القدير ج 2 ص 382.

(6) انظر أحكام القرآن ج 2 ص 978.

2 - ينقل قوله ويعقب عليه :

ونضرب مثالين حتى يتبين فيهما نقله وتعقيبه عليه .

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾⁽¹⁾.

تطرق الإمام الشوكاني إلى مسألة لعن العاصي المعين فقال: "قال ابن العربي، إن لعن العاصي المعين لا يجوز باتفاق، لما روى أن النبي ﷺ أتى بشارب خمر مرارا، فقال بعض من حضر: لعنه الله ما أكثر ما يشربه فقال النبي ﷺ: "لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيك"⁽²⁾ والحديث في الصحيحين"⁽³⁾. وبعد اطلاعي على تفسيره وجدت الإمام الشوكاني قد روى الحديث بالمعنى، ولم يذكر ابن العربي أن الحديث في الصحيحين بل قال وهذا حديث صحيح⁽⁴⁾ فظهر تعقيب الشوكاني وهو قوله والحديث في الصحيحين فعقب هنا على قول ابن العربي بما يدل على قبوله لهذا الرأي .

ب - عند قوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾⁽⁵⁾.

يقول الإمام الشوكاني: "قال ابن العربي: ليس لله تعالى خلق أحسن من الإنسان فإن الله خلقه حيا عالما قادرا مريدا متكلماً سميعاً بصيراً مدبراً حكيماً، وهذه صفات الرب سبحانه، وعليها حمل بعض العلماء قوله ﷺ "إن الله خلق آدم على صورته"⁽⁶⁾ يعنى على صفاته التي تقدم ذكرها، قلت ينبغي أن يضم إلى كلامه هذا قوله سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾⁽⁷⁾.

(1) سورة البقرة آية 161.

(2) الحديث رواه البخاري عن أبي هريرة رضى الله عنه - بلفظ مقارب - صحيح البخاري، ج 7 - (29) كتاب الحدود، (5) باب ما يكره من لعن شارب الخمر ص 7 . ولم أجده في صحيح مسلم .

(3) فتح القدير ج 1 ص 162.

(4) انظر أحكام القرآن ج 1 ص 50.

(5) سورة التين الآية 4.

(6) رواه البخاري بلفظ (خلق الله) ضمن حديث أبي هريرة. صحيح البخاري ج 7 - (79)، كتاب الاستئذان (1)، باب بدء

الخلق ص 125 . ورواه مسلم بلفظ (خلق الله عز وجل) ضمن حديث أبي هريرة أيضا. صحيح مسلم ج 4 - (51) كتاب

الجنة (11) باب يدخل الجنة أقوام أفندتهم مثل أفندة الطير حديث رقم 28 - (2841) . ص 2183 - 2184 .

(7) سورة الشورى جزء آية 11.

وقوله: ﴿ولا يحيطون به علماً﴾ (1) " (2).

هنا الإمام الشوكاني بعد نقله كلام ابن العربي - بشيء من التصرف (3) - عقب عليه بتقييد قوله بذكره آيات إلى جانب كلامه وذلك خوفاً منه من تطرق التشبيه عند قراءة الحديث.

2 - ينقل قوله ويرد عليه :

وفي مواضع أخرى ينتقد الإمام الشوكاني الإمام ابن العربي ويرد عليه ولنضرب هذين المثالين :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾ (4).

جاء بقول للإمام ابن العربي وردّه فقال الإمام الشوكاني: "قال القاضي أبو بكر بن العربي لا يجوز لأحد أن يخبر اليوم بذلك عن آدم، قلت: لا مانع من هذا بعد أن أخبرنا الله في كتابه بأنه عصاه، وكما يقال حسنات الأبرار سيئات المقربين ومما قلته في هذا المعنى:

عصى أبو العالم وهو الذي	من طينة صورته الله
وأسجد الأملاك من أجله	وصير الجنة مسأواه
أغواه إبليس فمن ذا أنا المسد	كين إن إبليس أغواه (5).

فيرد عليه بعد أن نقل كلامه - بشيء من التغيير (6) - بل ويأتي بأبيات يذكر فيها عصيان آدم ربه، ويمكن التوفيق بينهما فنجد أن الإمام ابن العربي يرى هذا من باب التأدب مع الأنبياء أما الإمام الشوكاني فيرى هذا من باب الاعتبار والقُدوة في التوبة.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يأياها الذين ءامنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾ (7).

(1) سورة طه جزء آية 110.

(2) فتح القدير ج5 ص 465.

(3) انظر أحكام القرآن ج4 ص 1952.

(4) سورة طه جزء آية 121.

(5) فتح القدير ج3 ص 390.

(6) أحكام القرآن ج3 ص 1261.

(7) سورة التوبة جزء آية 28.

فإنه ذكر اختلاف أهل العلم في دخول المشرك لمسجد غير المسجد الحرام فذكر قول الشافعي أنهم لا يمنعون من دخول غيره من المساجد ثم أعقبه برد ابن العربي على هذا القول ثم رد عليه حيث قال: "قال ابن العربي: وهذا جمود منه على الظاهر لأن قوله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ تنبيه على العلة بالشرك والنجاسة، ويجاب عنه بأن هذا القياس مردود بربطه ﷺ لتمامه بن أثال في مسجده (1) وإنزال وفد ثقيف فيه (2) - (3).

والإمام الشوكاني نقل هنا قول الإمام ابن العربي بشيء - من التصرف - (4) ورد عليه بفعل الرسول ﷺ. إلا أن الإمام الشوكاني لم ينبه إلى أن حديث ثمامة ابن أثال قد تطرق إليه ابن العربي ووجهه بقوله "بأن النبي ﷺ قد كان علم إسلامه وهذا وإن سلمناه فلا يضرنا لأن علم النبي بإسلامه في المال لا يحكم له به في الحال" (5).

5 - تفسير الرازي (ت 606هـ)

وتفسيره المسمى: مفاتيح الغيب، والتفسير الكبير.

أما الإمام الرازي فإن الإمام الشوكاني ينقل عنه غالباً في المسائل الكلامية في القرآن فحيناً يمدحه ويرشد إلى قراءة كتبه وحيناً يردُّ عليه ويضعف قوله ولنضرب لذلك أمثلة يتضح بها رأيه .

(1) والحديث كما ذكره البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال فربطوه بسارية من سواري المسجد، ج 1 - (8) كتاب الصلاة - (82) باب دخول المشرك المسجد، ص 120 .

(2) وطرف الحديث كما ذكره أبو داود في سننه : عن عثمان بن أبي العاص أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم المسجد الحديث ، ج 3 - (14) كتاب الخراج والامارة والفيء، (26) باب ما جاء في خبر الطائف حديث رقم 3026 ص 420 - 421 . وأخرجه أحمد في مسنده ج 4 ص 218 .

قال أحمد عبد الرحمن البنا في الفتح الرباني : وسنده جيد ورجاله ثقة إلا أن المنذري قال : قد قيل إن الحسن البصري لم يسمع من عثمان بن أبي العاص . ج 21 - أبواب ما جاء في عزوة تبوك، باب ما جاء في وفد ثقيف، ص 208، ط دار الشهاب القاهرة .

(3) فتح القدير ج 2 ص 349 - 350 .

(4) انظر أحكام القرآن ج 2 ص 913 .

(5) أحكام القرآن ج 2 ص 913 .

1 - قبول رأيه والإرشاد إليه:

فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾⁽¹⁾

يقول الإمام الشوكانى حول عصمة الأنبياء: "وكلام أهل العلم فى عصمة الأنبياء واختلاف مذاهبهم فى ذلك مدون فى مواطنه، وقد أطل البحث فى ذلك الرازى فى تفسيره فى هذا الموضع فيرجع إليه فإنه مفيد"⁽²⁾. وحقاً لقد أطل الإمام الرازى فيها وفصل وبين آراء المذاهب الكلامية⁽³⁾.

2 - ينقل رأيه ولا يعقب عليه كأنه يرتضيه :

ومن أمثلة ذلك:

أ - تقديم نفى الولد فى سورة الصمد يقول الإمام الشوكانى: "قال الرازى: قدم ذكر نفى الولد مع أن الولد مقدم للاهتمام لأجل ما كان يقوله الكفار فى المشركين: أن الملائكة بنات الله، واليهود: عزيزا بن الله، والنصارى: المسيح ابن الله، ولم يدع أحد أن له والدًا، فلهذا السبب بدأ بالأهم فقال ﴿لَمْ يَلِدْ﴾"⁽⁴⁾⁽⁵⁾. وعند اطلاعى على تفسير الإمام الرازى وجدت العبارة نفسها مع تغيير طفيف⁽⁶⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾⁽⁷⁾.

يقول الإمام الشوكانى مبينا علاقات جملة: ﴿إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ وجملة ﴿إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾⁽⁸⁾ فى الآية التى قبلها ما نصه: ﴿إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ هذه الجملة إما بدل من قوله

(1) سورة البقرة، الآية: 35.

(2) فتح القدير ج 1 ص 68.

(3) انظر تفسير الرازى 'التفسير الكبير للإمام الرازى'، ج 2 ص 47، ط الإسلامية، ط الثالثة، إيران.

(4) سورة الإخلاص جزء آية: 3.

(5) فتح القدير ج 5 ص 516.

(6) تفسير الرازى ج 36 ص 183.

(7) سورة الدخان الآية: 5.

(8) سورة الدخان جزء آية: 3.

﴿إنا كنا منذرين﴾ أو جواب ثالث للقسم أو مستأنفة. قال الرازي: المعنى إنا فعلنا ذلك الإنذار لأجل إنا كنا مرسلين للأنبياء⁽¹⁾ وعند رجوعى إلى التفسير الكبير وجدت نفس العبارة بشيء من تصرف الإمام الشوكاني⁽²⁾.

3 - الإمام الشوكاني يرد على الرازي :

والإمام الرازي كغيره من المفسرين عند الشوكاني يردّ إذا رأى الصواب قد جانبه وأحياناً يشدد عليه في الرد ولنضرب هذا المثال لنبين خلافه معه :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول﴾⁽³⁾.

ذكر الإمام الشوكاني قول من قال : يجوز للرسول معرفة الغيب بطريق الوحي ولا يعلم الغيب سوى الله تعالى، ثم ذكر إنكار الرازي على المفسرين تفسيرهم للآية وأن الآية لا دلالة فيها على شيء مما قالوا ولقد استدل الرازي بأدلة تلخصها في هذه النقاط :

- 1 - لاصيغة عموم في غيبه فتحمل على غيب واحد هو وقت القيامة .
- 2 - الاستثناء إما أن يكون لعل إذا قربت القيامة يظهره أو يكون الاستثناء منقطعاً.
- 3 - ثبت بما يقارب التواتر أن شقاً وسطيحاً كانا كاهنين وقد عرفا بحديث النبي ﷺ قبل ظهوره وكانا مشهورين بهذا العلم عند العرب حتى رجع إليهما كسرى .
- 4 - أطبق أهل الملل على أن معبر الرؤيا يخبر عن أمور مستقبلية ويكون صادقاً فيها .
- 5 - كاهنة بغداد قد كانت تخبر عن أمور غيبية .
- 6 - وكذلك أصحاب الإلهامات الصادقة، وقد توجد في السحرة أيضاً .
- 7 - قد نرى الأحكام النجومية مطابقة وإن كانت قد تتخلف .

فهذه الأدلة استدلل الرازي على رأيه وحمل الغيب هنا على وقت القيامة وتأكيداً لقوله قال بعد أن ساق الأدلة "ولو قلنا إن القرآن يدل على خلاف هذه الأمور المحسوسة لتطرق

(1) فتح القدير ج4 ص570.

(2) انظر تفسير الرازي ج 27 ص 241 .

(3) سورة الجن، الآية: 26 وجزء آية 27.

الطعن إلى القرآن فيكون التأويل ما ذكرنا⁽¹⁾.

ثم يرد عليه الإمام الشوكاني بقوله:

1 - أما قوله إذ لا صيغة عموم في غيبه فباطل، فإن إضافة المصدر واسم الجنس من صيغ العموم كما صرح به أئمة الأصول وغيرهم.

2 - وأما قوله : أو هو استثناء منقطع فمجرد دعوى ياباه النظم القرآني.

3 - وأما قوله: إن شقا وسطيا الخ. فقد كانا في زمن تسترق فيه الشياطين السمع ويلقون ما يسمعون إلى الكهان فيخلطون الصدق بالكذب كما ثبت في الحديث الصحيح⁽²⁾. وفي قوله: ﴿إلا من خطف الخطفة﴾⁽³⁾ ونحوها من الآيات، فباب الكهانة قد ورد بيانه في هذه الشريعة، وأنه كان طريقا لبعض الغيب بواسطة استراق الشياطين حتى منعوا ذلك بالبعثة... فباب الكهانة في الوقت الذي كان فيه مخصوصاً بأدلتها، فهو من جملة ما يخصص به هذا العموم فلا يرد ما زعمه من إيراد الكهانة على هذه الآية .

4 - وأما حديث المرأة الذي أورده فحديث خرافة، ولوسلم وقوع شيء مما جكاه عنها من الأخبار لكان من باب ما ورد في الحديث "إن في هذه الأمة: محدثين وإن منهم عمر"⁽⁴⁾ فيكون كالتخصيص لعموم هذه الآية لا انقضاء لها .

5 - وأما ما اجترأ به على الله وعلى كتابه من قوله في آخر كلامه فلو قلنا إن القرآن يدل على خلاف هذه الأمور... فيقال له ما هذه بأول زلة من زلاتك، وسقطة من سقطاتك، وكم لها لديك من أشباه ونظائر نبض بها عرق فلسفتك وركض بها الشيطان الذي صار يتخبطك

(1) انظر فتح القدير ج 5 ص 311 .

(2) ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي عنها قالت: سأل رسول الله ﷺ ناس عن الكهان فقال ليس بشيء فقالوا يا رسول الله إنهم يحدثونا أحيانا بشيء فيكون حقا فقال رسول الله ﷺ: تلك الكلمة من الحق يخطفها من الجنى فيقرها في أذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة" . ج 7 - (76) كتاب الطب، (46) باب الكهانة، ص 28 وأخرجه مسلم في صحيحه كذلك : ج 2 - (39) كتاب السلام ، (35) باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان حديث رقم (123) - (...) ص 1750 (3) سورة الصافات جزء آية: 10 .

(4) أخرجه البخاري بلفظ : "لقد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر" ج 4 - (62) كتاب فضائل الصحابة، (6) باب مناقب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ص 200 . وأخرجه مسلم بقريب - من لفظ البخاري - في صحيحه، ج 2 - (44) كتاب فضائل الصحابة (22) باب من فضائل عمر رضي الله عنه، حديث رقم 23 - (2398) ص 1864 .

فى مباحث تفسيرك، يا عجباً لك أكون ما بلغك من خبر هذه المرأة ونحوه موجبا لتطرق
الطعن إلى القرآن، وما أحسن ما قاله بعض أدباء عصرنا :

وإذا رامت الذبابة للشمس غطاء مدت عليها جناحا

وقلت من أبيات:

مهب رياح سده بجناح وقابل بالمصباح ضوء صباح⁽¹⁾.

ولقد رجعت إلى تفسير الرازى فوجدت ما ذكره الشوكانى قد تصرف فيه⁽²⁾.

وفى ردّ الشوكانى على الرازى يتبين لنا شدته فى النقد هنا كما يتبين اهتمامه بالأمور
العقيدية . ويلحظ فى هذا المثال أن الإمام الشوكانى قد ردّ على الرازى إلى جانب العقيدة فى
الأصول واللغة والحديث .

6 - تفسير القرطبى (ت 671هـ)

وتفسيره المسمى: الجامع لأحكام القرآن

والإمام القرطبى قد استفاد منه الإمام الشوكانى وقد أكثر عنه النقل خاصة فى مقدمات السور
وعند تعرضه للمسائل الفقهية. ولبيان منهجه فى الاستفادة منه سنضرب هذه الأمثلة ليتضح
بها المقام .

1 - ينقل عنه الإجماعات :

أ - فعند تفسيره لقوله تعالى ﴿فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث﴾⁽³⁾ قال
الإمام الشوكانى: "وقد استدل بذلك على أن الذكر كالأنثى من الإخوة لأم، لأن الله شرك
بينهم فى الثلث، ولم يذكر فضل الذكر على الأنثى كما ذكره فى البنين والأخوة لأبوين أو
لأب. قال القرطبى وهذا إجماع"⁽⁴⁾.

(1) انظر فتح القدير ج5 ص311 - 312 وهذا الرد لا يصح أن يرد به على جاهل فضلا فى أن يرد به على عالم كبير .

(2) انظر تفسير الرازى ج30 ص 168 - 169 .

(3) سورة النساء جزء آية: 12 .

(4) فتح القدير ج1 ص435 وانظر تفسير القرطبى ج5 ص53 ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1408هـ - 1988م

ب - وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁽¹⁾

قال الإمام الشوكاني: "قال القرطبي: أجمع أهل العلم على أن من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبه مطمئن بالإيمان ولا تبين منه زوجته، ولا يحكم عليه بحكم الكفر"⁽²⁾.

2 - يذكر رأيه ثم يؤيده ويرتضيه :

فعند تعرضه للذين جلدوا في قصة عائشة رضى الله عنها ذكر قولاً للقرطبي وأيده: قال الإمام الشوكاني: "قال القرطبي: المشهور من الأخبار والمعروف عند العلماء أن الذين حدوا: حسان⁽³⁾ ومسطح⁽⁴⁾ وحمنة⁽⁵⁾ ولم يسمع بحد لعبد الله بن أبي. ويؤيد هذا ما في سنن أبي داود عن عائشة قالت لما نزل عذري، قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك وتلا القرآن الكريم فلما نزل عن المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم وسماهم حسان ومسطح بن أثانة وحمنة بنت جحش⁽⁶⁾ (7) .

(1) سورة النحل الآية: 106.

(2) فتح القدير ج3 ص197، وانظر القرطبي ج1 ص182، نقله الإمام الشوكاني بنصه.

(3) هو حسان بن ثابت الأنصاري الخزرجي شاعر رسول الله ﷺ وكان يدافع بشعره عن الرسول ﷺ وكان مع ذلك جباناً في الحرب وعاش مائة وعشرين سنة واختلف في وفاته فقيل أربعين وقيل غير ذلك، انظر الإصابة لابن حجر العسقلاني ج1 ص326، ط دار صادر بيروت .

(4) هو مسطح بن أثانة بن عباد، أمه بنت خالة أبي بكر ولما خاض مع أهل الإقك في أمر عائشة حلف أبو بكر أن لا ينفق عليه فنزلت ﴿وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُوا الْفُضْلَ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾ سورة النور جزء آية: 22 فعاد أبو بكر إلى الإنفاق ومات سنة 34 هـ . انظر الإصابة ج3 ص408 .

(5) هي حمنة بنت جحش الأسدية أخت أم المؤمنين زينب . شهدت أحداً فكانت تسقى العطشى وتحمل الجرحى وتداويهم وقد أطعمها رسول الله ﷺ من خيبر ثلاثين وسقاً . انظر الإصابة في تمييز الصحابة ج4 ص275.

(6) روى أبو داود في هذا حديثين: الأول عن عائشة رضى الله عنها ولم يذكر المحدودين والثاني لم يذكر عائشة وسمى المحدودين. ويظهر أن الإمام الشوكاني جمع بين الحديثين. انظر سنن أبي داود ج4 - (32) كتاب الحدود ، (35) باب حد القنف ، حديث رقم 4474 - 4475 ، ص 618 - 619 . وأخرج الترمذ في ذلك حديثاً طويلاً في سننه ج5 - (48) كتاب تفسير القرآن، (25) باب ومن سورة النور حديث رقم 3180 ص 332 - 335 وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(7) فتح القدير ج4 ص 12 - 13 .

وهنا نلاحظ أن الإمام الشوكاني أيد رأي القرطبي⁽¹⁾ وارتضاه .

وعند بيان معنى الفسق شرعاً قال الإمام الشوكاني: "قال القرطبي والفسق في عرف الاستعمال الشرعي: الخروج من طاعة الله عز وجل فقد يقع على من خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان انتهى. وهذا هو أنسب بالمعنى اللغوي، ولا وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض"⁽²⁾.

3 - ينقل عنه في تفسيره دون تعقيب :

قد ذكرنا أنه يذكر قوله ثم يعقب عليه ما يدل على تأييده له ، وفي مواضع أخرى يكتفي بذكر قوله أو رأيه في المسألة ومن ذلك هذه النماذج:

النموذج الأول :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ﴾⁽³⁾.

قال الإمام الشوكاني: "أى كثير اللطيف بهم بالغ الرأفة لهم" ثم ذكر أقوالاً في تفسيرها ثم قال وقال القرطبي: لطيف بهم فى العرض والمحاسبة، وقيل غير ذلك"⁽⁴⁾.

النموذج الثانى :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾⁽⁵⁾.

ذكر خلاف العلماء فى تفسير الآية ثم ذكر ما استثنى منها نقلاً عن الإمام القرطبي فقال: قال القرطبي إنه يستثنى من هذا من غلب عليه الاستعمال كالأعرج والأحْدَب⁽⁶⁾ ولم

(1) انظر تفسير القرطبي ج 12، ص: 134.

(2) فتح القدير ج 1 ص 57 - 58، وانظر تفسير القرطبي ج 1 ص 170.

(3) سورة الشورى جزء آية: 19.

(4) فتح القدير ج 4 ص 533. هذا التفسير فى تفسير القرطبي منسوب إلى القرطبي ولعله خطأ من الإمام الشوكاني، انظر

تفسير القرطبي ج 16 ص 12.

(5) سورة الحجرات الآية: 11.

(6) حذب الإنسان حذباً من باب تعب إذا خرج ظهره وارتفع عن الاستواء. ككتاب المصباح المنير فى غريب الشرح الكبير

للرافعى، ص: 169 ط الأميرية ط السادسة ، القاهرة .

يكن له سبب يجد في نفسه منه عليه، فجوزته الأئمة واتفق على قوله أهل اللغة⁽¹⁾ أ. هـ
وقد نقل الإمام الشوكاني هذا القول من القرطبي بتصريف⁽²⁾ .
النموذج الثالث :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَبْنِىَ مَعْظِلَةً وَقَصْرًا مَشِيدًا﴾⁽³⁾ قال الإمام الشوكاني: قال
القرطبي في تفسيره: ويقال إن هذه البئر والقصر بحضرموت معروفان، فالقصر مشرف
على قلة⁽⁴⁾ جبل لا يرتقى إليه، والبئر في سفحة لا تقرّ الريح شيئاً سقط فيها إلا أخرجته،
وأصحاب القصر ملوك الحضرم، وأصحاب البئر ملوك البدو⁽⁵⁾ . ولقد ذكرها القرطبي⁽⁶⁾
كذلك.

4 - نقده والرد عليه :

وإن كان الإمام الشوكاني قد تأثر به فإنه في مواضع أخرى قد خالفه في الرأي وردّ
عليه . ومن أمثلة لذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي
الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجَنْبِ وَالصَّدِيقِ وَالْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾⁽⁷⁾ .

قال: قال القرطبي في تفسيره: وروى "أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله
وسلم فقال: إنى نزلت محلة قوم، وإن أقربهم إلى جوارا أشدهم لى أذى، فبعث النبي صلى
الله عليه وآله وسلم أبا بكر وعمر وعلياً يصيحون على أبواب المساجد: ألا إن أربعين داراً

(1) فتح القدير ج5 ص 64.

(2) انظر تفسير القرطبي ج 16 ص: 210.

(3) سورة الحج الآية: 45.

(4) قلة كل شىء : قمته وأعلاه . المعجم الوسيط ج2 ص 756، مجمع اللغة العربية القاهرة، ط دار إحياء التراث
الإسلامي، قطر .

(5) فتح القدير ج3 ص 459.

(6) انظر تفسير القرطبي ج12 ص 50.

(7) سورة النساء جزء آية: 36 .

جار ولا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه⁽¹⁾، انتهى⁽²⁾، ولو ثبت هذا لكان مغنياً عن غيره ولكنه رواه كما ترى من غير عزو له إلى أحد كتب الحديث المعروفة. وهو إن كان إماماً في علم الرواية، فلا تقوم الحجة بما يرويه بغير سند مذكور ولا نقل عن كتاب مشهور ولا سيما وهو يذكر الواهيات كثيراً كما يفعل في تذكرته⁽³⁾.

ب - عند بيان قوله تعالى ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾⁽⁴⁾.

يقول الإمام الشوكاني: قال القرطبي: "وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام؛ وإنما هي حكم ومواعظ انتهى. قلت هو مائة وخمسون مزموراً⁽⁵⁾. ففي المثال الأول خالفه وردّ عليه في إيراد حديثاً لم يسنده وأنكر عليه صنيعه، وأما في المثال الثاني فلم يوافقه في تقسيم زبور سيدنا داود عليه السلام إلى سور.

5 - ينقل عنه ولا يشير إليه :

سبق أن ذكرنا أن الإمام الشوكاني نسب قولاً للإمام ابن جرير ولكن تبين أنه نقله عن القرطبي⁽⁶⁾، مما يؤكد على أن الشوكاني كان يأخذ من القرطبي دون الإشارة إليه نهائياً، أو يشير إلى بعض كلامه ولا ينسب البعض الآخر. ولنضرب هذه الأمثلة حتى يتبين لنا مسلكه في هذا :

أ - في مسألة مكية سورة القمر ومدنيتهما يقول الإمام الشوكاني: "وهي مكية كلها في قول الجمهور. وقال مقاتل هي مكية إلا ثلاث آيات من قوله ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرٌ﴾⁽⁷⁾

(1) بوائقه : أى غوائله وشروعه . النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير ج1 ص 169 ط دار إحياء التراث الإسلامى بيروت .

(2) أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير بلفظ مقارب . ج 19 ص 73 حديث رقم 143 ط مكتبة ابن تيمية . قال الهيثمى فى مجمع الزوائد وفيه يوسف بن السفر وهو متروك ج 8 ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء فى أذى الجار ، ص 169 .

(3) فتح القدير ، ج 1 ص 465 وانظر تفسير القرطبي ج5 ص 121

(4) سورة النساء جزء آية : 163 .

(5) فتح القدير ج1 ص 538 ، وانظر تفسير القرطبي ج 6 ص 13 .

(6) انظر ص : 37 من هذا البحث .

(7) سورة القمر الآية : 44 .

إلى قوله «والساعة أدهى وأمر»⁽¹⁾ قال القرطبي: "ولا يصح"⁽²⁾. هنا الإمام الشوكاني نجده نسب القول بعدم الصحة إلى القرطبي بينما الكلام الذي قبله لم ينسبه له وعند رجوعى إلى تفسير القرطبي وجدت أن كلامه هذا نقله من تفسير القرطبي دون أن ينسبه إليه⁽³⁾.
 ب - عند تفسيره لقوله تعالى: «فإنما يسرناه بلسانك لتبشّر به المتقين وتنذر به قوماً لداً»⁽⁴⁾.

يقول الإمام الشوكاني فى بيان اللد: "اللد جمع الألد وهو الشديد الخصومة ومنه قوله تعالى «اللد الخصام»⁽⁵⁾ قال الشاعر :

أبيت نجيا للهموم كأننى أخاصم أقواماً ذوى جدل لداً

وقال أبو عبيده: الألد الذى لا يقبل الحق ويدعى الباطل"⁽⁶⁾.

فالإمام الشوكاني هنا لم ينسب الكلام إلى القرطبي والقرطبي قد ذكر هذا الكلام⁽⁷⁾ مما يرجح أنه نقله عنه .

7 - تفسير ابن كثير (ت 774)

وكتابه المسمى: تفسير القرآن العظيم .

إن أهم ما يلحظ على الإمام الشوكاني اعتماده على الإمام ابن كثير وبالأخص مسألة تصحيح وتضعيف الرواية إلى حد اعترافه له بالحفظ والإنصاف⁽⁸⁾ كما تأثر به فى مواضع أخرى ولم تمنعه شهادته أن يرد عليه ناقداً إياه، ونقتصر على إفادته من هذا التفسير العظيم بهذه النقاط:

(1) سورة القمر الآية: 46.

(2) فتح القدير ج 5 ص 119.

(3) انظر تفسير القرطبي ج 17 ص: 82.

(4) سورة مريم الآية: 97.

(5) سورة البقرة جزء آية: 204.

(6) فتح القدير ج 3 ص 353 .

(7) تفسير القرطبي ج 11 ص 108 .

(8) انظر فتح القدير ج 4 ص 142.

1 - التأثير به في الحكم على الحديث .

ومن أمثلة ذلك

1 - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلِلّٰهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعٍ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾⁽¹⁾.

ذكر الإمام الشوكاني في بيان فرضية الحج وما جاء فيه عن الرسول ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم ومنها هذه الرواية التي اعتمد في تصحيحها على الإمام ابن كثير قال الإمام الشوكاني: "أخرج الإسماعيلي عنه - أي عمر بن الخطاب - يقول: "من أطاق الحج ولم يحج فسواء عليه مات يهودياً أو نصرانياً"⁽²⁾ ثم قال الإمام الشوكاني مباشرة بعد هذه الرواية: "قال ابن كثير بعد أن ساق إسناده وهذا إسناد صحيح"⁽³⁾ وعندما رجعت إلى تفسير ابن كثير وجدته كما قال الإمام الشوكاني اللهم إضافة ابن كثير: إلى عمر أي قال ابن كثير صحيح إلى عمر⁽⁴⁾.

وهذا لا يضر في اقتصار الإمام الشوكاني ما دامت العبارة واضحة المقصود.

2 - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنَاطَرًا فَلَا تُأْخِذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾⁽⁵⁾.

أخرج تصحيحاً

أورد قصة عمر بن الخطاب مع المرأة التي أخرجها سعيد بن منصور وأبو يعلى "أن عمر نهى الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم، فاعترضت له امرأة من قريش فقالت: أما سمعت ما أنزل الله يقول ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قَنَاطَرًا﴾ فقال: اللهم غفراً كل الناس أفقه من عمر، فركب المنبر فقال: يا أيها الناس إنني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء

(1) سورة آل عمران، الآية: 97.

(2) أخرجه البيهقي في كتابه السنن الكبرى - بلفظ مقارب - ج 4، كتاب الحج، باب إمكان الحج ص 334، ط دار النكر . وصححه ابن حجر في كتابه التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ج 2 ص 223. ط المكتبة الأثرية . باكستان .

(3) فتح القدير ج 1 ص 315 .

(4) انظر ابن كثير ج 1 ص 513 ط مكتبة دار الفحاء، ط الأولى، سنة 1414 هـ - 1994 م . دمشق .

(5) سورة النساء الآية: 20 .

في صدقاتهن على أربعمئة درهم، فمن شاء أن يعطى من ماله ما أحب⁽¹⁾. قال أبو يعلى: وأظنه قال: فمن طابت نفسه فليفع. قال ابن كثير: "إسناده جيد قوى"⁽²⁾ ولقد رجعت إلى ابن كثير فوجدته كما قال الشوكاني⁽³⁾.

3 - ولنضرب مثالا آخر لا عتماده على تضعيف الرواية ففي فضل الآيات الأولى من سورة التغابن ذكر رواية لابن عمر ثم ضعفها اعتمادا على ابن كثير والحديث "عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: "ما من مولود يولد إلا مكتوب في تشبيك رأسه خمس آيات من سورة التغابن"⁽⁴⁾ قال ابن كثير وهو غريب جدا بل منكر"⁽⁵⁾ وابن كثير ذكرها في مقدمة السورة قبل الشروع في تفسيرها⁽⁶⁾.

2 - يستأنس به في تفسيره لبيان مسألة ما :

ومن ذلك عند بيان معنى العبادة شرعا: يقول الإمام الشوكاني في تفسير قوله تعالى ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾⁽⁷⁾ "والمعنى نخصك بالعبادة ونخصك بالاستعانة لا نعبد غيرك ولا نستعينه، والعبادة أقصى غايات الخضوع والتذلل. قال ابن كثير وفي الشرع عبارة عما يجمع كمال المحبة والخوف"⁽⁸⁾.

وعند رجوعى إلى ابن كثير وجدت أنه قد ذكرها بعد البيان اللغوى لها⁽⁹⁾.

(1) أخرجه سعيد بن منصور - بلفظ مقارب - في سننه، ج 1 - باب ما جاء في الصدق، حديث رقم 598 - ص 166 - 167 - ط دار الكتب العلمية ط الأولى، سنة 1405 هـ - 1985 م - بيروت. وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد - بلفظ مقارب ج 4 - كتاب النكاح باب الصدق، ص 283 - 284. وقال رواه أبو يعلى في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وفيه ضعف وقد وثق.

(2) فتح القدير ج 1 ص 443.

(3) انظر تفسير ابن كثير ج 1 ص 620.

(4) رواه الطبراني في مسند الشاميين، حديث رقم 90، ج 1 ص 72 - 73. قال محقق الكتاب حمدي عبد المجيد السلفي "حديث ضعيف جدا بل موضوع".

(5) فتح القدير ج 5 ص 234 - 234.

(6) انظر تفسير ابن كثير ج 4 ص 479.

(7) سورة الفاتحة الآية: 5.

(8) فتح القدير ج 1 ص 22.

(9) انظر تفسير ابن كثير ج 1 ص 48.

وفى مسألة انشقاق القمر يأتى برأى الإمام ابن كثير فيه فيقول الإمام الشوكانى : "قال ابن كثير قد كان الانشقاق فى زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما ثبت ذلك فى الأحاديث المتواترة بالأسانيد الصحيحة⁽¹⁾ . قال وهذا أمر متفق عليه بين العلماء أن انشقاق القمر قد وقع فى زمان النبى صلى الله عليه وآله وسلم، وأنه كان إحدى المعجزات الباهرة"⁽²⁾.

فهنا الإمام الشوكانى جاء بقول الإمام ابن كثير ليؤكد وقوع انشقاق القمر فى عهد الرسول ﷺ، وعند رجوعى إلى تفسير القرآن العظيم وجدت هذا النص نفسه بشيء من التصرف⁽³⁾.

3 - الإحالة إلى ما ذكر ابن كثير:

أحياناً يختصر ويذكر أن ابن كثير تكلم فى مسألة ما وخاصة عند إيراد الروايات ويحيل إليه لمن أراد الزيادة ومن أمثلة ذلك: تفسيره لقوله تعالى : ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾⁽⁴⁾ فإنه يروى قولاً عن الحسن حيث قال: "القريب ما لم يغرغر"⁽⁵⁾.

ثم قال الإمام الشوكانى : "وقد وردت أحاديث كثيرة فى قبول توبة العبد ما لم يغرغر، ذكرها ابن كثير فى تفسيره ومنها الحديث الذى قدّمنا ذكره"⁽⁶⁾. ولقد ذكر ابن كثير أحاديث فى هذا، لكن الحديث الذى عناه الإمام الشوكانى هو حديث ابن عمر عن النبى ﷺ قال: "إن الله يقبل

(1) ومن ذلك ما أخرجه البخارى فى صحيحه : عن أنس رضى الله قال سأل أهل مكة أن يريهم آية فأراهم انشقاق القمر ج 6 - (65) كتاب تفسير القرآن (54) سورة اقتربت الساعة، (1) باب ﴿وانشق القمر وإن يروا آية يعرضوا﴾ سورة القمر : جزء آية 201 ، ص 53 . وأخرج مسلم أحاديث فى انشقاق القمر جمعها تحت باب انشقاق القمر . انظر صحيح مسلم ج 3 - (50) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، (8) باب انشقاق القمر، الحديث : 43 - (2800) - 48 - (2803)، ص 2158 - 2159 .

(2) انظر فتح القدير ج 5 ص 120 .

(3) انظر تفسير ابن كثير ج 4 ص 334 .

(4) سورة النساء، جزء آية : 17 .

(5) انظر فتح القدير : ج 1 ص 440 .

(6) فتح القدير ج 1 ص 440 .

توبة العبد ما لم يغرغر" (1) فالإمام ابن كثير أخرجه عن غير ابن عمر (2).

وفى مسألة أولاد المشركين قال الإمام الشوكاني عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرْ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (3): "وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما "أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم سئل فقيل له: يا رسول الله إنا نصيب فى البيات (4) من ذرارى المشركين . قال: هم منهم" (5) وفى ذلك أحاديث كثيرة وبحث طويل. وقد ذكر ابن كثير فى تفسير هذه الآية غالب الأحاديث الواردة فى أطفال المشركين، ثم نقل كلام أهل العلم فى المسألة فليرجع إليه" (6). وعند الرجوع إلى تفسير ابن كثير وجدته كما قال الإمام الشوكاني فذكر ابن كثير الأحاديث الواردة فى ذلك وأقوال العلماء فى ذلك تتلخص فى ثلاث هى: الأول أنهم فى الجنة والثانى أنهم مع آبائهم فى النار والثالث التوقف فيهم، وذكر استدلال كل فرقة وناقش كل قول إلا أنه لم يظهر رأيه فيها واكتفى بسرد الآراء، ولعله يميل إلى التوقف حيث ختم قوله بحديث شريف عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ "لا يزال أمر هذه الأمة موافقاً أو مقارباً ما لم يتكلم فى الولدان والفقر" (7) - (8).

(1) رواه الترمذى فى سننه ج 5 - (49) كتاب الدعوات، (99) باب فى فضل التوبة والاستغفار، حديث رقم: 3537، ص 547 وقال هذا حديث حسن غريب . وجزء من حديث أخرجه أحمد فى مسنده ج 3 ص 425 .

(2) انظر تفسير ابن كثير ج 1 ص 615 - 617.

(3) سورة الإسراء، الآية: 15.

(4) فى النهاية: تبين العدو: هو أن يقصد فى الليل من غير أن يعلم فيؤخذ بغتة، وهو البيات ج 1 ص 170 .

(5) رواه البخارى فى صحيحه - بلفظ مقارب - ج 4 - (56) كتاب الجهاد والسير (146) باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذرارى ص 2221، رواه مسلم - بلفظ مقارب -: صحيح مسلم، ج 2 - (32) كتاب الجهاد والسير، (9) باب

جواز قتل النساء والصبيان فى البيات من غير تعدد حديث رقم 26 - (1745) - ص 1364 .

(6) فتح القدير ج 3 ص 215.

(7) أخرج ابن حبان فى صحيحه. الإحسان بترتيب ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين ابن بلبان، ج 8 - باب إخباره

ﷺ عما يكون فى أمته من الفتن والحوادث، ذكر الأخبار عن الأمانة التى إذا ظهرت فى العلماء زال أمر الناس عن سنته، حديث رقم 6689 . ص 255 - 256 . ط دار الكتب العلمية ، ط الأولى سنة 1407هـ - 1987م، بيروت . وأخرجه الحاكم فى المستدرک: بلفظ "مؤمرا"، ج 1 - كتاب الإيمان، ص 33 ط دار الفكر . وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولا نعلم له علة ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(8) تفسير ابن كثير ج 3 ص 42 - 47.

4 - النقد والرد عليه :

وإن كان الإمام الشوكاني قد تأثر به فإنه في مواضع أخرى يخالفه في الرأي ناقداً إياه ومن أمثلة ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾⁽¹⁾.

ذكر الخلاف في الدخان المذكور في هذه الآية الكريمة هل هو من أشرط الساعة أو هو أمر قد مضى فرجح الثاني لورود سبب نزول فيه وهذا لم يمنع أن يقول: كون الدخان من أشرط الساعة لكنه ليس هو المقصود من هذه الآية فالمقصود بها الدخان الآتي، ورد على ابن كثير في هذا إذ يقول الإمام الشوكاني: "أخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن مسعود أن قريشاً لما استعصت على رسول الله ﷺ وأبطنوا عن الإسلام قال: اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف؛ فأصابهم قحط وجهد حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجوع، فأنزل الله ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ الآية فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقيل: يا رسول الله استسقى الله لمضر، فاستسقى الله فسقوا فأنزل الله ﴿إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ إِنْكُمْ عَائِدُونَ﴾⁽²⁾ فلما أصابتهم الرقاهية عادوا إلى حالهم فأنزل الله ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾⁽³⁾. فانتقم الله منهم يوم بدر، فقد مضى البطشة والدخان واللزام⁽⁴⁾، وقد عرفنا أنه لا منافاة بين كون هذه الآية نازلة في الدخان الذي كان يتراءى لقريش من الجوع. وبين كون الدخان من آيات الساعة وعلاماتها وأشرطها. فقد وردت أحاديث صحاح وحسان وضعاف بذلك، وليس فيها أنه سبب نزول الآية، فلا حاجة إلى التطويل بذكرها والواجب التمسك بما ثبت في الصحيحين وغيرهما أن دخان قريش عند الجهد والجوع هو سبب النزول، وبهذا تعرف

(1) سورة الدخان الآية: 10.

(2) سورة الدخان الآية: 15.

(3) سورة الدخان: الآية 16.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه - بلفظ مقارب - ج 6 - (65) كتاب تفسير القرآن ، (44)، الدخان، (3) باب قوله تعالى ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾، ص 45. وأخرجه مسلم في صحيحه - بلفظ مقارب - ج 3 - (50) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، (7) باب الدخان حديث رقم 40 - (...)، ص 2156 - 2157 واللزام: يوم بدر، النهاية في غريب الحديث. ج 4 ص 248.

اندفاع ترجيح من رجح أنه الدخان الذي هو من أشرط الساعة كابن كثير فى تفسيره وغيره⁽¹⁾.

هنا الإمام الشوكانى خالف ابن كثير فى تفسير الآية واعتمد فى ذلك على الحديث الصحيح المتقدم ولما رجعت إلى ابن كثير وجدته قد رجح الرأى الثانى اعتماداً على ظاهر الآية وأدلة أخرى وقد ذكر بعضاً منها وبالنسبة للحديث السابق فقد أخذ ابن كثير بتفسير ابن مسعود للحديث حيث قال ابن مسعود - رضى الله عنه - إنما هو خيال رأوه فى أعينهم من شدة الجوع والجهد، وهكذا قول الله تعالى ﴿يَغْشَى النَّاسَ﴾⁽²⁾ أى يتغشاهم ويعمهم ولو كان أمراً خيالياً يخص أهل مكة المشركين لما قيل فيه يغشى الناس⁽³⁾.

ومن الأمور التى يخالفه فيها كذلك كثرة الاستطراد فى إيراد الروايات مما لا علاقة لها بالتفسير ومن ذلك أخذه عن الإمام ابن كثير عند تفسيره سورة الإسراء قال: "واعلم أنه قد أطال كثير من المفسرين كابن كثير والسيوطى وغيرهما فى هذا الموضوع بذكر الأحاديث الواردة فى الإسراء على اختلاف ألفاظها، وليس فى ذلك كثير فائدة، فهى معروفة فى موضعها فى كتب الحديث، وهكذا أطالوا بذكر فضائل المسجد الحرام والمسجد الأقصى وهو مبحث آخر"⁽⁴⁾ ولقد ذكر ابن كثير عدة طرق فى الإسراء والمعراج⁽⁵⁾، أما فضائل المسجد الحرام والمسجد الأقصى فلم أر لها ذكراً فى هذا الموضع.

إلى جانب هذه المصادر فى التفسير فإن هناك مفسرين آخرين أخذ عنهم فى تفسيره خاصة عند تعرضه للتفسير بالرواية حيث أكثر النقل عنهم ومن هؤلاء المفسرين:

1 - عبد الرزاق (توفى سنة 211هـ).

2 - عبد بن حميد (ت : 249هـ).

3 - ابن أبى حاتم (ت : 327هـ).

(1) فتح القدير ج4 ص 572 - 573.

(2) سورة الدخان جزء آية : 11.

(3) انظر تفسير ابن كثير ج 4 ص 178.

(4) فتح القدير ج3 ص 208.

(5) انظر تفسير ابن كثير ج3 ص 35 - 36.

4 - الفريابي (ت : 351هـ).

5 - أبو الشيخ (ت : 369هـ).

6 - ابن مردويه (ت : 411هـ).

7 - الواحدى (ت : 468هـ).

فأكثر هؤلاء يتسم نقلُ الإمام الشوكاني عنهم فى الرواية، وطريقته فى الاستفادة من هؤلاء ذكر رواياتهم التى أخرجوها وإن كان ثمة نقد أو توضيح تطرق إليه .

وفى أحيان أخرى يستند إلى رأى علماء التفسير فيذكرهم بقوله: "وجمهور المفسرين" (1) - "أهل التفسير" (2)، "أكثر المفسرين" (3)، "أئمة التفسير" (4).

وهذه العبارات يطلقها الإمام الشوكاني عادة عند اتفاقهم فى مسألة تفسيرية.

مصادره من كتب الحديث

إن الناظر فى تفسير الإمام الشوكاني يلاحظ الكم الهائل من المصادر فى الحديث فإنه اعتمد على كتب كثيرة فى فن الحديث، وطريقته فى اعتماده على هذه المصادر أنه أحياناً يذكر المصدر الحديثى وأحياناً يذكر المحدث وأحياناً يذكرهما معاً، وأشهر الكتب التى اعتمد عليها الكتب الستة .

ولنذكر أهم المحدثين الذين اعتمد عليهم مع ذكر الكتب التى أخذ منها :

1 - ابن أبى شيبة (توفى 235هـ) اعتمد على كتابه المصنف والمصاحف.

2 - أحمد بن حنبل (ت : 241هـ) فى مسنده وكتابه الزهد.

3 - الدارمى (ت : 255هـ) فى مسنده.

4 - البخارى (ت : 256هـ) فى صحيحه وكتابه التاريخ، والمفرد.

(1) انظر فتح القدير ج4 ص90.

(2) انظر فتح القدير ج2 ص410.

(3) انظر فتح القدير ج3 ص157.

(4) انظر فتح القدير ج2 ص450.

- 5 - مسلم (ت : 261هـ) فى صحيحه.
 - 6 - ابن ماجه (ت : 273هـ) فى السنن.
 - 7 - أبو داود (ت : 275هـ) فى السنن، والمصاحف.
 - 8 - ابن أبى الدنيا (ت : 281هـ) فى كتبه: عقوبات والمطر والذكر والتفكر، الصمت، المملوكين .
 - 9 - عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت : 290هـ) فى كتابه زوائد الزهد، زوائد المسند.
 - 10 - البزار (ت : 292هـ) فى سننه ومسنده.
 - 11 - الترمذى (ت : 297هـ) فى سننه.
 - 12 - النسائى (ت : 303هـ) فى سننه.
 - 13 - أبو يعلى (ت : 311هـ) فى مسنده.
 - 14 - ابن خزيمة (ت : 311هـ) فى كتبه الصحيح، التوحيد، الفوائد كتاب البسمله.
 - 15 - الطبرانى (ت : 360هـ) فى معاجمه الثلاثة الصغير والأوسط والكبير .
 - 16 - الدارقطنى (ت : 385هـ) فى سننه والإفراد .
 - 17 - الحاكم (ت : 405هـ) فى المستدرک والتاریخ.
 - 18 - أبو نعيم (ت : 430هـ) فى كتبه الحلیه والمعرفة والقلائل والدلائل.
 - 19 - البيهقى (ت : 458هـ) فى السنن وكتاب الاعتقاد والدعوات وشعب الإيمان والبعث والنشور والأدب والأسماء والصفات والمدخل والرؤية.
 - 20 - ابن منده (ت : 471هـ) فى كتبه غرائب الشعب والمعرفة والرد على الجهمية.
- وغيرهم من المحدثين .
- ونلاحظ هنا أنه كثيراً ما يجمع فى الحديث الواحد عدداً من المحدثين فى إخراج الحديث لبيان تفسير الآية، الأمر الذى يدل على تعدد مصادره فى الحديث.

مصادره فى القراءات

لقد تطرق الإمام الشوكانى للقراءات الواردة فى الألفاظ القرآنية واستعان بها فى تفسيره، إلا أنى بعد التتبع لم أجده ينسب هذه القراءات إلى مصادرها من كتب القراءات بل يكتفى بذكر المقرئين وقراءاتهم، سواء كانت هذه القراءة صحيحة أو شاذة وقد يذكر القراءة دون أن ينسبها إلى أصحابها وإن كان ذلك ليس الغالب عليه. ولنضرب أمثلة من تفسيره فى بيان كيفية الاستفادة من مصادر القراءات.

1 - ذكره للقراءات الصحيحة ومن قرأ بها:

ومثاله:

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فلى قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون﴾ (1).

قال الإمام الشوكانى: "قرأ حمزة، وعاصم والكسائى يكذبون بالتخفيف، والباقون بالتشديد" (2).

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إذ يغشاكم النعاس أمنة منه﴾ (3).

قال الإمام الشوكانى: "﴿يغشاكم﴾ هى قراءة نافع وأهل المدينة ... وقرأ ابن كثير وأبو عمر ﴿يغشاكم﴾ على أن الفاعل النعاس، وقرأ الباقر ﴿يغشاكم﴾ بفتح الغين وتشديد الشين وهى قراءة نافع وأهل المدينة فى إسناد الفعل إلى الله" (4).

2 - ذكره للقراءات الشاذة ومن قرأ بها:

مثاله:

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿تبارك الذى جعل فى السماء بروجا وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا﴾ (5).

(2) فتح القدير ج 1 ص 42.

(1) سورة البقرة الآية: 10.

(3) سورة الأنفال جزء آية 11.

(4) فتح القدير ج 2 ص 290 - 291 بتصرف.

(5) سورة الفرقان الآية: 61.

يقول الإمام الشوكاني: "... وقرأ الأعمش ﴿قَمَرًا﴾ بضم القاف وإسكان الميم وهى قراءة ضعيفة شاذة (1).

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا﴾ (2).

قال الإمام الشوكاني: "وقرأ على وابن عباس ... ﴿قَدَّرُوهَا﴾ بضم القاف وكسر الدال مبنياً للمفعول ...

قال أبو حيان والأقرب فى تخريج هذه القراءة الشاذة أن يقال: قدر ربهم منها تقديراً، فحذف المضاف فصار قَدَّرُوهَا" (3).

ففى هذه الأمثلة الإمام الشوكاني لم يذكر المصادر التى استقى منها واكتفى بذكر القرأتين وهذا هودأبه وسوف نرى فى المثالىين اللاحقين أنه يذكر القراءة ولا ينسبها .

3 - ذكره للقراءة دون ذكر مصدرها ولا القارئ بها:

ومثاله:

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قَالُوا يَشْعِيبُ أَسْلَوْتَك تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرِكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ (4).

يقول الإمام الشوكاني فى قراءة ﴿أَسْلَوْتَك﴾ ما نصّه: "وقرى ﴿أَصْلَاتِكَ﴾ (5) بالإفراد وأن نترك فى موضع نصب" (6).

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ عَالِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾ (7).

يقول الإمام الشوكاني فى قراءة هذه الآية وقرئ: ﴿يَرِثُنِي وَارِثٌ مِنْ عَالِ يَعْقُوبَ﴾

على أنه فاعل يرث. وقرئ: ﴿وَارِثٌ عَالِ يَعْقُوبَ﴾ أى أنا. وقرئ: ﴿أَوْ يَرِثُ عَالِ يَعْقُوبَ﴾

(1) انظر فتح القدير ج4 ص85.

(2) سورة الإنسان الآية: 16.

(3) فتح القدير ج5 ص350 بتصرف.

(4) سورة هود الآية: 87.

(5) هى قراءة حمزة والكسائى وحفص عن عاصم وخلف والباقر "أصلواتك بالجمع . انظر المبسوط فى القراءة العشر

لأبى بكر أحمد بن مهران، ص196.

(6) فتح القدير ج2 ص519.

(7) سورة مريم الآية 6.

بلفظ التصغير على أن هذا المصغر فاعل يرثى وهذه القراءات فى غاية الشذوذ لفظاً ومعنى⁽¹⁾⁽²⁾.

مصادره فى العقيدة والفقه

نجد أن الإمام الشوكانى بالنسبة لمصادره فى العقيدة والفقه قلما يذكر مصدراً من مصادرهما التى استقى منها بل يكتفى بذكر الآراء ناسباً إياها إلى أصحابها .
والحظ أنه كثيراً ما يذكر مصادره الخاصة : مثل كتابه شرح المنتقى والقول المفيد فى حكم التقليد فى الفقه وكتابه الطود المنيف فى ترجيح ما قاله السعد على ما قاله الشريف فى العقيدة .

وهذه نماذج من تفسير الإمام الشوكانى نستدل بها على مصادره فى العقيدة والفقه :

أ - العقيدة:

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَقَوْمًا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيَجْرِمَ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (3).

يقول الإمام الشوكانى: "وفى هذه الآية دليل على أن حكم الجن حكم الإنس فى الثواب والعقاب والتعبد بالأوامر والنواهي . وقال الحسن ليس لمؤمنى الجن ثواب غير نجاتهم من النار، وبه قال أبو حنيفة. والأول أولى، وبه قال مالك والشافعى وابن أبى ليلى (4) . وعلى القول الأول^{الصح}، فقال القائلون به أنهم بعد نجاتهم من النار يقال لهم: كونوا تراباً، كما يقال

(1) قراءة ﴿يرثى وارث من آل يعقوب﴾ قرأ بها على بن أبى طالب وابن عباس وابن يعمر وأبى حرب وغيرهم. انظر

المحتسب فى تبين شواذ القراءات والإيضاح عنها، لابن جنى، ج2 ص38، ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة.
أما القراءات الأخرى فلم أعثر عليها فى الكتب التى عنت بالقراءات الأربع عشرة ولعلها من القراءات التفسيرية.

(2) فتح القدير ج3 ص323.

(3) سورة الأحقاف آية 31.

(4) هو عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى، المدنى، ثم الكوفى الفقيه من كبار التابعين استعمله الحجاج على القضاء ثم عزله وتوفى بموقعة الجمامم سنة 86هـ وقيل غرق . انظر تقريب التهذيب، ط دار المعرفة، ط الثانية سنة 1395هـ - 1975م، بيروت. وانظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج4 ص 58 ط مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط الرابعة، سنة 1388هـ - 1968م، الهند .

للبيهائم والثاني أرجح⁽¹⁾.

فالإمام الشوكاني هنا لم يشر إلى المصدر الذي أخذ منه واكتفى بذكر أقوال العلماء. ومن الأمثلة التي يحيل فيها إلى كتبه عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽²⁾.

يقول الإمام الشوكاني: "قال في الكشف: ومعنى الاستعلاء في قوله ﴿عَلَى هُدًى﴾ مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به، شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه، ونحوه: هو على الحق وعلى الباطل. وقد صرحوا بذلك في قوله: جعل الغواية مركبا وامتطى الجهل واقتعد غارب الهوى انتهى. وقد أطل المحققون الكلام على هذا بما لا يتسع له المقام، واشتهر الخلاف في ذلك بين المحقق السعد والمحقق الشريف، واختلف من بعدهم في ترجيح الراجح من القولين، وقد جمعت في ذلك رسالة سميتها "الطود المنيف في ترجيح ما قاله السعد على ما قاله الشريف" فيرجع إليها من أراد أن يتضح له المقام ويجمع بين أطراف الكلام على التمام"⁽³⁾.

فهنا كذلك لم يبين مصدريه اللهم إلا الكشف ثم أحال إلى كتابه المتقدم حيث ذكر فيه الأقوال والترجيح.

ب - الفقه :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾⁽⁴⁾.

يقول الإمام الشوكاني: "واختلف الناس في ظاهر الزينة ماهو؟ فقال ابن مسعود وسعيد بن جبیر: ظاهر الزينة هو الثياب، وزاد سعيد بن جبیر الوجه. وقال عطاء والأوزاعي: الوجه والكفان. وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن مخرمة⁽⁵⁾: ظاهر الزينة هو

(1) فتح القدير ج 5 ص 26.

(2) سورة البقرة الآية 5.

(3) فتح القدير ج 1 ص 37.

(4) سورة النور الآية 31.

(5) المسور بن مخرمة بن نوفل، قدم المدينة وهو ابن ست سنين، وحفظ من النبي ﷺ أحاديث وكان يلزم عمر بن الخطاب، وكان مع خاله عبد الرحمن بن عوف ليالي الشورى، ومات سنة 64 أو 65 هـ. انظر الإصابة ج 4 ص 420.

الكحل والسواك والخضاب إلى نصف الساق ونحو ذلك، فإنه يجوز للمرأة أن تبديه. وقال ابن عطية: إن المرأة لا تبدى شيئا من الزينة وتخفى كل شيء من زينتها، ووقع الاستثناء فيما يظهر منها بحكم الضرورة⁽¹⁾.

ففى هذا المثال يتضح لنا أن الإمام الشوكاني لم يرجع إلى المصادر المعتمدة من الكتب بل إلى أقوال الفقهاء فى الآية من التابعين وغيرهم وهذا دأبه فى تعرضه للمسائل الفقهية. ومن الأمثلة التى يعتمد فيها على مصادره ويحيل إليها لمن يريد التفصيل عند قوله تعالى: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرَمًا﴾⁽²⁾.

يقول الإمام الشوكاني: "أى حرم عليكم ما يصاد فى البر ما دمتم محرمين. وظاهر تحريم صيده على المحرم ولو كان الصائد حلالا وإليه ذهب الجمهور إن كان الحلال صاده للمحرم لا إذا لم يصده لأجله. وهو القول الراجح وبه يجمع بين الأحاديث وقيل إنه يحل له مطلقا، وإليه ذهب جماعة، وقيل يحرم عليه مطلقا، وإليه ذهب آخرون، وقد بسطنا هذا فى شرحنا للمنتقى"⁽³⁾.

فهنا نجد الإمام الشوكاني لم يتعرض للمصادر التى استقى منها واكتفى بذكر الآراء ثم أحال إلى مصدر من مصادره الخاصة وليتبين بعد ذلك اعتماده على مصادره التى ألفها فى بيان المسائل.

مصادره فى اللغة والنحو

لقد اعتمد الإمام الشوكاني فى تفسيره على مصادر لغوية ونحوية كما اعتمد أيضا وهو الأكثر على أهل اللغة فى تعرضه للمسائل النحوية، فأكثر النقل عن أصحاب اللغة كالجوهري والفراء وسيبويه والكسائي وغيرهم والملاحظ عند أخذه من أصحاب اللغة أنه نوع أخذه عنهم نظرا لاختلاف تخصصاتهم فمنهم من اختص باللغة والنحو ومنهم من اختص

(1) انظر فتح القدير ج4 ص23.

(2) سورة المائدة جزء آية : 96 .

(3) فتح القدير ج2 ص78 - 79. ونظر نيل الأوطار ج5 ص16-24 .

باللغة والتفسير وأما المصادر التي رجع إليها فأكثرها في اللغة ككتاب الصحاح (1) وكتاب شمس العلوم (2) وكتاب القاموس (3) ولنضرب أمثلة في بيان إفادته من هذه المصادر:

1 - ذكره للكتب التي أخذ عنها :

ومن الأمثلة التي أشار إليها الإمام الشوكاني من كتب النحو واللغة ما يلي:

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أزفت الأزفة﴾⁽⁴⁾ قال في الصحاح أزفة الآزفة: يعنى القيامة وأزف الرجل عجل، ومنه قول الشاعر:

أزف الترحل غير أن ركبنا لما نزل برحالنا وكان قد⁽⁵⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار﴾⁽⁶⁾. يقول الإمام الشوكاني: قال في الصحاح: ركن إليه بالضم، ... وقال في شمس العلوم: الركون السكون يقال ركن إليه ركونا قال الله تعالى: ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا﴾ انتهى. وقال في القاموس: ركن إليه كنصر وعلم ومنع ركونا مال وسكن انتهى⁽⁷⁾.

فمن هذين المثالين نجد أن الإمام الشوكاني قد رجع إلى كتب النحو.

2 - ذكره لأقوال أهل اللغة والنحو دون ذكر مصادرهم :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أم يقولون شاعر نتربص به ريب المنون﴾⁽⁸⁾

تطرق إلى تصريف المنون فقال: "قال الأصمعي⁽⁹⁾ : المنون واحد لاجمع له، قال الفراء:

(1) مؤلف الصحاح هو الجوهري :

(2) مؤلف كتاب شمس العلوم هو نشوان بن سعيد الحميري .

(3) مؤلف القاموس : هو الفيروز أبادي .

(4) سورة النجم آية: 57 .

(5) فتح القدير ج 5 ص 118 .

(6) سورة هود جزء آية 113 .

(7) فتح القدير ج 2 ص 530 - بتصرف .

(8) سورة الطور : الآية : 30 .

(9) هو عبد الملك بن قُريب - أحد أئمة اللغة والغريب والأخبار والملح، حفظ عشرات آلاف أرجوزة، وكان من أهل السنة، ولا يفتى إلا فيما أجمع عليه علماء اللغة، قال فيه الشافعي - رحمه الله - "ما عثر أحد عن العرب بمثل عبارة الأصمعي"، ومن تصانيفه: غريب القرآن، والخيال، والأمثال، وتوفي سنة 216هـ . انظر بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحويين للإمام السيوطي ، ط عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط الأولى، سنة 1384هـ - 1964م ، القاهرة . ج 2 ص 112 - 113 .

يكون واحداً وجمعاً . وقال الأخفش هو جمع لا واحد له" (1) .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ (2)

تعرض الإمام الشوكاني لمحل ﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ فقال : "﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ معطوف على بياتا: أى بائتين أو قائلين، وجاءت الجملة الحالية بدون واو استتقالا لاجتماع الواوين واو العطف وواو الحال هكذا قال الفراء. واعترضه الزجاج فقال: هذا خطأ بل لا يحتاج إلى الواو، تقول: جاعنى زيد راكبا أو هو ماش لأن فى الجملة ضميرا قد عاد إلى الأول، وأو فى هذا الموضع للتفصيل لا للشك" (3) .

ففى هذين المثالين نجد أن الإمام الشوكاني اعتمد على أهل اللغة فى بيان مسائل لغوية ولم يتطرق إلى مصادرها وهذا هو دأبه فى تفسيره .

هذا وإن كان الإمام الشوكاني ينقل عن أهل اللغة ذاكرا إياهم ففى حين آخر يكتفى بالتعميم كأن يقول: وبهذا قال جماعة من أئمة اللغة (4) .

ومن هنا يكون الإمام الشوكاني قد استفاد من أهل اللغة والنحو، وللعلم فإن من أهل اللغة من قد استفاد منهم فى مجالات أخرى مثل القراءات وتفسير القرآن كالزجاج والنحاس وأبو عبيدة والفراء إلا أن الغالب عليه أخذهم فى اللغة .

ويحسن بنا هنا أن نعدد أهم علماء اللغة والنحو الذين اعتمد عليهم :

- 1 - الخليل بن أحمد (توفى 175هـ) .
- 2 - سيبويه، أبو بشر عمرو بن عثمان (ت 188هـ) .
- 3 - الكسائي: على بن حمزة (ت 189هـ) .
- 4 - الفراء: أبو زكريا يحيى بن زياد (ت 207هـ) .
- 5 - أبو عبيدة: معمر بن المثنى (ت 209هـ) .

(1) فتح القدير ج 5 ص 99 .

(2) سورة الأعراف آية 4 .

(3) فتح القدير ج 2 ص 188 .

(4) انظر فتح القدير ج 1 ص 50 .

6 - أبو عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ).

7 - المبرد: محمد بن يزيد (ت 285هـ) .

8 - الزجاج: أبو إسحاق إبراهيم بن السري (ت 311هـ).

9 - ابن الأنباري: محمد بن القاسم بن محمد (ت 328هـ) .

10 - النحاس: أحمد بن محمد بن إسماعيل (ت 337هـ).

11 - الجوهري (ت 370هـ).

12 - أبو علي الفارسي (ت 817هـ).

وبعد، هذه هي مصادر الإمام الشوكاني في تفسيره قد تنوعت وتعددت، الأمر الذي جعلها تضافى لى كتابه فتح القدير أهمية كبيرة لاسيما وأنه فى التفسير بالمأثور قد أخذ من جل المحدثين المفسرين ومنهم من اختص بالحديث فقط، وفى التفسير بالدراية تنوعت نقوله عن أهل الفقه واللغة. ولنشرع الآن ببيان المنهج العام الذى سار عليه فى تفسيره .

المنهج العام الذى سار عليه فى تفسيره

إن الإمام الشوكانى لما كان متأخراً عن بعض المفسرين فقد عاين تفاسيرهم من مختلف الاتجاهات فاختصرها فى كتابه فتح القدير. ولقد سلك فيه منهجاً ارتضاه لنفسه مستنداً على غيره من المفسرين .

ولنبين فى هذه المحاور الخمسة منهجه العام الذى سار عليه فى تفسيره:

المحور الأول: مقدمة السور .

نجد أن الإمام الشوكانى فى تفسيره يقدم للسورة بمقدمة قبل الشروع فى التفسير وغالباً ما يتطرق فى هذه المقدمة إلى العناصر التالية :

أ - عدد آياتها.

ب - مكية السورة أو مدنيته.

ت - فضلها.

- أما عدد آياتها فإنه إن وجد خلافاً فيها ذكره ومن أمثلة ذلك سورة الجاثية قال: "هى سبع وثلاثون آية وقيل ست وثلاثون" (1).

- وأما مكية السورة ومدنيته فإنه أجده غالباً ما يعتمد فى معرفة المكي والمدنى على قول الإمام القرطبى وروايات ابن مردويه والنحاس، فيتعرض إلى الخلاف إن كان فيها خلاف كما يتعرض إلى الاتفاق والاستثناء من السورة إن وجد، كأن تكون مكية إلا آيات والعكس ومن أمثلة ذلك :

أ - قال فى مقدمة سورة الحجر: "هى مكية بالاتفاق كما قال القرطبى، وأخرج النحاس فى ناسخه وابن مردويه عن ابن عباس قال: "نزلت سورة الحجر بمكة. وأخرج ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير مثله" (2).

ب - قال الإمام الشوكانى فى مقدمة سورة الرعد: قد وقع الخلاف هل هى مكية أو مدنية، فروى النحاس عن ابن عباس أنها نزلت بمكة. وروى أبو الشيخ وابن مردويه عنه أنها

(1) فتح القدير ج 5 ص 3 .

(2) فتح القدير ج 3 ص 120 .

نزلت بالمدينة... وقول ثالث أنها مدنية إلا آيتين منها فإنهما نزلتا بمكة وهما قوله تعالى :
﴿ولو أن قرءانا سيرت به الجبال﴾⁽¹⁾ وقيل قوله: ﴿ولا يزال الذين كفروا تصيبهم بما
صنعوا قارعة﴾⁽²⁾ (3).

- أما فضل السورة فإنه يذكر فيه روايات إن كانت السورة مما ورد فيها روايات ومن
الأمثلة في ذلك :

في مقدمة سورة غافر فبعد أن ذكر روايات في فضل الحواميم جاء برواية رواها
البيهقي في الشعب وغيره عن أبي هريرة، هي قول الرسول ^{صلى} الله عليه وآله وسلم "من قرأ
حم المؤمن إلى ﴿إليه المصير﴾ وآية الكرسي حين يصبح، حفظ بهما حتى يمسي ومن قرأها
حين يمسي حفظ بهما حتى يصبح"⁽⁴⁾(5).

ويبدو أنه في هذا المحور يتفق مع غيره من المفسرين .

المحور الثاني: تقسيم السورة إلى مقاطع :

بعد تقديم الإمام الشوكاني للسورة يقسمها إلى مقاطع وكل مقطع يقسمه إلى قسمين
تفسير بالدراية أولاً ثم الرواية. والمقاطع تختلف عدد آياتها حسب وحدتها الموضوعية فقد
تكون:

أ - مجموعة من الآيات.

ب - آية واحدة.

ت - سورة واحدة.

أما المقطع ذو العدد من الآيات فهذا هو الغالب في تفسيره .

(1) سورة الرعد جزء آية : 31 .

(2) سورة الرعد جزء آية: 31 .

(3) فتح القدير ج3 ص63 بتصرف .

(4) أخرجه الترمذي في سننه ، ج5 - (46) كتاب فضائل القرآن، (2) باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي،

حديث رقم 2879، ص: 158، وقال هذا حديث غريب، وأخرجه البيهقي بلفظ مقارب في كتابه شعب الإيمان، ج 2 -

(19) التاسع عشر من شعب الإيمان وهو باب في تعظيم القرآن، فصل في فضائل السور، حديث رقم 2474 ، ص 483

- 484 ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1401هـ 1990م ، بيروت .

(5) انظر فتح القدير ج4 ص479 - 480.

فيجمع الآيات ذات الموضوع الواحد في مقطع واحد ثم يشرع في تفسيرها.

أما المقطع ذو الآية الواحدة فغالبا ما يكون هذا في السور الطوال كالأية السادسة من سورة المائدة⁽¹⁾. أما المقطع ذو السورة الواحدة فنجد هذه المقاطع في قصار السور .

ويلاحظ أنه يتفق مع غيره من المفسرين في تقسيم المقاطع، بيد أنه يختلف معهم في تقسيم المقطع الواحد إلى تفسير بالرواية وتفسير بالدراية .

المحور الثالث: التفسير بالدراية:

تكلمنا في المحور الثاني على أن الإمام الشوكاني قسم كل مقطع قسمين بالدراية وبالرواية، فسأتكلم في هذا المحور عن التفسير بالدراية ثم في المحور الذي يليه أتكلم عن التفسير بالرواية .

وأبرز الأمور التي تطرق إليها في تفسيره بالدراية وأكثر منها ثلاثة وهي :

أ - المسائل اللغوية .

ب - القراءات .

ت - الشرعيات .

أما المسائل اللغوية فإنه يشرع في بيان المعنى اللغوي للفظ والمسائل الإعرابية والصرفية إن وجدت ثم يرتب عليها المراد من الآية ، ولنضرب هذا المثال لأوضح به منهجه فيها .

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل﴾⁽²⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : قوله ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتب﴾ كلام مستأنف، والخطاب لكل من يتأتى منه الرواية من المسلمين، والنصيب: الحظ، والمراد اليهود أوتوا نصيبا من التوراة. وقوله: ﴿يشترون﴾ جملة حالية، والمراد بالاشتراء الاستبدال، وقد تقدم تحقيق معناه. والمعنى: أن اليهود استبدلوا الضلالة، وهي البقاء على اليهودية بعد وضوح الحجة على صحة نبوة نبينا صلى الله عليه وآله وسلم. قوله: ﴿ويريدون أن تضلوا السبيل﴾ عطف على قوله ﴿يشترون﴾ مشارك له في بيان سوء صنيعهم وضعف اختيارهم:

(1) فتح القدير ج 2 ص 16 ، وانظر فتح القدير ج 1 ص 16 .

(2) سورة النساء الآية 44 .

أى لم يكتفوا بما جنوه على أنفسهم من استبدال الضلالة بالهدى بل أرادوا مع ضلالهم أن يتوصلوا بكتهم وجدهم إلى أن تضلوا أنتم أيها المؤمنون السبيل المستقيم الذى هو سبيل الحق⁽¹⁾.

ففى هذا المثال جمع بين الإعراب والمعنى اللغوى مبينا المراد من الآية ومفسرا إياها. أما القراءات فأحيانا يذكر قراءة اللفظ القرأى عقب بيان المعنى اللغوى والإعرابى وأحيانا يجمع بين القراءة واللغة ليبين المراد من الآية أو يوجه قراءة آية قرآنية . ولناخذ هذا المثال ليتضح لنا منهجه فيها:

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وكذلك نصرف الآيت وليقولوا درست ولنبينه لقوم يعلمون﴾⁽²⁾.

يقول الإمام الشوكانى فى جملة ﴿وليقولوا درست﴾ ما نصه : قوله ﴿وليقولوا درست﴾ العطف على محذوف : أى نصرف الآيات لتقوم الحجة وليقولوا درست، أو علة لفعل محذوف يقتّر متأخرا : أى وليقولوا درست صرفناها، وعلى هذا تكون اللام للعاقبة أو للصيرورة . والمعنى : ومثل ذلك التصريف نصرف الآيات وليقولوا درست ... وفى ﴿درست﴾ قراءات ، قرأ أبو عمرو وابن كثير ﴿دارست﴾ بألف بين الدال والراء كفاعلت ، وهى قراءة على وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة وأهل مكة . وقرأ ابن عامر ﴿درست﴾ بفتح [السين] (3) وإسكان التاء من غير ألف كخرجت وهى قراءة الحسن وقرأ الباقر ﴿درست﴾ كضربت . فعلى القراءة الأولى : المعنى : دارست أهل الكتاب ودارسوك : أى ذاكرتهم وذاكروك ... والمعنى على القراءة الثانية قدمت هذه الآيات وعفت وانقطعت .. والمعنى على القراءة الثالثة مثل المعنى على القراءة الأولى ... وفى هذا اللفظ أصله درس يدرس دراسة فهو من الدرس وهو القراءة وقيل من درستته : أى ذللت بكثرة القراءة ، وأصله درس الطعام : أى دارسه ... وقيل أصله من درست الثوب أدرسه درسا : أى أخلقته ، ودرست المرأة درسا أى حاضت ... وروى عن ابن عباس وأصحابه وأبي

(1) فتح القدير ج1 ص474 .

(2) سورة الأنعام آية 105 .

(3) فى فتح القدير السكين وهو خطأ مطبعى .

وابن مسعود والأعمش أنهم قرعوا "درس" أى درس محمد الآيات، وقرئ "درست" (1) وبه قرأ زيد بن ثابت : أى الآيات على البناء للمفعول (2) .

هنا الإمام الشوكاني تطرق إلى القراءات مرة ثانية ، وهذا هو مسلكه فى الدراية فإنه لا يفصل بين القراءات واللغة .

أما الشرعيات فأقصد بها ما يتعلق بالعقيدة والفقه ، فبعد تطرقه إلى مسائل اللغة والقراءات يتطرق إلى المسائل الشرعية إما استنباطاً من الآية أو يذكر فقرة جديدة فى مسألة خلافيه ثم يذكر آراء العلماء وقد يرد وقد لا يرد مكتفياً بسرد الأقوال فى المسألة، ولنضرب هذا المثال كنموذج لبيان منهجه :

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَأَنكحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُم وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُفْتِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ (3) .

قال بعد أن ذكر معنى الآية : "واختلف أهل العلم فى النكاح هل هو مباح، أو مستحب أو واجب ؟ فذهب إلى الأول الشافعى - رحمه الله - وغيره وإلى الثانى مالك وأبو حنيفة - رحمهما الله - وإلى الثالث بعض أهل العلم على تفصيل لهم فى ذلك، فقالوا : إن خشى على نفسه الوقوع فى المعصية وجب عليه وإلا فلا . والظاهر أن القائلين بالإباحة والاستحباب لا يخالفون فى الوجوب مع تلك الخشية. وبالجملة فهومع عدمها من السنن المؤكدة لقوله صلى الله عليه وآله وسلم فى الحديث الصحيح بعد ترغيبه فى النكاح "ومن رغب عن سنتى فليس منى" (4) ولكن مع القدرة عليه وعلى مؤنه" (5) .

فهنا الإمام الشوكاني تعرض لهذه المسألة الفقهية وأبدى فيها رأيه إلى جانب علماء الأمة، فتبين لنا أنه يتعرض للخلاف وهذا شأنه فى المسائل الشرعية .

(1) نظر المحتسب ، ج 1 ص 225 .

(2) فتح القدير ج 2 ص 149 - 150 بتصريف .

(3) سورة النور الآية : 32 .

(4) جزء من حديث أخرجه البخارى فى صحيحه ، ج 6 - (67) كتاب النكاح ، (1) باب الترغيب فى النكاح ، ص 116 .

(5) فتح القدير : ج 4 ص 28 .

المحور الرابع : التفسير بالرواية :

أما في الرواية فإنه يأتي بالروايات سواء مرفوعة أو غيرها في تفسير الآيات التي في المقطع ولا يعني هذا أنه يلتزم بهذا الأسلوب وليس معنى هذا أنه فسر كل الآيات بالمأثور بل ما وجده في ذلك وما رآه مناسباً للآية ويمكن تلخيص منهجه في الرواية في هذه العناصر الثلاثة :

أ - ذكره سبب النزول .

ب - ذكره تفسير الآيات .

ت - نقده للروايات .

أما ذكره لسبب النزول فإنه إن وجد أن الآية لها سبب نزول ذكره في الرواية وأحياناً ينبه عليه في الرواية قبل أن يذكره بنصه في الرواية ومثاله في ذلك :

عند ذكره لسبب نزول الآيات العشر الأولى من سورة يس يقول الإمام الشوكاني "وأخرج ابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس قال : "كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ في المسجد فيجهر بالقراءة ، حتى تأذى به ناس من قريش حتى قاموا ليأخذه ، وإذا بأيديهم مجموعة إلى أعناقهم ، وإذا هم عمي لا يبصرون فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقالوا ننتدك الله والرحم يا محمد ، قال : ولم يكن بطن من بطون قريش إلا وللنبي صلى الله عليه وآله وسلم فيهم قرابة ، فدعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى ذهب ذلك عنهم ، فنزلت ﴿يَس وَالْقُرْءَانُ الْحَكِيمُ﴾⁽¹⁾ إلى قوله ﴿أَمْ لَمْ تَنْهَرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾⁽²⁾⁽³⁾ قال ولم يؤمن من ذلك نفر أحد" وفي الباب روايات في سبب

(1) سورة يس الآية: 1 - 2.

(2) سورة يس الآية: 10.

(3) أخرجه أبو نعيم في كتابه دلائل النبوة ، - بلفظ مقارب - ج 1 - الفصل الثالث عشر ، ذكر ما خصه الله عز وجل به من العصمة وحماه من التدين بدين الجاهلية وحراسته إياه عن مكائد الجن والإنسان ... حديث رقم 153 ، ص 256 . ط المكتبة العربية ، ط الأولى ، سنة 1970م - 1390هـ ، حلب وقال عبد البر عباس مخرج أحاديث الكتاب ، لم أجده عند غير أبي نعيم وفيه النص بن عبد الرحمن أبو عمر متروك" وقال ابن حجر في تقريب التهذيب النص بن عبد الرحمن أبو عمر الخزاز بمعجمات متروك . تقريب التهذيب ج 2 ص 329 .

نزول ذلك هذه الرواية أحسنها وأقربها إلى الصحة⁽¹⁾.

أما تفسير الآيات فإنه أورد روايات مرفوعة عن الرسول ﷺ في تفسير القرآن وكذلك روايات عن الصحابة والتابعين ولم يلتزم الترتيب في ذلك، وأكثر ما يلحظ عليه هنا أنه كان يأخذ من تفسير ابن عباس.

أما نقده للرواية فنظراً لأنه كانت له دراية في فن الحديث فإنه كثيراً ما كان يعقب على الرواية رداً أو قبولاً كما كان ينبه على رجال الحديث وكذلك كان يرد على بعض الرواة إذا روي ما يراه ضعيفاً ولو كانوا أعلم الصحابة بالتفسير. وسوف نتطرق إلى جميع هذه الأمور في حينها إن شاء الله⁽²⁾.

المحور الخامس : خاتمة المقطع:

من منهجه كذلك أنه في أحيان كثيرة يعقب بقول له في آخر المقطع فيذكر فضل بعض الآيات أو يبين أحاديث وردت في المسألة أو يذكر فائدة .

فمن الأول مثلاً : قال في فضل الآيات العشر التي في آخر سورة آل عمران ما نصه : "ورد في فضل هذه الآيات العشر التي في آخر هذه السورة مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما أخرجه ابن السنن⁽³⁾ وابن مردويه وابن عساكر عن أبي هريرة رضي الله عنه "أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران كل ليلة " ⁽⁴⁾ وفي إسناده مظاهر بن أسلم⁽⁵⁾ ، وهو ضعيف . وقد تقدم من حديث

(1) فتح التنوير ج4 ص362 .

(2) انظر ص 97 وما بعدها من هذا البحث .

(3) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق، المعروف بابن السنن، وروى سنن النسائي، وسمع النسائي وغيره وأكثر الترحال، وكان ديناً خيراً صدوقاً، ومن مصنفاته عمل اليوم والليلة، وتوفي وهو يدعو الله تعالى بعد أن وضع القلم في المحبرة وذلك في آخر سنة 364هـ . انظر تذكرة الحفاظ : ج 4 ص 939 - 940 .

(4) أخرجه ابن السنن في عمل اليوم والليلة، باب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة، ص 197 ط دار الجيل ، بيروت . ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج 2 كتاب الصلاة ، باب ثلث منه ، ص 274 . وقال رواه الطبراني في الأوسط وفيه مظاهر بن أسلم وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وجماعة .

(5) مظاهر بن أسلم المخزومي، روى عنه ابن جريج والثوري وضعفه كثير من العلماء كابن معين ، وأبو حاتم ، وأبو داود ، والنسائي ، والبخاري، وله ثلاث أحاديث عن رسول الله ﷺ . انظر تهذيب التهذيب ج 10 ص 182 ، مجلس دائرة المعارف النظامية ط الأولى الهند .

ابن عباس في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرأ هذه الآيات لما استيقظ⁽¹⁾ .
ومن الثاني عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿تَرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾⁽²⁾ .

قال الإمام الشوكاني قال ابن عباس تخزون به عدو الله وعدوكم . وقد ورد في استحباب الرمي وما فيه من الأجر أحاديث كثيرة، وكذلك ورد في استحباب اتخاذ الخيل وإعدادها وكثرة ثواب صاحبها أحاديث لا يتسع المقام لبسطها وقد أفرد ذلك جماعة من العلماء بمصنفات⁽³⁾ .

فهنا ذكر في آخر المقطع تعقيباً على هذه الآية .

وأما من الثالث : فيقول عند تفسير قوله تعالى : ﴿يَأْيُهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغَيْكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَتَنْبِتُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾⁽⁴⁾ ما نصه : "وأخرج أبو الشيخ عن مكحول⁽⁵⁾ قال : ثلاث من كن فيه كن عليه : المكر ، والبغى ، والنكث ، قال الله سبحانه ﴿إِنَّمَا بَغَيْكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ .

وأقول أنا : وينبغي أن يلحق بهذه الثلاث التي دل القرآن على أنها تعود على فاعلها : الخدع ، فإن الله يقول : ﴿يُخْدَعُونَ اللَّهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخْدَعُونَ﴾⁽⁶⁾ (إِلَّا أَنْفُسَهُمْ)⁽⁷⁾ وأخرج ابن مريويه عن ابن عباس - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

(1) انظر الحديث في صحيح البخارى ج 5 - (65) كتاب تفسير القرآن ، (3) تفسير سورة آل عمران ، (19) باب ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تَكْشِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ سورة آل عمران الآية 191 ، ص 175 - 176 .
وصحيح مسلم ، ج 1 - (6) كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، (26) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، حديث رقم 181 - (763) ، ص 525 - 526 .

(2) سورة الأنفال جزء آية : 60 .

(3) فتح القدير ج 2 ص 321 بتصرف .

(4) سورة يونس جزء آية 23 .

(5) هو أبو عبد الله بن أبي مسلم الهذلي الفقيه الحافظ عالم الشام مولى امرأة من هذيل وأصله من كابل روى عن خلق كثيرين وروى عنه خلق كثيرون ، وقال ابن إسحاق سمعت مكحول يقول : "طفت الأرض في طلب العلم" . وتوفي سنة 113 هـ . انظر تذكره الحفاظ ج 1 ص 107 - 108 .

(6) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو ﴿يُخْدَعُونَ﴾ بالفتح وقرأ الباقون بحذفها . تلخيص العبارات ، ص 65 .

(7) سورة البقرة جزء آية : 9 .

لو بنى جبل على جبل لك الباغى منهما⁽¹⁾. وأخرج ابن مردويه من حديث ابن عمر مثله⁽²⁾.
فهنا ذكر الإمام الشوكاني لنا فائدة لطيفة حيث أضاف على الثلاثة التى تعود على صاحبها للخداع مستشهدا بالقرآن ثم جاء برواية تبين لنا خطر البغى .
فهذه هى المحاور التى سار عليها الإمام الشوكاني فى كتابه، على أنه ينبغى أن يذكر أن هذه المحاور هى الغالبة عليه وإلا فإنه تطرق فى تفسيره إلى أمور متعددة .

وختاماً لهذه المحاور يمكن تلخيص منهجه العام الذى سار عليه فى تفسيره؛ فى هذه

النقاط :

- 1 - تقديم السورة ببيان عدد آياتها ومكيّتها أو مدنيّتها وفضلها .
- 2 - تقسيم السورة إلى مقاطع ذات وحدة متكاملة .
- 3 - بيان مناسبة المقاطع بعضها مع بعض إن أمكن .
- 4 - التعرض للمعانى اللغوية ومعانى الآيات والإعراب .
- 5 - التعرض للقراءات وربطها بالإعراب وتوجيهها .
- 6 - ذكر المسائل الاعتقادية والأحكام الفقهية .
- 7 - تعرضه للرواية بدءاً بسبب النزول .

(1) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد بلفظ (لو أن جبلاً) عن مجاهد عن ابن عباس موقوفاً، وأخرجه ابن أبى حاتم فى علل الحديث عن مجاهد عن ابن عباس بلفظ (لذل) بدل (لك) وصححه، وأخرجه ابن عدى فى الكامل بلفظ (لخر الجبل الذى بغى) عن ابن عمر مرفوعاً وحكم على إسناده بالبطان وذكر ابن الجوزى حديثين مرفوعين عن ابن عمر وعن أنس - رضى الله عنهما - وحكم عليها بالوضع فى كتابه العلل المتناهية، وذكره العجلونى فى كشف الخفاء وضعفه وذكر قول ابن أبى حاتم وهو "والموقوف أصح" .

انظر: فضل الصمد فى توضيح الأدب المفرد ج 2 - (268) باب البغى حديث رقم 588 ص 45 - 46 ط السلفية، القاهرة، ط الثالثة سنة 1407هـ .

- علل الحديث ابن أبى حاتم، ج 2 ، علل أخبار فى الأدب حديث رقم 2548 ص 341 ط المكتبة الأثرية، باكستان .
- الكامل فى ضعفاء الرجال ج 1 ص 306 ط الثالثة ، دار الفكر .
- العلل المتناهية ج 2، كتاب ذم المعاصى حديث فى ذم البغى، حديث رقم 1297، 1298 ص 291، ط الكتب الإسلامية، لاهور - باكستان .

- كشف الخفاء، العجلونى ج 8، حديث رقم 2095، ط دار التراث، القاهرة .

(2) فتح القير ج 2 ص 436 .

8 - التعقيب والنقد للروايات بما لديه من غزارة علمية في علم الحديث.

9 - لطائف تفسيرية في ختام الآية أو المقطع الذي قسمه.

10 - التعرض أثناء التفسير إلى الخلافات بين العلماء في المسائل اللغوية أو الشرعية فيرجح حيناً ولا يرجح حيناً آخر.

بهذا أكون قد انتهيت من هذه المقدمة، وبعدها بعون الله وتوفيقه أفصل الكلام في منهج

الإمام الشوكاني في تفسيره (فتح القدير) .

الفصل الأول

منهجه في التفسير بالرواية

المبحث الأول : أسلوبه في إيراد الروايات المأثورة
والتفسير بها .

المبحث الثاني : موقفه من الإسرائيليات .

المبحث الثالث : عناية بعلم القرآن .

الفصل الأول

التفسير بالرواية

تمهيد :

درج المفسرون على تقسيم التفسير إلى التفسير بالمأثور "الرواية" والتفسير بالرأى "الدراية" (1).

ونتطرق إلى بيان التفسير بالمأثور هنا وفي الفصل الثانى نتطرق إلى التفسير بالرأى. والتفسير بالمأثور عرفه الإمام الزرقانى بقوله : "هو ما جاء فى القرآن أو السنة أو كلام الصحابة بيانا لمراد الله تعالى من كتابه" (2).

وهذا أحسن طرق التفسير كما قال الإمام ابن تيمية (3) حيث قال ما خلاصته: فإن قال قائل فما أحسن طرق التفسير فالجواب أن أصح الطرق فى ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن فما أجمل فى مكان فإنه قد فسر فى موضع آخر وما اختصر فى مكان فقد بسط فى موضع آخر، فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له. إذا لم نجد التفسير فى غير هذين رجعنا فى ذلك إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القران والأحوال التى اختصروا بها ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح (4).

(1) هناك من أضاف قسمائنا وهو التفسير بالإشارة، انظر مناهل العرفان للزرقانى ج 1 ص 478، ط دار إحياء التراث العربى، ط الثالثة، مصر.

(2) مناهل العرفان ج 1 ص 180. أما التابعون فقد اختلف فى كونه من التفسير بالمأثور، انظر مقدمة فى أصول التفسير، الإمام ابن تيمية، ص 34، ط المكتبة العلمية، باكستان.

(3) هو أحمد بن عبد الحليم ينسب إلى جده الثامن ابن تيمية أحد الأعلام محدث وحافظ وناقد ومجتهد ومفسر وصاحب التأليف امتحن ولوذى وحبس عدة مرات وكانت وفاته وهو فى السجن، ومن مصنفاته مجموعة فتاويه، السياسة الشرعية. منهاج السنة النبوية. حتى قيل قد بلغت تصانيفه نحو 4000 كراسة وأكثر وتوفى سنة 738 هـ. انظر تذكرة الحفاظ ج 4 ص 1496، وانظر البدر الطالع ج 1 ص 63.

(4) انظر مقدمة فى أصول التفسير، ص 29 - 30.

ولقد اهتم كثير من المفسرين بالتفسير بالمأثور كتفسير سفيان بن عيينة⁽¹⁾، وتفسير عبد الرزاق⁽²⁾ وابن جرير⁽³⁾ وابن كثير⁽⁴⁾ وغيرهم معتمدين في ذلك على تفسير الرسول ﷺ والصحابة والتابعين، ثم جاء من جمع هذه الأقوال ومن أبرزهم الإمام السيوطي⁽⁵⁾ فإنه جمع هذه الأقوال في كتابه الدر المنثور .

ومن الذين اهتموا بالتفسير بالمأثور الإمام الشوكاني في تفسيره فتح القدير فلقد اهتم به اهتماماً كبيراً إلا أنه لم يقتصر عليه سالكا مسلك الجمع بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأى. والذي جعله ينهج هذا المنهج أسباباً أخصها في هذه النقاط:

1 - يرى الإمام الشوكاني أن الذي صح عن النبي ﷺ هو تفسير آيات قليلة بالنسبة إلى جميع القرآن .

2 - أن تفسير الصحابة إن كان من الألفاظ التي قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوي بوجه من الوجوه فهو مقدم على غيره، وإن كان من الألفاظ التي لم ينقلها الشرع فهو كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيته وإذا خالف الأكثرية فيه فلا يحتج به، ويرجع إلى التابعين وسائر الأئمة .

(1) هو سفيان بن عيينة الهلالي الكوفي أبو محمد محدث الحرم وطلب العلم في صغره وكان إماماً حجة حافظاً واسع العلم كبير القدر وقال الشافعي "لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز"، اتفقت الأئمة على الاحتجاج به لحفظه وأمانته وقد حج سبعين سنة وكان مدلساً لكن على الثقات، وتوفي سنة 198هـ، انظر تذكرة الحفاظ ج1 ص263.

(2) هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليمني، الحافظ الكبير عالم اليمن ومحدث فقيه ومن شيوخه الأوزاعي والثوري ومن تلامذته علي بن المديني وسفيان بن عيينة وله من الكتب: تفسير القرآن والجامع الكبير في الحديث وتركيب الأرواح عن مواقع الأفعال وتوفي سنة 211هـ. انظر سير أعلام النبلاء، ج 9 ص 563 - 580، تهذيب التهذيب ج 6 ص 310 - 315.

(3) هو أبو جعفر محمد بن جرير الطبري مفسر ومقرئ ومحدث ومؤرخ وفقيه وأصولي ومجتهد . ولد سنة 224هـ وطلب العلم بعد 245هـ وكان ثقة حافظاً ومن تصانيفه تهذيب الآثار واختلاف الفقهاء وتوفي سنة 310هـ. انظر سير أعلام النبلاء ج 14 ص 267 - 282 وانظر معجم المؤلفين ، ج 9 ص 147 .

(4) هو أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير: برع في الفقه والتفسير والنحو وأمعن النظر في الرجال والعلل، من مشايخه الإمام ابن تيمية ومن تصانيفه مختصر علوم الحديث لابن الصلاح البداية والنهاية وجامع المسانيد، وتوفي سنة 774هـ. انظر البدر الطالع ج1 ص153، معجم المؤلفين ج2 ص383.

(5) هو جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الإمام الكبير صاحب التصانيف، أجاز له أكابر علماء عصره وبرز في جميع الفنون واعتزل الناس لما بلغ أربعين سنة ومن تصانيفه: المزهري في اللغة والجامع الصغير في الحديث وتوفي سنة 911هـ. انظر البدر الطالع ج1 ص335، معجم المؤلفين ج 5 ص 128 .

3 - في كثير من الأحيان يقتصر الصحابي على وجه واحد من اللغة في تفسير القرآن الكريم وهذا لا يستلزم إهمال سائر المعاني التي تفيدها اللغة .

4 - لا يأخذ بما لم يصح كالتفسير المنقول بإسناد ضعيف ولا بتفسير من ليس بثقة وإن صح إسناده إليه .

5 - لا يتيسر في كل تركيب من التراكيب القرآنية تفسير ثابت عن السلف بل قد يخلو عن ذلك كثير من القرآن⁽¹⁾ .

فمن هذه الأسباب يتضح لنا رأى الشوكاني في التفسير بالمأثور فهو يذهب مذهب السيوطي ومن معه في أن الرسول ﷺ لم يصح عنه إلا القليل وأن أصل المرفوع في غاية القلة⁽²⁾ . يتضح لنا كذلك رآيه في تفسير الصحابة فإنه قصره على الألفاظ التي نقلوها وكانت مغايرة للمعنى العربي، أما ما عدا ذلك فلا يعتبر من التفسير بالمأثور. أما التابعون فإنه يرى أن مثلهم كمثل غيرهم من السلف الصالح، ولقد وقع الخلاف في كون تفاسيرهم هل هي من قبيل التفسير بالمأثور⁽³⁾ .

وبهذا التمهيد أتطرق لبيان عنايته بالمأثور وأسلوبه في إيراد الرواية في هذه الفصل الذي قسمته إلى ثلاثة مباحث وهي :

المبحث الأول : أسلوبه في إيراد الروايات المأثورة والتفسير بها .

المبحث الثاني : موقفه من الإسرائيليات .

المبحث الثالث : عنايته بعلوم القرآن .

(1) انظر فتح القدير ج1 ص12 .

(2) انظر الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي ج2 ص179 . ط دار الفكر بيروت . وانظر التفسير والمفسرون، للذهبي ج1

ص49، ط: دار الكتب الحديثة، ط: الثالثة سنة 1396 هـ - 1976 م، مصر .

(3) انظر تفصيل ابن تيمية في هذا، مقدمة في أصول التفسير ص 34 وما بعدها .

المبحث الأول

أسلوبه في إيراد الروايات المأثورة والتفسير بها

تمهيد :

اهتم الإمام الشوكاني في تفسيره بإيراد الروايات المأثورة والتفسير بها كما اهتم بنقد هذه الروايات، إذ إن مدار الرواية يعتمد على السند والمتن وبهما يعرف صحة الحديث من ضعفه .

فلهذا أوضح الإمام الشوكاني أسلوبه في تعرضه للرواية فقال: "والمسلك الذي عزمنا على سلوكه إن شاء الله ... والحرص على إيراد ما ثبت من التفسير عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو الصحابة أو التابعين أو تابعيهم، أو الأئمة المعبرين. وقد أذكر ما في إسناده ضعف إما لكونه في المقام ما يقويه أو بموافقه المعنى العربي، وقد أذكر الحديث مغزواً إلى روايه من غير بيان حال إسناده لأنني أجده في الأصول التي نقلت عنها كذلك كما يقع في تفسير ابن جرير والقرطبي⁽¹⁾ وابن كثير والسيوطي وغيرهم ويبعد كل البعد أن يعلموا في الحديث ضعفاً ولا يبينونه، ولا ينبغي أن يقال فيما أطلقوه إنهم قد علموا ثبوته"⁽²⁾.

ولقد سار الإمام الشوكاني على المنهج الذي ذكره في مقدمته فكان له أسلوبه الخاص في إيراد الرواية، كما أنه اهتم بالتفسير بما ثبت عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين. وسأتكلم عن هذا المنهج في هذا المبحث بشيء من التفصيل مع إضافة عنايته بتفسير القرآن بالقرآن إذ وجدته قد تعرض له كثيراً، وهذا المبحث فيه خمسة مطالب وهي:

1 - أسلوبه في إيراد الروايات المأثورة .

2 - اهتمامه بتفسير القرآن بالقرآن .

(1) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر، كان من العلماء الورعين، رحل وكتب وسمع وكان حسن الحفظ مليح للنظم ثقة حافظاً ومن تصانيفه شرح أسماء الله الحسنى والتذكرة في أمور الآخرة وتوفي سنة 671هـ .
انظر فتح الطيب. للشيخ أحمد المقرئ ج2 ص210 - 212، ط: دار صادر، سنة 1388هـ - 1968م. وانظر الأعلام ج6 ص217 .

(2) فتح القدير ج1 ص: 13 - 13 - بتصرف..

- 3 - اهتمامه بتفسير القرآن بالسنة .
- 4 - اهتمامه بتفسير القرآن بأقوال الصحابة .
- 5 - اهتمامه بتفسير القرآن بأقوال التابعين .

المطلب الأول

أسلوبه في إيراد الروايات المأثورة

سبق أن ذكر في التمهيد أن الإمام الشوكاني كان له أسلوب في إيراد الروايات ويمكن

إبراز أسلوبه في إيراده الرواية في هذه النقاط :

- 1 - يحرص على إيراد ما ثبت عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين .
- 2 - يذكر ما في إسناده ضعف لكونه ^{ماثورة} في المقام ما يقويه .
- 3 - يذكر الرواية مع بيان حال الإسناد .
- 4 - يذكر الرواية مع عدم بيان حال الإسناد حيث وجدها في الأصول غير مبينة فيها حالة الإسناد .

وحول هذه النقاط التي ذكرها في مقدمته سنتكلم بإذن الله، ولفهمي تفسيره وجدت أساليب أخرى استخدمها في إيراده الروايات سوف أعرض لها بإذن الله تعالى . وهذه الأساليب هي :

- 1 - الحرص على إيراد ما ثبت عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين :

فالإمام الشوكاني كان يشدد في هذا ويعتبره هو الأساس فيقول: "ولا اعتبار بما لم يصح كالتفسير المنقول بإسناد ضعيف، ولا بتفسير من ليس بثقة منهم وإن صح إسناده إليه" (1).

(1) فتح القدير ج 1 ص 12.

وبناءً على ذلك فإن وجد حديثاً صحيحاً يفسر الآية أو قول صحابي أو تابعي فلا يتركه فيذكره ومن أخرجه مثل البخاري⁽¹⁾ ومسلم⁽²⁾. فعند تفسير قوله تعالى:

﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾⁽³⁾.

يقول الإمام الشوكاني: "وفي الصحيحين وغيرهما عن ابن عمر⁽⁴⁾: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول إن الله يدني المؤمن حتى يضع كنفه⁽⁵⁾ ويستتره من الناس ويقرّره بذنوبه، ويقول له: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: رب أعرف، حتى إذا قرّره بذنوبه ورأى نفسه أنه قد هلك قال: فإني سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفر لها لك اليوم، ثم يعطى كتاب حسنته. وأما الكافر والمنافق فيقول الأشهاد: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾⁽⁶⁾،⁽⁷⁾ هذا إن كان الراوي الإمام البخاري أو الإمام مسلم، فما أخرجاه في صحيحيهما محل قبول ووثوق، وأما إذا كانت الرواية لغيرهما فإنه كثيراً من الأحيان يعقب عليها بما يدل على صحتها، كان يقول وإسناده جيد، مثال ذلك:

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾⁽⁸⁾.

- (1) هو الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، طلب العلم وجالس الناس ورحل في الحديث ومعرفة، شيخ الإسلام وإمام الحفاظ كان رأساً في الذكاء ورأساً في العلم رأساً في الورع والعبادة، ومن تصانيفه التاريخ الكبير والسنن في الفقه والأسماء والكنى وتوفي سنة 256هـ. انظر: تهذيب التهذيب ج 9 ص 47 - 55، تذكر الحفاظ ج 2 ص: 555 - 557.
- (2) هو الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم الحافظ حجة الإسلام، رحل إلى الحجاز والعراق والشام وسمع من أحمد بن حنبل، وروى عنه الترمذي، ومن تصانيفه كتاب الأسماء والكنى وكتاب التمييز وكتاب أولاد الصحابة وتوفي سنة 261هـ انظر: تذكرة الحفاظ ط. ج 2 ص: 588 - 590، وتهذيب التهذيب ج 10 ص: 126 - 128.
- (3) سورة هود جزء آية 18.
- (4) هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أسلم مع أبيه وهو صغير ولم يبلغ الحلم وكانت هجرته قبل هجرة أبيه وكانت أول مشاهدته الخندق وشهد غزوة مؤتة مع جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين وشهد اليرموك وفتح مصر وأفريقيا ومات وهو ابن ست وثمانين سنة 73هـ. انظر أسد الغابة ج 3 ص: 340 - 345، ط الشعب.
- (5) قال ابن الأثير: أي يستتره، وقيل يرحمه ويلطف به. والكنف بالتحريك الجانب والناحية، وهذا تمثيل يجعله تحت ظل رحمته يوم القيامة. النهاية في غريب الحديث ج 4 ص: 205.
- (6) أخرجه البخاري في صحيحه - بلفظ مقارب، ج 3 (46) كتاب المظالم، (2) باب قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ص: 97 - 98 وأخرجه مسلم في صحيحه ج 3 - (49)، كتاب التوبة، (8) - باب قبوله توبة القاتل وإن كثر قتله، حديث رقم 52 - (3768)، ص: 2120 وأخرجه أحمد في المسند ج 2 ص: 74.
- (7) فتح القدير ج 2 ص: 492.
- (8) سورة الأنعام: جزء آية 141.

يقول الشوكاني: "أخرج أحمد⁽¹⁾ وأبو داود⁽²⁾ في سننه من حديث جابر⁽³⁾ بن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر من كل حادى عشرة أوسق، من التمر بقتو⁽⁴⁾ يعلق في المسجد للمساكين⁽⁵⁾ ثم قال: وإسناده جيد⁽⁶⁾.

وأحياناً يقول: وإسناده لا مطعن فيه⁽⁷⁾، أو يقول: ورجاله رجال الصحيح⁽⁸⁾ أو يقول وإسناده صحيح⁽⁹⁾، أو يردف الرواية بأقوال أهل الحديث التي تدل على صحتها ومثال ذلك قوله "وأخرج ابن المنذر⁽¹⁰⁾ وابن أبي حاتم⁽¹¹⁾.

(1) هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال شيخ الإسلام وسيد المسلمين في عصره الحافظ الحجة كان يحفظ ألف ألف حديث، انتهى عليه كثير من العلماء كالشافعي وعلي بن المديني وروى عنه كبار المحدثين كالبخاري وغيره، وامتحن في مسألة خلق القرآن فصبر، ومن تصانيفه الناسخ والمنسوخ والتاريخ والتفسير وتوفي سنة 241 هـ. انظر تذكرة الحفاظ ج 2 ص: 431 وتهذيب التهذيب ج 1 ص: 76، الإعلام ج 1 ص: 192.

(2) هو الإمام سليمان بن الأشعث بن شداد الثبت سيد الحفاظ الناسك الورع الفقيه، حدث عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما وحدث عنه الترمذي والنسائي وغيرهما من تصانيفه كتاب السنن والمراسيل والبعث قال أبو حاتم: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماء وحفظاً ونسكاً توفي سنة 275 هـ. انظر تذكرة الحفاظ ج 2 ص: 591 وتهذيب الأسماء والتعاليق للنووي ج 1 قسم 2 ص 224، ط دار الكتب العلمية بيروت، والأعلام ج 3 ص: 182.

(3) هو جابر بن عبد الله بن عمر أحد المكثرين عن النبي ﷺ وله ولأبيه صحبة شهد 19 غزوة مع النبي ﷺ وكانت له حقة في المسجد النبوي الشريف وأوصى أن لا يصلى عليه الحجاج ومات سنة 78 هـ. انظر الإصابة ج 1 ص 213.

(4) القنو: العنق بما فيه من الرطب، وجمعه أقناء. النهاية لابن الأثير ج 4 ص 116.

(5) المسند للإمام أحمد ج 3 ص: 360، سنن أبي داود ج 2 - (3) كتاب، (32) باب حقوق المال، حديث رقم 166 ص 305 ولقد وجدت الحديث بلفظ (من كل حادى) بخلاف (من كل حادى) ولعل الذى فى تفسير فتح القدير خطأ مطبعي. والتجاء بمعنى المجتود: أى نخل يجد منه ما يبلغ حادى عشر أوسقاً، ومعنى يجد يقطع ثمرتها. انظر النهاية ج 1 ص 244.

(6) فتح القدير ج 2 ص 169.

(7) انظر فتح القدير ج 2 ص 163.

(8) انظر فتح القدير ج 1 ص 535.

(9) انظر فتح القدير ج 2 ص 296.

(10) هو أبو القاسم الحسن بن علي بن المنذر البغدادي، الشيخ الإمام القاضي، كان مكثراً من السماع صدوقاً ضابطاً حسن الفهم وحسن العلم بالفرائض وولى القضاء وتوفي سنة 411 هـ. انظر سير أعلام النبلاء ج 17 ص: 338 - 339.

(11) هو أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الحافظ الثبت بن الحافظ الثبت وكان ممن جمع علو الرواية ومعرفة الفن ومن تصانيفه الجرح والتعديل والتفسير الكبير والعلل توفي سنة 327 هـ، انظر: ميزان الاعتدال للذهبي، ج 2 ص: 587 ط دار المعرفة، ط الأولى، سنة 1382 هـ - 1963 م، والأعلام ج 4 ص: 99.

والطبراني (1) وابن مردويه (2) قال السيوطي بسند صحيح عن ابن عباس (3) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شرب من شراب عند سودة (4) من العسل، فدخل على عائشة (5) فقالت إني أجد منك ريحا، فدخل على حفصة (6) فقالت إني أجد منك ريحا، فقال: أراه

(1) هو أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني صاحب المعاجم الثلاثة، كان إماماً وحافظاً وثقة ورحالة وجودة سئل عن كثرة حديثه قال كنت أنام على البوادي ثلاثين سنة ومن تأليفه كتاب السنن وكتاب الدعاء وتوفي سنة 360 هـ. انظر سير أعلام النبلاء ج 16 ص: 119 - 130.

(2) هو أحمد بن موسى بن مردويه الأصفهاني، كان مفسراً ومحدثاً وفقهاً إخبارياً وعمل المستخرج على صحيح البخاري وكان قيماً بمعرفة هذا الشأن بصيراً بالرجال طويل الباع مليح التصانيف ومن تصانيفه تاريخ أصفهان وتفسير القرآن. وتوفي سنة 410 هـ، انظر تذكرة الحفاظ ج 3 ص: 1050 - 1051. وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة، ج 5 ص: 71، ط دار الفكر بيروت سنة 1402 هـ - 1982 م، بيروت.

(3) هو عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - ولد قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب دعا له الرسول ﷺ بالفقه في الدين وتعلم التأويل، كان كثير السؤال للعلم حتى أطلق عليه البحر. وبرز في التفسير وفاق كثيراً من الصحابة وتوفي بالطنائف سنة 68 هـ وقيل دخل طائر أبيض عند جنازته. إلى نعشه. انظر الإصابة ج 2 ص: 330 - 334.

(4) هي أم المؤمنين سودة بنت زمعة بن قيس أول امرأة تزوجها الرسول ﷺ بعد خديجة - رضي الله عنها - وبنى بها بمكة، وكانت تضحك الرسول ﷺ بالشيء أحياناً، وتوفيت سنة 54، انظر الإصابة ج 4 ص: 338 - 339.

(5) هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق، تزوجها النبي ﷺ وهي بنت ست سنين، ودخل بها وهي بنت تسع. وتوفي وهي بنت ثمان عشرة سنة، وكانت أعلم الناس بالفقه والطب والشعر وكان الصحابة يسألونها عن الفرائض ويرأوا الله في قصة الإفك وتوفيت سنة 58 هـ. انظر الإصابة ج 4 ص: 359 - 361 وأسد الغابة ج 7 ص 188 - 192.

(6) هي أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب تزوجها الرسول ﷺ بعد عائشة - وروى عن النبي ﷺ وأبيها. يروى أن النبي ﷺ طلقها فأمره الله سبحانه بمراجعتها رحمة بعمر قيل ماتت سنة 41 هـ وقيل غير ذلك. انظر الإصابة ج 4 ص: 272 - 274.

من شراب شربته عند سودة والله لا أشربه أبداً، فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾⁽¹⁾ لم تحرم الآية⁽²⁾ (3) (4).

والإمام الشوكاني بلغ من اهتمامه بالرواية أنه يذهب إلى أبعد من هذا ، فيناقش السند مثبتاً صحته ، معتمداً على من له دراية في علم الجرح والتعديل، فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾⁽⁵⁾ (6) .

قال: وأخرج ابن جرير وابن منده⁽⁷⁾ في كتابه الرد على الجهمية عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: "أخذهم من ظهوره كما يؤخذ المشط من الرأس فقال لهم ألسن بربكم، قالوا بلى: قالت الملائكة: ﴿شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَرَفِينَ﴾⁽⁸⁾ (9) وفي إسناده أحمد بن أبي ظبية

(1) قرأ نافع ﴿النبي﴾ بالهمزة والباقون بغير الهمزة في جميع القرآن . انظر النشر في القراءات العشر لابن جزري . ج 1 ص 406 ، ط دار الكتاب العربي .

(2) سورة التحريم، جزء الآية: 1.

(3) رواه الطبراني في الكبير بلفظ - مقارب - ج 11 ص: 117 حديث رقم 1126 وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رجاله رجال الصحيح، ج 7 ، كتاب التفسير ، سورة التحريم ، ص: 127.

(4) فتح القدير ج 5 ص: 251.

(5) ذرياتهم: بالجمع وهي قراءة نافع وأبو عمرو وابن عامر وقرأ ابن كثير وعاصم وحزمة والكسائي بالإفراد. انظر كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد ص: 298. ط دار المعارف، ط الثانية، القاهرة .

(6) سورة الأعراف جزء آية: 172.

(7) هو محمد بن إسحاق الأصبهاني الحافظ، الجوّالة صاحب التصانيف وكان من أئمة هذا الشأن وبقي في الرحلة نحواً من أربعين سنة ثم عاد إلى وطنه شيخاً فترّج، ورزق الأولاد. وله تصانيف منها: فتح الباب في الكنى والألقاب ومعرفة الصحابة وتوفي سنة 395هـ انظر لسان الميزان لابن حجر، ج 5 ص: 71 - 72، ط مؤسسة الأعلمي ، ط الثانية: سنة 1390هـ - 1971م ، بيروت ، والأعلام ج 6 ص: 253.

(8) سورة الأعراف جزء آية: 172.

(9) أخرجه ابن جرير في تفسيره : ج 9 ص 113 ط دار الفكر قال ابن جرير في هذا الحديث عند آخر تفسيره لهذه الآية : ولا أعلمه صحيحاً، لأن الثقات الذين يعتمد على حفظهم وإتقانهم، حدثوا بهذا الحديث عن الثوري، فوقفوه على عبد الله بن عمرو، ولم يرفعوه ولم يذكروا في الحديث هذا الحرف الذي ذكره أحمد بن أبي ظبية وإن لم يكن ذلك عنه صحيحاً. المرجع السابق ج 9 ص 118 . وأخرجه ابن منده في كتابه "الرد على الجهمية" ، باب في قوله جل وعز ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ...﴾ الآية . ، (نكر من قال استخرجهم كما استخرج المشط) . ص 63 - 64 . ط مكتبة الغرباء الأثرية، ط الثانية . سنة 1414هـ - 1994م ، المدينة المنورة .

أبو محمد الجرجاني⁽¹⁾ قاضي قومس⁽²⁾ كان أحد الزهاد، وأخرج له النسائي⁽³⁾ في سننه وقال أبو حاتم الرازي⁽⁴⁾ يكتب حديثه وقال ابن عدي⁽⁵⁾: حدث بأحاديث غرائب⁽⁶⁾. وقد روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي⁽⁷⁾ عن سفيان الثوري⁽⁸⁾ عن منصور⁽⁹⁾ عن مجاهد⁽¹⁰⁾ عن عبد الله بن عمر وهؤلاء أئمة ثقات⁽¹¹⁾.

- (1) هو أحمد بن أبي طيبة عيسى بن سليمان روى عن مالك والليث وقال الخليلي ثقة تفرد بأحاديث وتوفي سنة: 203 هـ. انظر خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للخرجي ج 1 ص: 18 ط المكتبة الأثرية، باكستان، وتهذيب التهذيب ج 1 ص: 45. وجدت في التهذيب باسم بن أبي طيبة وفي الخلاصة مثل ما ذكره الإمام الشوكاني.
- (2) قومس: بالضم ثم السكون وكسر الميم هي كورة كبيرة في نيل جبال طبرستان وأكبر ما يكون في ولاية ملكها. انظر معجم البلدان، لشهاب الدين ياقوت البغدادي ج 4 ص: 414. ط دار صادر بيروت.
- (3) هو الإمام شيخ الإسلام أحمد بن شعيب الخراساني، برع في علم الحديث، وكان حافظاً مجتهداً في العبادة، مقيماً للسنن ومحترماً عن مجالس السلطان، ومن تصانيفه: كتاب الخصائص ذكر فيه فضائل علي، والمجتبى من السنن وتوفي سنة 353 هـ. انظر تنكرة الحفاظ ج 2 ص: 698 - 701.
- (4) هو محمد بن إدريس بن المنذر، كان أحد الأئمة الحفاظ الأثبات، مشهوراً بالعلم مذكوراً بالفضل، وكان يصبر على الجوع لأجل طلب العلم وربما باع ما عنده لأجله، ومن مصنفاته: طبقات التابعين، كتاب الزينة، وتوفي سنة 277 هـ. انظر تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي ج 2 ص: 73 ط دار الكتاب العربي بيروت.
- (5) هو عبد الله بن عدي الجرجاني الحافظ، ويعرف بابن القطان، وثقه الحافظ ابن عساكر ولم يؤلف الدارقطني كتاباً في الضعفاء اكتفاءً بكتاب ابن عدي قال فيه الذهبي "كان لا يعرف العربية مع عجمة فيه وأما في العلل والرجال فحافظ لا يجارى من تأليفه: "الاقتصار" وتوفي سنة 365. انظر تاريخ الإسلام للذهبي، ج 26 ص: 339 - 341. ط دار الكتاب العربي. ط الثانية: سنة 1413 هـ - 1993 م.
- (6) انظر قول أبي حاتم وابن عدي في تهذيب التهذيب ج 1 ص 45 بتصريف من الإمام الشوكاني.
- (7) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان الإمام الناقد المجود سيد الحفاظ، طلب العلم وهو ابن بضع عشرة سنة وكان إماماً حجة؛ قال فيه أحمد بن حنبل: "عبد الرحمن ثقة خيار صالح مسلم من معادن الصدوق". توفي سنة 298 هـ. انظر سير أعلام النبلاء، ج 9 ص: 192 - 209. وتقريب التهذيب ج 1 ص: 499.
- (8) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي شيخ الإسلام وإمام الحفاظ، طلب العلم وهو حدث، وكان والده من أصحاب الشافعي ومن أقواله: "من سرّ بالدنيا نزع خوف الآخرة من قلبه" ومات رحمه الله سنة 161 هـ. انظر سير أعلام النبلاء ج 7 ص: 229 - 279.
- (9) منصور بن حبان بن حصين الأسدي، قال ابن معين والعجلي والنسائي: ثقة وقال أبو حاتم: كان أثبت الناس أ. هـ. روى عن سعيد بن جبير والشعبي وعنه الثوري وشعبة انظر تهذيب التهذيب ج 10 ص: 306.
- (10) هو أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي، الأسود، الإمام، شيخ القراء والمفسرين روى عن كثير من المفسرين وكان أكثرهم ابن عباس فقد عرض عليه القرآن ثلاثين مرة ومات سنة 100 هـ. وقيل غير ذلك. انظر سير أعلام النبلاء ج 4 ص: 449 - 457.
- (11) فتح البدير ج 2 ص: 273 - 264.

2 - تقييد الرواية الضعيفة :

فكما سبق من قبل أنه يورد الرواية الضعيفة إذا كان في المقام ما يقويها أو كانت هناك شواهد من أحاديث أخرى .

- أما التي ورد ما يقويها أو يؤيدها فنجد - رحمه الله - يبين ضعف الحديث ثم يورد ما يدل على تصحيحه .

أ - إما بنكر محدث آخر قد صحح الحديث ومثال ذلك :

عند تفسير قوله تعالى: ﴿فَحْيُوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوها﴾⁽¹⁾.

فبعد أن ذكر حديث علي⁽²⁾ رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: "يجزى عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم، ويجزى عن الجلوس أن يرد أحدهم"⁽³⁾ قال : أخرجه أبو داود وفي إسناده سعيد بن خالد⁽⁴⁾ وضعفه بعضهم ، وحسن الحديث ابن عبد البر⁽⁵⁾⁽⁶⁾ .

من خلال هذا المثال تبين أن الإمام الشوكاني على دراية بعلم الحديث فيدلنا على اطلاعه الواسع قوله "وقد ضعفه بعضهم" ويدل على معرفته بدرجات الحديث وكما أسلفنا اعتماده على حكم الحفاظ قوله "وقد حسن الحديث ابن عبد البر" .

ب - وإما بالبحث عن طرق أخرى للرواية لتقويتها مثل ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى:

(1) سورة النساء جزء آية : 86 .

(2) هو علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - أول الناس إسلاماً في قول كثير من أهل العلم، ولد قبل البعثة بعشر على الصحيح فربي في حجر النبي ﷺ ولم يفارقه وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك واشتهر بالفروسية والشجاعة، وكان أحد رجال الشورى الذي نص عليهم عمر، قتل السنة الخامسة من خلافته سنة 40هـ. انظر: الإصابة ، ج 2 ص: 507 - 510.

(3) سنن أبي داود ج 5 - (35) كتاب الأدب 125 باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة ص: 387 - 388، قال الخطابي في الهامش عند هذا الحديث: قال المنذرى في إسناده: سعيد بن خالد المدنى: قال أبو زرعة الرازى: مدنى ضعيف .

(4) هو سعيد بن خالد الخزاعي المدنى، قال البخارى فيه نظر، وقال أبو زرعة ضعيف، روى له أبو داود حديثاً واحداً في السلام، وقال الدارقطني ليس بالقوى مات ما بين الخمسين والستين ومائة. انظر: تهذيب التهذيب ج 4 ص: 21 - 22 .

(5) هو الإمام الحافظ يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي المالكي أبو عمر من حفاظ الحديث دأب في طلب العلم واقتن فيه وبرع براعة فاق فيها من تقدمه من رجال الأندلس ومن تصانيفه التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، وكتاب الاستذكار ، والإصابة وغيرها وتوفي سنة 463هـ . انظر وفيات الأعيان ج 7 ص 66 - 72، ط دار صادر بيروت، وتذكرة الحفاظ ج 3 ص 1127.

(6) فتح الباري ج 1 ص: 493.

﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾⁽¹⁾

ذكر حديثاً لرسول الله ﷺ ثم ذكر طرقه مكتفياً بمن أخرجه وعن رواه من الصحابة والتابعين ليؤكد بها على أن كثرة الطرق تقوى بعضها بعضاً. فيقول الشوكاني: أخرج ابن المبارك⁽²⁾ في الزهد وعبد الرزاق والفريابي⁽³⁾ وابن أبي شيبة⁽⁴⁾ وعبد بن حميد⁽⁵⁾ وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي⁽⁶⁾ في الأسماء والصفات عن أبي جعفر المدايني⁽⁷⁾ رجل من بني هاشم وليس هو محمد بن علي⁽⁸⁾ قال سئل النبي ﷺ عن هذه الآية: ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾ قالوا كيف يشرح صدره يا رسول الله؟

(1) سورة الأنعام: جزء آية 125.

(2) هو عبد الله بن المبارك، أبو عبد الرحمن الإمام المجمع على إمامته، جمع العلم والفقه والأدب والنحو والزهد والفصاحة وقيام الليل وقلة الكلام وكان كثيراً ما يتمثل هذين البيتين:

وإذا صاحبت فصاحب ذا حياء وعفاف وكرم

قللاً للشيء لا إن قلت لا وإذا قلت نعم قال نعم .

توفي رحمه الله - منصرفاً من الغزو سنة 181 هـ . انظر تهذيب الأسماء واللغات ج 1 قسم 1 ص 285 .

(3) هو العلامة الحافظ شيخ الوقت أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن التركي قاضي الدينور وصاحب التصانيف ومن شيوخه علي بن المديني . وكان ثقة مأموناً وكان في مجلسه من أصحاب المحابر من يكتب نحو عشرة آلاف إنسان . وتوفي سنة 451 هـ وكان رحمه الله قد حفر لنفسه قبراً . انظر تذكرة الحفاظ ج 2 ص 692 - 694 .

(4) هو الحافظ الثبت عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، روى عن شريك القاضي، وابن المبارك وعنه روى أبو زرعة والبخاري ومسلم وقال العجلي "ثقة حافظ" ومن تصانيفه المسند والأحكام والتفسير وتوفي سنة 230 هـ، انظر تذكرة الحفاظ ج 2 ص: 432.

(5) هو الإمام عبد بن حميد بن نصر، الحافظ، الحجة، حدث عن عبد الرزاق والنضر بن شميل وغيرهم وعنه مسلم والترمذي وكان ممن جمع وصنف من تصانيفه المسند والتفسير، وتوفي سنة 249 هـ . انظر سير أعلام النبلاء ج 12 ص: 235 - 238 وخلاصة تهذيب تهذيب الكمال ج 2 ص: 188.

(6) هو الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الحافظ كان إماماً فقيهاً حافظاً جمع بين معرفة الحديث وفقهه وكان تتبع نصوص الشافعي وجمع كتاباً فيها سماء كتاب المبسوط وكان أستاذه في الحديث الحاكم ومن تصانيفه الكثيرة كتاب السنن الكبير، وكتاب السنن الصغير وتوفي سنة 458 هـ ، انظر الأنساب للإمام عبد الكريم التميمي . ج 2 ص: 412 ط الأولى 1383 هـ دار المعارف العثمانية، الهند .

(7) هو عبد الله بن المسور بن عرف بن جعفر بن طالب الهاشمي ... كان ممن يروى الموضوعات عن الأئمة ويرسل من الأخبار ما ليس له أصول على قلة روايته، لا يحتج بخبره وإن وافق الثقات. كتاب المجروحين لأبي حاتم، بنصرف، ج 2 ص: 24، ط دار المعرفة .

(8) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر، روى عن جمع من الصحابة وكان من فقهاء أهل المدينة وكان ثقة فاضلاً قال ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث" توفي سنة 14 هـ، انظر تهذيب التهذيب ج 9 ص: 350.

قال "تور يقتف فيه فيشرح صدره له وينفسح له" ^{قللوا} فهل لذلك من أمارة يعرف بها؟ قال: الإنبلة إلى دار الخلود، والتجافى عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل لقاء الموت⁽¹⁾. ثم بعد ذكره لبعض الطرق قال: "وهذه الطرق يقوى بعضها بعضا والمتصل يقوى المرسل فالمصير إلى هذا التفسير النبوى متعين"⁽²⁾.

ت - وإما برواية أخرى شاهدة لها فعند تفسيره لسورة قريش ذكر في فضائل قريش حديثا ضعيفا ثم أورد رواية أخرى شاهدة له إذ يقول الإمام الشوكاني:

"أخرج البخارى في تاريخه والطبرى والحاكم⁽³⁾ وصححه وابن مردويه والبيهقى عن أم هانئ⁽⁴⁾ بنت أبى طالب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "فضل الله قريشا بسبع خصال لم يعطها أحدا قبلهم ولا يعطيها أحدا بعدهم: أنى فيهم، وفى لفظ النبوة فيهم، والخلافة فيهم والحجاجة فيهم⁽⁵⁾ والسقاية⁽⁶⁾ فيهم، ونصروا عن الفيل، وعبدوا الله سبع سنين وفى لفظ عشر سنين لم يعبد أحد غيرهم ونزلت فيهم سورة من القرآن لم يذكر فيها أحد

(1) أخرجه ابن أبى شيبة فى كتابه المصنف - بلفظ مغاير - عن أبى جعفر، ومقارب عن عبد الله بن مسعود، كتاب الزهد، ما ذكر عن نبيها فى الزهد، ج 13 ص: 221 - 222، الدار السلفية ط الأولى 1401هـ - 1981م الهند، وأخرجه البيهقى فى كتابه الأسماء والصفات - بلفظ مقارب - ، ج 2 ص: 257 - 258 ، ط دار الكتاب العربى ، ط الأولى سنة 1405هـ - 1985م وأخرجه الحاكم فى المستدرک - بمعنى مقارب - ج 4 كتاب الرقاق ص 311 . قال الذهبى معقبا " قلت عدى ساقط " .

(2) فتح القدير ج 2 ص: 162 .

(3) هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابورى، الحافظ الكبير من تلامذته الدار قطنى وأبو بكر البيهقى وبلغت تصانيفه قريبا من 1000 جزء، منها العلل والتراجم وكتاب الإكليل وفضائل الشافعى وتوفى سنة 405هـ، انظر تذكرة الحفاظ ج 3 ص: 1039 .

(4) هي أم هانئ بنت أبى طالب بن عبد المطلب، قيل اسمها فاختة وقيل غير ذلك، ولما فتحت مكة هرب زوجها إلى نجران وأسلمت عام الفتح ولها أحاديث فى كتب السنة وعاشت بعد على رضى الله عنه، انظر الإصابة ج 4 ص: 503 .

(5) حجابة الكعبة : سدانتها وتولى حفظها، انظر النهاية فى غريب الحديث والأثر ، بتصرف - ج 1 ص: 340 .

(6) السقاية: الموضع الذى يتخذ فيه الشراب فى المواسم وغيرها، وقال ابن الأثير: سقاية الحاج هي مكانة قريش تسقى الحاج من الزبيب المنبوذ فى الماء. انظر لسان العرب لابن منظور ج 4 ص 362، ط دار صادر بيروت والنهاية فى غريب الحديث ج 2 ص: 380 - 381 .

غيرهم **«إيلف قريش»** ⁽¹⁾ ⁽²⁾. قال ابن كثير هو حديث غريب ويشهد له ما أخرجه الطبراني في الأوسط وابن مردويه وابن عساكر ⁽³⁾ عن الزبير بن العوام ⁽⁴⁾ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فضل الله قريشاً بسبع خصال: فضلهم بأنهم عبدوا الله عشر سنين لا يعنده مال قريش، وفضلهم بأنهم نصرهم يوم الفيل وهم مشركون، وفضلهم بأنها نزلت فيهم سورة من القرآن لم يدخل فيها أحد من العالمين غيرهم، وهى **«إيلف قريش»**، وفضلهم بأن فيهم النبوة والخلافة والسقاية ⁽⁵⁾ - ⁽⁶⁾.

وإذا كانت الرواية منقطعة فالإمام الشوكاني يقربها فيأتى برواية أخرى متصلة ومثال ذلك عند تفسيره فى قوله **«لقد جاءكم رسول من أنفسكم»** ⁽⁷⁾.

يقول الإمام الشوكاني: أخرج عبد الرزاق فى المصنف وابن جرير وابن أبى حاتم والبيهقى فى سننه وأبو الشيخ ⁽⁸⁾ عن جعفر بن محمد ⁽⁹⁾ عن أبيه فى قوله :

(1) سورة قريش الآية : 1 .

(2) رواه الحاكم فى المستدرک بقريب من هذا المعنى: ج 2 كتاب التفسير، تفسير سورة قريش، ج 2 ص 536 قال الذهبى ويعقوب ضعيف وإبراهيم صاحب مناكير هذا أنكرها وأخرج البخارى مختصراً فى كتابه التاريخ الكبير، ج 1 ص 321، دار الفكر.

(3) هو أبو القاسم على بن الشيخ الإمام العلامة الحافظ محدث الشام ثقة الدين وله رحلات لعدة مناطق ولقى فيها عنما. وله تأليف كثير ومنها الخماسيات والسداسيات ومسند أبى حنيفة وهو مشهور بتاريخه: تاريخ مدينة دمشق وتوفى سنة 571 هـ. انظر سير أعلام النبلاء ج 20 ص 554 .

(4) هو الزبير بن العوام بن خويلد أبو عبد الله حوارى الرسول ﷺ وابن عمته وأحد العشرة المشهورة لهم بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى أسلم وله اثنا عشر سنة وقيل ثمانى سنين وهاجر الهجرتين وقتل رضى الله عنه بعد أن انصرف من موقعة الجمل سنة 36 هـ . انظر الإصابة ج 1 ص 545.

(5) ذكر الهيثمى فى مجمع الزوائد - بلفظ مقارب - وقال رواه الطبراني فى الأوسط وفيه من ضعف ووثقهم ابن حبان ج 10 كتاب المناقب، باب فضائل قريش، ص 24 - 25 .

(6) فتح القدير ج 5 ص 497.

(7) سورة التوبة جزء آية: 128.

(8) أبو محمد عبد الله بن محمد، حافظ أصفهان ومسند زمانه من تلامذته أبو بكر بن مردويه، وأبو نعيم. وكان ثقة مأموناً وصنف التفسير والكتب الكثيرة وتوفى سنة 369 هـ. انظر تذكرة الحفاظ ج 3 ص 945. قلت ومن تصانيفه تاريخ أصفهان.

(9) جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب الهاشمى، روى عن أبيه وروى عنه الزهرى، والنسفيان وغيرهم قال مالك "اختلفت إليه لما كنت أراه إلا على ثلاث خصال إما مصل وإما صائم وإما يقرأ القرآن وما رأيته يحدث إلا على طهارة". ووثقه النسائى ويحيى بن معين وغيرهم وتوفى سنة 148 هـ. انظر تهذيب التهذيب ج 2 ص 103 .

«لقد جاءكم رسول من أنفسكم» قال: لم يصبه شيء من ولادة الجاهلية وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم "خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح"⁽¹⁾ وهذا فيه انقطاع ولكنه وصله الحافظ الرامهرمزي⁽²⁾ في كتابه الفاصل بين الراوى والواعى فقال: حدثنا أبو أحمد يوسف بن هارون بن زياد⁽³⁾، حدثنا ابن أبي عمر⁽⁴⁾، حدثنا محمد⁽⁵⁾ بن جعفر بن محمد قال: أشهد على أبي يحدثي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم "خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدني أبي وأمي"⁽⁶⁾⁻⁽⁷⁾.

3 - نقد الرواية سنداً وبيان حال الإسناد :

الإمام الشوكاني ينقد الرواية سنداً ويبين حال الإسناد إما تصحيحاً للرواية أو تضعيفاً وأجده أحياناً يعزو في التصحيح والتضعيف لمن سبقه وأحياناً لا يعزو وأضرب هذه الأمثلة لأوضح بها مدى عنايته في نقد الرواية :

أ - تصحيح الرواية : عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾⁽⁸⁾.

- (1) رواه البيهقي في السنن الكبرى، ج 7 كتاب النكاح، باب نكاح أهل الشرك ومطالعهم، ص 190 .
- (2) هو أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الفارسي الرامهرمزي القاضي الإمام الحافظ البارع محدث العجم، طلب الحديث وهو محدث فكتب وجمع وصنف ومن تأليفه كتاب النوادر ورسالة السفر وعاش إلى قريب 360 هـ . انظر سير أعلام النبلاء ج 16 ص 73 .
- (3) يوسف بن هارون بن زياد، والد هارون بن يوسف المعروف بابن مقراض سمع عبد الله بن الزبير الحميدي، ومات في رجب سنة 270 هـ . تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ج 14 ص 307 .
- (4) هو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي عمر المذني، الإمام المحدث الحافظ شيخ الحرم حدث عن فضيل بن عياض، وسفيان بن عيينة .. وحدث عنه مسلم والترمذي وابن ماجه ... وحج سبعا وسبعين حجة ومات بمكة سنة 243 هـ . سير أعلام النبلاء بتصرف - ج 12 ص 96 .
- (5) هو محمد بن جعفر "الصانق" بن محمد "الباقر" بن زيد العابدين علي بن الحسين، يلقب بالديباج وكان سيداً مهيباً عاقلاً فارساً شجاعاً يصلح للإمامة، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ومات سنة 203 هـ . انظر سير أعلام النبلاء ج 10 ص 104 .
- (6) الحديث أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل بين الراوى والواعى بزيادة في آخره لم يصبني من سفاح الجاهلية حديث رقم 562، ص 470، ط دار الفكر، ط الثالثة سنة 1404 هـ - 1984 م .
- (7) فتح القدير ج 2 ص 419 - 420 .
- (8) سورة الأنفال جزء آية 17 .

قال الإمام الشوكاني : "أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد⁽¹⁾ بن المسيب قال : لما كان يوم أحد أخذ أبي بن خلف يركض فرسه حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واعترض رجال من المسلمين لأبي بن خلف ليقتلوه، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : استأخروا، فاستأخروا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حربته في يده فرمى بها أبي بن خلف وكسر ضلعا من أضلاعه، فرجع أبي بن خلف إلى أصحابه ثقيلًا، فاحتملوه حين ولوا قافلين فطفقوا يقولون لا بأس، فقال أبي حين قالوا له ذلك: والله لو كانت بالناس لقتلتهم، ألم يقل أنى أقتلك إن شاء الله، فانطلق به أصحابه ينعشونه حتى مات ببعض الطريق فدفنوه،⁽²⁾ قال ابن المسيب: وفي ذلك أنزل الله ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ﴾، وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن المسيب والزهرى⁽³⁾ نحوه، وإسنادهما صحيح إليهما وقد أخرجه الحاكم في المستدرك⁽⁴⁾.

فالإمام الشوكاني هنا جاء بطريق أخرى ليبين أن الإسناد صحيح وإن كان هنا قد ذكر لفظ الصحة فإنه في أحيان أخرى يقول وإسناده لا مطعن فيه⁽⁵⁾.

ب - تضعيف الرواية :

نجد الإمام الشوكاني يتكلم في إسناد الرواية بما يدل على ضعفها كتعرضه أن في إسنادها رجلا ضعيفا؛ ومثال ذلك: عند تعرضه لمسألة التأمين قال :

(1) هو سعيد بن المسيب بن حزم، عالم أهل المدينة وسيد التابعين في زمانه ولد في خلافة عمر بن الخطاب ولم تقته الصلاة جماعة منذ أربعين سنة وامتنع لصدعه بالحق فصبر وتوفي سنة 94هـ، انظر سير أعلام النبلاء ج 4 ص 216 - 246.

(2) أخرجه الحاكم بلفظ مغاير ومعنى مقارب، المستدرك ج 2 كتاب التفسير، تفسير سورة الأنفال، ص 327 وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(3) هو أبو بكر محمد بن مسلم الإمام العالم حافظ زمانه كان يكتب كل ما سمع وكان لا ينسى شيئا استودعه في قلبه وكان عابداً كثير السجود ومن أقواله "لا يرضى الناس قول عالم لا يعمل ولا عمل عامل لا يعلم". توفي سنة 124. انظر سير أعلام النبلاء ج 5 ص 326 - 355.

(4) فتح القدير ج 2 ص 296.

(5) انظر فتح القدير، ج 2 ص 63، وج 5 ص 426.

"أخرج ابن ماجه ⁽¹⁾ بسند ضعيف عن ابن عباس قال : "ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على آمين ، فاكثروا من قول آمين" ⁽²⁾ ووجه ضعفه أن فى إسناده طلحة ⁽³⁾ بن عمرو وهو ضعيف ⁽⁴⁾ .

فالإمام الشوكانى فى هذا المثال بين سبب ضعف الحديث وهو وجود رجل ضعيف وفى أحيان كثيرة يكتفى بقوله : وهو مرسل . فمثلا عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ﴾ ⁽⁵⁾ يقول : أخرج ابن أبى الدنيا ⁽⁶⁾ والبيهقى فى الشعب عن أبى جعفر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " ياعجبا كل العجب للمصدق بدار الحيوان وهو يسعى لدار الغرور " ⁽⁷⁾ وهو مرسل ⁽⁸⁾ .

مت - اعتماده على غيره فى تصحيح وتضعيف الرواية :

وإن كان الإمام الشوكانى فى الأمثلة السابقة بين حال الإسناد ونقده معتمدا بما لديه من فن يعلم الرجال فإنه فى مواضع أخرى قد استفاد من العلماء الذين قبله فنجد

(1) هو أبو عبد الله محمد بن يزيد القزوينى الحافظ رحل إلى بلاد كثيرة ، كان ثقة كبيراً ومتفق عليه محتج به ، وله معرفة بالحديث وله مصنفات فى السنن والتفسير والتاريخ وتوفى سنة 273 هـ وقيل غير ذلك . انظر تهذيب التهذيب ج 9 ص 530 - 532 .

(2) الحديث رواه ابن ماجه مرفوعاً بهذا اللفظ ، سنن ابن ماجه ، ج 1 - 5 كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (14) باب الجهر بآمين حديث رقم 857 ص 279 ط دار الدعوة ، إستانبول . قال البوصيرى فى كتابه مصباح الزجاجة فى زوائد ابن ماجه بعد أن ساق الحديث بهذا الإسناد مانعه : هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف طلحة بن عمرو . ج 1 ص 157 ط دار العربية للطباعة والنشر ط الثانية سنة 1403 - 1983 م بيروت .

(3) هو طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي روى عن عطاء بن أبى رباح وروى عنه الثورى وضعفه البخارى وابن معين وأبو حاتم والنسائى وغيرهم ومات سنة 152 هـ . انظر تهذيب التهذيب ج 5 ص 23 - 24 .

(4) فتح القدير ج 1 ص 26 .

(5) سورة العنكبوت جزء آية : 64 .

(6) هو عبد الله بن محمد بن عبيدة ، صاحب التصانيف السائرة ، له شيوخ كثيرون وحدث عنه خلق كثير . وتصانيفه كثيرة جداً فيها مخبآت وعجائب قال أبو حاتم هو صدوق أ . هـ ومن تصانيفه القناعة وقصر الأمل والتوكل وكرامات الأولياء ، انظر سير أعلام النبلاء ج 13 ص 397 - 404 .

(7) أخرجه البيهقى بلفظ "يا عجب" وحكم عليه بالإرسال ، شعب الإيمان ج 7 - (71) الحادى والسبعون من شعب الإيمان : وهو باب فى الزهد وقصر الأمل ، حديث رقم 10539 ، ص 348 .

(8) فتح القدير ج 4 ص 213 .

- رحمة الله عليه - إذا وجد من تكلم في الحديث تحسينا أو تضعيفا كالسيوطي وابن كثير والترمذي⁽¹⁾ وغيرهم يذكره، وتوضيحا لهذا نذكر هذه الأمثلة :

١ - عند تعرضه لقوله تعالى: ﴿فَأَن لَّهٗ خَمْسَةٌ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾⁽²⁾

يقول الإمام الشوكاني: أخرج ابن حاتم عن ابن عباس قال: رغبت لكم عن غسالة⁽³⁾ الأيدي، لأن لكم في خمس الخمس ما يكفيكم أو يغنيكم⁽⁴⁾ رواه بن أبي حاتم عن إبراهيم⁽⁵⁾ ابن مهدي المصيصي حدثنا المعتمر⁽⁶⁾ بن سليمان عن أبيه عن حنش⁽⁷⁾ عن عكرمة⁽⁸⁾ مرفوعا. قال ابن كثير: هذا حديث حسن الإسناد، وإبراهيم بن مهدي هذا وثقه أبو حاتم، وقال يحيى ابن معين⁽⁹⁾ يأتي بمناكير⁽¹⁰⁾.

فالإمام الشوكاني في هذا المثال اعتمد في بيان حال هذا الإسناد على ابن كثير

(1) هو محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي، طاف البلاد وسمع خلقا كثيرين وكان أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث صنف الجامع والتواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن وكان يضرب به المثل في الحفظ ومات سنة 279 هـ .
انظر تهذيب التهذيب ج 9 ص: 387 - 389 .

(2) سورة الأنفال جزء آية 41 .

(3) غسالة الشيء كثامة، ماؤه الذي يغسل به وما يخرج منه بالغسل. القاموس المحيط ج 4 ص: 24 ط مؤسسة التحلية وشركاء، القاهرة .

(4) ذكره السيوطي في الدر المنثور ج 3 ص: 186 . وابن كثير في تفسيره ج 2 ص: 413 وكلاهما أخرجه مرفوعا إلى النبي ﷺ .

(5) هو إبراهيم بن مهدي المصيصي بغدادى الأصل، روى عنه أبو داود وأحمد بن حنبل وقال أبو حاتم ثقة، قال ابن معين ما أراه يكذب، وذكره ابن حبان في الثقات . انظر تهذيب التهذيب ج 1 ص: 169 .

(6) هو المعتمر بن سليمان بن طرخان، روى عنه الثوري وابن المبارك، وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات توفي سنة 187 هـ وقيل 188 هـ انظر تهذيب التهذيب ج 10 ص: 227 - 228 .

(7) هو الحسين بن هيس الرحبي ولقبه حنش روى عن عطاء بن رباح وضعفه جمع من رجال الحديث مثل أبي زرعة وابن أبي خاتم والبخاري والعقلى، انظر تهذيب التهذيب ج 3 ص: 364 - 365 .

(8) عكرمة بن عبد الله، مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقة ثبت عالم بالتفسير ولم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولم يثبت عنه بدعة ومات سنة 107 هـ ، انظر تقريب التهذيب ج 3 ص: 30 .

(9) هو يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم أبو زكريا البغدادي ثقة حافظ مشهور إمام في الجرح والتعديل ومات سنة 233 هـ بالمدينة المنورة وله بضع وسبعون سنة. انظر تقريب التهذيب ج 2 ص: 358 .

(10) فتح القدير ج 2 ص: 312 - 313 . وانظر قول ابن كثير هذا في تفسيره ج 2 ص: 413 .

وتحسينه له مع ذكر قولي أبي حاتم ويحيى بن معين نقلا عن ابن كثير أيضا، واكتفى بهذا التعليق عن غيره من أهل العلم .

ب - عند تعرضه لقصة إلياس في سورة الصافات⁽¹⁾ ذكر قصته والتقاءه بالرسول ﷺ وأعقبها برد الذهبي عليها ونقدها يقول الإمام الشوكاني :

أخرج الحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل وضعفه عن أنس⁽²⁾ قال "كنا مع رسول الله صلى عليه وآله وسلم في سفر، فنزل منزلاً فإذا رجل في الوادي يقول: اللهم اجعلني من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم المرحومة المغفور المثاب لها فأشرفت على الوادي فإذا طولته ثمانون ذراعاً وأكثر، فقال: من أنت؟ فقلت: أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: أين هو؟ فقلت: هو ذا يسمع كلامك، قال: فاتته وأقرئه مني السلام وقل له أخوك إلياس يقرئك السلام، فأتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته، فجاء حتى عانقه وقعدا يتحدثان، فقال له: يا رسول الله إني إنما أكل في كل سنة يوماً وهذا يوم فطري فأكل أنا وأنت، فنزلت عليهما المائدة من السماء خبز وحوت وكرفس⁽³⁾، فأكلنا وأطعماني وصليا العصر ثم ودّعه ثم رأيته مرة على السحاب نحو السماء⁽⁴⁾. قال الذهبي⁽⁵⁾ متعباً لتصحيح الحاكم له: بل موضوع قبح الله من وضعه"⁽⁶⁾.

(1) الآيات من 123 - 132 .

(2) هو أنس بن مالك بن النضر خادم رسول الله ﷺ، كان يسمى به ويفتخر بذلك وهاجر إلى المدينة ولم يتجاوز عشر سنين وبارك الله له في رزقه فكان له بستان يحمل الفاكهة في السنة مرتين وبارك في ولده فمات وله من الأولاد والأحفاد، 120 ولداً، توفي سنة 91هـ، وقيل غير ذلك. انظر أسد الغابة ج 1 ص: 151 - 153 .

(3) الكرفس يفتح الكاف والراء بقل عظيم المنافع. القاموس المحيط ج 2 ص: 246 .

(4) أخرجه الحاكم بلفظ مقارب - المستدرک ، ج 2 كتاب التاريخ ، من كتاب آيات رسول الله ﷺ . وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة - بلفظ مقارب - ج 5 ، جماع أبواب وفود العرب إلى رسول الله صلى عليه وسلم ، باب ما ورد في التقاء النبي ﷺ بإلياس عليه السلام وإسناد حديثه ضعيف والله أعلم ص: 421 - 422 ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1405هـ - 1985م ، بيروت .

(5) هو محمد بن أحمد بن عثمان التركماني الأصل ، أبو عبد الله شمس الدين الذهبي ، مهر في فن الحديث وجمع فيه المجاميع المفيدة الكثيرة حتى كان أكثر أهل عصره تصنيفاً ومن تأليفه تاريخ الإسلام ، والعبر ، وطبقات انقراء . وتوفي سنة 748 هـ . انظر الذرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني. ج 3 ص: 426 - 427 . ط دار الكتب الحديثة، مصر .

(6) فتح القدير ج 4 ص: 411 - 412 .

ت - عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾⁽¹⁾.

قال الإمام الشوكاني: "أخرج ابن مريويه قال: حدثنا عبد الله⁽²⁾ بن جعفر، حدثنا أحمد ابن يونس⁽³⁾ الضبي، حدثنا عاصم⁽⁴⁾ بن علي حدثنا أبو معشر⁽⁵⁾ عن يعقوب⁽⁶⁾ بن زيد بن طلحة عن زيد⁽⁷⁾ بن أسلم عن أنس بن مالك قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فذكر حديثاً، قال: ثم حدثهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "تفرقت أمة موسى على اثنتين وسبعين ملة، واحدة منها في الجنة وإحدى وسبعون منها في النار، وتفرقت أمة عيسى على اثنتين وسبعين ملة، واحدة منها في الجنة وإحدى وسبعون منها في النار، تعلقو أمتي على الفرقتين جميعاً ملة واحدة في الجنة واثنتان وسبعون منها في النار قالوا: من هم

(1) سورة المائدة آية 66.

- (2) هو عبد الله بن جعفر بن فارس، الشيخ، والإمام، والمحدث الصالح ومُسند أصبهان كان من الثقات الغُباد وحدث عنه أبو عبد الله بن منده، وأبو بكر بن فورك وتوفي سنة 346هـ. انظر سير أعلام النبلاء ج 15 ص 553 - 554.
- (3) هو أحمد بن يونس بن المسيب بن زهير الإمام المحدث القدوة الضبي الكوفي شيخ البغوي، قال ابن أبي حاتم "مخبره الصدوق". ومات بأصبهان سنة 268هـ وكان من جلة المُستدلين بها. انظر المرجع السابق ج 12 ص 595 - 596.
- (4) هو عاصم بن علي بن عاصم، كان حافظاً صدوقاً من أصحاب شعبة، حدث عنه البخاري في "صحيحه" وأبو داود. وكان ممن ذنب عن الدين في محنة خلق القرآن وتوفي سنة 221هـ. انظر المرجع السابق د 9 ص 262 - 265.
- (5) هو نجيع بن عبد الرحمن السندي، الإمام المحدث وصاحب المغازي حدث عن محمد بن كعب، وحدث عنه الثيث. وكان كُتُيباً حافظاً وضعفه البخاري وأبو داود النسائي وتوفي سنة 170هـ. انظر المرجع السابق ج 7 ص 435 - 440.
- (6) هو يعقوب بن زيد بن طلحة، قاضي المدينة روى عن الزهري، وروى عنه مالك ووثقه أبو زرعة والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات ومات في ولاية أبي جعفر. انظر تهذيب التهذيب ج 11 ص 385.
- (7) هو زيد بن أسلم العدوي المدني الفقيه مولى عمر روى عن ابن عمر وعائشة وعنه معمر والسفيانان وثقه كثير من العلماء وكان من أهل الفقه وكان عالماً بالتفسير ومات سنة 130هـ. انظر تهذيب التهذيب ج 3 ص 395 - 397.

يا رسول الله ؟ قال: الجماعات⁽¹⁾ ... قال ابن كثير في تفسيره بعد ذكره لهذا الحديث ما لفظه : وحديث افتراق الأسم إلى بضع وسبعين مروى من طرق عديدة قد ذكرناها في موضع آخر انتهى، قلت أما زيادة كونها في النار إلا واحدة فقد ضعفها جماعة من المحدثين بل قال ابن حزم⁽²⁾ إنها موضوعة⁽³⁾ .

(1) هذا الحديث روى من طرق عدة والألفاظ متغايرة تتفق في المعنى، منها ما فيها زيادة كونها في النار إلا واحدة، ومنها ما لا يوجد فيها زيادة. فمن الأول: ما رواه ابن حبان في صحيحه؛ ترتيب صحيح ابن حبان، لا بن بليان؛ ج 8 - كتاب التاريخ، باب بدء الخلق حديث رقم 6214 ص، وما رواه الترمذى في سننه، وقال فيه: "حديث حسن صحيح" سنن الترمذى ج 5 - (4) كتاب الإيمان، (18) باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، حديث رقم 2640 - 2641، ص 25 - 26 .

ومن الثاني : هذا الحديث الذى ذكره الإمام الشوكانى فلقد رواه أبو يعلى ضمن حديث طويل بلفظ ثم حدثهم رسول الله ﷺ عن الأمم، ولفظ "الجماعات" لم يكرره. مسند أبى يعلى الموصلى ج 6 ص 340 - 342. حديث رقم 913 - (3660) ط دار المأمون للتراث بيروت، ط الأولى 1406 هـ - 1986 م.

- وذكره الهيثمى بلفظ مقارب فى مجمع الزوائد ج 7- كتاب الفتن، باب افتراق الأمم واتباع سنن من مضى ص 257 - 258، وقال "وفيه أبو معشر نجيب وفيه ضعف".

- وأخرجه الأجرى فى الشريعة - بلفظ مقارب - الشريعة للإمام أبى بكر الأجرى باب ذكر افتراق الأمم فى دينهم وعلى كم تفرق هذه الأمة ص 16 ط أنصار السنة المحمدية، لاهور - باكستان .

ومن الذين روى الحديث بهذه الزيادة لكن بالألفاظ متغايرة، الإمام أحمد فى مسنده ج 3 ص 145، وابن ماجه فى سننه : ج 2 - (36) كتاب الفتن، (17) باب افتراق الأمم حديث رقم 3992، ص 1322 .

- والدارمى فى سننه (17) كتاب السير، (75) باب افتراق هذه الأمة ص 637. ط دار الدعوة - إستانبول.

- وأبو داود فى سننه ج 5 - (75) كتاب السنة (1) باب شرح السنة حديث رقم 4596 - 4597، ص 5 - 6 .

(2) هو على بن أحمد بن سعيد بن حزم، الفارسى الأصل ثم الأندلسى القرطبى، كان شافعى المذهب ثم انتقل إلى القول بالقياس والقول بالظاهر، وقد امتحن وشرّد عن وطنه ومن تألّفه الأحكام لأصول الأحكام، والمجلى فى الفقه وتوفى سنة 456 هـ انظر تاريخ الإسلام، للذهبي، ج 30 ص 403 - 417 .

(3) فتح القدير ج 2 ص 59 - بتصرف، وانظر قوله كذلك فى هذه الزيادة فى فتح القدير ج 2 ص 258. وأرى أن فيما ذهب إليه الإمام الشوكانى لا يسلم له فإن هذه الزيادة التى ضعفها قد رويت بالألفاظ وفى أحاديث متعددة، قد جمع طرقها العجلونى فى كشف الخفاء ج 1 ص 169، وفصل فيها الشيخ الألبانى وأثبت صحة الزيادة وردّ على الإمام الشوكانى بقوله: "قائى لا أعلم أحدا من المتقدمين ضعف هذه الزيادة بل إن الجماعة قد صححوها" : سلسلة الأحاديث الصحيحة ج 1 ص 263 ط المكتب الإسلامى بيروت، ط الرابعة، سنة 1405 هـ - 1985 م، وقال الحاكم - بعد أن ذكر حديثاً فيه هذه الزيادة : "هذه أسانيد تقوم بها الحجة فى تصحيح هذا الحديث" وسكت عنه الذهبى المستدرك ج 2، كتاب العلم، ص 128 .

بل إن الإمام الشوكانى نفسه قد ساق حديثاً بهذه الزيادة فى كتابه الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعية. ولم يضعف الزيادة واكتفى بنقل قول صاحب المقاصد مختصراً فقال قال فى المقاصد: حسن صحيح وروى عن أبى هريرة وسعد وابن عمر وأبى جابر وغيرهم. ص 432، ط المكتب الإسلامى، ط الثانية، سنة 1407 هـ - 1987 م .

فمن هنا يتضح لنا أن الإمام الشوكاني قد استفاد من أهل الحديث المتضلعين في علم الرجال لبيان حال الرواة والحكم عليها قبولاً أو رداً .

4 - نقد الرواية متناً :

إن الإمام الشوكاني لما له من دراية بعلم الحديث فإنه في كثير من الأحيان لا يترك السند دون تدقيق وتمحيص فينقد الرواية من خلال هتتها ونجده يسلك عدة وسائل في هذا ومن هذه الوسائل ما يلي :

أ - يعتمد على التاريخ :

فمثلاً: عند تفسيره لقوله تعالى ﴿الجوار الكنس﴾⁽¹⁾.

يقول الإمام الشوكاني أخرج أبو أحمد الحاكم⁽²⁾ في الكنى عن أبي العديس⁽³⁾، قال كناً عند عمر⁽⁴⁾ بن الخطاب فاتاه رجل، فقال يا أمير المؤمنين ما "الجوار الكنس" فطعن عمر بمخصرة⁽⁵⁾ معه في عمامة الرجل فألقاها على رأسه، فقال عمر: أحرورى⁽⁶⁾، والذي نفس

- ويمكن أن نعتذر للإمام الشوكاني فإنه لجأ إلى ذلك خوفاً من تكفير باقي الفرق. ولقد قال الخطابي إذا على هذا الترهيم وبياناً لهذا الحديث ما نصته: "قوله ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة فيه دلالة على أن هذه الفرق كلها غير خارجة من الدين أو قد جعلهم النبي ﷺ كلهم من أمة" معالم السنن، للخطابي : ج 4 كتاب شرح السنة، ص 295 . ط المكتبة العلمية ، ط الثانية ، 1401 هـ - 1981 م بيروت، والله أعلم .

(1) سورة التكوين الآية 16.

(2) هو محمد بن محمد بن أحمد محدث خراسان الإمام الحافظ صاحب التصانيف، ويطلق عليه الحاكم الكبير ومن تلامذته الحاكم أبو عبد الله، وكان رحمه الله كثير التصنيف، ومقدماً في معرفة شروط الصحيح والأسامي والكنى ومن تأليفه كتاب العطل والمخرج على كتاب المزني وتوفي سنة 378 هـ . انظر تذكرة الحفاظ ج 4 ص 977 .

(3) هو منيع بن سليمان الأسدي ويقال الأشعري الكوفي روى عن عمر وعنه أبو الوراق وعاصم الأحول ذكره ابن حبان في الثقات، تهذيب التهذيب - بتصرف ج 2 ص 166 .

(4) هو الصحابي الجليل عمر بن الخطاب بن نفيل، ولد قبل البعثة بثلاثين سنة وأسلم بعد أربعين رجلاً وإحدى عشرة امرأة، فكان إسلامه إغزازاً للمسلمين، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وتوفي سنة 23 هـ من طعنة أبي لؤلؤة أثناء خلافة . انظر الاستيعاب على هامش الإصابة ج 2 ص 458 - 474 .

(5) المخصرة : قضيب يشير به الخطيب والملك إذا خاطب ، الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، ج 1 ص 3-48 . ط دار إحياء التراث العربية ط الأولى سنة 1364 هـ - 1945 م، القاهرة .

(6) الضرورية هم أول الخوارج الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه - حين جرى أمر التحكيم واجتمعوا بحرواء وهو موضع بظاهر الكوفة، فانسبوا إلى هذا الموضع ومن ثم عرفوا بالحرورية. انظر كتاب الملل والنحل للشهرستاني ج 1 ص 199 ، ط الأزهر ، ط الأولى . ومعجم البلدان، ج 2 ص 245 ودائرة المعارف الإسلامية ج 7 ص

عمر بن الخطاب بيده لو وجدتك محلوتا⁽¹⁾ لأنحيت القمل عن رأسك" يقول الشوكاني مباشرة بعد هذه الرواية وهذا منكر فالحرورية لم يكونوا في زمن عمر ولا كان لهم في ذلك الوقت ذكر⁽²⁾.

فالإمام الشوكاني أورد هذا الرواية وأنكرها لكون الحرورية جاؤوا بعد عمر بن الخطاب بزمن .

ب - يعتمد على اللغة في رد المتن:

ومثاله عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مَبْلُؤُونَ﴾⁽³⁾.

يقول الإمام الشوكاني : "أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن محمد⁽⁴⁾ بن النضر الحارثي في قوله "أخذناهم بغتة" قال أمهلوا عشر سنين. ولا يخفك أن هذا مخالف لمعنى اللغة ومحتاج إلى نقل عن الشارع وإلا فهو كلام لا طائل تحته"⁽⁵⁾.

ت - رده للمتن المخالف للسيرة النبوية :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾⁽⁶⁾.

يقول الإمام الشوكاني : "أخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي وابن عساکر: قال السيوطي بسند ضعيف عن ابن عمر قال "خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى دخل بعض حيطان المدينة، فجعل يلتقط التمر ويأكل، فقال: مالك لا تأكل؟ قلت : لا أشتهي يا رسول الله، قال إكنى أشتهي وهذه صبح رابعة منذ لم أذق طعاماً ولم أجده، ولو شئت لدعوت ربي فأعطاني مثل ملك كسرى وقيصر فكيف بك يا ابن عمر

(1) قال صاحب اللسان : وحلت رأسى حلقته لسان العرب ج2 ص25 ط .

(2) فتح القدير ج 5 ص 393 .

(3) سورة الأنعام جزء آية 44 .

(4) هو محمد بن النضر أبو عبد الرحمن الحارثي الكوفي عابد أهل الكوفة في زمانه روى عن الأوزاعي يسيراً وعنه عبد الرحمن بن مهدي وقال فيه ابن المبارك : كان إذا ذكر له الموت اضطربت مفاصله ، انظر تاريخ الإسلام للذهبي . ج 5 ص 354 - 353 .

(5) فتح القدير ج2 ص 117 .

(6) سورة العنكبوت الآية : 60 .

إذا بقيت في قوم يحبون رزق سنتهم ويضعف اليقين قال، فوالله ما برحنا ولا رما حتى نزلت ﴿وَكَايْنٍ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رَزْقَهَا﴾ الآية، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن الله لم يأمرني بكنز الدنيا ولا باتباع الشهوات ألا وإني لا أكنز ديناراً ولا درهما ولا أخبأ رزقا لغد⁽¹⁾ ثم قال الشوكاني وهذا الحديث فيه نكارة شديدة لمخالفته لما كان عليه النبي ﷺ فقد كان يعطى نساءه قوت العام⁽²⁾ كما ثبت ذلك في كتب الحديث المعتبرة⁽³⁾.

فالإمام الشوكاني أنكر هذه الرواية لكونها مخالفة لما كان عليه الرسول ﷺ وهو إخاره ﷺ طعام السنة لأزواجه .

ث - رده للرواية إذا كان فيها طعن في الصحابة وانتهاك لعرضهم :

ومثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا﴾⁽⁴⁾.

قال الإمام الشوكاني: "أخرج ابن أبي حاتم عن السدي⁽⁵⁾ قال: بلغنا أن طلحة بن عبيد الله قال: أياحبننا محمد عن بنات عمنا ويتزوج نساءنا من بعدنا؟ لنن حدث به حدث لننزوجن نساءه من بعده، فنزلت هذه الآية"⁽⁶⁾ - ⁽⁷⁾. ثم قال الإمام الشوكاني بعد أن ساق

(1) ذكره الحافظ المنذرى في الترغيب والترهيب بلفظ مقارب وعزاه إلى ابن حبان في كتاب الثواب، ج4 ص189. ط قطر. كما ذكره الإمام الغزالي في الإحياء بلفظ مقارب وعقب عليه الزبيدي بقوله: قال العراقي: رواه ابن مردويه في التفسير والبيهقي في الزهد من رواية رجل لم يسم عن ابن عمر قال البيهقي هذا إسناد مجهول والجراح بن المنهال ضعيف. اهـ قلت ورواه كذلك عبد بن حميد وابن أبي حاتم في تفسيرهما وابن عساكر في التاريخ كلهم من هذا الطريق "إتحاف السادة المتقين ج9 ص246، ط دار الفكر .

(2) من ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه عمر - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بنى النضير ويحبس لأهله قوت سنتهم " ج6 - (6) كتاب النفقات (3) باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله ص120 .

(3) فتح القدير ج4 ص212 - 213.

(4) سورة الأحزاب، آية 53.

(5) هو محمد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الأصغر روى عن الأعمش وروى عنه الترمذي، وضعفه أئمة الجرح والتعديل ومنهم من قال فيه أنه كذاب. انظر تهذيب التهذيب ج9 ص436 - 437.

(6) أخرجه ابن سعد بلفظ "إذا توفي رسول الله ﷺ تزوجت عائشة". طبقات ابن سعد، ج8 ص200، ط دار صادر، سنة 1380هـ - 1960م بيروت، وعزاه ابن حجر في تخريج أحاديث الكشاف إلى ابن سعد عن الواقدي، هامش الكشاف ج3 ص556، ط دار الكتاب العربي - بيروت .

قلت: والواقدي هو محمد بن عمر قال فيه ابن حجر "متروك مع سعة علمه" تقريب التهذيب ج2 ص194.

(7) فتح القدير ج4 ص299.

روايتين في مثل هذا المعنى ما نصه " : قال : ابن عطية⁽¹⁾ وهذا عندي لا يصح على طلحة⁽²⁾ بن عبيد الله . قال القرطبي : قال شيخنا الإمام أبو العباس⁽³⁾ : وقد حكى هذا القول عن بعض فضلاء الصحابة وحاشاهم عن مثله ، وإنما الكذب في نقله وإنما يليق هذا القول بالمنافقين الجهال⁽⁴⁾ .

فالإمام الشوكاني هنا ردّ على هذه الرواية مكتفياً بما قاله أهل التفسير .

ج : يرد المتن اعتماداً على سياق الآية :

ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَنبِذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني "أخرج أحمد في الزهد وعبد بن حميد وابن مردويه عن ابن عباس قال إنما كانت رسالة يونس بعد ما نبذه الحوت، ثم تلا ﴿فَنَبِذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ﴾ إلى قوله ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ﴾⁽⁶⁾ وقد تقدّم عنه ما يدل على أن رسالته كانت قبل ذلك وليس في الآية : ما يدل على ما ذكره⁽⁷⁾ .

فالإمام الشوكاني هنا ردّ على متن هذه الرواية وأشار إلى أن سياق الآية لا يدل عليه .

5 - التوقف أو السكوت في نقد الرواية :

(1) هو عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن ، ابن عطية ، يكنى بأبي محمد ، كان فقيهاً وعالماً بالتفسير والأحكام والحديث والفقه والتجويد واللغة والأدب ، وقرأ على عدة شيوخ منهم أبوه ، وولى القضاء ورحل إلى مكة وتوفي سنة 518 هـ . انظر الديباج المذهب لابن فرحون ، ج2 ص 57 - 59 ، ط دار التراث ، القاهرة .

(2) هو الصحابي الجليل طلحة بن عبيد الله بن عثمان أحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام وأحد الخمسة الذين أسلموا على يد أبي بكر وأحد الستة أصحاب الشورى ، وهو الذي بايع الرسول ﷺ على الموت في غزوة أحد مع جماعة ، قتل في موقعة الجمل سنة 36 هـ . انظر الإصابة ج2 ص 229 - 230 .

(3) هو أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي المالكي الفقيه ، المحدث المدرس ، حدث بالإسكندرية وكان بارعاً في تنقّه والعربية ، وكان يعرف في بلاده بابن المزين ومن تأليفه المفهم في شرح مسلم وتوفي سنة 656 هـ . انظر نفع الطبيب ج2 ص 615 .

(4) فتح القدير ج4 ص 615 .

(5) سورة الصافات الآية 145 .

(6) سورة الصافات الآية 147 .

(7) فتح القدير ج4 ص 412 .

وإن كان الإمام الشوكاني ينقد ويرد الرواية تجده في روايات أخرى لا يذكر رأيه أو يحيلك على البحث في إسناده أو يسرد لك الإسناد لتحكم على الحديث ولنضرب أمثلة لذلك:

أ - الإحالة إلى البحث في الإسناد :

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾⁽¹⁾.

يقول الإمام الشوكاني: أخرج ابن عدي وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ خذوا زينة الصلاة، قالوا: وما زينة الصلاة؟ قال: ألبسوا نعالكم فصلوا فيها⁽²⁾. وأخرج العقيلي⁽³⁾ وأبو الشيخ وابن مردويه وابن عساكر عن أنس عن النبي ﷺ في قول الله ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ قال : صلوا في نعالكم⁽⁴⁾ والأحاديث في مشروعية الصلاة في النعل كثيرة جداً، وأما كون ذلك هو تفسير الآية كما روى هذين الحديثين فلا أدري كيف إسنادهما⁽⁵⁾.

فالإمام الشوكاني توقف هنا في الحكم على الحديثين إذ ذكر ما يدل على عدم معرفته بحال الإسناد مع أنه يرى أن الحديثين ليس فيهما ما يدل على مشروعية الصلاة بالنعل فلم ينكر الحديث لعدم بيان الإسناد عنده .

ب - ذكره الإسناد لمعرفة حال الرواية :

(1) سورة الأعراف جزء آية: 31.

(2) أخرجه ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" - بتغيير طفيف - ج 6 ص 62، ط دار الفكر ، ط الثالثة، سنة 1409 هـ - 1988 م. وأخرجه أبو نعيم في الحلية بلفظ مقارب : حلية الأولياء وطبقة الأصفياء لأبي نعيم، ج 5 ص 83. ط دار الكتب العلمية - بيروت، ط الأولى سنة 1419 هـ - 1988 م. قلت وفي إسنادهما محمد بن الفضل بن عطية: قال ابن حجر في تقريب التهذيب كذبوه، ج 2 ص 200 .

(3) هو محمد بن عمرو بن حماد أبو جعفر العقيلي الحافظ، كان جليل القدر عظيم الخطر، وامتنح في حفظه فنجح فكان أعلم الناس بالحفظ وله مصنف جليل في الضعفاء وتوفي سنة 322 هـ. انظر تاريخ الإسلام للذهبي ج 24 ص 117 - 118.

(4) أخرجه العقيلي في كتاب الضعفاء الكبير - مع تغيير طفيف ، ج 3 ص 142 - 143، ط دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى وذكره الكتاني في كتابه تنزيه الشريعة وعزاه إلى العقيلي، وذكر له شواهد تقضي بعدم الحكم عليه بالوضع. انظر تنزيه الشريعة المرفوعة على الأخبار الشيعية والموضوعة، أبو الحسن الكتاني ج 2 ص 101 ، ط دار الكتب العلمية - بيروت - ط الثانية : سنة 1401 هـ - 1981 م.

(5) فتح القدير ج 2 ص: 201.

عند تفسيره لقوله «والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم» (1) وما التناهم من عملهم من شيء كل امرئ بما كسب رهين» (2).

قال الإمام الشوكاني: "أخرج عبد الله بن أحمد (3) في زوائد المسند عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله عليه وسلم — "إن المؤمنين وأولادهم في الجنة وإن المشركين وأولادهم في النار ثم قرأ رسول الله ﷺ «والذين آمنوا» الآية (4) وإسناده هكذا: قال عبد الله بن أحمد: حدثنا عثمان (5) بن أبي شيبة حدثنا محمد (6) بن فضيل، عن محمد (7) بن عثمان عن زاذان (8) عن علي بن أبي طالب. ثم ذكر الحديث بلفظ قريب منه (9).

فالإمام الشوكاني هنا لم يذكر تعقيبا ولا نقداً بل أورد الإسناد فأحال للبحث

(1) قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر ويعقوب «ذرياتهم» بالالف وكسر التاء وقرأ الباكون بالنصب من غير ألف. انظر المبسوط ص 351.

(2) سورة الطور جزء آية: 21.

(3) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، الإمام الحافظ الناقد، محدث بغداد روى عن أبيه شيئا كثيرا وحدث عنه النسائي والبيهقي ومن تأليفه الرد على الجهمية وتوفي سنة 290 هـ انظر سير أعلام النبلاء ج 12 ص 516 - 526.

(4) جزء من حديث خديجة رضي الله عنهما رواه عنها علي رضي الله عنه، زوائد عبد الله بن أحمد في المسند كتاب فضائل القرآن وتفسيره (7) باب سورة الطور، حديث رقم 162، ص: 372، ط: دار البشائر الإسلامية، ط: الأولى سنة 1410 هـ - 1995 م وأخرجه أبو عاصم - بلفظ مقارب - كتاب السنة، للحافظ أبو بكر عمر بن أبي عاصم، ج 1 باب: في ذكر أطفال المشركين حديث رقم 213 ص 94 ط المكتب الإسلامي ط الأولى سنة 1400 هـ - 1990 م. قال الهندي في كنز العمال بعد أن أورد هذا الحديث كاملا قال ابن الجوزي في جامع المسانيد في إسناده محمد بن عثمان لا يقبل حديثه. ولا يصح في تعذيب الأطفال حديث "كنز العمال ج 2 ص 512، ط مؤسسة الرسالة.

(5) هو عثمان بن محمد بن إبراهيم أبو الحسن بن أبي شيبة الكوفي ثقة وحافظ شهير، وله أوهام، وقيل كان لا يحفظ القرآن وتوفي سنة 239، انظر تقريب التهذيب. ج 2، ص: 14.

(6) هو محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، قال ابن معين ثقة وقال أبو زرعة صدوق من أهل العلم، وذكره ابن حبان في الثقات، صنف المصنفات في العلم وقرأ القراءات وتوفي سنة 295، انظر تهذيب التهذيب ج 9 ص 405 - 406.

(7) قال ابن حجر في لسان الميزان لا يدري من هو فتشيت عنه في أماكن وله خبر منكر ثم ساق حديث عبد الله بن أحمد ثم قال والذي يظهر لي أنه هو الواسطي المتقدم، وقال في الواسطي قال الأزدي ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات. انظر الموضوعين في لسان الميزان لابن حجر ج 5 ص 279، ج 5 ص 278 على الترتيب.

(8) هو زاذان أبو عبد الله الكوفي الضرير البزار ويقال إنه شهد خطبة عمر في الجابية روى عن جمع من الصحابة ووثقه جمع من رجال الجرح والتعديل وتوفي سنة 82 هـ انظر تهذيب التهذيب ج 3 ص 302 - 303.

(9) انظر فتح القدير ج 5 ص: 100.

ت - إيراد الرواية دون بيان حال الإسناد :

ففى كثير من الأحيان يورد الرواية ويسكت عن نقدها والحكم عليها، وسبب سلكه هذا المسلك هو عدم تكلم من قبله فيها ففى مقدمته قد ذكر هذا حيث يقول: "وقد أذكر الحديث معزوا إلى راويه من غير بيان حال الإسناد لأنى أجده فى الأصول التى نقلت عنها كذلك كما يقع فى تفسير ابن جرير والقرطبى وابن كثير وغيرهم" (1) .

ومن الأمثلة فى ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين﴾ (2) .

يقول الإمام الشوكانى: "أخرج سعيد (3) بن منصور وابن منذر والحاكم فى التاريخ وابن مردويه والديلمى (4) عن أبى مسلم الخولانى (5) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم "ما أوحى إلى أن أجمع المال وأكن من التاجرين" (6) ، ولكن أوحى إلى أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتىك اليقين" (7) وهنا الإمام الشوكانى ذكر هذا الحديث وسكت عن الحكم والتعقيب عليه .

6 - الاستطراد فى سرد الرواية :

ومن الأمور التى يبرز فيها الإمام الشوكانى عند إيراد الرواية الاستطراد فى سرد

(1) فتح القدير ج 1، ص: 13 .

(2) سورة الحجر الآية : 98 .

(3) هو سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراسانى، نزيل مكة ثقة ومصنف وكان لا يرجع عما فى كتابه لشدة وثوقه به ومات سنة 227هـ . انظر تقريب التهذيب ج 1 ص 306 .

(4) هو شهردار بن شيرويه الديلمى المحدث الشافعى، أبو منصور وكان حافظاً عارفاً بالحديث فهما عارفاً بالأدب ظريفاً وخرج أسانيد لكتاب والده المسمى بالفردوس وسماه الفردوس الكبير، انظر شذرات الذهب، العماد ج 4 ص 182، ط: دار الفائق الجديدة - بيروت .

(5) هو أبو عبد الله بن ثوب، اختلف فى اسمه واسم أبيه، الزاهد، والشامى، وكان ثقة وعابداً ورحل إلى النبى ﷺ فلم يدركه وعاش إلى زمن يزيد بن معاوية . انظر تقريب التهذيب ج 2 ص 473 .

(6) أخرجه ابن عدى فى كتابه الكامل فى ضعفاء الرجال عن ابن مسعود، ج 5 ص 257 ورواه أبو نعيم فى حلية الأولياء - بتغيير طفيف - وقال رواه جبير عن أبى مسلم مرسلًا . حلية الأولياء، ج 2 ص: 131 .

(7) فتح القدير ج 4 ص 146 .

الرواية، واستطراده للرواية عادة ما يكون لأمر هام كأن يكون استطراده لبيان مسألة أو لبيان أن المسألة فيها تعارض ولم يجد ما يرجح به أو لبيان مسألة مرجوحة وأخرى راجحة، ويستطرد كذلك لتأييد رأيه .

ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾⁽¹⁾.

قال الإمام الشوكاني: وقد اختلف أهل العلم في تعيينها على ثمانية عشر قولاً أوردتها في شرحي المنتقى⁽²⁾ وذكرت ما تمسكت به كل طائفة وأرجح الأقوال وأصحها ما ذهب إليه الجمهور من أنها العصر ولما ثبت عند البخاري ومسلم وأهل السنن وغيرهم من حديث علي قال : كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم الأحزاب : "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملاً الله قبورهم وأجوافهم ناراً"⁽³⁾ ثم ذكر روايات وطرقاً كثيرة في تعيين صلاة العصر، ثم ذكر روايات موقوفة على الصحابة أنها غير صلاة العصر فعقب بما يدل على عدم العمل بها لمخالفتها المرفوع كقول علي وابن عباس - رضي الله عنهما - : "إنها صلاة الصبح" كما أخرجه مالك⁽⁴⁾ في الموطأ عنهما ، كما ذكر روايات في قراءة الآية بإضافة وصلاة العصر والاختلاف فيها . ثم خلاص بقوله ، وإذ تقرر لك وعرفت ما سقناه تبين لك أنه لم يرد ما يعارض أن الصلاة الوسطى صلاة العصر⁽⁵⁾.

(1) سورة البقرة آية 238.

(2) انظر نيل الأوطار ج 1 ص : 310 - 318.

(3) أخرجه البخاري نحوه من هذا اللفظ صحيح البخاري ج 7 - (80). كتاب الدعوات (58) باب الدعاء على المشركين ... ، ص 164 . وأخرجه مسلم كذلك بقريب من هذا اللفظ. صحيح مسلم ج 1 - (5) باب المساجد (36) باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر حديث رقم : 203 - (...) ، ص : 436 .

(4) هو مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي. أبو عبد الله ، المدني ، الفقيه إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المثبتين ، حتى قال البخاري أصبح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر ... مات سنة 179 هـ ، أخرج له الستة تقريب التهذيب ج 2 ص : 223-بتصرف..

وقول علي وابن عباس قد ذكره مالك عنهما موقوفاً عليهما في الموطأ ج 1 ص : 8 كتاب الصلاة (8) باب ما جاء في الصلاة الوسطى حديث رقم 28 ص : 139 . ط دار الدعوة ، إستانبول.

(5) انظر فتح القدير ج 1 ص : 256 - 257.

ففى هذا المثال نجد الإمام الشوكانى قد توسع فى سرد الروايات ومناقشتها لبيان أن صلاة العصر هى الصلاة الوسطى .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾⁽¹⁾.

فإن الإمام الشوكانى أورد أولا روايات كثيرة عن ابن عباس فى تفسير الآية تكاد تتفق بمجملها على أن الرسول ﷺ أمره الله أن يقول لقومه إحفظونى لقرايتى منكم ولا أريد منكم أجرا ، ثم ذكر ثانيا روايات قليلة مخالفة للروايات السابقة وضعفها⁽²⁾.

فمن الأول قوله : أخرج أحمد وعبد بن حميد والبخارى ومسلم والترمذى وابن جرير وابن مردويه من طريق طاوس⁽³⁾ عن ابن عباس أنه سئل عن قوله ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ قال سعيد⁽⁴⁾ بن جبيرة قريش آل محمد . قال : قال ابن عباس : عجلت إن النبى ﷺ لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة، فقال : إلا أن تصلوا ما بينى وبينكم من القرابة⁽⁵⁾ -⁽⁶⁾. ومن الثانى أعنى الروايات التى كانت عنده مرجوحة هذان الحديثان :

1 - ما أخرجه ابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه من طريق مقسم⁽⁷⁾ عن ابن عباس قال : قالت الأنصار فعلنا وفعلنا وكأنهم فخرؤا، فقال العباس⁽⁸⁾ : لنا الفضل عليكم فبلغ ذلك

(1) سورة الشورى جزء لية 23.

(2) انظر فتح القدير ج 4 ص : 536 ، 537 .

(3) هو طاوس بن كيسان اليماني ، أبو عبد الرحمن الحميري مولا هم ، الفارسي يقال اسمه ذكوان ، وطاوس لقب . ثقة فقيه فاضل ... أخرج له الستة ، توفي سنة 200 هـ . تقريب التهذيب ج 1 ص : 377 - بتصرف .

(4) هو سعيد بن جبيرة الأمدي مولا هم الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ... وروايته من عائشة وأبى موسى ونحوهما مرسله ، قتل بين يدى الحجاج سنة 195 هـ ولم يكمل الخمسين ، أخرج له الستة . تقريب التهذيب ج 1 ص : 292 - بتصرف .

(5) أخرجه البخارى فى صحيحه ج 6 ص : 60 كتاب التفسير (43) سورة حم عسق (1) . باب قوله ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ ص : 37 .

قلت : لم أجده عند مسلم بل قال ابن كثير أنفرد به البخارى ، انظر تفسير ابن كثير ج 4 ص : 142 .

(6) فتح القدير ج 5 ص : 536 .

(7) هو مقسم بن بجرة ، مولى عبد الله بن الحارث ويقال له مولى ابن عباس للزومه له ، روى عن جمع من الصحابة ووثقه جمع من رجال الجرح والتعديل وتوفى سنة 101 هـ . انظر تهذيب التهذيب ج 10 ص 288 - 289 .

(8) هو العباس بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ يكنى أبا الفضل ، شهد مع الرسول ﷺ عليه وسلم بيعة العقبة . وقيل إنه أسلم قبل الهجرة وكان يكتن إسلامه وكان الرسول ﷺ يعظمه ويكرمه بعد إسلامه وكان وصولا لأرحام قريش . وتوفى سنة 32 هـ . انظر أسد الغابة ج 3 ص 164 .

رسول الله ﷺ، فأتاهم في مجالسهم فقال: يا معشر الأنصار ألم تكونوا أدلة فأعزكم الله؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال أفلا تجيبون؟ قالوا: ما نقول يا رسول الله؟ قال ألا تقولون ألم يخرجك قومك فأويناك؟ ألم يخذوك فصدقناك؟ ألم يخذوك فنصرناك؟ فما زال يقول حتى جثوا على الركب وقالوا: أموالنا وما في أيدينا لله ورسوله، فنزلت ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ (2)(1).

2 - وما أخرجه ابن المنذور وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه، قال السيوطي بسند ضعيف من طريق سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ قال: يا رسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم قال: علي وفاطمة (3) ولداهما (4) - (5).

فالإمام الشوكاني كان غرضه من هذا الاستطراد هو بيان معنى القرابة وبيان الروايات المتعارضة ثم الترجيح .

7 - الإحالة والإشارة إلى مواضع الرواية :

وإن كان الإمام الشوكاني يستطرد في مواضع فإنه لا يستطرد في أخرى ويحيلك إلى الروايات والبحث عنها، وكثيرا ما يقول وفي الباب أحاديث كثيرة ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ (6).

(1) أخرجه ابن جرير في تفسيره ج 25 ص: 25. ط. دار الفكر. قال ابن حجر عند تخريجه لأحاديث الكشف: أخرجه الطبري وابن أبي حاتم وابن مردويه والطبراني في الأوسط كلهم من حديث ابن عباس وفيه يزيد وهو ضعيف. هامش الكشف ج 4 ص 230.

(2) فتح القدير ج 5 ص 546.

(3) هي فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها علي رضي الله عنه على درع له، وكانت أحب بنات رسول صلى الله عليه وسلم إلى الرسول، وكانت أول أهله لحوقا به، وتوفيت سنة 11 هـ وعمرها أقل من 35 سنة وهي أول من غطي نعشها في الإسلام. انظر أسد الغابة ج 7 ص 220 - 226.

(4) أخرجه الطبراني - بلفظ مقارب - في المعجم الكبير، ج 11، حديث رقم 12259، ص 444. وفيه حسين الأشقر قال ابن حجر بعد أن ساق تخريج هذا الحديث في الكشف: وحسين ضعيف ساقط. انظر الكشف ج 4 ص 220.

(5) فتح القدير ج 5 ص 536 - 537.

(6) سورة الحج جزء آية 27.

يقول الإمام الشوكاني: "أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن منيع⁽¹⁾ وابن جرير وابن المنذر وابن حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في السنن عن ابن عباس قال: لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قال: رب قد فرغت، فقال «وأذن في الناس بالحج»، قال رب وما يبلغ صوتي؟ قال أذن وعلى البلاغ، قال: رب كيف أقول. قال: قل: يا أيها الناس كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق فسمعه من في السماء والأرض، ألا ترى أنهم يجيئون من أقصى الأرض يلبون"⁽²⁾ وفي الباب آثار عن جماعة من الصحابة"⁽³⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: «ولو ترى إذ فرعوا فلا فوت وأخذوا من مكان قريب»⁽⁴⁾ يقول الإمام الشوكاني عند تعرضه لسبب نزول هذه الآية: "ثبت في الصحيح أنه يخسف لجيش في البداء"⁽⁵⁾ من حديث حفصة وعائشة وخارج الصحيح من حديث أم سلمة⁽⁶⁾.

(1) هو أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي روى عن ابن عينة وروى عنه الجماعة لكن البخاري بواسطة كان يختم القرآن كل ثلاث أيام، ومات فقيرا فيبيع كل ما يملك سوى كتبه بأربعة وعشرين درهما وكان من أقران الإمام أحمد. انظر تهذيب التهذيب ج 1 ص 84 - 85.

(2) أخرجه الحاكم في المستدرک - بلفظ مقارب -، ج 2، كتاب التفسير، تفسير سورة الحج، ص: 388 - 389. وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(3) فتح القدير ج 3 ص 450.

(4) سورة سبأ الآية: 51.

(5) ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنهما قالت قال رسول الله ﷺ يغزو جيش الكعبة فإذا كان ببداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم قال يخسف بأولهم وآخرهم ثم بيعتهم على نياتهم ج 3 - (34) كتاب البيوع (49) باب ما ذكر في الأسواق، ص: 19. وكذلك روى الإمام مسلم نحوه من هذا الحديث عن أم سلمة وحفصة وعائشة رضي الله عنهن، صحيح مسلم ج 3 - (52) كتاب الفتن (2) باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت، حديث رقم 4 - (2882) ص: 2208 - 2209.

(6) هي أم سلمة بنت أبي أمية بن المغيرة زوج النبي واسمها هند وكانت من المهاجرات إلى الحبشة وإلى المدينة فرق الكفار بينها وبين زوجها ولدها سلمة لما هاجر زوجها إلى المدينة ثم ردوا ابنها وهاجرت. تزوجها الرسول بعد وفاته زوجها. انظر آمد الغاية ج 7 ص 340 - 343.

وصفية⁽¹⁾ وأبى هريرة⁽²⁾ وابن مسعود⁽³⁾ وليس فيه شيء منها أن ذلك سبب نزول هذه الآية⁽⁴⁾.

فهنا أشار إلى مواضع الرواية من الصحيح وخارج الصحيح كما ذكر الرواة من الصحابة رضوان الله عليهم ليقرر بهذا أن هذه الأحاديث ليس فيها ما يدل على سبب نزول الآية .

المطلب الثاني

اهتمامه بتفسير القرآن بالقرآن

أهتم الإمام الشوكاني بتفسير القرآن بالقرآن في تفسيره وتمثل اهتمامه في جوانب كثيرة أهمها :

1 - تفسير الألفاظ القرآنية الواردة في الآية بآيات أخرى من القرآن الكريم : -

وهذا كثير في تفسيره فأكتفى بهذين النموذجين :

النموذج الأول : عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَبِأَن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾⁽⁵⁾ .

قال الإمام الشوكاني عند بيانه لمعنى الحجارة : "والمراد بالحجارة الأصنام التي كانوا

(1) هي صفية بنت حيى بن أخطب، أخذها الرسول ﷺ من سبى خيبر ثم أعتقها وتزوجها وكانت عاقلة من عقلاء النساء، ورائت قبل زواجها قمراً وقع في حجرها، فكان ذلك تأويل الرسول ﷺ بزواجها إياه وتوفيت سنة 370 هـ . انظر المرجع السابق ج 7 ص 169 - 171 .

(2) هو أبو هريرة الدوسي، اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، وقيل رآه رسول الله ﷺ وفي كفه هرة فسماه أباً هريرة . وأسلم عام خيبر وشهدا ثم لزم الرسول ﷺ فكان أكثر الصحابة حديثاً عنه . وكان من أصحاب الصفة وتوفي سنة 57 هـ انظر المرجع السابق ج 6 ص : 318 - 321 .

(3) هو عبد الله بن مسعود بن غافل كان إسلامه قديماً وهو أول من جهر بالقرآن بمكة وهاجر الهجرتين وكان يخدم رسول الله ﷺ وكان يعرف بصاحب السواد والسواك وهو الذي أجهز على أبي جهل وتوفي سنة 32 هـ . انظر المرجع السابق، ج 3 ص 385 . وفي النهاية لابن الأثير : السواد بالكسر : السراير يقال ساودت الرجل مساودة إذا ساررت . ج 2 ص 420 - 421 .

(4) فتح القدير ج 4 ص 331 .

(5) سورة البقرة، الآية : 24 .

يعبدونها قرنوا أنفسهم بها في الدنيا فجعلت وقودا للنار معهم، ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾⁽¹⁾ أى حطب جهنم⁽²⁾.

النموذج الثاني: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَادًا﴾⁽³⁾.

يقول الإمام الشوكاني: والمهاد الرطاء والفرش كما في قوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فُرَاشًا﴾⁽⁴⁾ (5).

فهنا استعان الإمام الشوكاني في بيان اللفظ القرآني بالقرآن.

2 - الاستشهاد بالآية القرآنية لأوجه نحوية:

الإمام الشوكاني يستدل ويستشهد لأوجه نحوية بالقرآن الكريم ومن ذلك:

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁽⁶⁾.

يقول الإمام الشوكاني "وقد اختلف النحاة في دخول هذه النون المؤكدة في ﴿تُصِيبُ﴾ فقال الفراء⁽⁷⁾: هو بمنزلة قولك: انزل عن الدابة لا تطرحنك فهو جواب الأمر بلفظ النهي: أى إن تنزل عنها لا تطرحنك، ومثله قوله تعالى ﴿ادْخُلُوا مَسَاجِدَكُمْ لَا يُحِطُّ بِكُمْ سُلَيْمٌ وَجُنُودُهُ﴾⁽⁸⁾ أى إن تدخلوا لا يحطمنكم، فدخلت النون لما فيه من معنى الجزاء"⁽⁹⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾⁽¹⁰⁾.

(1) سورة الأنبياء، جزء آية: 98.

(2) فتح القدير ج 1، ص: 53.

(3) سورة عم، الآية: 6.

(4) سورة البقرة جزء آية: 22.

(5) فتح القدير ج 5، ص: 364.

(6) سورة الأنفال، الآية: 25.

(7) هو يحيى بن زياد النخعي إمام العربية، قيل له الفراء لأنه كان يقرأ بالكلام وكان أعلم الكوفيين بالنحو بعد الكسائي، وكان يحب الكلام ويميل إلى الاعتزال وكان متدينا متورعا ومن تصانيفه: الجمع والتثنية في القرآن، وال نوادر، ومات سنة

207 هـ، انظر بغية الوعاة ج 2 ص 333.

(8) سورة النمل جزء آية: 18.

(9) فتح القدير ج 2، ص: 299.

(10) سورة مريم: الآية: 82.

يقول الإمام الشوكاني: "﴿كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ﴾ أى ليس الأمر كما ظنوا وتوهموا، والضمير فى الفعل إما للالهة : أى ستجد هذه الأصنام عبادة الكفار لها يوم ينطقها الله سبحانه ، لأنها عند أن عبدوها جمادات لا تعقل ذلك ، وإما للمشركين : أى سيجحد المشركون أنهم عبدوا الأصنام، ويدل على الوجه الأول قوله ﴿مَا كَانُوا إِبَادًا يَعْبُدُونَ﴾⁽¹⁾ وقوله ﴿فَأَلْقُوا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ﴾⁽²⁾ ويدل على الوجه الثانى قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾⁽³⁾ " (4) .

ففى المثالين السابقين نجد أن الإمام الشوكاني قد اعتمد على القرآن فى بيان الأوجه النحوية .

3 - الاستشهاد بالقرآن الكريم لأوجه تفسير الآية :

نجد الإمام الشوكاني كثيراً ما يستشهد بالقرآن لبيان أوجه تفسير الآية كأن يكون بين المفسرين خلاف فى معنى الآية فيذكر الأقوال ويستدل لها أو لبعضها بالقرآن الكريم . ومن الأمثلة فى ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾⁽⁵⁾ .

ذكر رأيين فى معنى هذه الجملة مؤيدا إياهما بالقرآن الكريم فقال : "اختلف المفسرون فى معناه؛ فذهب الأكثر إلى أن معناه انظر إليه كما كان. وقال الضحاك⁽⁶⁾ ووهب⁽⁷⁾ بن منبه:

(1) سورة القصص، جزء آية : 63 .

(2) سورة النحل : جزء آية : 86 .

(3) سورة الأنعام : جزء 23 .

(4) فتح القدير ج3، ص: 350 .

(5) سورة البقرة : جزء آية : 259 .

(6) هو الضحاك بن مزاحم الهلالي الخراساني، صاحب التفسير، حدث عن ابن عباس وابن عمر وأبى سعيد وغيرهم، واحتج به النسائي وغيره وكان فقيه مكتب فيه ثلاثة آلاف صبي، وكان يركب حماراً ويدور عليهم وتوفى سنة 102 هـ . انظر تاريخ الإسلام للذهبي ج 7 ص 112 - 114 . ط دار الكتاب العربى ، ط الثانية ، سنة 1413 هـ - 1993 . بيروت .

(7) هو وهب بن منبه بن كامل الأنباري الصنعاني أبو عبد الله الإخباري ، روى عن ابن عباس وجابر وأبى سعيد وطائفة وثقه النسائي وقال مسلم بن خالد : لبث وهب أربعين سنة لم يرقد على فراشه وقد قتله يوسف بن عمر سنة 110 هـ . انظر خلاصة تهذيب .

انظر إلى حمارك قائما في مربطه لم يصبه شيء بعد أن مضت عليه مائة عام، ويؤيد القول الأول قوله تعالى ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشرها﴾⁽¹⁾ ويؤيد القول الثاني مناسبتة لقوله ﴿فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه﴾⁽²⁾ (3).

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وقالت اليهود عزيز ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضلون﴾⁽⁴⁾ قول الذين كفروا⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني في وجه قوله تعالى : ﴿بأفواههم﴾ ما نصه : "وجه قوله بأفواههم مع العلم بأن القول لا يكون إلا بالفم، بأن هذا القول لما كان ساذجا ليس فيه بيان ولا عضده برهان كان مجردا دعوى، لا معنى تحتها فارغة صادرة عنهم صدور المهملات التي ليس فيها إلا كونها خارجة من الأفواه، غير مفيدة لفائدة يعتد بها وقيل إن ذكر الأفواه لقصد التأكيد كما في كتبت بيدي ومشيت برجلي، ومنه قوله تعالى ﴿يكتبون الكتب بأنبيهم﴾⁽⁶⁾ .

وقوله ﴿ولا ظنر يطير بجناحيه﴾⁽⁷⁾ ، وقال بعض أهل العلم : إن الله سبحانه لم يذكر قولا مقرونا بذكر الأفواه والألسن إلا وكان قولا زورا كقوله ﴿يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم﴾⁽⁸⁾ وقوله ﴿كبرت كلمة تخرج من أفواههم﴾⁽⁹⁾ ، وقوله ﴿يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم﴾⁽¹⁰⁾ (11) .

(1) سورة البقرة : جزء آية : 259 قرأ نلغ ننشرها وقرأ عاصم ننشرها. انظر العبارات ص 73.

(2) سورة البقرة : جزء آية : 259 .

(3) فتح القدير ج1، ص: 280 .

(4) قرأ عاصم يضاهنون والباقون يضاهون. انظر إتخاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر لأحمد بن محمد البنا . ط عالم الكتب ، ط الأولى سنة 1407 هـ - 1987 م بيروت .

(5) سورة التوبة : جزء آية 30 .

(6) سورة البقرة جزء آية 79 .

(7) سورة الأنعام جزء آية : 38 .

(8) سورة آل عمران : جزء آية : 167 .

(9) سورة الكهف : جزء آية : 5 .

(10) سورة الفتح : جزء آية : 11 .

(11) فتح القدير ج2، ص: 353 .

فالإمام الشوكاني استدلل للرأيين الآخرين بالقرآن الكريم بينما لم يستدل للقول الأول من القرآن الكريم فتبين لنا أن الإمام الشوكاني أحياناً يؤيد وجهاً من وجوه التفسير وأحياناً لا يؤيد .

4 - الاستدلال بالقرآن في بيان القرآن :

أحياناً أجد الإمام الشوكاني يعتمد على القرآن في بيان القرآن كتخصيص آية بآية أو بيان ما أجمل من القرآن بالقرآن .
ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً»⁽¹⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : «وظاهر هذه الآية العموم، وأن كل من مات عنها زوجها تكون عدتها هذه العدة ، ولكنه قد خصص هذا العموم قوله تعالى : «وأولت الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن»⁽²⁾ (3) .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : «وتمت كلمة ربك الحسنى على بنى إسرائيل بما صبروا»⁽⁴⁾ .

يقول الإمام الشوكاني "أى مضت واستمرت على التمام والكلمة هى «ونريد أن نمن على الذين استضعفوا فى الأرض وجعلهم أئمة»⁽⁵⁾ وجعلهم الوارثين»⁽⁶⁾ (7) .

(1) سورة البقرة ، جزء آية : 234 .

(2) سورة الطلاق ، جزء آية : 4 .

(3) فتح القدير ج 1 ، ص : 248 .

(4) سورة الأعراف : جزء آية : 137 .

(5) كلمة أئمة وقعت فى خمسة مواضع من القرآن الكريم ، فحقق الهمزتين جميعاً فى الخمسة ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائى وخلف وروح وسهل الثانية فيهما الباقون وهم نافع ، وابن كثير ، وأبو جعفر ورويس ، انظر النشر فى القراءات العشر ، الحافظ أبو الخير بين الجوزى ، ج 1 ص 378 ، ط دار لكتاب العربى .

(6) سورة القصص : الآية 5 .

(7) فتح القدير ج 2 ص 240 .

ففى المثال الأول نجد أن الإمام الشوكانى قد خصص عام الآية، أما فى المثال الثانى فقد بين ما أجمل من الآية معتمداً فى كل ذلك على القرآن الكريم .

5 - الجمع بين نظائر الآية فى موضع واحد :

نجد الإمام الشوكانى يذكر الآية القرآنية ثم يذكر نظائرها ، وما فى معناها من آيات أخرى ومن الأمثلة فى ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾⁽¹⁾ .

فقد ذكر الإمام الشوكانى عدة آيات نظائر لهذه الآية فقال : "وقد ورد ذكر الوزن والموازن فى مواضع من القرآن كقوله : ﴿وَنُضِعُّ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تَظْلِمُ نَفْسٌ شَيْئاً﴾⁽²⁾، وقوله : ﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾⁽³⁾، وقوله ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ، وَمَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾⁽⁴⁾ (5) .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾⁽⁷⁾ . يقول الإمام الشوكانى : "وقوله ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ أى ظاهر العداوة، ومثله قوله تعالى ﴿إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ﴾⁽⁸⁾ وقوله ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾⁽⁹⁾ (10) .

(1) سورة الأعراف الآية : 8 .

(2) سورة الأنبياء: جزء آية : 47 .

(3) سورة المؤمنون : الآية : 101 .

(4) سورة المؤمنون : الآية : 102 - 103 .

(5) فتح القدير ج2 ص190 - بتصرف .

(6) قرأ ابن عامر وحفص والكسائى "خطوات" بضم الطاء وقرأ الباقون بإسكانها. تلخيص العبارات بلطف الإشارات فى القراءات السبع ، لأبى على الحسن بن بطيعة . ص 70 ، ط مؤسسة القرآن ط الأولى ، سنة 1409 هـ - 1988 م بيروت .

(7) سورة البقرة : جزء ، آية : 168 .

(8) سورة القصص جزء آية 15 .

(9) سورة فاطر : جزء آية : 6 .

(10) فتح القدير ج1 ، ص: 167 .

فالإمام الشوكاني هنا جاء بظاهر الآية من القرآن الكريم وذلك لبيان أهمية الميزان في المثال الأول وفي المثال الثاني لبيان عداوة الشيطان للإنسان ، فهو بذلك يضع أمام القارئ مجموعة من الآيات ذات الموضوع الواحد ليتسنى له فهم وربط الآيات بعضها ببعض .

6 - الاستعانة بالقرآن في الترجيح عند الخلاف :

وكذلك أجده - رحمه الله - يعتمد على القرآن في الترجيح وقت الخلاف بين

المفسرين في بيان الآية ومن ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾⁽¹⁾ .

يقول الإمام الشوكاني في المقصود من الحشر على الوجوه ما نصّه : "هذا الحشر على الوجوه فيه وجهان للمفسرين : الأول أنه عبارة عن الإسراع بهم إلى جهنم من قول العرب : قد مرّ القوم على وجوههم : إذا أسرعوا ، الثاني أنهم يسحبون يوم القيامة على وجوههم حقيقة كما يفعل في الدنيا بمن يبالغ في إهانتهم وتعذيبهم ، وهذا هو الصحيح لقوله تعالى : ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ﴾⁽²⁾ (3) .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾⁽⁴⁾ .

تعرض الإمام الشوكاني إلى المقصود من ﴿ليلة مباركة﴾ فذكر قول الجمهور أنها ليلة القدر وذكر قول عكرمة أنها ليلة النصف من شعبان ورجح قول الجمهور بقوله : "والحق ما ذهب إليه الجمهور من أن هذه الليلة المباركة هي ليلة القدر لا ليلة النصف من شعبان ، لأن الله سبحانه أجملها هنا وبينها في سورة البقرة بقوله ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾⁽⁵⁾ وبقوله في سورة القدر ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾⁽⁶⁾ فلم يبق بعد هذا

(1) سورة الإسراء : جزء آية : 97 .

(2) سورة القمر جزء ، آية : 48 .

(3) فتح القدير ج3 ، ص : 260 - 261 .

(4) سورة الدخان : الآية : 3 .

(5) سورة البقرة : جزء ، آية : 185 .

(6) سورة القدر : الآية : 1 .

البيان الواضح ما يوجب الخلاف ولا ما يقتضى الاشتباه⁽¹⁾ .

فمن خلال هذين المثالين تبين لنا أن الإمام الشوكاني أحياناً يذكر الخلاف فى المسألة ثم يرجح رأياً له اعتماد على القرآن الكريم .

7 - الاستشهاد على مسألة اعتقادية بالقرآن الكريم :

أجده أحياناً يستشهد لمسألة اعتقادية بالآية من القرآن الكريم ومن ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ولله ملك السموات والأرض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وكان غفوراً رحيماً﴾⁽²⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "﴿ولله ملك السموات والأرض﴾ يتصرف فيه كيف يشاء لا يحتاج إلى أحد من خلقه ؛ وإنما تعبدهم بما تعبدهم ليثيب من أحسن ويعاقب من أساء . ولهذا قال ﴿يغفر لمن يشاء﴾ أن يغفر له ﴿ويعذب من يشاء﴾ أن يعذبه ، ﴿لا يسأل عما يفعل وهم يسئلون﴾⁽³⁾ .⁽⁴⁾

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يدبر الأمر من السماء إلى الأرض﴾⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "والمعنى : ينزل أمره من أعلى السموات إلى أقصى تخوم⁽⁶⁾ الأرض السابعة كما قال سبحانه : ﴿الله الذى خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن يتنزل الأمر بينهما﴾⁽⁷⁾ .⁽⁸⁾

(1) فتح القدير ج 4، ص : 57 .

(2) سورة الفتح : الآية : 14 .

(3) سورة الأنبياء : الآية : 23 .

(4) فتح القدير ج 5، ص : 48 - 49 .

(5) سورة السجدة : جزء آية : 5 .

(6) التخم بالفتح منتهى كل قرية أو أرض، وجمعه (تخوم) كفلس وقلوس . وقال الفراء : تخوم الأرض حدودها . مختار

الصحيح للرازي، ص : 76، ط : بابل بغداد .

(7) سورة الطلاق جزء آية : 12 .

(8) فتح القدير ج 4، ص : 248 .

ففي هذين المثالين نجد أن الإمام الشوكاني استشهد في بيان المقصود من الآيتين من القرآن الكريم .

فالأول لبيان مسألة اعتقادية وهي أن الله يفعل ما يشاء بإرادته لادخل للمخلوق ولا حول له ولا قوة ، والثاني لبيان أن الله بيده ملكوت السموات والأرض يتصرف فيهما كيف يشاء .

فهذه أمثلة من خلال تفسير الشوكاني دلت على مدى اهتمامه بتفسير القرآن بالقرآن وعنايته به ، الأمر الذي يضيف على التفسير قيمة علمية عظيمة .

المطلب الثالث

اهتمامه بتفسير القرآن بالحديث

اهتم الإمام الشوكاني ، اهتماماً بالغاً واعتنى عناية فائقة بتفسير القرآن بالسنة النبوية المطهرة معتمداً في ذلك على الأحاديث / الصحيحة فإن لم يجد فيفضل التفسير بالحديث الضعيف على التفسير بالرأي .

والخص اهتمامه بهذا النوع من التفسير في هذه الجوانب :

1 - يذكر تفسير الآية بالحديث ويذكر أنه المتعين :

كثيراً ما أجد الإمام الشوكاني أثناء تفسيره للآية إن وجد حديثاً يبين الآية وقف عنده وعقب بما يدل على التأكيد عليه كأن يقول: التفسير النبوي متعين، أو المصير إليه واجب ، أو هو يغنى عن تفاسير السلف ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾⁽¹⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "القنوت قيل هو الطاعة : أى قوموا لله فى صلاتكم طائعين... وقيل هو الخشوع... وقيل هو الدعاء... وقال قوم إن القنوت طول القيام... وقيل معناه ساكتين... ويدل عليه حديث زيد⁽²⁾ ابن أرقم فى الصحيحين وغيرهما قال: كان الرجل يكلم صاحبه فى عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فى الحاجة فى الصلاة حتى نزلت هذه الآية ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت"⁽³⁾ .. وقد ذكر أهل العلم أن القنوت ثلاثة عشر معنى .. والمتعين هاهنا حمل القنوت على السكوت للحديث المذكور"⁽⁴⁾.

(1) سورة البقرة جزء آية: 237.

(2) هو زيد بن أرقم بن زيد استصغر يوم أحد وأول مشاهدته الخندق وقيل المريسيع وغزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة وله حديث كثير ورواية أيضاً عن علي ومات سنة 66هـ. انظر الإصابة ج 1 ص 560.

(3) رواه البخارى - بلفظ مقارب - صحيح البخارى ج 5 ص 65 ، كتاب تفسير القرآن . (1) سورة البقرة (3) باب قوله ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ أى مطيعين ج 1 ص 162 ورواه مسلم بلفظ قريب صحيح مسلم . ج 1 - (5) . كتاب المساجد -

(7) باب تحريم الكلام فى الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته حديث رقم 35 (539) ص : 383 .

(4) فتح القدير ج 1 ص 258 - بتصريف - .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾⁽¹⁾ يقول الإمام الشوكاني: "والقوة كل ما يتقوى به في الحرب ومن ذلك السلاح والقسى"⁽²⁾، وقد ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث عقبة⁽³⁾ بن عامر قال: سمعت رسول صلى الله عليه وآله وسلم وهو على المنبر يقول: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ألا إن القوة الرمي، قلها ثلاث مرات"⁽⁴⁾ وقيل هي الحصون، والمصير إلى التفسير الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متعين"⁽⁵⁾.

ففي هذين المثالين ذكر الإمام الشوكاني أكثر من معنى في المقصود من القنوت في الآية الأولى والمقصود من الرمي في الآية الثانية، لكن لما ورد في بيانهما من الرسول ﷺ حديثان ترك ذلك التفسير وعمل بهما، فدل على أن الإمام الشوكاني إذا ثبت عنده الحديث فإنه يعتمد عليه ويعتبره هو المتعين في بيان الآية.

2 - بيان اللفظ القرآني أو معنى الآية من الحديث الشريف :

الإمام الشوكاني كما أنه يعتمد ويستدل بالقرآن الكريم على بيان معنى لفظ في آية أو معنى آية فكذاك يستدل على ذلك بالحديث الشريف ويستشهد به ومن الأمثلة في ذلك:

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْثَرَهَا⁽⁶⁾ كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾⁽⁷⁾.

(1) سورة الأنفال جزء آية : 60 .

(2) قسى جمع قوس . والقوس آلة على هيئة هلال ترمى بها السهام (تذكر وتؤنث) . (ج) أقواس، وقسى . المعجم الوسيط، ج 2 ص 765 - 766 .

(3) هو عقبة بن عامر بن عيس الجهنى ويكنى أبا عمر . صحب النبي ﷺ وشهد فتوح الشام ومصر وشهد مع معاوية صفيين وتوفي في آخر خلافة معاوية . انظر الطبقات الكبرى لابن سعد ج 7 ص 498، ط دار صادر بيروت .

(4) رواه مسلم - بلفظ مقارب - صحيح مسلم ج 2 - (33) كتاب الإمارة (52) باب فضل الرمي والحث عليه .. حديث رقم 167 - (1917) . ص : 1522 .

(5) فتح القدير ج 2 ص 320 .

(6) قرأ (أكلها) يسكون الكاف نافع وابن كثير وأبو عمرو، إتخاف فضلاء البشر ج 2 ص 168 .

(7) سورة إبراهيم الآية 24 وجزء آية 25 .

يقول الإمام الشوكاني "أخرج الترمذى والنسائى والبزار⁽¹⁾ وأبو يعلى⁽²⁾ وابن جرير وابن أبى حاتم وابن حبان⁽³⁾ والحاكم وصححه وابن مردويه .

عن أنس - رضى الله عنه - "أتى رسول الله ﷺ بقناع⁽⁴⁾ من بسر⁽⁵⁾ فقال ﴿مَثَلُ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ حتى بلغ ﴿مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾⁽⁶⁾ قال : هي الحنظلة"⁽⁷⁾⁽⁸⁾ ، ... وأخرج أحمد وابن مردويه قال السيوطى بسند جيد عن ابن⁽⁹⁾ عمر - رضى الله عنه -

(1) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، المعروف بالبزار، من أهل البصرة، وكان ثقة حافظاً، وصنف المسند، وتكتم على الأحاديث، وبين عليها وتوفى سنة 296هـ، انظر تاريخ بغداد ج4 ص334 - 335، ط دار الكتاب العربى، بيروت .
(2) هو أحمد بن على بن المثنى، الحافظ صاحب المسند وكان عاقلاً حليماً حسن الأدب وقد وثقه ابن حبان، ووصفه بالإتقان والدين، وقال : بينه وبين النبى ﷺ ثلاثة أنفس . وتوفى سنة 307هـ انظر تاريخ الإسلام للذهبي ج 23 ص 200 - 201 .

(3) هو محمد بن حبان بن أحمد، إمام عصره، صنف التصانيف ولم يسبق إلى مثلها وقد ذكره الحاكم فقال : "كان من أوعية العلم فى اللغة والفقه والحديث والوعظ وكان من عقلاء الرجال" وتوفى سنة 354هـ . انظر الأنساب للسمعاني ج 2 ص 225 - 226 ط دار المعارف العشمانية، ط الأولى، سنة 1383هـ - 1963م، الهند .

(4) القناع : الطبق الذى يוכל عليه النهاية فى غريب الحديث، ج 4 ص 115 .

(5) قال صاحب مختار الصحاح : البسر أوله طلع ثم خلال .. ثم باح .. ثم بسر ثم رطب ثم ثمر الواحدة (بسرّة) و (بسرّة) . مختار الصحاح ج1 ص 51 بتصرف -

(6) سورة إبراهيم : الآية : 26 .

(7) الحنظلة : فى المعجم الوسيط الحنظل : نبت مفترش، ثمرته فى حجم البرتقالة ولونها، فيها لب شديد المرارة، ج1 ص 202 .

(8) رواه الترمذى بلفظ مقارب : سنن الترمذى ج 5 - (58) كتاب التفسير، (15) باب ومن سورة إبراهيم عليه السلام حديث رقم : 3119 من : 295 ورواه النسائى فى السنن الكبرى مختصراً، ج 6 - (82) . كتاب التفسير . (197) سورة إبراهيم قوله تعالى : ﴿كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ حديث رقم : 1126 ج 2 ص 2، ص : 370، ط : دار الكتاب العلمية، بيروت : ط الأولى : 1411هـ - 1991م . ورواه أبو يعلى فى مسنده - بتغيير طفيف - حديث 1410 - (4165)، ج 7 ص 182 - 183 . ورواه ابن حبان فى صحيحه بلفظ مقارب - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج1، كتاب البر والإحسان، باب حسن الخلق، حديث 475، ص : 348 . ورواه الحاكم فى مستدركه مختصراً، ج2، كتاب التفسير، تفسير سورة إبراهيم عليه السلام ص : 352، وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ومسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى .

(9) فى فتح القدير عمر والصحيح ابن عمر كما فى تفسير السيوطى . انظر ج 7 ص 86 من الدر المنثور .

النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله «كشجرة طيبة» قال : هي التي لا ينقص ورقها
قال : هي النخلة⁽¹⁾ (2) .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : «النبي»⁽³⁾ أولى بالمؤمنين من أنفسهم⁽⁴⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : «وأخرج البخاري وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه -
عن النبي ﷺ قال : "ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة، اقرءوا إن
شئتم «النبي» أولى بالمؤمنين من أنفسهم» فأما مؤمن ترك مالا فلتترثه عصبته من كانوا،
فإن ترك ديناً أو ضياعاً⁽⁵⁾ فليأتني فأنا مولاة⁽⁶⁾»⁽⁷⁾ .

ففي هذين المثالين نجد أن الإمام الشوكاني قد بين معنى الشجرة الطيبة في المثال
الأول وفسر الآية في المثال الثاني مستشهداً في ذلك بما ثبت عن رسول الله ﷺ، وهذا هو
التفسير الذي ينبغي أن يقدم على ما عداه من التفسير .

3 - يستشهد بالحديث الشريف في بيان ما أبهم وتوضح ما أشكل :

إن الإمام الشوكاني قد استفاد كذلك من الحديث في توضيح القرآن كأن تكون آية
مبهمة فيوضحها أو آية ظاهرة الإشكال فيوضح الإشكال بحيث لا يظهر التباس للقارئ
لكتاب الله ، ولناخذ هذين المثالين كنموذج من تفسيره .

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : «وآخرين منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز
الحكيم»⁽⁸⁾ .

(1) رواه أحمد عن ابن عمر بلفظ : هي التي لا تنقص ورقها وظننت أنها النخلة ج 2 ص 91 . وقال الهيثمي في معجم
الزوائد : رواه أحمد ورجاله ثقات . ج 7 - كتاب التفسير ، (سورة إبراهيم) . ص 44 .

(2) فتح القدير ج 3 ص 107 - بتصرف .

(3) قرأ نافع ﷺ بالهمزة والباقون بغير الهمزة في جميع القرآن . انظر النشر في القراءات العشر ، ج 1 ص 406 .

(4) سورة الأحزاب : جزء آية 6 .

(5) قال الرافعي : الضيعة العقار أو الجمع ضياع مثل كلبة وكلاب ، المصباح المنير ، ج 2 ص 500 .

(6) رواه البخاري في صحيحه ج 6 - (65) كتاب تفسير القرآن (3) سورة الأحزاب «النبي» أولى بالمؤمنين من أنفسهم .
ص : 223 . ورواه أحمد بلفظ مقارب المسند ج 2 ص 334 - 335 .

(7) فتح القدير ج 4 ص 262 .

(8) سورة الجمعة : الآية 3 .

يقول الإمام الشوكاني : "وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة قال : "كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث نزلت سورة الجمعة فتلاها ، فلما بلغ ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ قال له رجل يا رسول الله من هؤلاء الذين لم يلحقوا بنا ؟ فوضع يده على سلمان⁽¹⁾ الفارسي وقال : "والذي نفسي بيده لو كان الإيمان بثلثيا⁽²⁾ لناله رجال من هؤلاء"⁽³⁾ (4) .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ⁽⁵⁾ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾⁽⁶⁾ .

فإن الإمام الشوكاني نجده تعرض لمعنى ﴿أَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ فذكر ثلاثة أقوال في تفسيرها ورجح الأخير مبنيًا من خلال تفسيره للآية أنه لا إشكال فيه مادام ورد حديث صحيح مفسرا . والخص هذه الأقوال في ما يلي :

- 1 - المعنى دلهم بخلقه على أنه خالقهم فقامت هذه الدلالة مقام الإشهاد .
- 2 - المعنى أن الله سبحانه أخرج الأرواح قبل خلق الأجساد وأنه جعل فيها من المعرفة ما فهمت خطابه سبحانه وتعالى .
- 3 - المعنى أن الله سبحانه لما خلق آدم مسح ظهره فاستخرج منه ذريته وأخذ عليهم العهد وهؤلاء هم عالم الذر .

(1) هو أبو عبد الله الفارسي ويقال له سلمان بن الإسلام ، وسلمان الخير ، كان قد سمع بأن النبي ﷺ سيبعث فخرج في طلب ذلك فأسر وبيع بالمدينة فاشتغل بالرق حتى كان أول مشاهدته الخندق وشهد بقية المشاهد ، ومات سنة 36 هـ . انظر الإصابة ج 2 ص 62 - 63 .

(2) بثلثيا خطأ مطبعي والصحيح بالثريا . والثرثيا : مجموعة من النجوم في صورة الثور ، وكلمة النجم علم عليها المعجم الوسيط : ج 1 ص 95 .

(3) أخرجه البخاري بلفظ مقارب ، صحيح البخاري ج 6 - (65) كتاب التفسير ، (62) ، سورة الجمعة (1) قوله ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ ، ص : 63 . وأخرجه مسلم - بلفظ مقارب - في صحيحه ، ج 2 - (44) كتاب فضائل الصحابة ، (59) باب فضل فارس ، حديث رقم 231 ، ص 1972 .

(4) فتح القدير ج 5 ص 226 .

(5) انظر هذه القراءة في ص : 119 من هذا البحث .

(6) سورة الأعراف الآية : 172 .

ثم قال في هذا القول الأخير: "وهذا هو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه ولا المصير إلى غيره لثبوته مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ثم ذكر الحديث وهو قوله :
 "وقد أخرج مالك في الموطأ وأحمد في المسند وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه وأبو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه وأبو الشيخ والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات والضياء⁽¹⁾ في المختارة أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية : ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾ الآية فقال : سمعت رسول الله ﷺ يسأل عنها فقال "إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيده فاستخرج منه ذرية فقال : خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون ، فقال رجل : يا رسول الله فقيم العمل ؟ فقال إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله النار"⁽²⁾ (3) .

في المثال الأول نجد الإمام الشوكاني بين ما أبهم على الصحابة - رضوان الله عليهم - في من هم الغير أميين المقصودين من الآية وفي المثال الثاني وضح وجه الإشكال

(1) هو محمد بن عبد الواحد بن أحمد الإمام الخافظ المحقق بقية السلف، صاحب التصانيف والرحلة الواسعة، أنشأ مدرسة إلى جانب الجامع المظفرى وكان يبنى فيها بيده، ومن تصانيفه فضائل الأعمال وكتاب الأحكام والمواقفات . وتوفى سنة 643هـ انظر سير أعلام النبلاء ج 23 ص 126 - 130 .

(2) أخرجه مالك في الموطأ - بلفظ مقارب، ج 2 - (42) كتاب القدر، (1) باب النهي عن القول بالقدر، حديث رقم (2)، ص : 898 - 899 وأخرجه أحمد في المسند - بلفظ مقارب - ج 1 ص 44 - 45 وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير - بلفظ مقارب - ج 8 ص 96 - 97 .

وأخرجه أبو داود في سننه - بلفظ مقارب ج 5 - (34) كتاب السنة ، (17) باب في القدر، حديث رقم 4703 ، ص : 79 ، 80 . وأخرجه الترمذي في سننه بلفظ مقارب ج 5 - (48) كتاب تفسير القرآن ، (18) باب ومن سورة الأعراف . حديث رقم 3075 ص 266 وأخرجه النسائي - في السنن الكبرى بلفظ مقارب - ج 6 - (82) كتاب التفسير ، سورة الأعراف ، (150) باب قوله تعالى ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ﴾ ، حديث رقم 1/1190 ، ص : 347 . وأخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظ مقارب - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ج 8 ، كتاب التاريخ ، باب بدء الخلق . حديث 6133 ، ص : 14 وأخرجه الحاكم في المستدرک - بلفظ مقارب ج 2 ، كتاب التفسير ، تفسير سورة الأعراف . ص : 320 . وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي .

(3) انظر فتح القدير ج 2 ص 262 - 263 .

فى كىففة أأذ الله سبأانه العهد من بنى آدم وهم لما يؤلأوا بعد؁ فآاء بأأبث شرف قد أأرآه عدد من المأأأفن وذكروه المفسرون لفسأل به على إمكانفة ذلك وأنه لا إشكال ففه ولا فنبغى اللآوء إلى المآز فى تأول الآفة .

4 - فسأشهد بأأأبث فى أأصفص آفة أو فأففد إألافها :

وفسأشهد بأأأبث فى أأصفص القرآن أو فأففد إألافه ومن الأمألة فى ذلك :

أ - عأد فأفسفروه لقوله أعالى : «إنك لا أسمع الموفى ولا أسمع الصم أأعاء إذا ولوأ مدبرفن»⁽¹⁾ .

فقول الإمام الشوكانى فى مسألة إسماع الموفى : "وأأهر أسماع الموفى العموم؁ فلا فخص منه إلا ما ورد بألفل كما فأب فى الصأفأ أنه صلى الله علفه وآله وسلم أأطب القألى فى قلبف" ⁽²⁾ بدر فففل له فآ رسول الله إنما أألم أأسادا [لا] ⁽³⁾ أرواح لفها ⁽⁴⁾؁ وكذلك ما ورد من أن المفأ فسمع أففق نعال المشفعفن له إذا أنصرفوا ⁽⁵⁾⁽⁶⁾ .

ب - عأد فأفسفروه لقوله أعالى : «إن فأأأبوا كأأر ما فأهون عنه فكفر عنكم سفناأكم ونأأأكم مأألا كرفما»⁽⁷⁾ .

فقول الإمام الشوكانى : "وأعلم أنه لأبأ من فأففد ما فى أهه الآفة من فكفر السفناأ

(1) سورة النمل : الآفة : 80 .

(2) القلبف : البئر قبل أن فأوى ... فعنى قبل أن فأى؁ فذكر وفونأ . أنظر مأأار الصأأ ص : 547 .

(3) فى الكأب - فأأ القأفر - سقط لفظ (ل) وهو أأأ مأفعف .

(4) أأرآ البخارى مأموعة من الأحأبث مأاربة لهذا أأأبث . صأفأ البخارى ج 5 - (64) كأب المآزى؁ (7) بأب

أأ أبف أهل؁ ص : 8 - 9 .

(5) أأرآه البخارى بلفظ مآافز ومعنى مأارب ج 2 - (33) كأب الأناز (68) بأب المفأ فسمع أففق النعال؁ ص : 92

- وذكروه أبو أاوأ فى أأبث فأول بلفظ "أنه لفسمع أففق نعالهم إذا ولوأ مدبرفن" سفن ج 5 - (34) كأب السنة؁ (27)

بأب فى المسألة فى القبر وعذاب القبر . أأبث رقم : 4753 . ص : 114 .

(6) فأأ القأفر ج 4؁ ص : 151 .

(7) سورة النساء الآفة 31 .

بمجرد اجتناب الكبائر بما أخرجه النسائي وابن ماجه وابن جرير وابن خزيمة⁽¹⁾ وابن حبان والحاكم وصححه البيهقي في سننه عن أبي هريرة وأبي سعيد⁽²⁾ أن النبي ﷺ جلس على المنبر ثم قال : "والذي نفسي بيده ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويؤدى الزكاة ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يوم القيامة حتى إنها لتصفق ، ثم تلا ﴿تَجْتَنِبُوا كِبَارَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفَرُ عَنْكُمْ سِئَاتِكُمْ﴾⁽³⁾⁽⁴⁾ .

فجد الإمام الشوكاني قد خصص الآية الأولى في عدم سماع الموتى بما ورد عن رسول الله ﷺ ثم قيد في الآية الثانية بما ورد عن رسول الله ﷺ حتى لا يفهم أن مجرد ترك الكبائر يدخل صاحبه الجنة بل لا بد من إقامة شعائر الإسلام .

5 - يستدل بالحديث الشريف في بيان الفضائل :

وكذلك أجده يذكر الحديث مستدلا به على بيان فضائل القرآن كسورة من القرآن أو آيات منه أو بيان فضيلة عمل من القرآن ومن الأمثلة في ذلك :

أ - يقول الإمام الشوكاني في فضل الثلاث آيات الأخيرة من سورة الحشر ما نصه : "وأخرج أحمد والدارمي⁽⁵⁾ والترمذي وحسنه والطبراني وابن الضريس⁽⁶⁾ والبيهقي في الشعب

(1) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة المجتهد المطلق سمع من إسحاق بن راهويه، وروى عنه البخاري، ومسلم خارج "الصحيح" قال الدار قطني : "كان ابن خزيمة إماما ثباتا معدوم النظير" وتوفي سنة 311هـ - انظر طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ج 3 ص 109 - 119 ط عيسى الباب الحلبي وشركاه ط الأولى ، سنة 1384هـ 1960م .

(2) هو أبو سعيد سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخدري ، وكان من الحفاظ لحديث رسول الله ﷺ الكثيرين . وخرج مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المصطلق وهو ابن خمس عشر سنة ، ومات سنة 74هـ . انظر أسد الغابة ج 6 ص 142 .

(3) أخرجه النسائي في سننه - بقرين من هذا اللفظ ، ج 5 ص 23 كتاب الزكاة (1) باب وجوب الزكاة ، ص 8 - 9 ط دار الدعوة بيروت . وأخرجه ابن حبان في صحيحه - بقرين من هذا اللفظ - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج 3 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس ، حديث : 1745 . ص : 122 وأخرجه الحاكم - بلفظ مقارب - ج 1 ، كتاب الصلاة ، باب فضل الصلوات الخمس ص : 200 - 201 . وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(4) فتح القدير ج 1 ص 459 .

(5) هو عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد التميمي الدارمي السمرقندي وكان من أوعية العلم يجتهد ولا يقلد وكان أحد الرخالين والحفاظ ومن تلامذته الشيخان وأبو داود والترمذي والنسائي وقال فيه الإمام أحمد "ذاك السيد ، غرض على انكفر فلم أقبل ، وعرضت عليه الدنيا فلم يقبل" . وتوفي سنة 255هـ انظر تاريخ الإسلام للذهبي ج 19 ص 179-182 .

(6) هو محمد بن أيوب بن ضريس . شيخ الري ومسندها روى عنه ابن أبي حاتم ووثقه ووثقه الخليلي وقال : هو محدث . وكان ذا معرفة وحفظ وعلو ، ومن تأليفه كتاب "فضائل القرآن" . توفي سنة 294هـ . انظر المرجع السابق ج 2 ص 255 -

عن معقل⁽¹⁾ بن يسار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : "من قال حين يصبح ثلاث مرات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، ثم قرأ الثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي وإن مات ذلك اليوم مات شهيداً، ومن قالها حين يمسي كان بتلك المنزلة"⁽²⁾ قال الترمذي بعد إخراجها : غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه"⁽³⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقهم الله رزقا حسنا وإن الله هو خير الرزقين ليدخلهم مدخلا يرضونه وإن الله لعليم حلیم﴾⁽⁴⁾ . يقول الإمام الشوكاني : "وقد أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن سلمان الفارسي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : من مات مرابطاً أجرى الله عليه مثل ذلك الأجر ، وأجرى عليه الرزق وأمن من الفتاتين واقرعوا إن شئتم ﴿والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا﴾ إلى قوله ﴿حلیم﴾⁽⁵⁾ * (6) .

ففي هذين المثالين نجد الإمام الشوكاني قد استفاد من الحديث الشريف لبيان فضل الآيات الأخيرة من سورة الحشر وفضل الرباط من خلال فهم الرسول للآيات .

(1) هو معقل بن يسار بن عبد الله، صاحب رسول الله ﷺ، وشهد بيعة الرضوان، وسكن البصرة، وإليه ينسب نهر معقل الذي بالبصرة وتوفي بها في آخر خلافة معاوية. انظر أسد الغابة ج 5 ص 231 - 232 .

(2) أخرجه أحمد في المسند ج 5 ص 26 . وأخرجه الدارمي في سننه : بلفظ مقارب - بقريب من هذا اللفظ - (23) كتاب فضائل القرآن ، (22) باب في فضل حم الدخان والحواميم والمسبحات ، : ص 854 . وأخرجه الترمذي في سننه بلفظ مقارب ج 5 - (46) كتاب فضائل القرآن ، (22) باب حديث رقم 2922 ص 182 . وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان - بلفظ مقارب - : ج 2 - (19) التاسع عشر من شعب الإيمان وهو باب في تعظيم القرآن ، فصل في فضائل السور ، حديث رقم 2502 : ص 492 - 493 .

(3) فتح القدير ج 5 ص 209 .

(4) سورة الحج الآية : 58 - 59 .

(5) أخرجه ابن عساكر في تاريخه - بلفظ مقارب - تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر تهذيب الشيخ عبد القادر بدران ج 6 ص 300 ، ط دار المسيرة ، ط الثالثة، سنة 1399 هـ - 1979 م ، بيروت . وأخرجه مسلم بلفظ - مغاير ومعنى مقارب - صحيح مسلم ، ج 2 - (33) كتاب الإمارة . (50) باب فضل الرباط في سبيل الله ، حديث رقم 163 - (1913) : ص 1520 .

(6) فتح القدير ج 3 ص 466 .

6 - يستدل بالحديث الشريف في بيان سبب النزول :

كما أن الإمام الشوكاني يستدل بالحديث الشريف في بيان الفضائل كذلك يستدل به في بيان أسباب النزول ، ولنضرب هذين المثالين كنموذج في ذلك :

1 - عند تفسيره لقوله تعالى ﴿فَاتِهِمْ لَا يَكْذِبُونَكَ﴾⁽¹⁾ ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون⁽²⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : " أخرج الترمذى وابن جرير وابن أبى حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم وصححه والضياء فى المختارة عن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - قال : قال أبو جهل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : إنا لا نكذبك بما جئت به . فأنزل الله ﴿فَاتِهِمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾⁽³⁾ -⁽⁴⁾ .

ب - عند تعرضه لسبب نزول قوله تعالى : ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَى النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ نَذَرٌ لِلذَّكْرِينَ﴾⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : " وأخرج البخارى ومسلم وأهل السنن وغيرهم عن ابن مسعود رضى الله عنه أن رجلاً أصاب من امرأة قبله ، فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر ذلك له كأنه يسأل عن كفارتها ، فأنزلت عليه " وأقم الصلاة طرفى النهار وزلفاً من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات " فقال الرجل : يا رسول الله إلى⁽⁶⁾ هذه ؟ قال هي لمن عمل بها من

(1) قرأ نافع والكسائي (فاتهم لا يكذبونك) خفيفة وقرأ الباقون (يكذبونك) مشددة ، المبسوط فى القراءات العشر .

(2) سورة الأنعام جزء آية 33 .

(3) رواه الترمذى فى سننه - بلفظ مقارب - عن على ثم ذكر إسناداً آخر بدون ذكر على وقال فيه " وهذا أصح " ج 5 -

(4) كتاب التفسير (7) باب ومن سورة الأنعام حديث رقم 3064 : ص 261 . وأخرجه الحاكم فى المستدرک - بلفظ

مقارب - : ج 2 كتاب التفسير ، تفسير سورة الأنعام : ص 315 وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وعقب الذهبى عليه بقوله قلت : ما خرجا لناجية شيئا .

(4) فتح القدير ج 2 ص 113 .

(5) سورة هود الآية 114 .

(6) هكذا فى كتاب فتح القدير بكسر الهمزة ولعله خطأ مطبعى والصحيح ألى بفتح الهمزة .

ففي هذين المثالين تبين أن الإمام الشوكاني يستدل بالحديث في بيان سبب نزول الآيتين وكثير ما يلحظ هنا أنه إذا وجد حديثاً صحيحاً في هذا لا يتركه ويعتمده خاصة إن كان فيه ما يدل على أنه سبب نزول الآية .

7 - يستشهد بالحديث الشريف في المسائل الفقهية :

وعند تعرض الإمام الشوكاني للمسائل الفقهية نجده يدلّ بدلوه في هذه المسائل جاعلاً السنة نصب عيِّنه يؤيد بها رأياً أو يرد بها على آخر أو يذكرها نقلاً عن من استدل بها وهكذا . ولضرب هذين المثالين نبين بها مدى اهتمامه وتمسكه بالسنة المطهرة .

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿إِنْ امْرَأُ هَٰذَا هِيَ أُمَّةٌ بَدِيعَةٌ لِّأُمَّةٍ أُخْتٌ لِّهَا﴾ (3) .

يقول الإمام الشوكاني في مسألة ميراث الأخت مع وجود البنت : "وقد ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى أن الأخوات لأبوين أو لأب عصبية للبنات وإن لم يكن معهن أخ . وذهب ابن عباس إلى أن الأخوات لا يعصبن البنات، وإليه ذهب داود الظاهري (4) وطائفة وقالوا إنه لا ميراث للأخت لأبوين أو لأب مع البنت، احتجوا بظاهر هذه الآية ، فإنه جعل عدم الولد المتناول للذكر والأنثى قيد في ميراث الأخت، وهذا الاستدلال صحيح لو لم يرد في السنة ما يدل على ثبوت ميراث الأخت مع البنت، وهو ما

(1) أخرجه البخاري بلفظ مقارب صحيح البخاري ج 5 - (65) كتاب التفسير ، (11) سورة هود ، (6) باب قوله وأقم الصلاة طرقي النهار ... ص 214 . وأخرجه ، مسلم - بلفظ مقارب - صحيح مسلم ج 3 - (49) كتاب التوبة (7) باب قوله تعالى ﴿إِنْ امْرَأُ هَٰذَا هِيَ أُمَّةٌ بَدِيعَةٌ لِّأُمَّةٍ أُخْتٌ لِّهَا﴾ حديث رقم 29 - (2763) ص 2115 - 2116 . وأخرجه الترمذي في سننه - بلفظ مقارب - ج 5 - (48) كتاب التفسير ، (12) باب "ومن سورة هود" . حديث رقم 3114 . ص 291 .

(2) فتح القدير ج 2 ص 533 .

(3) سورة النساء جزء 176 .

(4) هو أبو سليمان داود بن علي خلف الأصفهاني المعروف بالظاهري ، أخذ العلم عن إسحاق بن راهويه وغيره . وكان صاحب مذهب مستقل قيل إنه كان يحضر مجلسه أربعمائة صاحب طليسان أخضر . توفي سنة 207 هـ انظر وفيات الأعيان لابن خلكان ج 2 ص 255-256 ط: دار الفكر بيروت .

ثبت في الصحيح أن معاذاً⁽¹⁾ قضى في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بنت وأخت فجعل للبنت النصف وللأخت النصف⁽²⁾. وثبت في الصحيح أيضاً "أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قضى في بنت وبنت ابن وأخت فجعل للبنت النصف ولبنت الابن السدس وللأخت الباقي"⁽³⁾ فكانت هذه السنة مقتضية لتفسير الولد بالابن دون البنت⁽⁴⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾⁽⁵⁾ قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينها فتعالين أمتعن وأسرحن سراحاً جميلاً⁽⁶⁾.

تطرق الإمام الشوكاني إلى اختلاف العلماء في المخيرة إذا اختارت زوجها هل يعتبر طلاقاً أم لا فقال : "اختلفوا في المخيرة إذا اختارت زوجها هل يحسب مجرد ذلك التخيير على الزوج طلاقاً أم لا ؟ فذهب الجمهور من السلف والخلف إلى أنه لا يكون التخيير مع اختيار المرأة لزوجها طلاقاً لا واحدة ولا أكثر . وقال علي وزيد⁽⁷⁾ بن ثابت : إن اختارت زوجها فواحدة بائنة.. والزاجح الأول لحديث عائشة الثابت في الصحيحين قالت : "خيرنا

(1) هو معاذ بن جبل بن عمرو ، شهد - رضي الله عنه - العقبة مع السبعين من الأنصار وشهد بدرًا والمشاهد كلها، وبعثه رسول الله عليه وسلم إلى اليمن عاملاً ومعلمًا وقبض رسول الله ﷺ وهو باليمن وتوفي في طاعون عمواس بالشام سنة 28هـ. انظر الطبقات الكبرى ج 7 ص 387 - 389.

(2) - والحديث كما أخرجه البخاري في صحيحه عن سليمان عن إبراهيم عن الأسود قال : قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله ﷺ ، النصف للابنة والنصف للأخت، ثم قال سليمان قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله ﷺ ج 8 (85) كتاب الفرائض ، (12) باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة ، ص 7 .

(3) والحديث كما رواه البخاري في صحيحه عن هزيل قال : قال عبد الله : لأقضي فيها بقضاء النبي ﷺ أو قال النبي ﷺ للابنة النصف والابنة الابن السدس وما بقي للأخت ج 8 - (85) كتاب الفرائض ، (12) باب ميراث الأخوات مع البنات عصبة ، ص 7.

(4) فتح القدير ج 1 ص 543 .

(5) انظر قراءة النبي في ص 137 من هذا البحث .

(6) سورة الأحزاب الآية 28 .

(7) هو زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي ، استنصر يوم بدر ، وكان من علماء الصحابة وهو الذي تولى قسم غنائم اليرموك ، وشارك في جمع القرآن في عهد أبي بكر الصديق ، وعثمان بن عفان - رضي الله عنهما - وتعلم السريانية في سبعة عشر يوماً وتوفي سنة 45هـ. انظر الإصابة ج 1 ص 560-562.

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخترناه فلم يعدّه طلاقاً⁽¹⁾ ولا وجه لجعل مجرد
التخيير طلاقاً⁽²⁾.

ففي هذين المثالين قد استشهد الإمام الشوكاني بالسنة المطهرة على مسألتين فقهيّتين
ففي الأول خالف قول الظاهرية لزورود حديث الخلافه والثاني رجّح رأيا فقهيّا اعتمادا على
سنة رسول الله ﷺ . فمن خلال هذه النماذج التي سقتها يظهر لنا بوضوح وجلاء أن الإمام
الشوكاني قد اعتمد على تفسير القرآن بالسنة .

المطلب الرابع

اهتمامه بتفسير القرآن بأقوال الصحابة

لقد أكثر الإمام الشوكاني في تفسيره النقل من تفاسير الصحابة وتعددت نقوله عنهم
سواء منهم من اشتهر بالتفسير أو بالحديث وكان أكثر نقله عنه - رضى الله عنه - حتى أنه
لا يكاد يخلو مقطع إلا وفيه نقلا عن ابن عباس . ولكثرة إيراد تفاسير الصحابة تعددت
مسالك نقله عنهم . وفي هذا المطلب ألخص مسالكه وعنايته بهذا النوع من التفسير في هذه
الجوانب .

1 - نقله لأقوال متعددة عن الصحابة في تفسير الآية :

ينقل الإمام الشوكاني عن الصحابة أقوالا متنوعة في تفسير الآية ومثاله : عند تفسيره
لقوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت
ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا ﴾⁽³⁾.

(1) أخرجه البخاري - بلفظ مغاير ومعنى مقارب - صحيح البخاري ج 6-67 كتاب الطلاق ، (5) باب من خير نساءه ،
ص 165 وأخرجه مسلم في صحيحه ج 2 - (18) كتاب الطلاق ، (4) باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالثنية
حديث رقم (27) ص 1104 .

(2) فتح القدير ج 4 ص 286 - بتصريف .

(3) سورة النساء آية 51 .

ذكر الإمام الشوكاني أقوالاً في معنى الجبت والطاغوت عن الصحابة كما ذكر أقوالاً متعددة عن ابن عباس في معانيهما ، وذلك أثناء تفسيرهما في الدراية وفي الرواية ، ففي الدراية ذكر أقوالاً للصحابة في تفسيرهما أخصها في هذه النقاط :

أ - الجبت : الساحر بلسان الحبشة والطاغوت : الكاهن ، قول ابن عباس .

ب - قول عمر بن الخطاب : الجبت : السحر ، والطاغوت : الشيطان .

ت - قول ابن مسعود : الجبت والطاغوت هاهنا كعب بن الأشرف⁽¹⁾ .

وفي الرواية ذكر روايات في معنى الجبت والطاغوت ثم ذكر منها ما ورد عن ابن عباس وغيره حيث ذكر عدة تفسير لهما اقتصر على أقوال ابن عباس ملخصة في هذه المعاني للجبت والطاغوت :

أ - الجبت : حيي بن أخطب ، والطاغوت : كعب بن الأشرف .

ب - الجبت : الأصنام ، والطاغوت : الذي يكون بين يدي الأصنام : يعبرون عنها الكذب ليضلوا الناس .

ت - الجبت : اسم شيطان بالحبشية ، والطاغوت : كهان العرب⁽²⁾ .

فالإمام الشوكاني هاهنا اكتفى بذكر المعاني المتعلقة في الموضوعين دون ترجيح ولا اختيار، ولعل ذلك راجع عنده إلى أن اللفظ القرآني يحتمل كل هذه المعاني ولا سيما وأنه صرح بذلك في مقدمته⁽³⁾.

2 - يذكر قول الصحابي ويؤيده بالقرآن الكريم :

ومثاله عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ زَيْنَ النَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ﴾⁽⁴⁾.

يقول الإمام الشوكاني : "والمزين قيل هو الله سبحانه ، وبه قال عمر كما حكاه عنه

(1) انظر فتح القدير ج 1 ص 477 .

(2) انظر فتح القدير ج 1 ص 479 .

(3) انظر مقدمته ج 1 ص 12 .

(4) سورة آل عمران جزء آية 14 .

البخاري وغيره، ويؤيد⁽¹⁾ قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ﴾⁽²⁾⁽³⁾.
فالإمام الشوكاني ذكر تفسير المزين مستشهدا برأى عمر بن الخطاب ثم أيده بالقرآن
الكريم مرتضيا إياه .

3 - يذكر قول الصحابي ويؤيده بالحديث الشريف :

ومثاله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ
مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعُهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾⁽⁴⁾ .

تعرض الإمام الشوكاني لتفسير المستقر والمستودع فذكر أقوال المفسرين ومنها قول
ابن مسعود وأئده بالحديث الشريف فقال : "وأخرج ابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن
أبي حاتم والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال : مستقرها في الأرحام ومستودعها حيث
تموت"⁽⁵⁾ . ويؤيد هذا التفسير الذي ذكره ابن مسعود ما أخرجه الترمذي⁽⁶⁾ الحكيم في نواتر
الأصول والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود عن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم : إذا كان أجل أحدكم بارض أتاحت له إليها حاجة ، حتى إذا بلغ أقصى
أثره منها فيقبض . فتقول الأرض يوم القيامة هذا ما استودعتني⁽⁷⁾⁽⁸⁾ فهذا أيد الإمام

(1) خطأ مطبعي والصحيح ويؤيده .

(2) سورة الكهف جزء 7 .

(3) فتح القدير ج 1 ص 323 .

(4) سورة هود الآية 6 .

(5) أخرجه الحاكم في المستدرک . ج 2 : كتاب التفسير ، تفسير سورة هود ، ص 341 . وقال هذا حديث صحيح على
شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(6) هو محمد بن علي بن الحسين ، الحكيم الترمذي ، الصوفي صاحب التصانيف ، سمع الكثير من الحديث بخراسان ،
والعراق . ومن تصانيفه كتاب الفروق وكتاب الغمامي ، وكتاب شرح الصلاة وتوفى بعد 285 هـ . انظر طبقات الشافعية
للسبكي ج 2 ص 246 .

(7) أخرجه الحاكم في المستدرک بلفظ مقارب : ج 1 كتاب الإيمان : ص 41 . وقال قد احتج الشيخان برواية هذا الحديث
عن آخرهم . ووافقه الذهبي . وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان - بلفظ مقارب - ج 7 - (70) السبعون من شعب الإيمان
وهو باب في الصبر على المصائب وعما تنزع إليه النفس من لذة وشهوة ، حديث رقم 9889 : ص 272 . وأخرجه الحكيم
الترمذي في نواتر الأصول - بلفظ مقارب - الأصل الثاني والخمسون في أنه يقبض العبد حيث أثره ص 71 . ط دار
صادر ، بيروت .

(8) فتح القدير ج 2 ص 484 .

الشوكاني تفسير ابن مسعود - رضى الله عنه - بحديث شريف قد رواه ابن مسعود الأمر الذى يستشف منه أن تفسير الصحابة قد تكون مأخوذة من تفسير الرسول ﷺ .

4 - يؤول تفسير الصحابي :

وإن كان الإمام الشوكاني يؤيد تفسير الصحابي فإنه فى أحيان أخرى يؤوله ويلتمس له العذر إن كان مستبعداً ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تَفْسُدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾⁽¹⁾.

يقول الإمام الشوكاني "أخرج ابن إسحاق⁽²⁾ وابن جرير وابن أبى حاتم عن سلمان أنه قرأ هذه الآية فقال : لم يجرى أهل هذه الآية بعد . قال ابن جرير : يحتمل أن سلمان أراد بهذا أن الذين يأتون بهذه الصفة أعظم فساداً من الذين كانوا فى زمن النبى صلى الله عليه وآله وسلم لا أنه عنى أنه لم يمض ممن تلك صفته أحد . انتهى ، ويحتمل أن سلمان يرى أن هذه الآية ليست فى المنافقين ، بل يحملها على مثل أهل الفتن التى يدين أهلها بوضع السيف فى المسلمين ، كالخوارج وسائر من يعتقد فى فساده أنه صلاح لما يطرأ عليه من الشبهة الباطلة"⁽³⁾.

فالإمام الشوكاني أول قول سلمان نقلاً عن ابن جرير ثم ذكر رأيه وفى كلا الرأيين جاء بالاحتمال توجيهها لتفسير سلمان .

5 - تحكمه اللغة لاختلاف الصحابة فى تفسير الآية :

وأحياناً أجده عند اختلاف الصحابة يحكم بين أقوالهم ويرجع فى ذلك إلى اللغة ويجعلها هى الحاكمة بينهم بعد ذكره لأقوالهم ومثاله : عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالْبَدَن جَعَلَهَا لَكُمْ مِنْ شِعْرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجِبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر﴾⁽⁴⁾.

(1) سورة البقرة 11

(2) هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبى ، أحد الأئمة الأعلام ، لاسيما فى المغازى والسير ، وثقه العجلي وابن سعد . وقال فيه ابن شهاب "لا يزال بالمدينة علم جم ما كان فيها ابن إسحاق" وتوفى سنة 151 هـ انظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال

2379

(3) فتح القدير ج 1 ص 43 .

(4) سورة الحج جزء لية 36

تعرض الإمام الشوكاني لمعنى القانع والمعتز واختلاف المفسرين فيهما ثم حكم اللغة هنا في معنى اللفظين ، وأوجز أقوال الصحابة فيها في هذه المعاني :

1 - أن القانع والمعتز كلاهما الذي لا يسأل ، إلا أن القانع الذي يرضى بما عنده ولا يسأل ، والمعتز الذي يتعرض لكولايسأل .

2 - القانع المتعفف والمعتز السائل .

3 - القانع الذي يقنع بما أتته .

4 - القانع هو القانع بما أرسلت إليه في بيته والمعتز الذي يعتريك ⁽¹⁾ .

ثم قال الإمام الشوكاني ختاماً لهذه الأقوال : "والمرجع المعنى اللغوي لا سيما مع الاختلاف بين الصحابة ومن بعدهم في تفسير ذلك" ⁽²⁾ .

6 - اعترافه للصحابة بأنهم أعرف بالقرآن من غيرهم :

نجد الإمام الشوكاني يعترف للصحابة بأنهم أعرف من غيرهم بالقرآن فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَا يُوَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُوَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ ⁽³⁾ يقول الإمام الشوكاني : "وفي الآية دليل على أن أيمان اللغو لا يواخذ الله الحالف بها ولا تجب فيها الكفارة ، وقد ذهب الجمهور من الصحابة ومن بعدهم إلى أنها قول الرجل: لا والله وبلى والله في كلامه غير معتقد لليمين ، وبه فسر الصحابة الآية وهم أعرف بمعاني القرآن" ⁽⁴⁾ .

كفره من المفسرين

ففي هذا المثال يتضح لنا وضوحاً جلياً أن الإمام الشوكاني يقدر ويحترم آراء الصحابة

X

بل ويفضلهم ويفضل تفسيرهم عن غيرهم .

7 - رده على الصحابة في مواضع من تفسيره :

وإن كان الإمام الشوكاني يعرف للصحابة قيمتهم ومكانتهم فإن هذا لم يمنعه من

التحقيب والرد عليهم إذا جانبهم الصواب ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى :

(1) انظر فتح القدير ج 3 ص 454 - 455 .

(2) فتح القدير ج 3 ص 456 .

(3) سورة النائدة جزء آية 89 .

(4) فتح القدير ج 2 ص 71 .

﴿إنا أعطينك الكوثر﴾⁽¹⁾ ذكر الإمام الشوكاني تفسير ابن عباس لمعنى الكوثر تم رده لورود أحاديث بخلاف ما قاله ابن عباس ، فمن الأحاديث التي ذكرها ما رواه البخاري ومسلم عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ "دخلت الجنة فإذا أنا بنهر حافتاه خيام اللؤلؤ ، فضربت بيدي إلى ما يجري فيه الماء فإذا مسك أنفر"⁽²⁾ ، قلت : ما هذا يا جبريل ؟ قال هذا الكوثر الذي أعطاكم الله"⁽³⁾ وأما تفسير ابن عباس للكوثر فإنه فسره بالخير الكثير في قول ، وفي قول آخر هو الخير الذي أعطاه الله إياه . يقول الإمام الشوكاني رداً على تفسير ابن عباس "وهذا التفسير من حبر الأمة ابن عباس - رضى الله عنه - ناظر إلى المعنى اللغوي، ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد فسره فيما صح عنه أنه النهر الذي في الجنة وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل"⁽⁴⁾، فمن هذا المثل نفهم أن الإمام الشوكاني مع احترامه لابن عباس لم يمنعه من الرد عليه وعدم الاعتداد بتفسيره، وهذا هو منهج الإمام الشوكاني فإنه يرد تفسير الصحابة إذا قام الدليل عنده على خلافه .

وبهذه السمات أكون قد اختصرت مسلك الإمام الشوكاني في اعتماده على تفسير الصحابة ، وإلى جانب هذا فإن الإمام الشوكاني أجده قد يذكر أقوالاً للصحابة أثناء تعرضه للتفسير بالدراية خاصة المسائل التي تتعلق بالعقيدة والفقه .

(1) سورة الكوثر الآية 1 .

(2) الأنفر بفتحين كل ریح ذكية من طيب لوتن يقال مسك أنفر بين الأنفر . مختار الصحاح : ص 222 .

(3) أخرجه البخاري في صحيحه - بلفظ مقارب - ج 7 - (81) كتاب الرقاق (53) باب في الحوض وقول الله تعالى ﴿إنا

أعطينك الكوثر﴾ : ص 207 .

(4) فتح القدير ج 5 - ص 504 بتصرف .

المطلب الخامس

اهتمامه تفسير القرآن بأقوال التابعين

استفاد الإمام الشوكاني كذلك كثيره من المفسرين من تفسير التابعين، فقد ذكر روايات عنهم في تفسير القرآن، كما ذكر أقوالهم في الدراية، فأكثر النقل من تفاسيرهم، وفي هذه المطلب سأبين مدى عنايته واهتمامه بهذا النوع من التفسير من خلال هذه السمات :

1 - ذكره لتفسير التابعين في الدراية :

فإن كان تفسير التابعين واضح بين في الرواية فإن الإمام الشوكاني نجده ينقل عنهم أثناء تفسيره بالدراية وقد يكثر وخاصة في الفقه ومن الأمثلة في ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَلْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يَقِيمَا حَدُودَ اللَّهِ﴾⁽¹⁾.

تعرض الإمام الشوكاني لجملة ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾ وقراءة حمزة⁽²⁾ لها وما يستدل بها فقيها مدلياً ذلك بقول التابعين فيقول الإمام الشوكاني: "وقرأ حمزة" إلا أن يخافا على البناء للمجهول⁽³⁾، والفاعل محذوف، وهو الأئمة والحكام واختاره أبو عبيد⁽⁴⁾ قال لقوله ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ فجعل الخوف لغير الزوجين. وقد احتج بذلك من جعل الخلع إلى السلطان

(1) سورة البقرة جزء آية : 229 .

(2) هو حمزة بن حبيب بن عمار التيمي الزيات أحد القراء السبعة، وقرأ القرآن عرضاً على الأعمش وغيره. وتصدر للإمام مدة، وقرأ عليه عدد كثير، وكان إماماً حجة. وحافظاً للحديث بصيراً بالفرائض والعربية. وتوفي سنة 155هـ. انظر معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي، ج 2 ص 111 - 118، ط: مؤسسة الرسالة، ط الأولى، سنة الأولى : 1404هـ - 1984م، بيروت .

(3) وهي كذلك قراءة أبو جعفر ويعقوب، انظر المبسوط في القراءات العشر .

(4) هو القاسم بن سلام الإمام، أحد الأعلام وذو التصانيف الكثيرة في القراءات والفقه، واللغة، والشعر. وروى قضاء طرسوس، وكان يجتهد ولا يقلد أحداً، وقال فيه الحاكم : الإمام المقبول عند الكل أبو عبيد. وتوفي سنة 224هـ. انظر معرفة القراء الكبار ج 1 ص 170 - 173 .

وهو سعيد بن جبير والحسن⁽¹⁾ وابن سيرين⁽²⁾ (3) .

2 - نذكره لأقوال التابعين المتعددة في معنى الآية :

نجد الإمام الشوكاني يحشر ويسرد أقوال التابعين في تفسير آية أو بيان مسألة ، وغالبا ما يذكر أقوال التابعين دون ترجيح ومن الأمثلة على ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَوَظَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَى﴾⁽⁴⁾ .

نذكر أقوالا للتابعين في معنى المن والسلوى ولم يرجح، وألخص هذه الأقوال في هذه المعنى:

1 - المن شيء أنزله الله عليهم مثل الطل⁽⁵⁾، والسلوى طائر ، قول عكرمة .

2 - المن صمغة⁽⁶⁾ ، والسلوى طائر ، قاله مجاهد .

3 - المن شيء كان يسقط على شجرة الترنجيبين⁽⁷⁾ ، قاله السدي .

4 - المن خبز الرقاق مثل الذرة أو مثل النقي⁽⁸⁾ ، قاله وهب⁽⁹⁾ .

(1) هو الحسن بن أبي الحسن يسار البصري مولى الأنصار ، وكان فصيحا ، شجاعا رأى عليا وطلحة وعائشة .. وروى عن جمع من الصحابة وشهد له بالفضل خلق كثير ومنهم أنس بن مالك ، والشعبي ، وتوفي سنة 110 هـ انظر تهذيب التهذيب ج 2 ص 262 - 270 .

(2) هو محمد بن سيرين أبو بكر الأنصاري ، البصري الإمام الرباني ، من تابعي أهل البصرة ، وهو مولى أنس بن مالك ، وهو صاحب التعبير ، وكان أبو سيرين من سبي جزأيا فكتب أنس على مال جزيل فوفاه ، وتوفي سنة 110 هـ . انظر النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة للآتقي ج 1 ص 110 ، ط : دار الكتب المصرية ، ط الأولى : سنة 1348 هـ - 1929 م ، مصر .

(3) فتح القدير ج 1 ص 238 .

(4) سورة البقرة : آية : 57 .

(5) الطل أخضف المطر وجمعه طلال ، مختار الصحاح ص : 396 .

(6) الصمغ واحد (منفوخ) الأشجار وأنواعه كثيرة ، (الصمغ) العربي صمغ الطلع والقطعة منه (صمغة) . مختار الصحاح ص : 370 .

(7) الترنجيبين ظل أكثر ما يسقط بخراسان وما وراء النهر .. ويجمع كالمن وأجوده الأبيض . تعريب ترنكبين . معجم الألفاظ الفارسية المعربة - بتصرف - لسيد أدي شير ، ط : مكتبة - لبنان - بيروت ، سنة 1982 م .

(8) فنقي : العيز الخواري ، النهاية لابن الأثير ج 2 ص 112 .

(9) انظر فتح القدير ج 1 ص 88 .

3 - تعقيبه على تفاسير التابعين :

نجد الإمام الشوكاني يعقب أحيانا على تفسير لتابعي ما ؛ يرى لا فائدة منه ولا نتيجة، ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجْلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾⁽¹⁾ . يقول الإمام الشوكاني : وأخرج ابن جرير عن الزهري في قوله ﴿مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجْلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ قال نرى أنه إذا حضره أجله، فإنه الله لا يؤخر ساعة ولا يقدم وأما ما لم يحضر أجله فإن الله يؤخر ما يشاء ويقدم ما يشاء، قلت : وكلام الزهري هذا لا حاصل له ولا مفاد فيه⁽²⁾ .

ففي هذا المثال نجد أن الإمام الشوكاني عقب على الإمام الزهري بكلام يدل على عدم جدوى هذا التفسير .

4 - رده تفاسير التابعين :

وكما أن الإمام الشوكاني يعقب على تفاسير التابعين فإنه في أحيان أخرى يرد تفاسيرهم خاصة إذا رآها مخالفة للمنة المطهرة أو اللغة أولهما معا، ولنضرب هذا المثال كنموذج لهذه السمة :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽³⁾ .

تطرق الإمام الشوكاني إلى مسألة توبة السارق واستدلال عطاء⁽⁴⁾ وجماعة بهذه الآية فقال في قوله تعالى : ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾ "وقد استدلت بهذا عطاء وجماعة على أن القطع يسقط بالتوبة ، وليس هذا الاستدلال بصحيح ، لأن هذه الجملة الشرطية لا تفيد إلا مجرد قبول التوبة، وإن الله يتوب على من تاب ، وليس فيها ما يفيد أنه لا قطع من التائب،

(1) سورة الحجر الآية : 5 .

(2) فتح القدير ج 3 ص 124 .

(3) سورة المائدة : الآية 38 - 39 .

(4) هو عطاء بن أبي رباح ، أحد أعلام التابعين ، وكان إماما سيذا أسودا وفصوحا علامة ، وانتهت إليه الفتوى بمكة مع مجاهد ، وكان المسجد قرأه عشرين سنة وكان من أحسن الناس صلاة وتوفي سنة 114 هـ . انظر تاريخ الإسلام للذهبي ج 7 ص 420 - 424 .

وقد كُن في زمن النبوة يأتي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم من وجب عليه حد ثانياً عن الذنب الذي ارتكبه طالباً لتطهيره بالحد فيحذه النبي صلى الله عليه وآله وسلم (1)، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «للسارق بعد قطعه» تنب إلى الله، ثم قال: «تاب الله عليك» (2) أخرجه الدار قطنى (3) من حديث أبي هريرة (4).

ففي هذا المثال رد الإمام الشوكاني على استدلال عطاء - رحمه الله - من الآية في سقوط القطع بالتوبة معتمداً على اللغة وثبى بالسنة الفعلية والسنة القولية.

5 - طلب العذر وتأويل تفسير الآية بما يناسب القرآن : **خالصم في الرأي**
وإن كان الإمام الشوكاني يعقب ويرد على التابعين إذا رأى أنهم خالفوا الصواب أولم يستصغ تفسيرهم فإنه في أحيان أخرى ويؤول رأيهم موجهاً إياه ومن ذلك .
عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وشهد شاهد من أهلها﴾ (5).

يقول الإمام الشوكاني "وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن مجاهد قال: إنه ليس بابني ولا جنى هو خلق من خلق الله قلت : ولعله لم يستحضر قوله تعالى : ﴿من أهلها﴾ (6).

ففي هذا المثال نجد أن الإمام الشوكاني قد اعترض خطأ تفسير الإمام مجاهد - رحمه الله - لهذه الآية .

(1) قصة ماعز ، انظر قصته في : صحيح مسلم ج 2 - (29) كتاب الحدود، (5) باب من اعترف على نفسه بالزنى حديث رقم 22 - (1695)، ص: 1321 - 1323.

(2) أخرجه الدار قطنى هنا حديثين - بلفظ مقارب - سنن الدار قطنى ج 3 - كتاب الحدود والديات وغيره ، حديث رقم 71، 72، ص : 102 - 103 ، ط عالم الكتب ، ط الرابعة، سنة 1406هـ - 1986م بيروت .

(3) هو علي بن عمر بن أحمد البغدادى الدار قطنى ، الحافظ المشهور وصاحب التصانيف وسمع من أبي القاسم البغوى وخلف كثير ، ورحل في كهولته إلى الشام ومصر ، وروى عنه أبو عبد الله الحاكم، وانتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعنل الحديث وأسماء الرجال ؛ توفي سنة 385هـ . انظر النجوم الزاهرة ج 4 ص 172 .

(4) فتح القدير ج 2 ص 39 - 40 .

(5) سورة يوسف جزء آية : 26 .

(6) فتح القدير ج 3 ص 20 .

6 - جمعه لتفسير الصحابة والتابعين في موضع واحد :

نجد الإمام الشوكاني يذكر في مواضع كثيرة أقوال الصحابة والتابعين جنباً إلى جنب في بيان الآية وتفسيرها، ومن ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ﴾⁽¹⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : «والتنور اختلف في تفسيرها على أقوال :

الأول : أنها وجه الأرض والعرب تسمى وجه الأرض تنوراً ، روى ذلك عن ابن

عباس رضى الله عنه وعكرمة والزهري ...

الثاني : أنه تنور الخبز الذي يخبزونه فيه وبه قال مجاهد ... وروى عن ابن عباس

رضى الله عنه أيضاً .

الثالث : أنه اجتماع الماء في السفينة، روى عن الحسن .

الرابع : أنه طلوع الفجر ... روى عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه .

الخامس : أنه مسجد الكوفة روى عن علي رضى الله عنه أيضاً ومجاهد ...

السادس : أنه أعالي الأرض والمواضع المرتفعة، قاله قتادة⁽²⁾ .

السابع : أنه العين التي بالجزيرة المسماة عين الورد، روى ذلك عن عكرمة .

الثامن : أنه موضع بالهند : قال ابن عباس رضى الله عنه : كان تنور آدم بالهند⁽³⁾ .

فالإمام الشوكاني لبيان المقصود بالتنور جاء بأقوال الصحابة والتابعين .

7 - يعبر عن تفسير التابعين بتفسير السلف :

وهذه سمة أخرى فإنه يرى تفاسير التابعين من تفاسير السلف ولهذا كثيراً ما نجده

يطلق هذا اللفظ على هذه التفاسير ومن ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَلَا تَعْنَنَ لِمَن كُفِّرَ﴾⁽⁴⁾ .

(1) سورة هود : جزء آية : 40 .

(2) هو قتادة بن دعامة ابن قتادة البصري الأعشى الحافظ أحد الأئمة الأعلام وكان عالماً بالتفسير وباختلاف العلماء، رأساً في العربية والغريب وأيام العرب، وقال محدثاً عن نفسه : «ما قلت لمحدث قط أعد علي» وتوفي سنة 117 هـ . انظر تاريخ الإسلام للذهبي ج 7 ص : 433 - 455 .

(3) فتح القدير ج 2 ، ص : 498 - بتصرف -

(4) سورة النور : الآية : 6 .

يقول الإمام الشوكاني : "واختلف السلف في معنى الآية فقليل المعنى : لا تمنن على ربك بما تتحملة من أعباء النبوة كالذي يستكثر ما يتحملة بسبب الغير ، وقيل لا تعط عطية تلتبس فيها أفضل منها، قاله عكرمة وقتادة ... وقال مجاهد : لا تضعف أن تستكثر من الخير ... وقال الربيع⁽¹⁾ بن أنس : لا تعظم عملك في عينيك أن تستكثر من الخير ... وقال محمد⁽²⁾ بن كعب لا تعط مالك مصانفة ، وقال زيد بن أسلم : إذا أعطيت عطية فأعطها لربك"⁽³⁾ .

ففي هذا المثال أطلق الإمام الشوكاني لفظ السلف على التابعين حيث اكتفى بذكر السلف عن ذكر التابعين تأكيداً منه على أن التابعين من السلف الصالح .
بهذه السمة السابعة أحسب أني بينت مدى عناية الإمام الشوكاني بتفاسير التابعين وكيف أنه استفاد من تفاسيرهم في تفسيره "فتح القدير" .

ملخص البحث

وختاماً لهذا البحث ألخصه في هذه النقاط الخمسة :

- 1 - سلك الإمام الشوكاني في إيراد الرواية طريقة المحدثين في النقد والمفسرين في النقل .
- 2 - اعتمد على تفسير القرآن بالقرآن كأصل من أصول التفسير، وأكثر استعماله لهذا الأصل في مجال اللغة .
- 3 - جعل السنة النبوية المطهرة من أهم الأصول في التفسير وأنها هي القاطعة عند وجود خلاف المفسرين، كما أنه يذكرها غير مسندة حيناً ومسندة أحياناً كثيرة وقد ضمن

(1) هو الربيع بن أنس البكري الحنفي البصري، نزل مرو هاربا من الحجاج فلما ظهرت دعوة بني العباس تغيب فوقع به عبد الله بن المبارك فسمع منه، وروى عنه الأعمش وسفيان الثوري وقال أبو حاتم صدوق . وبقي إلى سنة 139هـ وروى كثيراً من التفسير . انظر تاريخ الإسلام للذهبي ج8، ص: 416 - 417 .

(2) هو محمد بن كعب بن سليم بن أسد القرظي روى عن علي بن أبي طالب وابن مسعود وعمرو بن العاص وغيرهم . وثقه ابن سعد فقال "كان ثقة عالماً كثير الحديث" ، وقال العجلي مدني تابعي رجل صالح عالم بالقرآن . وتوفي سنة 118هـ وقيل غير ذلك . انظر تهذيب التهذيب ج9، ص: 420 - 422 .

(3) فتح القدير ج5، ص : 235 - بتصرف -

تفسيره كثيرا من تفسير النبي ﷺ الصحيح .

4 - يعترف للصحابة بفهم القرآن الكريم ويرد عليه إن رأى أنه قد خالف الصواب وخاصة في مجال الرأي، كما إن أكثر أخذه على الإطلاق من ابن عباس - رضى الله عنه - ولا مانع عنده من الرد عليه .

5 - يأخذ من تفاسير التابعين - رحمهم الله - وأكثر نقله عنهم عند تعرضه بالتفسير بالدراية ومثلهم مثل الصحابة في الرد عليهم، وقد يجمع تفاسيرهم مع تفاسير الصحابة .

المبحث الثانى

موقفه من الإسرائيليات

تمهيد :

إن مسألة إيراد الإسرائيليات فى تفسير كتاب الله العزيز قد تكلم فيها المفسرون منذ القدم إلى يومنا هذا ولا يزالون .

لكن اختلفت آراؤهم ومواقفهم فيها فوجدنا تفاسير أكثر منها ووجدنا أخرى قد قللت، كما نجد من المفسرين من نبه عليها ونجد آخرين قد سكتوا . والإمام الشوكانى كانت له مواقف تجاه إيراد الإسرائيليات فى تفسيره سنتعرض لها فى هذا المبحث بعد أن نمهد للمبحث بمقدمة عن الإسرائيليات .

وقسمت هذا المبحث إلى خمسة مطالب وهى :

المطلب الأول : مقدمة فى الإسرائيليات .

المطلب الثانى : رأى الإمام الشوكانى فى التفسير بالإسرائيليات .

المطلب الثالث : منهجه فى إيراد الإسرائيليات التى لا تخالف الشريعة .

المطلب الرابع : ذكره للإسرائيليات المردودة ونهجه فيها .

المطلب الخامس : مراجعته لكتب الأقدمين .

المطلب الأول

مقدمة في الإسرائيليات

1 - تعريف الإسرائيليات :

أ - تعريفها لغة : الإسرائيليات جمع مفردتها إسرائيلية نسبة إلى بنى إسرائيل، وإسرائيل كلمة مركبة من "إسرا" و "إيل" ، فإسرا معناها عبد ، أو صفوة ، أو من الشدة أو أسر بمعنى الإسرائاء⁽¹⁾ . أما إيل : فمن أسماء الله عز وجل وهو لفظ عبراني أو سرياني، وقولهم جبرائيل ، وميكائيل ، وسرا حيل وإسرافيل ، وأشباهاها إنما تنسب إلى الربوبية لأن إيل لغة في إيل وهو الله عز وجل كقولهم عبد الله وتيم الله⁽²⁾ .

وبإضافة التركيبين يكون الاسم إسرائيل بمعنى عبد الله أو صفة الله ... وقد اتفق المفسرون كما قال الشوكاني على أن إسرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم⁽³⁾ .

هذا عند اصطلاح المسلمين ، أما عند غير المسلمين فإنه قد يطلق عندهم إسرائيل على يعقوب عليه السلام إلا أنهم يفسرون كلمة إسرائيل بما لا يوافق عقيدتنا إذ يفسرونه "بمحارب الله أو جندي الله وسمى به بعد مصارعة الملاك"⁽⁴⁾ تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا .

واصطلاحاً : من خلال التعريف اللغوي يتبين لنا أن الإسرائيليات ترجع إلى اليهود أو النصراني تبعاً لهذا وجدنا "أن المتقدمين لم يصيغوا معنى اصطلاحياً لهذه الكلمة مما جعلهم يتناولون هذه الكلمة بمعايير ومعان مختلفة . فمنهم من يرى أنها مطلق الأخبار الواردة عن الإسرائييين، وبعضهم يخصصها بالأخبار التي جاءت من طريق اليهود الذين دخلوا في الإسلام، وقوم ثالث يتحدثون عنها على اعتبار أنها كل ما جاء من أهل الكتاب سواء كانوا يهوداً

(1) تفسير القرطبي ، بتصرف ج 1 ص : 226 وانظر فتح القدير ج 1 ص 74 .

(2) انظر لسان العرب ، ج 11 ص : 40 .

(3) انظر فتح القدير ج 1 ص 73 .

(4) دائرة المعارف ، المعلم بطرس البستاني . ج 3 ص 379 ، ط : دار المعرفة بيروت سنة 1390 هـ - 1878 م . وانظر كذلك دائرة معارف القرن العشرين ، محمد فريد وجدي ، ج 1 ص 200 ، ط : دار المعرفة ، ط : الثالثة .

أو نصارى ... الخ⁽¹⁾.

ومن المعاصرين من يرى أن "الإسرائيليات" - في اصطلاح علماء الإسلام - لفظ يطلق على القصص والأساطير التي تنسب إلى أصل يهودى أو نصرانى، وأكثر هذه القصص والأساطير تتعلق بما جرى للأولين وما حدث للأنبياء والمرسلين، ولا تخلو هذه الإسرائيليات من تناقض وتهافت وكذب وبهتان لأنها مستمدة من التوراة والإنجيل وهما قد أصابهما التحريف والتبديل⁽²⁾.

2 - شمول مصطلح الإسرائيليات :

لكن لو نظرنا إلى التفاسير لوجدنا تفاسير بعض الآيات مخالفة لشرعنا غير أنها ليست مستمدة من التوراة ولا من الإنجيل فهل تدخل هذه تحت الإسرائيليات؟

فالدكتور الذهبى يجيب عن هذا التساؤل مبينا اصطلاح علماء التفسير والحديث إذ يقول "فهو في اصطلاحهم يدخل على كل ما تطرق إلى التفسير والحديث من أساطير قديمة منسوبة في أصل روايتها إلى مصدر يهودى أو نصرانى وغيرها، بل توسع بعض المفسرين والمحدثين فعتوا من الإسرائيليات ما دسه أعداء الإسلام من اليهود وغيرهم على التفسير والحديث من أخبار لا أصل لها في مصدر قديم، وإنما هي أخبار من صنع أعداء الإسلام صنعوها ببحث نية وسوء طوية ثم دسوها على التفسير والحديث ليفسدوا بها عقائد المسلمين كقصة الغرائق⁽³⁾ وقصة زينب بنت جحش وزواج النبي ﷺ⁽⁴⁾.

وإنما سميت بهذا الاسم تغليبا لأن أكثر ما روى من القصص والأخبار عن اليهود، وأما

(1) تفسير سفيان بن عيينة، جمع وتحقيق ودراسة أحمد صالح محاييرى ص 18، ط: المكتب الإسلامى بيروت، ط: الأولى: سنة 1403هـ - 1983م.

(2) منهج ابن عطية في تفسير القرآن الكريم، د/ عبد الوهاب عبد الوهاب فايد، ص: 178. وقد ذهب إلى هذا الرأى كل من محسن عبد الحميد في كتابه الألوسى مفسرا ص 182 ط الأولى سنة 1388هـ - 1968م بغداد. وكذلك الدكتور أحمد صالح في كتابه تفسير ابن عيينة انظر ص 81.

(3) الغرائق ما هنا: الأصنام، وهى في الأصل الذكور من طير الماء واحدها غرنوق وغرنيق، سُمى به لبياضه، وقيل: هو الكركى. والغرنوق أيضا: الشاب الناعم الأبيض. النهاية لابن الأثير ج 3 ص 364.

(4) الإسرائيليات في التفسير والحديث ص: 14. ط: دار التوفيق النموذجية الطباعة والجمع الأولى. ط: الثالثة. سنة 1406هـ - 1986م.

ما روى عن النصارى فقليل جداً⁽¹⁾ .

وعليه فإننا سنسير على هذا الرأي عند تعرضنا لموقف الإمام الشوكاني في الإسرائيليات ومنهجها .

3 - كيف وصلت إلينا ؟

ذكر ابن خلدون⁽²⁾ في مقدمته أسباباً لدخول الإسرائيليات وتبعه كثير من العلماء المعاصرين⁽³⁾ ، ألخص رأيه في هذه النقاط :

- 1 - تشوق العرب إلى معرفة أسباب المكونات وبدء الخليقة وأسرار الوجود وغيرها ، وكل ما لا علاقة له بحكم الشرع سألوا عنه اليهود الذين عايشوهم .
- 2 - دخول أهل التوراة في الإسلام وتكلمهم في مثل هذه الأمور .
- 3 - تساهل المفسرين في النقل عنهم وقبول رواياتهم⁽⁴⁾ .

ولقد ذهب الإمام الشوكاني بمثل ما ذهب إليه ابن خلدون إذ قال في تفسيره "والذى يغلّب به الظن أن كثيراً من السلف رحمهم الله كانوا يسألون اليهود عن هذه الأمور"⁽⁵⁾ . وإذا أخذنا المعنى العام للإسرائيليات أى الموسع فإن هناك أسباباً أخرى كانت سبباً في وصولها إلينا ودخولها التفسير ذكرها الدكتور عبد الوهاب فايد وإن كان قد جعلها تحت الدخيل وجعل الإسرائيليات تحت هذا المسمى، إلا أنه بتعرضنا للإسرائيليات بالمعنى العام فلا ضير أن أذكر ما قاله ملخصاً في هذه النقاط :

- 1 - تسلسل الأحاديث الموضوعية والضعيفة إلى كتب التفسير عن طريق السنة النبوية إذ

(1) انظر المدخلات في التفسير، مذكرة لأستاذنا الدكتور عيادة الكبيسي ص: 8 .

(2) هو عبد الرحمن بن محمد بن محمد أبو زيد الحضري الأشبيلي ثم القاهري المالكي . سمع الحديث وقرأ انقراءات السبع، واعتنى بالأدب وأمور الكتابة والخط وامتنح وسجن وتوفي سنة 880 هـ . انظر الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسفلى ، ج 4 ص : 145 - 149 . ط دار مكتبة الحياة - بيروت .

(3) مثل الدكتور الذهبي في كتابه التفسير والمفسرون ج 1 ، ص : 177 . ومثل مصطفى إبراهيم في كتابه مدرسة التفسير في الأندلس ص: 533 ط : مؤسسة الرسالة . ط : الأولى ، سنة 1406 هـ - 1986 م بيروت .

(4) انظر مقدمة ابن خلدون ص: 487 . ط: دار الجيل بيروت .

(5) فتح التنير ج2، ص: 246 .

تعتبر المصدر الثاني من مصادر التفسير .

2 - تصدى طائفة من الناس ليس عندهم إمام كامل بأوضاع اللغة ولا معرفة تامة بأسرارها.. فجاءوا بالبدع والغرائب فى التفسير عن طريق اللغة التى تعتبر مصدرا من مصادر التفسير .

3 - التأويلات الباطنية للشيعة وغيرهم انتصارا لمذاهبهم .

4 - شطحات المشعورين من المتصوفة إذ أولوا القرآن بتأويلات بعيدة عن روح القرآن والسنة النبوية.

5 - شطحات أدعياء التفسير فى عصرنا الحاضر حيث لجأوا إلى التفسير بحجة أن فهم القرآن وتفسيره ليس حكرا على قوم من المسلمين دون قوم⁽¹⁾.

4 - أقسام الإسرائيليات :

لقد تنوعت أقسام الإسرائيليات لدى العلماء فكل واحد منهم قسمها باعتبار من الاعتبار التى ارتضاها، فالإمام ابن تيمية قسمها إلى ثلاثة أقسام وتبعه فى ذلك الإمام ابن كثير، وهاك الأقسام:

1 - ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح.

2 - ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه .

3 - ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجاوز حكايته ... وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني⁽²⁾.

وقسمها صاحب كتاب بحوث فى أصول التفسير إلى :

1 - الإسرائيليات التى تعارض القرآن الكريم أو صحيح السنة أو الأصول الإسلامية المقررة .

2 - الإسرائيليات التى توافق القرآن الكريم لنا غنية عنها بما جاء فى كتابنا .

(1) انظر كتابه الدخيل فى التفسير ج 1 ص 104 - 108 ، ط الحضارة العربية - ط الأولى سنة 1398هـ - 1978م القهالة .

(2) مقدمة فى أصول التفسير لابن تيمية ص 32 - 33 ، - بتصرف - . وانظر تفسير ابن كثير ج 1 ص 20 .

3 - الإسرائيلية التي تخالف العقل .

4 - الإسرائيلية التي سُمح لنا أن نتحدث بها⁽¹⁾ .

أما الأستاذ على الزبيري فقد قسمها باعتبارات ثلاثة، باعتبار السند والمتن إلى صحيح وضعيف، وباعتبار موضوعها إلى ما يتعلق بالعقيدة وما يتعلق بالأحكام وما يتعلق بالمواعظ والقص مما ليس له صلة بالموضوعين السابقين، وباعتبار موافقتها لشريعتنا أو مخالفتها إلى أخبار موافقة لشريعتنا وأخبار مخالفة لما في شريعتنا وأخبار سكّت عنها في شريعتنا⁽²⁾ .

وإن اختلفت هذه الأقسام إلا أن الغرض منها البيان والتفصيل، وبالنظر إلى الأقسام السابقة وأصل الإسرائيلية إذ إن مرجعها في أكثر الأحيان إلى الروايات المعزوة إلى الرسول ﷺ أو الصحابة أو التابعين، يمكن أن نقسم الإسرائيلية بتقسيم علماء الحديث للرواية إلى سند ومتن، والسند إما يكون صحيحاً أو غير صحيح، والمتن إما أن يكون له ما يؤيده من قرآن أو سنة أو لغة أو يكون له ما يخالفه، أو يكون مما لا تخالفه شريعتنا لكن قد يخالفه العقل .

فحصل لنا أن الإسرائيلية تقسم باعتبار السند إلى صحيح وغير صحيح؛ وغير الصحيح يدخل فيه المنكر والضعيف والموضوع وكل ما كان مردود السند. وتقسم باعتبار المتن إلى أربعة أقسام مخالفة وموافقة لشريعتنا وما سكّت عنها الشرع مخالفة أو موافقة للعقل .

ولنضرب أمثلة على حسب التقسيم الذي قسمته وأحاول جاهداً أن تكون الأمثلة من تفسير الإمام الشوكاني إذ هو موضوع البحث .

1 - باعتبار السند :

أ - السند الصحيح :

ومثله: ما ذكره الإمام الشوكاني عند ذكره لقصة عيسى عليه السلام التي رواها ابن عباس

(1) بحوث في أصول التفسير، لمحمد الصباغ، ص: 160، ط المكتبة الإسلامية، ط الأولى، سنة 1408هـ - 1988م، بيروت .

(2) ابن جزى ومنهجه في التفسير لعلي محمد الزبيري، ج 1 ص 47، ط دار العلم، ط الأولى سنة 1407هـ - 1987م، بيروت .

- رضى الله عنه - حيث قال: لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء خرج إلى أصحابه وفي البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين، فخرج عليهم من عين البيت ورأسه يقطر ماء فقال: إن منكم من يكفر بى اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن بى، ثم قال أيكم يلقي عليه شئيه فيقتل مكانى ويكون معى فى درجتى فقام شاب من أحدثهم سنا فقال له اجلس ثم أعاد عليهم، فقام الشاب فقال اجلس، ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال: أنا، قال: أنت ذاك فألقى عليه شئيه عيسى، ورفع عيسى من روزنة⁽¹⁾ فى البيت إلى السماء، قال: وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه، فكفر به بعضهم اثنتى عشرة مرة بعد أن آمن به واقتربوا ثلاث فرق، فقالت طائفة: كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء فهؤلاء اليعقوبية، وقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء ثم رفعه الله إليه، وهؤلاء النسطورية، وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله وهؤلاء المسلمون فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوهما، فلم يزل الإسلام طامسا حتى بعث الله محمدا فأنزل الله عليه ﴿فَتَأْمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾⁽²⁾ يعنى الطائفة التى آمنت فى زمن عيسى ﴿وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ﴾⁽³⁾ يعنى التى كفرت فى زمن عيسى، ﴿فَالْيَدِىْنَا الذِّينَ ءَامَنُوا﴾⁽⁴⁾ فى زمن عيسى بإظهار محمد - صلى الله عليه وآله وسلم - دينهم على دين الكافرين⁽⁵⁾⁽⁶⁾.

وبعد أن أورد - رحمه الله - الرواية ذكر إسنادها وتصحيح ابن كثير له، وإسنادها هو

(1) الروزنة: الكوة غير النافذة، المعجم الوسيط ج 1 ص 346.

(2) سورة الصف جزء آية 14.

(3) سورة الصف آية: 14.

(4) سورة الصف آية: 14.

(5) أخرج هذا الأثر التيساى فى السنن الكبرى، بلفظ مقارب ج 6 - (82) كتاب التفسير سورة الصف، (390) باب قوله تعالى ﴿فَتَأْمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَايْدُنَا الذِّينَ ءَامَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ﴾ - حديث رقم: 1/11591 . ص:

489 - 490 .

(6) فتح القدير ج 1 ص 535 .

عن ابن أبي حاتم قال حدثنا أحمد بن سنان⁽¹⁾ حدثنا أبو معاوية⁽²⁾ عن الأعمش⁽³⁾ عن المنهال⁽⁴⁾ بن عمرو عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس، ولم يكتف - رحمه الله - بتصحيح ابن كثير له بل صدقه وأيده لكون رجال هذا السند رجال الصحيح وكذا ذكر الإمام الشوكاني من أورد هذه الرواية .

وبعد هذا ذكر أن بعض العلماء ساقها على صفة قريبة مما في الإنجيل، وهذا هو بيت القصيدة أن هذه الرواية قد ذكرت في الإنجيل مما يتبين أنها من الإسرائيليات وبغض النظر عن متن هذه الرواية فإن سندها صحيح .

ب - السند غير الصحيح :

وأما التي سندها غير صحيح مثل قصة البستاني اليهودي مع رسول الله ﷺ التي رواها جابر بن عبد الله، وهذه هي القصة - كما ذكرها الإمام الشوكاني في تفسيره - : عن جابر بن عبد الله قال : "جاء البستاني اليهودي إلى النبي ﷺ فقال يا محمد أخبرني عن الكواكب التي رآها يوسف ساجدة له ما أسماؤها؟ فسكت النبي ﷺ فلم يجبه بشيء - فنزل

(1) هو أحمد بن سنان بن أسد القطان الواسطي الحافظ روى عن أبي معاوية وابن مهدي وغيرهما وأخرج له البخاري ومسلم وغيرهما قال أبو حاتم : ثقة صدوق ، وقال ابن أبي حاتم : إمام أهل زمانه . وتوفي سنة 258 هـ وقيل غير ذلك . انظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ، ج 1 ص 16 .

(2) هو محمد بن حازم التميمي السعدي مولاهم أبو معاوية الضرير الكوفي روى عن الأعمش وروى عنه ابن جريج . وقال العجلي الكوفي ثقة وكان يرى الإرجاء ، وقال النسائي : ثقة . وتوفي سنة 113 هـ ، انظر تهذيب التهذيب ج 9 ص 137 - 139 .

(3) هو سليمان بن مهران الكاهل مولاهم أبو محمد الكوفي الأعمش ، أحد الأعلام الحفاظ القراء ... قال عمرو بن عني : كان يسمى المصحف لصدقه ، وقال العجلي : ثقة ثبت ... وكان فصيحا .. مات سنة 148 هـ . خلاصة تذهيب تهذيب الكمال . بتصرف . ج 1 ص : 419 - 420 .

(4) هو المنهال بن عمرو الأسدي مولاهم الكوفي ، روى عن سعيد بن جبيرة ومجاهد ومحمد بن علي بن الحنفية وغيرهم وروى عنه شعبة بن الحجاج وعطاء الخراساني والأعمش وغيرهم . قال أحمد بن حنبل ترك شعبة المنهال بن عمرو علي عهد قال ابن أبي حاتم "لأنه سمع من داره صوت قراءة بالتطريب" ، قال الدارقطني : "صدوق" وقال النسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في كتاب الثقات روى له الجماعة سوى مسلم ، انظر كتاب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للإمام الحافظ . المعزى ج 3 ص 1378 ، تصوير دار المأمون للتراث - بيروت .

(5) فتح القدير ج 1 ص 535 .

عليه جبريل فأخبره بأسمائها، فبعث رسول الله ﷺ إلى البستاني اليهودي فقال: هل أنت مؤمن إن أخبرتك بأسمائها؟ قال نعم، قال: خرثان، والطارق، والذبال، وذو الكتفان، وقابس، ووثاب، وعمودان، والفيلق، والمهبح، والضروح، وذو الفرغ، والضياء والنور، رآها في أفق السماء ساجدة له، فلما قص يوسف على يعقوب قال: هذا أمر مشئت يجمعه الله من بعد، فقال اليهودي: إني والله إنها لأسمائها⁽¹⁾.

نجد أن الإمام الشوكاني ذكر من ضعف سندها فقال: "هكذا ساقه السيوطي في الدر المنثور، وأما ابن كثير فجعل قوله: "فلما قص الخ" رواية منفردة وقال: تفرد بها الحكم⁽²⁾ بن ظهيرة الفزاري: وقد ضعفوه وتركه الأكثرون. وقال الجوزجاني⁽³⁾: ساقط وقال ابن الجوزي⁽⁴⁾ هو موضوع⁽⁵⁾.

2 - باعتبار المتن:

أ - الإسراييليات التي توافق شرعنا :

فمثال الإسراييليات التي توافق شرعنا ما ذكره الإمام الشوكاني عن كعب الأحبار⁽⁶⁾

(1) أخرجه الحاكم في المستدرک - بلفظ مقارب - ج 4 كتاب تعبير الرؤيا ص: 396 وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. وأخرجه العقيلي في كتاب الضعفاء الكبير - بلفظ مقارب - ج 1 ص 259.

(2) هو الحكم بن ظهير [ت] الفزاري الكوفي ... قال ابن معين ليس بثقة. وقال - مرة ليس بشيء. وقال البخاري منكر الحديث. وقال - مرة تركوه، عاش إلى سنة ثمانين ومائة. ميزان الاعتدال بتصرف - ج 1 ص 571 - 572.

(3) هو الحافظ الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب السعدي نزيل دمشق ومحدثها حدث عنه أبو داود والترمذي والنسائي. وقال الدارقطني: "كان من الحفاظ الثقات المصنفين وفيه انحراف عن علي" ومات سنة 256 هـ وله كتاب في الضعفاء. انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج 2 ص 549.

(4) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد، الشيخ الإمام الحافظ الواعظ المفسر العلامة جمال الدين أبو الفرج القرشي المعروف بابن الجوزي، وصاحب التصانيف المشهورة، وقال ابن خلكان: "وبالجملة فكتبه أكثر من أن تعد" ومن تصانيفه: زاد المسير، وجامع المسانيد، والضعفاء. وقد نالته محنة في أواخر عمره. وتوفي سنة 597 هـ. انظر النجوم الزاهرة ج 6 ص: 174 - 176، وتذكرة الحفاظ ج 4 ص 1352 - 1348.

(5) فتح القدير ج 3 ص: 6.

(6) هو: كعب بن مانع الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار، ثقة... ومخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام ومات في خلافة عثمان... وليس له في البخاري رواية وفي مسلم رواية لأبي هريرة عنه. انظر تقريب التهذيب ج 2 ص: 135.

قال: أول ما أنزل في التوراة عشر آيات وهي العشر في آخر الأنعام ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا
 حَرَّمَ رَبِّي﴾⁽¹⁾ إلى آخرها. يقول الإمام الشوكاني بعد ذكر رواية أخرى قريبة منها عن
 كعب كذلك: قلت: هي الوصايا العشر التي في التوراة، وأولها أنا الرب إلهك الذي أخرجك
 من أرض مصر من بيت العبودية لا يكن لك إله آخر غيري. ومنها أكرم أباك وأمك ليطول
 عمرك في الأرض التي يعطيك الرب إلهك، لا تقتل، لا تزن لا تسرق، لا تشهد على قريبك
 شهادة زور، لا تشته بنت قريبك لا تشته امرأة قريبك ولا عبده ولا أمتة ولا ثوره ولا حماره
 ولا شيئاً مما لقريبك.، فلعل مراد كعب الأحبار هذا⁽²⁾.

ب - الإسرائيليات التي تخالف شرعنا :

ومثاله ما أورده كثير من المفسرين في قصة تسلط الجن على كرسى سليمان، يقول
 الإمام الشوكاني عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ
 أَنَابَ﴾⁽³⁾.

قال أكثر المفسرين: هذا الجسد الذي ألقاه الله على كرسى سليمان هو شيطان اسمه
 صخر، وكان متمرداً عليه غير داخل في طاعته، ألقى الله شبه سليمان عليه وما زال يحتال
 حتى ظفر بخاتم سليمان، وذلك عند دخول سليمان الكنيف⁽⁴⁾ لأنه كان يلقيه إذا دخل الكنيف،
 فجاء صخر في صورة سليمان فأخذ الخاتم من امرأة من نساء سليمان، فقعده على سرير
 سليمان وأقام أربعين يوماً على ملكه وسليمان هارب⁽⁵⁾.

فهذه القصة فيها ما يخالف شريعتنا ولذا ردّها العلماء وأبطلوها والإمام الشوكاني له
 رأى فيها سنتكلم عليه إن شاء الله⁽⁶⁾.

(1) سورة الأنعام جزء آية 151.

(2) فتح القدير ج 2 ص: 178 - 179.

(3) سورة الصافات: الآية 34.

(4) قال ابن الأثير في النهاية: كل ما ستر من بناء أو حظيرة فهو كنيف. ج 4 ص: 503.

(5) فتح القدير ج 4 ص: 433.

(6) انظر: ص: 179 وما بعدها من هذا البحث.

ت - الإسرائيليات التي سكّت عنها الشرع وتوافق العقل :
ومثال ذلك كثير كنملة سليمان ذكر أو أنثى⁽¹⁾، واسم كلب أصحاب الكهف⁽²⁾ وأسماء
الرسول الذين ذكروا في سورة يس⁽³⁾.

ث - الإسرائيليات التي سكّت عنها الشرع ولا يقبلها العقل :
ومثال ذلك ما روى ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿قَيِّمُوا الْقُرْآنَ الْمَجِيدَ﴾⁽⁴⁾. يقول
الإمام الشوكاني: "وقد أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس في قوله ﴿قَيِّمُوا﴾ قال: هو
اسم من أسماء الله ، وأخرج ابن أبي حاتم عنه قال: خلق الله من وراء هذه الأرض بحرا
محيطا، ثم خلق وراء ذلك جبلا يقال له ق السماء الدنيا مرفوعة عليه ..."⁽⁵⁾.
فنجد هنا روايتين متناقضتين عن ابن عباس فعلا لا يمكن أن يكون اسم الله هو نفسه
اسم جبل، وكذلك كون أن ق جبل السماء الدنيا مرفوعة عليه أمر لا يقبله العقل⁽⁶⁾.

5 - حكم رواية الإسرائيليات :

ورد حديث عن النبي ﷺ بين فيه حكم الأخذ عن بني إسرائيل، والحديث كما ذكره
الإمام البخاري في صحيحه: عن عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - أن النبي ﷺ قال:
"بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده
من النار"⁽⁷⁾ فالحديث ذكر جواز التحدث عن بني إسرائيل لكن قد قيده العلماء بما لا يخالف
شرعنا يقول الإمام مالك - رحمه الله - المراد جواز التحدث عنهم بما كان من أمر حسن

(1) انظر: فتح القدير ج 4 ص: 130.

(2) انظر: فتح القدير ج 3 ص: 276.

(3) انظر: فتح القدير ج 4 ص: 364.

(4) سورة ق الآية: 1.

(5) فتح القدير ج 5 ص: 73.

(6) انظر رد ابن كثير لهذه الرواية : تفسير ابن كثير ج 4 ص: 182. والأغوسى في تفسيره روح المعاني ج 14

ص: 258، ط دار الفكر، بيروت، سنة 1414هـ 1994م، بيروت.

(7) صحيح البخاري ج 4 - (60) كتاب الأنبياء، (50) باب ما ذكر عن بني إسرائيل. ص: 145.

أما ما علم كذبه فلا⁽¹⁾ ويقول الإمام الشافعي⁽²⁾ - رحمه الله - : "من المعلوم أن النبي ﷺ لا يجيز التحديث بالكذب فالمعنى حدثوا عن بنى إسرائيل بما لا تعلمون كذبه، وأما ما تجوزنه فلا حرج عليكم في التحديث به عنهم"⁽³⁾.

ولقد فصل القول هذا الدكتور محمد حسين الذهبي في كتابه الإسرائيليات في التفسير والحديث وخلص إلى "أن ما جاء موافقا لما في شرعنا صدقناه، وجازت روايته، وما جاء مخالفا لما في شرعنا كذبناه وحرمت روايته إلا لبيان بطلانه، وما سكت عنه شرعنا توقفنا فيه، فلا نحكم عليه بصدق ولا بكذب، وتجوز روايته"⁽⁴⁾.

-
- (1) فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج 6 ص: 575 ، ط المكتبة السلفية، ط الثالثة، سنة 1707 هـ ، القاهرة .
 (2) هو الإمام محمد ابن إدريس بن العباس الملقب أبو عبد الله الشافعي الإمام العالم، حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين وللموطأ وهو ابن عشر سنين. قال الإمام أحمد: إن الشافعي للناس كالشمس للعالم وقال قتبية: الشافعي إمام ولد سنة خمسين ومائة وتوفي في آخر يوم من رجب سنة 204 هـ. انظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال. ج 2 ص: 377 - 378.
 (3) فتح الباري ج 6 ص 575 .
 (4) الإسرائيليات في التفسير والحديث ص: 53 .

المطلب الثاني

رأيه في التفسير بالإسرائيليات

من خلال اطلاعنا على تفسير الإمام الشوكاني نرى أن الإمام الشوكاني قد اهتم برّد الإسرائيليات ونقدها ومن خلال هذه النقاط يتضح لنا رأيه هذا :

1 - لا يرى الإمام الشوكاني تفسير القرآن بالإسرائيليات ويرى أن الحديث "حدثوا عن بني إسرائيل" (1) ليس فيما يتعلق بتفسير كتاب الله سبحانه بلا شك بل فيما يذكر عنهم من القصص الواقعة لهم (2).

2 - يرى أن القرآن بما اشتمل عليه من المواعظ والزواجر قد أغنى عن كتب بني إسرائيل، يقول الإمام الشوكاني عند تفسير قوله تعالى ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ (3) ما نصه: "وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور ما هنا روايات عن جماعة السلف يذكرون ألفاظا وقفوا عليها في الزبور ليس لها كثير فائدة، فقد أغنى عنها وعن غيرها ما اشتمل عليه القرآن من المواعظ والزواجر" (4).

3 - كما يؤكد أن كثيرا من الإسرائيليات جاء بها اليهود لقصد التلاعب بالدين، فيقول عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ لِّرَبِّكُمْ﴾ (5)، بعد أن ذكر اختلاف السلف في تفسيرها ما يلي: "وأقول هذه التفسير المتناقضة لعلها وصلت إلى هؤلاء الأعلام من جهة لليهود أقامهم (6) الله ، فجاءوا بهذه الأمور لقصد التلاعب بالمسلمين - رضى الله عنهم - والتشكيك عليهم، وانظر إلى جعلهم لها تارة حيوانا وتارة جمادا وتارة شيئا لا يعقل، كقول مجاهد: كهيفة الريح لها وجه كوجه الهر، وجناحان وذنب مثل ذنب الهر" (7).

(1) سبق تخريجه في ص: 169.

(2) فتح القدير ج4 ص135.

(3) سورة الإسراء جزء آية: 55.

(4) فتح القدير ج3 ص236.

(5) سورة البقرة: آية 248.

(6) قما: كجعم وكرم قماة، قماة وقماة بالضم وبالكسر ذل وصفره القاموس المحيط ج1 ص25.

(7) فتح القدير ج1 ص267.

٤ - ويرى أن كل منقول عن بني إسرائيل يتناقض ويشتمل على ما لا يعقل في الغالب فيقول عند تفسيره الآية السالفة الذكر بعد أن ذكر هدف اليهود من الإسرائيليات ونقلها إلى المسلمين:

"وهكذا كل منقول عن بني إسرائيل يتناقض ويشتمل على ما لا يعقل في الغالب، ولا يصح أن يكون مثل هذه التفسير المتناقضة مرويا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا ربا رآه قلله فهم أجل قدرا من التفسير بالرأى ومما لا مجال للاجتهاد فيه"^(١).

5 - يرى أن كثيرا من السلف كانوا يسألون اليهود، فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَكُتِبْنَا لَهُ فِي الْأَنْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(٢).

يقول الإمام الشوكاني: "وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال كانوا يقولون كتبت الأنواح من يقوته. وأنا أقول: إنما كانت من زمرد وكتابها الذهب، كتبها الله بيده، فسمع أهل السموات صريف الأعلام."

أقول: رحم الله سعيدا ما كان أغناه عن هذا الذي قاله من جهة نفسه، فمثله لا يقال بالرأى ولا بالحدس، والذي يغلب به الظن أن كثيرا من السلف رحمهم الله كانوا يسألون اليهود عن هذه الأمور^(٣).

(١) فتح القدير ج ١ ص 267.

(٢) سورة الأعراف جزء الآية ١٤٥.

(٣) فتح القدير ج 2 ص 246.

المطلب الثالث

منهجه في إيراد الإسرائيليات التي لا تخالف الشرع

كثيراً ما يورد الإمام الشوكاني الإسرائيليات التي لا تخالف الشرع سواء ما كان منها موافقاً للشرع أو مسكوتاً عنها، وفي هذه المسائل التي سنتطرق إليها يتبين لنا موقف الإمام الشوكاني ومنهجه فيها:

1 - يذكر ما وافق الشرع من الإسرائيليات:

ومن ذلك رواية سلمان - رضى الله عنه - في التوراة في رحمة الله حيث ذكر الإمام الشوكاني حديثاً لمسلم تأييداً لها، فقال:

"وقد أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سلمان الفارسي قال إنا نجد في التوراة أن الله خلق السماوات والأرض، ثم جعل مائة رحمة قبل أن يخلق الخلق، ثم خلق الخلق فوضع بينهم رحمة واحدة وأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة، فيها يتراحمون، وبها يتعاطفون وبها يتبادلون وبها يتزاورون وبها تحن الناقة، وبها تنتج⁽¹⁾ البقرة، وبها تيعر⁽²⁾ الشاة وبها تتابع الطير وبها تتابع الحيتان في البحر، فإذا كان يوم القيامة جمع تلك الرحمة إلى ما عنده ورحمته أفضل وأوسع، وقد أخرج مسلم وأحمد وغيرهما عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "خلق الله يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة: منها رحمة يتراحم بها الخلق وتسعة وتسعون ليوم القيامة فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة"⁽³⁾ - (4).

فهنا الإمام الشوكاني جاء بحديث مرفوع إلى رسول الله ﷺ يوافق ما قاله سلمان رضى الله عنه.

(1) تنتج البقرة تلد. وانظر النهاية لابن الأثير 1 ج 5 ص 12.

(2) يهرت الشاة ... تيعر وتيعر يعرا، ويعرا: صاحت، المعجم الوسيط - بتصرف - ج 2 ص 1065.

(3) أخرجه مسلم - بلفظ مقارب ج 3 - (49) كتاب التوبة، (4) باب سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه، حديث رقم 20 -

(2753)، 21 - (...)، ص: 2108 - 2109. وأخرجه أحمد في المسند - بلفظ مقارب ج 3 ص 55 - 56.

(4) فتح الباري ج 2 ص 105 - 106.

2 - ينكر قصصا ليس فيها طعن بالشرع ولا يعقب عليها :

ومثال ذلك نقله لقول النملة في قصة سليمان عليه السلام، يقول الإمام الشوكاني:
 "أخرج ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن أبي حاتم عن أبي الصديق الناجي⁽¹⁾ قال :
 "خرج سليمان بن داود يستسقى بالناس فمرّ على نملة مستلقية على قفاها رافعة قوائمها إلى
 السماء وهي تقول اللهم إنا خلق من خلقك ليس بنا غنى عن رزقك فإما أن تسقينا وإما أن
 تهلكنا، فقال سليمان للناس ارجعوا فقد سقيتم بدعوة غيركم"⁽²⁾.

3 - يشير إلى الإسرائيليات التي لا تخالف الشرع ولا يبسط القول فيها :

ومثال ذلك : عند تعرضه لقصة خروج آدم من الجنة يقول الإمام الشوكاني "وقد روى
 جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم حكايات في صفة هبوط آدم من الجنة وما أبط
 معه وما صنع عند وصوله إلى الأرض ولا حاجة لنا ببسط جميع ذلك"⁽³⁾.

4 - يبين بها ما أبيهم :

ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ
 بِالرِّسْلِ﴾⁽⁴⁾.

تعرض لأسماء الرسل فقال : "وقد أخرج ابن عساكر عن ابن عباس في قوله : ﴿وَلَقَدْ
 ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يعني به التوراة جملة واحدة مفصلة محكمة ﴿وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ
 بِالرِّسْلِ﴾ يعني رسولا يدعى أشمويل بن بابل، ورسولا يدعى منشابيل، ورسولا يدعى شعيا
 ورسولا يدعى حزقييل، ورسولا يدعى أرمياء وهو الخضر⁽⁵⁾، ورسولا يدعى

(1) هو بكر بن عمرو أبو القيس الناجي بالنون أبو الصديق روى عن عائشة وأبي سعيد وابن عمر وروى عنه الوليد بن
 مسلم العنبري وقادة وعاصم الأحول وقد وثقه ابن معين وأبو زرعة ومات سنة 108هـ، انظر خلاصة تذهيب تذهيب
 الكمال، ج 1 ص 135.

(2) فتح القدير ج 4 ص 134.

(3) فتح القدير ج 1 ص 71.

(4) سورة البقرة ، آية : 87.

(5) هو الخضر صاحب موسى عليه السلام . اختلف في نسبه فقيل هو ابن قابيل بن آدم وقيل هو بلقيان بن بلقيان وقيل غير
 ذلك ، وسمى الخضر لأنه جلس على فروة بيضاء فإذا هي تهتز فتقلب خضراء، ولقد اختلف في كونه نبيا وفي طول عمره
 وبقاء حياته . ولقد جمع من أخباره واختلاف العلماء فيه الحافظ ابن حجر العسقلاني الشيء الكثير في كتابه الإصابة فأطال
 ولطنب . انظر الإصابة ج 1 ص : 429 - 452 .

داود وهو أبو سليمان ورسولا يدعى المسيح عيسى بن مريم، فهؤلاء الرسل ابتعثهم الله وانتخبهم من الأمة بعد موسى⁽¹⁾.

5 - يرد ما لا يراه يوافق ظاهر الآية من الإسرائيليات التي لا تخالف الشرع :

فإن كان الإمام الشوكاني يبين بالإسرائيليات مقصود آية كما قد رأينا في المثال السابق، فإنه أحياناً أخرى يذكر الخلاف في بيان الآية ويورد ما لا يوافق الشرع ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ﴾⁽²⁾.

يقول الإمام الشوكاني : "ومجمع البحرين ملتقاهما . وقيل المراد بالبحرين بحر فارس والروم، وقيل بحر الأردن وبحر القلزم، وقيل مجمع البحرين عند طنجة، وقيل بإفريقية، وقالت طائفة المراد بالبحرين موسى والخضر وهو من الضعف بمكان"⁽³⁾.

(1) فتح القدير ج1 ص111 .

(2) سورة الكهف جزء آية : 60 .

(3) فتح القدير ج3 ص298 .

المطلب الرابع

ذكره للإسرائيليات المردودة ونهجه فيها

من خلال اطلاعي على تفسير الإمام الشوكاني وجدته قد ذكر إسرائيليات مردودة لمخالفتها شرعاً، إلا أنه اتسم نهجه في إيراد هذه الإسرائيليات بعدة سمات سأطرق إلى أهمها:

1 - يوردها ويردّها رداً شديداً لمخالفتها العقيدة :

نجد الإمام الشوكاني يذكر الإسرائيليات التي فيها مخالفة لعقيدتنا وبعد أن يوردها يوردها، ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾⁽¹⁾ إلا إذا تمنىلقى الشيطان في أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آيته والله عليم حكيم⁽²⁾.

يقول الإمام الشوكاني : "قال جماعة المفسرين في سبب نزول هذه الآية : أنه صلى الله عليه وآله وسلم لما شق عليه إعراض قومه عنه تمنى في نفسه أن لا ينزل عليه شيء ينفرهم عنه لحرصه على إيمانهم . فكان ذات يوم جالسا في ناد من أنديةهم وقد نزل عليه سورة ﴿والنجم إذا هوى﴾⁽³⁾ ، فاخذ يقرؤها عليهم حتى بلغ قوله ﴿أفرايتم اللات والعزى ومثنت الثالثة الأخرى﴾⁽⁴⁾ وكان ذلك التمني في نفسه، فجرى على لسانه مما ألقاه الشيطان عليه "تلك الغرائيق العلى وإن شفاعتها لترتجى" فلما سمعت قريش ذلك فرحوا ومضى رسول صلى الله عليه وآله وسلم في قراءته حتى ختم السورة ، فلما سجد في آخرها سجد معه جميع من في النادي من المسلمين والمشركين ، ففترقت قريش مسرورين بذلك وقالوا : قد ذكر محمد الهتأ بأحسن الذكر ، فاتاه جبريل فقال ما صنعت ؟ تلوت على الناس ما لم أتك به من الله ، فجزن رسول صلى الله عليه وآله وسلم وخاف خوفا شديداً فأنزل الله هذه

(1) انظر قراءة النبي في ص 137 من هذا البحث .

(2) سورة الحج : الآية : 52 .

(3) سورة النجم : الآية : 1 .

(4) سورة النجم الآية : 19 - 20 .

الآية (١) هكذا قالوا (٢) ثم ردّ هذه القصة لضعف إسنادها ومعارضتها للقرآن الكريم وردّ العلماء لها .

أما عن ضعف هذه القصة فإنه قال : "ولم يصح شيء من هذا ولا ثبت بوجه من الوجوه" (٣) وقال كذلك بعد أن ذكر روايات هذه القصة "والحاصل أن جميع الروايات في هذا الباب إما مرسلة أو منقطعة لا تقوم الحجة بشيء منها" (٤) .

وأما معارضة القرآن لهذه القصة والتي هي سبب النزول فإنه قال : "فقد دفعه المحققون بكتاب سبحانه، قال الله ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين﴾ (٥) وقوله ﴿وما ينطق عن الهوى﴾ (٦) وقوله ﴿ولولا أن ثبتك لقد كنت لركن إليك﴾ (٧) فنفى المقاربة للركون فضلاً عن الركون" (٨) .

وأما ردّ العلماء لها فإنه قال :

قال البزار : هذا حديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بإسناد متصل . وقال البيهقي : هذه القصة غير ثابتة من جهة النقل ثم أخذ يتكلم أن رواية هذه القصة مطعون فيهم . وقال إمام الأئمة ابن خزيمة : إن هذه القصة من وضع الزنادقة (٩) .

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - بمعنى مقارب - من حديث طويل جـ ٩ حديث رقم ٨٣١٦ . ص : ٢١ - ٢٤ . قال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه الطبراني مرسلًا وفيه ابن لهيعة ولا يحتل هذا من ابن لهيعة . كتاب التفسير تـ سورة النجم جـ ٧ ص : ٧٢ . وأخرجه البزار مختصرًا - كشف الأستار على زوائد البزار للهيثمي ، جـ ٣ كتاب التفسير - سورة النجم ، حديث رقم ٢٢٦٣ . ص : ٧٢ . وقال البزار : لا نعلمه يروى بإسناد متصل يجوز ذكره إلا بهذا الإسناد . وأمية بن خالد ثقة مشهور ، وإنما يعرف هذا من حديث الكلبى ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس .

(٢) فتح القدير جـ ٣ ص : ٤٦١ .

(٣) فتح القدير جـ ٣ ص : ٤٦٣ .

(٤) فتح القدير جـ ٣ ص : ٤٦٣ .

(٥) سورة الحاقة الآية : ٤٤ - ٤٦ .

(٦) سورة النجم : الآية : ٣ .

(٧) سورة الإسراء : جزء آية ٧٤ .

(٨) فتح القدير جـ ٣ ص : ٤٦٢ .

(٩) الزنديق : هو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر ويعتقد ببطلان الشرائع . الدرارى المصينة للشوكاني ص ٣٩٥ - ٣٩٦ ط مؤسسة الكتب الثقافية ، ط الأولى ، سنة ١٤٠٩ هـ ١٩٨٨ م بيروت . وفي دائرة المعارف الإسلامية : الزنديق مصطلح في الجريمة عند فقهاء المسلمين يطلق على الملحد الذي يكون تفسيره لنصوص الشرع خطراً على سلامة الدولة دائرة المعارف الإسلامية ترجمة مجموعة من الأساندة ، جـ ١٠ ص ٤٤٠ ط دار الفكر .

قال القاضي عياض⁽¹⁾ في الشفاء : إن الأمة أجمعت فيما طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شيء بخلاف ما هو عليه، لا قصداً ولا عمداً ولا سهواً ولا غلطاً، قال ابن كثير: قد ذكر كثير من المفسرين هاهنا قصة الغرائق، وما كان من رجوع كثير من المهاجرين إلى أرض الحبشة ظناً منهم أن مشركي قريش قد أسلموا ولكنها من طرق كلها مرسلة، ولم أرها مسندة من وجه صحيح⁽²⁾.

● التفسير الصحيح للآية :

بعد أن ذكر ردّ هذه القصة ذكر التفسير الصحيح لها فقال : "وإذا تقرر لك بطلان ذلك عرفت أن معنى (تمنى) قرأ وتلا ... قال البغوي⁽³⁾ : إن أكثر المفسرين قالوا معنى (تمنى) تلا وقرأ كتاب الله، ومعنى (ألقي الشيطان في أمنيه) أي في تلاوته وقراءته . قال ابن جرير : هذا القول أشبه بتأويل الكلام، ويؤيد هذا ما تقدم في تفسيره لقوله ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكَتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾⁽⁴⁾ وقيل معنى (تمنى) حدث، ومعنى ﴿ألقي الشيطان في أمنيه﴾ في حديثه، روى هذا عن ابن عباس . وقيل معنى (تمنى) قال : فحاصل معنى الآية : أن الشيطان أوقع في مسامع المشركين ذلك من دون أن يتكلم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا جرى على لسانه . فتكون هذه الآية تسليية لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أي لا يبولنك ذلك ولا يحزنك، فقد أصاب مثل هذا من قبلك من المرسلين والأنبياء، وعلى تقدير أن معنى

(1) هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض الإمام العلامة سبتي الدار والميلاد أندلسي الأصل. كان إمام وقته في الحديث وعلومه وعالماً بالتفسير وجميع علومه وفقهها وأصولياً وعالماً بالنحو واللغة وبصيراً وحافظاً لمذهب مالك. وولى قضاء سبته مدة طويلة ومن تصانيفه إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم وتوفي سنة 496هـ وقيل 544هـ. انظر كتاب الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرجون ص: 168 - 172. ط السعادة ط الأولى سنة 1329هـ مصر .
(2) فتح القدير ج 3، ص: 462 .

(3) هو الحسين بن مسعود بن محمد أبو محمد الشافعي الإمام الحافظ الفقيه المجتهد محيي السنة وصاحب معالم التنزيل . وكان ذا تعبد ونسك وقناعة باليسير ، وبرك له في تصانيفه لقصد الصالح ، ومن تصانيفه شرح السنة وتهذيب والمصابيح وتوفي سنة 516هـ . انظر تذكرة الحفاظ للذهبي ج 4 ص: 1257 - 1259 .
(4) سورة البقرة جزء آية : 78 .

تعالى حدث نفسه كما حكاه الفراء والكسائي⁽¹⁾ فإنهما قالا : تمنى إذا حدث نفسه، فالمعنى : أنه إذا حدث نفسه بشيء تكلم به الشيطان والقاء في مسامع الناس من دون أن يتكلم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا جرى على لسانه⁽²⁾ .

بهذا تبين أن الإمام الشوكاني وإن كان يعتمد كثيرا على الروايات إلا أنه إذا خالفت النصوص القرآنية القاطعة وكانت هذه الروايات ضعيفة فإنه يتركها خاصة إذا خالفت أمرا معلوما بالدين بالضرورة .

2 - يوردها ناقلاً عن غيره من المفسرين ولا يتعرض لها بالنقد :

ولئن كان الإمام الشوكاني يشتد في ردّ الإسرائيليات فإنه في أحيان أخرى لا يشدد بل حتى ولا يعقب مكتفياً بنقل ما ورد فيها عن المفسرين ولا يعقب بقبول ولا ردّ . ومن الأمثلة في ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ﴾⁽³⁾ . نجد الإمام الشوكاني هنا ذكر أقوالاً مختلفة متناقضة فيها الصحيح والباطل في تفسير هذه الآية سأحاول تلخيص ما ذكره ثم أذكر تعقيباً على ما ذكره .

ففي الدراية نقل أقوالاً عدة تلخص في هذه العناصر :

- أ - أن سبب فتنة سليمان أنه تزوج امرأة من بنات الملوك، فعبدت الصنم في داره، ولم يعلم بذلك سليمان؛ فامتحن بسبب غفلته عن ذلك .
- ب - أن سبب فتنته أنه تزوج امرأة يقال لها جرادة وكان يحبها حباً شديداً، فاختصم إليه فريقان أحدهما من أهل جرادة فأحب أن يكون القضاء لهم، ثم قضى بينهم بالحق .
- ج - أن سبب الفتنة أنه احتجب عن الناس ثلاثة أيام لا يقضى بين أحد .
- د - أنه تزوج جرادة هذه وهي مشركة لأنه عرض عليها الإسلام فقالت اقتلني ولا أسلم .
- هـ - أنه لما ظلم الخيل بالقتل سلب ملكه .

(1) هو علي بن حمزة بن عبد الله ، كوفي كان مدرساً لا بنى هارون الرشيد المأمون والأمين وكان الرشيد يجنبه ، وسمى الكسائي لأنه كان يحضر مجلس معاذ الهراء والناس عليهم الحلال وهو عليه كساء ورداء . وله من الكتب معاني القرآن ومختصر النحو والقراءات ، وتوفي سنة 197هـ . انظر كتاب الفهرست للنديم ص 72 ، ط دار المسيرة ، ط الثانية . سنة 1988م ، بيروت .

(2) فتح القدير ج 3 ص 462 .

(3) سورة ص الآية : 34 .

ج - أنه قارب بعض نسائه في شيء من حيض أو غيره .

د - أنه أمر أن لا يتزوج امرأة إلا من بنى إسرائيل فتزوج امرأة من غيرهم .

د - أنه ثبت في الحديث الصحيح أنه قال : "لأطوفن الليلة على تسعين امرأة تأتي كل واحدة بفارس يقاتل في سبيل الله، ولم يقل إن شاء الله" (1) - (2) .

ثم ذكر معنى قوله تعالى ﴿وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً﴾ فقال : قال أكثر المفسرين هذا الجسد الذي ألقاه الله على كرسى سليمان هو شيطان اسمه صخر، وكان متمردا عليه غير داخل في طاعته، ألقى الله شبه سليمان عليه وما زال يحتال حتى ظفر بخاتم سليمان، وذلك عند دخول سليمان للكنيف لأنه كان يلقبه إذا دخل الكنيف، فجاء صخر في صورة سليمان فأخذ الخاتم من امرأة من نساء سليمان فقع على سرير سليمان، وأقام أربعين يوما على ملكه وسليمان هارب . وقال مجاهد : إن شيطانا قال له : كيف تفتنون الناس ؟ قال : أرني خاتمك أخبرك، فلما أعطاه إياه نبذه في البحر، فذهب ملكه وقعد الشيطان على كرسيه ومنعه الله نساء سليمان فلم يقربهن، وكان سليمان يستطعم فيقول : أتعرفونني أطعموني ؟ فكتبوه حتى أعطته امرأة يوما حوتا فشق بطنه فوجد خاتمه في بطنه فرجع إليه ملكه، وهو معنى قوله ﴿ثُمَّ أَنَابَ﴾ أي رجع إلى ملكه بعد أربعين يوما (3) .

هذا في الدراية . أما في الرواية فإنه ذكر قصة طويلة في تسلط الشيطان على كرسى سليمان وتسلطه على نسائه، والقصة فيها مما يقدر بالأنبياء ما فيها، والقصة كما أوردها الإمام الشوكاني هي قوله "أخرج النسائي وابن جرير وابن حاتم قال السيوطي بسند قوى عن ابن عباس قال : أراد سليمان أن يدخل الخلاء فأعطى لجرادة خاتمه وكانت جرادة امرأته وكانت أحب نسائه إليه فجاء الشيطان في صورة سليمان فقال لها : هاتي خاتمي فأعطته فلما لبسه دانت له الإنس والجن والشياطين، فلما خرج سليمان من الخلاء قال هاتي خاتمي، قالت

(1) أخرجه البخاري - بلفظ مقارب - ضمن حديث أبي هريرة . صحيح البخاري ج7 - (83) كتاب الأيمان والنذور . (3)

باب كذب كان يمين النبي ﷺ من : 220 . وأخرجه مسلم - بلفظ مقارب - صحيح مسلم ج2 - (27) كتاب الأيمان . (5)

باب الاستثناء، حديث رقم 25، من : 1276 .

(2) انظر فتح القدير ج4 من : 432 - 433 .

(3) فتح القدير ج4 من 433 .

قد أعطيته سليمان . قال أنا سليمان ، قالت كذبت لست سليمان فجعل لا يأتي أحدا يقول أنا سليمان إلا كذبه ، حتى جعل الصبيان يرمونه بالحجارة ، فلما رأى ذلك عرف أنه من أمر الله ، وقام الشيطان يحكم بين الناس ، فلما أراد الله أن يرد على سليمان سلطانه ألقى في قلوب الناس إنكار ذلك الشيطان ، فأرسلوا إلى نساء سليمان فقالوا لهن : تتكرن من أمر سليمان شيئا ؟ قلن نعم إنه يأتينا ونحن نحيض ، وما كان يأتينا قبل ذلك ، فلما رأى الشيطان أنه قد فطن له ظن أن أمره قد انقطع ، فكتبوا كتباً فيها سحر وكفر فدفنوها تحت كرسي سليمان ، ثم أثروها وقرعوها على الناس وقالوا بهذا كان يظهر سليمان على الناس ويغلبهم فكفر الناس سليمان فلم يزالوا يكفرونه ، وبعث ذلك الشيطان بالخاتم فطرحه في البحر فتلقته سمكة فلأخذته وكان سليمان يعمل على شط البحر بالأجر ، فجاء رجل فاشترى سمكا فيه تلك السمكة التي في بطنها الخاتم ، فدعا سليمان فقال : تحمل لي هذا السمك ؟ قال نعم ، قال بكم ، قال بسمكة من هذا السمك ، فحمل سليمان السمك ثم انطلق به إلى منزله ، فلما انتهى الرجل إلى باب داره أعطاه تلك السمكة التي في بطنها الخاتم ، فأخذها سليمان فشق بطنها فإذا الخاتم في جوفها فلأخذه قلبه فلما لبسه دانت له الجن والإنس والشياطين وعاد إلى حاله وهرب الشيطان حتى لحق بجزيرة من جزائر البحر ، فأرسل سليمان في طلبه وكان شيطاناً مريداً ، فجعلوا يطلبونه ولا يقدرون عليه حتى وجده يوماً نائماً فجاءوا فبنوا عليه بنياناً من رصاص فاستقط فوثب فجعل لا يثب في مكان من البيت إلا انبأ⁽¹⁾ معه الرصاص فأخذوه فأوثقوه وجاءوا به إلى سليمان فأمر به فنقر له تخت⁽²⁾ من رخام ثم أدخله في جوفه ثم شد بال نحاس ثم أمر به فطرح في البحر ، فذلك قوله : ﴿ ولقد فتننا سليمان وألقينا على كرسيه جسداً ﴾ يعني الشيطان الذي كان سلط عليه⁽³⁾ .

فالإمام الشوكاني - رحمه الله - ذكرها ثم لم يعقب عليها بل أورد ما يشير إلى ارتضاءه لها ومن ذلك تعليل سبب طلب سليمان الملك بقوله "وليس هذا من سؤال نبي الله سليمان عليه السلام للدنيا وملوكها والشرف بين أهلها" المراد بسؤاله الملك أن يتمكن من إنفاذ

(1) انبأ بمعنى هذا سال وذاب مشقة من البوطة وهي التي يذنب فيها الصانع ونحوه من الصناعات . انظر لسان العرب

ج 7 ص 211 .

(2) مكان مرتفع للجوارح أو للثوب ، المعجم الوسيط ج 1 ص 82 .

(3) في الخبر ج 4 ص : 434 - 435 .

أحكام الله سبحانه، والأخذ على يد المتمردين من عباده من الجن والإنس، ولو لم يكن من المقصود لهذا السؤال منه إلا ما رآه عند قعود الشيطان على كرسيه من الأحكام الشيطانية الجارية في عباد الله⁽¹⁾، وكذلك ذكره تقوية السيوطي لسندها دون تعقيب.

● وقلة مع الإمام الشوكاني :

كان الأئمة بالإمام الشوكاني أن يذب هذه الأباطيل عن سيدنا سليمان - عليه السلام - فقد ردت هذه القصة الحافظ ابن كثير واعتبرها أنكر الإسرائيليات فقال بعد أن أوردها: "إسناده إلى ابن عباس رضي الله عنهما قوي، ولكن الظاهر أنه إنما تلقاه ابن عباس رضي الله عنهما إن صح عنه من أهل الكتاب وفيهم طائفة لا يعتقدون نبوة سليمان عليه الصلاة والسلام فالظاهر أنهم يكتبون عليه، ولهذا كان في السياق منكرات من أشدها ذكر النساء فإن المشهور عن مجاهد وغير واحد من أئمة السلف أن ذلك لم يسلط على نساء سليمان بن عصم بن الله عز وجل منه تشريفاً وتكريماً لنبيه عليه السلام⁽²⁾".

وممن ردت هذه القصة كذلك الإمام القاضي عياض فإنه قال: "ولا يصح ما نقله الإخباريون من تشبه الشيطان به وتسلمه على ملكه، وتصرفه في أمته بالجور في حكمه لأن الشياطين لا يسلطون على مثل هذا، وقد عصم الله الأنبياء من مثله⁽³⁾".

وأكتفى برد هذين العالمين للقصة ففيه الكفاية، وأما ما ذكره الإمام الشوكاني في القرابة في أقوال المفسرين حول فتنة سليمان فإن فيه تناقضاً واضطراباً كما أن فيه ما يخذل بحصنة الأنبياء، من ذلك قولهم إنه افتتن بسبب عبادة زوجته الصنم وهو لا يدري ومعنى هذا أن سليمان عليه السلام كلن لا يعرف حال بيته وحاشاه عن ذلك .

(1) فتح البير ج 4 ص: 433.

(2) تفسير ابن كثير ج 4 ص: 48.

(3) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض ج 2 ص: 167 ط دار الفكر سنة 1409 هـ - 1988.

3 - يرجح من الإسرائيليات ما يراه غير مناف لعصمة الأنبياء :

نجد الإمام الشوكاني يسرد الإسرائيليات ثم يرجح إحداها ويرى أنها هي الصواب، ولكن في الحقيقة قد جانب الصواب، ومثال ذلك قصة سيدنا داود عليه السلام وفتنته. فقد تعرض الإمام الشوكاني لها عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ الآيات (1).

فقال: "وقد اختلف المفسرون في ذنب داود الذي استغفر له وتاب عنه على أقوال: الأول : أنه نظر إلى امرأة الرجل التي أراد أن تكون زوجة له، كذا قال سعيد بن جبير وغيره، قال الزجاج (2): ولم يعتمد داود النظر إلى المرأة لكنه عاود النظر إليها، وصارت الأولى له والثانية عليه .

القول الثاني : أنه أرسل زوجها في جملة الغزاة.

الثالث : أنه نوى إن مات زوجها أن يتزوجها.

الرابع : أن أوريا كان خطب تلك المرأة فلما غاب خطبها داود فزوجت منه لجلالته فاعتق لذلك أوريا، فعتب الله عليه حيث لم يتركها لخطبها.

الخامس : أنه لم يجزع على قتل أوريا كما كان يجزع على من هلك من الجند، ثم تزوج امرأته فعاتبه الله على ذلك لأن ذنوب الأنبياء وإن صغرت فهي عظيمة.

السادس : أنه حكم لأحد الخصمين قبل أن يسمع من الآخر كما قدمنا (3).

ويقصد بقوله (كما قدمنا) قول النحاس (4) حيث قال: "ويقال إن خطيئة داود هي قرنه

لقد ظلمك" لأنه قال ذلك قبل أن يتثبت (5).

(1) سورة ص: الآيات 23 - 24.

(2) هو إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، كان يخرط الزجاج، ثم مال إلى النخو، فلزم المبرد وكان من أئمة الفضل والدين حسن الاعتقاد وله من التصانيف الاشتقاق وخلق الإتمسان وتوفي سنة 311 هـ. انظر بغية الوعاة ج1 ص413 - 514.

(3) فتح القدير ج4 ص427.

(4) هو أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي يعرف بابن النحاس أبو جعفر النحوي المصري من أهل الغم الذائع. رحل إلى بغداد، وأخذ عن الأئمة الأصغر والمبرد ونفطويه والزجاج . ومن تأليفه شرح المعلمات وأدب الكاتب وإعراب القرآن وتوفي سنة 338 هـ. انظر بغية الوعاة ج1 ص362.

(5) فتح القدير ج4 ص426.

ثم قال تعقيباً على هذه الأقوال : "وأقول : الظاهر من الخصومة التي وقعت بين الملوكين تمريناً لداود عليه السلام أنه طلب من زوج المرأة الواحدة أن ينزل له عنها ويضمها إلى نسائه، ولا يناقئ هذا العصمة الكائنة للأنبياء، فقد نبهه الله على ذلك وعرض له بإرسال ملائكته إليه ليتخاصموا في مثل قصته حتى يستغفر لذنبه ويتوب منه فاستغفر وتاب، وقد قال سبحانه ﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾⁽¹⁾ وهو أبو البشر وأول الأنبياء، ووقع لغيره من الأنبياء ما قصه الله علينا في كتابه"⁽²⁾.

ففي هذا المثال تعرض الإمام الشوكاني إلى اختلاف المفسرين في ذنب داود وخلص إلى أن الظاهر والذي يستقيم عليه النص القرآني أن ذنب داود هو طلبه زوجة الرجل لينزل له عنها ليضمها إلى نسائه فيكون معنى النعجة عنده هي المرأة، ثم أكد أن هذا ليس مخالفاً لعصمة الأنبياء مؤكداً إياه بعضيان آدم عليه السلام وما قصه الله سبحانه في القرآن الكريم.

• وثقة مع الإمام الشوكاني :

أقول إن ما ذكره الإمام الشوكاني ورجحه لا يليق بعصمة الأنبياء وكمال عفتهم لأنه لا يليق بالرجل العادي أن يطلب من آخر أن يتنازل عن زوجته فكيف بالنبى المبعوث من عند الله . وقال الدكتور أبو شهبة بعد أن نقل ثلاثة أقوال نحو ما ذكرنا من قبل في ذنب داود ومنها الذي رجحه الإمام الشوكاني ما لفظه :

"وهذه الأقوال الثلاثة ونحوها ليست منها على تلج ولا اطمئنان، فإنها وإن كانت لا تخل بالعصمة لكنها تخدشها، ثم هي لا تليق بالصفوة المختارة في الخلق، وهم الأنبياء"⁽³⁾.

• التفسير الصحيح للآية :

والتفسير الصحيح هو ما نقله أبو حيان⁽⁴⁾ في البحر المحيط فإنه قال : "والذي يذهب

(1) سورة طه آية : 121.

(2) فتح القدير ج4 ص 427 .

(3) الإسرائيليات والموضوعات ص: 270 .

(4) هو أبو حيان محمد بن يوسف بن علي الفرناطي المغربي المالكي ثم الشافعي . قرأ القرآن بالروايات واشتغل وسمع الحديث بالأندلس وإفريقية .. وبرز في النحو والصرف وصار فيها إمام عصره وشارك في علوم كثيرة . وهو الذي رغب الناس في قراءة مصنفات ابن مالك وتوفي سنة 745 هـ . انظر النجوم الزاهرة ج 10 ص 111 - 115 .

إليه مائل عليه ظاهر الآية من أن المتسورين المحراب كانوا من الإنس دخلا وعليه من غير المدخل، وفي غير وقت جلوسه للحكم، وأنه فزع منهم، ظانا أنهم يغتالونه إذ كان منفردا في محرابه لعبادة ربه، فلما اتضح له أنهم جاؤوا في حكومة، وبرز منهم اثنان للتحاكم كما قص الله تعالى وأن داود عليه السلام ظن دخولهم عليه في ذلك الوقت ومن تلك الجهة إنقانا من الله له أن يغتالوه فلم يقع ما كان ظنه، فاستغفر من ذلك الظن حيث أخلف، ولم يكن يقع مظنونه، وخرّ ساجدا أو رجع إلى الله تعالى فغفر له ذلك الظن. ولذلك أشار بقوله ﴿فغفرنا له ذلك﴾ ولم يتقدم سوى قوله ﴿وظن داود أنما فتنته﴾ ويعلم قطعا أن الأنبياء - عليهم السلام - معصومون من الخطايا لا يمكن وقوعهم في شيء منها ضرورة أن لو جوزنا عليهم شيئا من ذلك بطلت الشرائع ولم تنق بشيء مما يذكر أن الله به إليهم⁽¹⁾.

4 - إيراد الإسرائيليات المردودة ودفاعه عنها :

ومن ذلك قصة هارون وماروت فإن الإمام الشوكاني قد أثبتها ورد على من أنكرها دفاعا عنها، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر﴾⁽²⁾.

فإنه أجمل في الدراية وفصل في الرواية حول مسألة هاروت وماروت وهل هما ملكين أم غير ذلك، وقبل أن آيين رأيه في هذه القصة يجدر بي أن أذكر ملخصا لقصة هاروت وماروت ثم أتتى برأيه هنا وردوده على الغير .

وملخص القصة كما أخرجه الحاكم في المستدرک عن ابن عمر أنه كان يقول : "أطلعت الحمراء بعد فإذا رأها قال لا مرحبا، ثم قال: إن ملكين من الملائكة هاروت وماروت سألا الله تعالى : أن يهبطهما إلى الأرض، فأهبطا إلى الأرض فكانا يقضيان بين الناس، فإذا أمسيا تكلمتا بكلمات فعرجا بها إلى السماء، فقيض لهما بامرأة من أحسن النساء وألقيت عليهما الشهرة فجعلتا يؤخرانها وألقيت في أنفسهما، فلم يزا إلا يفعلان حتى وعدتهما

(1) تفسير البحر المحيط لأبي حيان ج 7 ص 377 - 378، ط دار الكتب العلمية، ط الأولى : سنة 1413 هـ - 1993 م

بيروت .

(2) سورة البقرة جزء آية : 102 .

مبيدا فأتتهما السبعاء فقالت : علماني الكلمة التي تعرجان بهما فعلماهما الكلمة فتكلمت بهما فعرجتا إلى السماء فمسخت فجعلت كما ترون، فلما أمسيا تكلما بالكلمة التي كان يعرجان بهما إلى السماء فلم يعرجا فبعث إليهما: إن شئتما فعذاب الآخرة وإن شئتما فعذاب الدنيا إلى أن تقوم الساعة على أن تنتقيا الله فإن شاء عذبكما وإن شاء رحمكما، فنظر أحدهما إلى صاحبه فقال أحدهما لصاحبه بل نختار عذاب الدنيا ألف ألف ضعف فهما يعذبان إلى أن تقوم الساعة⁽¹⁾.

فالإمام الشوكاني حيال هذه القصة تطرق في الدراية أولا إلى اختلاف العلماء في هاروت وماروت هل هما ملكين أم غير ذلك ورجح أنهما ملكان رادا على من قال غير ذلك، فقال عند قوله تعالى ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ وقوله: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ أي ويعطون الناس ما أنزل على الملكين فهو معطوف على السحر، وقيل هو معطوف على قوله: ﴿هَما تَنَزَّلُوا الشَّيَاطِينُ﴾ أي واتبعوا ما أنزل على الملكين، وقيل إن "ما" في قوله وما أنزل على الملكين تافية: والوار عاطفة على قوله: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمٌ﴾ وفي الكلام تقديم وتأخير والتقدير: وما كفر سليمان وما أنزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون للناس السحر بيباب هاروت وماروت فهاروت بدل من الشياطين في قوله: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾. وقال القرطبي في تفسيره بعد أن حكى معنى هذا الكلام ورجح أن هاروت وماروت بدل من الشياطين ما لفظه: هذا أولى ما حملت عليه هذه الآية وأصح ما قيل فيها ولا يلتفت إلى سواء، فالسحر من استخراج الشيطان للطاقة جوهرهم ودقة أفهامهم، وأكثر ما يتعاطاه من الإنس النساء وخاصة في حال طمئهن، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾⁽²⁾ ثم قال: إن قيل كيف يكون اثنان بدلا من جمع والبدل إنما يكون على حد المبدل، ثم أجاب على ذلك بأن الاثنين قد يطلق عليهما الجمع، أو أنهما خصا بالذكر دون غيرهما لتمردهما، ويؤيد هذا أنه قرأ ابن عباس والضحاك والحسن "الملكين"⁽³⁾ بكسر اللام، ولعله

(1) أخرجه الحاكم في المستدرک ج 4 كتاب الأموال، ص: 607 - 608. وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وعقب الذهبي - في يحيى أحد رجال سند هذا الحديث - بقوله قال النسائي متروك وقال أبو حاتم منكر الحديث.

(2) سورة الفلق: الآية 4.

(3) وكذلك هي قراءة عبد الرحمن بن أبزي. انظر المحتسب ج 1 ص 100.

وجه الجزم بهذا التأويل مع بعده وظهور تكلفه تنزيه الله سبحانه أن ينزل السحر إلى أرضه فتنة لعباده على ألسن ملائكته. وعندى أنه لا موجب لهذا التعسف المخالف لما هو الظاهر، قلن لله سبحانه أن يمتحن عباده بما شاء كما امتحن بنهر طالوت، ولهذا يقول الملكان: **«إِنَّمَا نَحْنُ فَتْنَةٌ»** قال ابن جرير: وذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء ولهما أنزلا إلى الأرض فكان من أمرهما ما كان⁽¹⁾.

هذا في الدراية أما في الرواية فلقد ذكر ثلاث روايات عن ابن عمر فيها قصة هاروت وماروت فالأولى رفعها إلى النبي ﷺ والتي بدأت بها الحديث، والثانية موقوفة على ابن عمر والثالثة موقوفة على كعب رواها عنه ابن عمر، كما ذكر طرق هذه الرواية عن غير ابن عمر والزيادات التي فيها، ثم نقل قول ابن كثير والقرطبي ورد على هذا الأخير، فقال الإمام الشوكاني:

وقد روى في هذا الباب قصص طويلة وروايات مختلفة استوفاهما السيوطي في الدر المنثور، وذكر ابن كثير في تفسيره بعضها ثم قال: وقد روى في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كمجاهد والسدي والحسن البصري وقتادة وأبو العالية⁽²⁾ والزهرى والربيع بن أنس ومقاتل⁽³⁾ بن حيان وغيرهم وقصصها خلق من المفسرين والمتقدمين. وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بنى إسرائيل إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب فيها، فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أراده الله تعالى والله أعلم بحقيقة الحال انتهى⁽⁴⁾. وقال القرطبي بعد سياق بعض ذلك: قلنا

(1) فتح البدر ج 1 ص: 119 - 120. - بتصريف - .

(2) هو رفيع بن مهران القزاحي أبو العالية البصري إمام من الأئمة من المخضرمين صلى خلف عمر رضي الله عنه ودخل على أبي بكر - رضي الله عنه - وكان إذا اجتمع عليه أكثر من أربعة قام وتركهم وهو أول من أذن بما وراء النهر. ومات سنة 90هـ. انظر خلاصة تذهيب تذهيب الكمال. ج 3 ص: 330 - 331.

(3) هو مقاتل بن حيان بن نوال الإمام العالم المحدث، الثقة، أبو بسطام النبطي البلخي الخراساني. طوف وجال ... هرب من خراسان إمام أبي مسلم صاحب الدولة إلى بلاد كابل، فدعاهم إلى الله فأسلم على يده خلق وتوفي في حدود 150هـ. سير أعلام النبلاء - بتصريف - ج 6 ص: 340 - 341.

(4) ومما يؤيد على صاحب كتاب الإمام الشوكاني مفسراً أنه نسب قول الإمام ابن كثير هذا إلى الإمام الشوكاني وكأنه في نسخة. انظر كتاب: الإمام الشوكاني مفسراً ص 280.

هذا كله صحيحاً وبعد عن ابن عمر وغيره ولا يصح منه شيء، فإنه قول تدفعه الأصول في العلاقة الذين هم أمناء الله على وحيه وسفراؤه إلى رسله لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، ثم نذكر ما معناه أن العقل يجوز وقوع ذلك منهم، لكن وقوع هذا الجائز لا يدرى إلا بالمسمع ولم يصح انتهى. وأقول هذا مجرد استبعاد، وقد ورد الكتاب العزيز في هذا الموضع بما تراه، ولا وجه لإخراجه عن ظاهره بهذه التكاليف وما ذكره من أن الأصول تنفع ذلك، فعلى فرض وجود هذه الأصول فهي مخصصة بما وقع في هذه القصة ولا وجه لمنع التخصيص، وقد كان إبليس يملك المنزلة العظيمة وصار أشد البرية وأكفر العالمين⁽¹⁾.

• وثقة مع الإمام الشوكلي:

أقول لو أن الإمام الشوكلي وقف عند قول ابن كثير لقلنا إنه وقف وأسند القصة إلى بني إسرائيل، أما وأنه قد ذكر رأي القرطبي ورد عليه فإنه يدل على تصحيحه لهذه الرواية، فهو يرى أن هذا الذي حدث للملكين من افتتان وتعذيب جائز شرعاً واعتبره خاصاً بهما. والقصة هذه قد ردها كثير من العلماء⁽²⁾ ومنهم الإمام القاضي عياض - والذي اعتمد عليه الإمام الشوكلي في رد قصة الغرائيق - يقول الإمام القاضي عياض: "وما ذكر فيها أهل الأخبار ونقله المفسرون وما روى عن علي وابن عباس في خبرهما وأبناهما، فأعلم أكرمك الله أن هذه الأخبار لم يرو منها شيء لا سقيم ولا صحيح عن رسول الله ﷺ وليس هو شيئاً يؤخذ بقياس والذي منه في القرآن اختلف المفسرون في معناه"⁽³⁾.

لما اعتمده على تخصيص الآية فإنه قد يقبل منه لكنه لم يأتنا بدليل التخصيص، فتبقى الآية عامة والقول ما قلناه العلماء في ردها.

(1) فتح البدر ج 1 ص: 132.

(2) فطر رد هذه القصة في الإسرائيليات والموضوعات للدكتور أبي مشهبة ص: 162 - 164. ط مكتبة السنة. ط رواية سنة 1408 هـ، القاهرة.

(3) منها القاضي عياض، ج 2 ص: 175، ط دار الفكر، بيروت.

• التفسير الصحيح :

وهنا نقل التفسير الصحيح للآية كما ذكره الشيخ الصابوني في تفسيره فإنه قال: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ﴾ أى اتبعوا طرق السحر والشعوذة التى كانت تحدثهم بها الشياطين فى عهد سليمان ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ أى وما كان سليمان ساحرا ولا كافرا بتعلمه السحر ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ أى ولكن الشياطين هم الذين علموا الناس السحر حتى فشا أمره بين الناس ﴿وَمَا أَنزَلَ عَلَى الْمَلِكِينَ بَبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ أى وكما اتبع رؤساء اليهود السحر كذلك اتبعوا ما أنزل على الملكين وهما هاروت وماروت بمملكة بابل بأرض الكوفة. وقد أنزلهما الله ابتلاءً وامتحاناً للناس ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنَ الشَّيْءِ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ أى إن الملكين لا يعلمان أحداً من الناس السحر حتى يبدلوا له للصيحة ويقولوا إن هذا الذى نصفه لك إنما هو امتحان من الله وابتلاء، فلا تستعمله للإضرار ولا تكفر بسببه فمن تعلمه ليدفع ضرره عن الناس فقد نجا ومن تعلمه ليلحق ضرره بالناس فقد هلك وضل⁽¹⁾.

5 - إيراد الإسرائيليات التى فيها من بعرض الرسول ﷺ :

وإن كان الإمام الشوكاني قد رد قصة الغرائيق التى تخالف شرعا فإنه قد أورد نقلا عن غيره ما يمس بعرض الرسول ﷺ وسكت عنه ولم يعقب حتى بقوله إنها ليست مخالفة لعصمة النبى ﷺ كما فعل بغيره من الأنبياء، وذلك عند تعرضه لقصة زواج النبى ﷺ بالسيدة زينب رضى الله عنها.

فبعد تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَىٰ فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾⁽²⁾. يقول الإمام الشوكاني: قال القرطبي: وقد اختلف فى تأويل هذه الآية، فذهب قتادة

(1) مغرة التفسير، لمحمد على الصابوني ج 1 ص: 83 - 84. ط دار القرآن الكريم - بيروت - ط الثالثة، سنة 1402 هـ

- 1981م بيروت .

(2) سورة الأحزاب: جزء آية 37.

وإن زيدا⁽¹⁾ وجماعة من المفسرين منهم ابن جرير الطبري وغيره إلى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقع منه استحسان لزَيْنَب بنت جحش وهي في عصمة زيد⁽²⁾، وكان حريصا على أن يطلقها زيد فيتزوجها هو، ثم إن زيدا لما أخبره بأنه يريد فراقها ويشكو منها غلظة قول وعصيان أمر وأذى باللسان وبالشرف قال له: اتق الله فيما تقول عنها وأمسك عليك زوجك، وهو يخفى الحرص على طلاق زيد إياها، وهذا الذي كان يخفى في نفسه ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف⁽³⁾.

• وثقة مع الإمام الشوكاني :

فالإمام الشوكاني قد جانب الصواب في إيراد هذا في تفسيره ولم يعقب ولو بكلمة قصيرة خاصة أن هذا يتطرق برسولنا الكريم صلوات الله عليه وأن الافتراء عليه ليس كالافتراء على أي واحد من الناس، لأن الجنابة تعظم بعظم الشخص المرتكبة في حقه، فادعاء أن الرسول ﷺ استحسَن زَيْنَب وأراد أن يتزوجها ادعاء كاذب وكان الأحرى بالإمام الشوكاني أن يردّه.

ولقد ردّ هذا الزعم كثير من العلماء لما فيه من اتهام الرسول ﷺ بما لا يليق به، ومن الذين ردّوا هذا الزعم الشيخ القاسمي في تفسيره حيث نقل أقوالا لعلماء ردّوا هذه القصة ومنها ما نقله عن الإمام مفتي مصر في مقالة له على هذه الآية أرى من الأحسن نقل بعض منها لمناقشتها بقول رحمه الله :

فنحن من جهة، نرى أن زَيْنَب كانت بنت عمّة النبي ﷺ، ربيت تحت نظره وشملها من عناية ما يشمل البنات مع والدها لأول الأمر، حتى أنه اختارها لمولاه زوجة مع إياها وإياء أخيهما وعذ إياها هذا عصيانا، ولا زالت كذلك حتى نزل في شأنها قرآن، فكانه

(1) هو عبد الرحمن بن أسلم الغمري، ضعفه يحيى بن معين. وقال النسائي ضعيف، وضعفه كذلك الإمام أحمد. انظر ميزان الاعتدال ج 2 ص 564 - 566.

(2) هو زيد بن حارثة بن شراحيل، وهو مولى رسول الله ﷺ، وأشهر مواليه وهو حب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابه بهدم في الجاهلية فاشترته خديجة - رضي الله عنها - ثم وهبته لرسول الله ﷺ. كان يدعى زيد بن محمد حتى أنزل الله تعالى ﴿وَدْعُوهُمْ لِأَنَّهُمْ﴾ سورة الأحزاب جزء آية (5). واستشهد في موته من أرض الشام سنة 8هـ. انظر أسد الغابة ج 2 ص 281 - 284.

(3) انظر أسد الغابة ج 4 ص 284.

أرغبتها على زواجه لما ألهمه الله من المصلحة لها وللمسلمين في ذلك، ولو كان للجمال سلطان على قلبه عليه السلام، لكان أقوى سلطانه عليه جمال البكر في رواه⁽¹⁾، ونضرة جدته، وقد كان يراها ولم يكن بينه وبينها حجاب، ولا يخفى عليه شيء من محاسنها الظاهرة، ولكنه لم يرغب لنفسه ورغبتها لمولاه، فكيف يمتد نظره إليها ويصيب قلبه سهم حبها، بعد أن صارت زوجة لعبد من عبيده أنعم عليه بالعق والحرية؟ لم يعرف فيما يغلب على مألوف البشر، أن تعظم شهوة القريب وولعه بالقريب إلى أن تبلغ حد العشق خصوصاً إذا كان عزيزاً منذ صغره، بل المألوف زهادة الأقرباء بعضهم في بعض. متى تعود بعضهم النظر إلى بعض من بداية السن إلى أن يبلغ حداً منه يحول فيه نظر الشهوة، فكيف يظن أو يوهم أن النبي صلى الله عليه وآله الذي يقول الله له ﴿ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا﴾⁽²⁾ يخالف مألوف العادة، ثم يخالف أمر الله في ذلك؟ أم كيف يخطر بالبال أن من عصم الله قلبه عن كل دنية يغلب عليه سلطان شهوة في بنت عمته، بعد أن زوجها بنفسه لعبد من عبيده؟⁽³⁾

● التفسير الصحيح للآية :

نقل هنا التفسير الصحيح للآية من تفسير الإمام القرطبي والذي نقل عنه الإمام الشوكاني قوله الأول ولم ينقل آخر كلامه، وهذا مما يؤخذ على الإمام الشوكاني فإن كلامه يوهم أن الإمام القرطبي يرى رايه .

يقول الإمام القرطبي: أوروى عن علي⁽⁴⁾ بن الحسين أن النبي صلى الله عليه وآله كان قد أوحى الله تعالى إليه أن زيدا يطلق زينب وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها فلما تشكى زيد للنبي صلى الله عليه وآله خلق زينب وأنها لا تطيعه، وأعلمه أنه يريد طلاقها، قال له رسول الله صلى الله عليه وآله على جهة

(1) الرواء : المنظر الحسن، المعجم الوسيط ج 1 ص: 374.

(2) سورة طه جزء آية 131.

(3) تفسير القاسمي المسمى محاسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي ، ج 13 ص: 270 - 271 ، ط دار الفكر . ط الثانية ، سنة 1398 هـ - 1978 م ، بيروت .

(4) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، زين العابدين، ثقة ثبت، عابد فقيه، كان يسمى زين العابدين لعبادته قال الزهري: ما رأيت قرشيًا الفضل منه مات سنة 193 هـ. انظر تقريب التهذيب ج 2 ص: 35 ، وتذكرة الحفاظ ج 1 ص 74 - 75 .

الأب والوصية: اتق الله في قولك وأمسك عليك زوجك وهو يعلم أنه سيفارقها ويتزوجها وهذا هو الذي أخفى في نفسه، ولم يرد أن يأمره بالطلاق لما علم أنه سيتزوجها، وخشى رسول الله ﷺ أن يلحقه قول من الناس في أن يتزوج زينب بعد زيد وهو مولاه، وقد أمره بطلاقها، فعاتبه الله تعالى على هذا القدر من أن خشى الناس في شيء قد أباحه الله له، بأن قال: «أمسك» مع علمه بأنه يطلق. وأعلمه أن الله أحق بالخشية، أى في كل حال. قال علمونا رحمة الله عليهم: وهذا القول أحسن ما قيل في تأويل هذه الآية، وهو الذي عليه أهل التحقيق من المفسرين الراشدين كالزهرى والقاضى بكر⁽¹⁾ بن العلاء القشيري والقاضى أبى بكر بن العربى وغيرهم⁽²⁾.

المطلب الخامس

مراجعتة لكتب الأقدمين

لقد تميز الإمام الشوكانى عن كثير من المفسرين حيث وجدته واسع الاطلاع على كتب أهل الكتب، ولعل هذا راجع إلى أنه يمتنى وباليمن كثير من أهل الكتاب، الأمر الذى جعله يدرس كتب هؤلاء . ويمكن تلخيص عنايته بهذا المجال فى هذه النقاط :

1 - له دراية واسعة بما فى كتب النصارى :

الإمام الشوكانى له دراية واسعة بأناجيل النصارى عارفاً بها وبما فيها فيقول بياناً لها ما ملخصه :

- 1 - الأناجيل الأربعة فيها تناقض فى مسألة عيسى عليه السلام .
- 2 - الأناجيل الأربعة منسوبة إلى أصحاب عيسى عليه السلام .
- 3 - أن حاصل ما فيها ذكر لسيرة عيسى عليه السلام .
- 4 - ليس فيها من كلام الله شيء، وليس فيها أن عيسى - عليه السلام - أنزل عليه

(1) هو بكر بن العلاء بن محمد بن زياد كنيته أبو الفضل، كان من كبار الفقهاء المالكيين بمصر وتقلد أعمالاً للقضاء وكان راوية للحديث علماً به، ومن تأليفه الرد على المزنى وكتاب أصول الفقه وكتاب الرد على القدرية وتوفى سنة 344 هـ.

قطر الديباج المذهب ص: 100.

(2) تفسير قرطبي ج 14 ص 124 .

(1) كَتَبَ .

2 - يشير إلى أن القصة مستوفاة في كتبهم :

فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُوعُواْ وَجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُواْ الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ (2).

يقول الإمام الشوكاني: ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ﴾ أى حضر وقت ما وعدوا من عقوبة المرة الأخيرة، والمرة الأخيرة هى قتلهم يحيى بن زكريا ... وقصة قتله مستوفاة فى الإنجيل (3).

فهنا أشار إلى القصة وموضعها وهو الإنجيل ولم يفصل فيها ولم يسردها .

3 - يذكر الروايات ويبين أن بعضها قريب مما فى الإنجيل :

مثل قصة رفع عيسى عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ (4).

ذكر رواية وطرقها وقال فى طريق وهب بن منبه: "وساقها عبد بن حميد وابن جرير عن وهب بن منبه على صفة قريبة مما فى الإنجيل" (5).

4 - يشير أو يبين بما عند أهل الكتاب مما أبهم من القرآن الكريم :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ (6).

فإنه قال فى هؤلاء النقباء "وأسماءهم مذكورة فى السفر الرابع من التوراة" (7).

(1) انظر فتح القدير ج 1 ص: 541.

(2) سورة الإسراء: جزء آية 7.

(3) فتح القدير ج 3 ص: 210 - بتصرف.

(4) سورة النساء جزء آية: 157.

(5) فتح القدير ج 1 ص: 535.

(6) سورة المائدة جزء آية: 12.

(7) فتح القدير ج 2 ص: 22.

بـ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِ نَجِيَّتَكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾⁽¹⁾.

يقول الإمام الشوكاني: "وفرعون: قيل هو اسم ذلك الملك بعينه - وقيل إنه اسم لكل ملك من ملوك العمالة كما سمي من ملك الفرس كسرى، ومن ملك الروم قيصر، ومن ملك الحبشة النجاشي. واسم فرعون موسى المذكور هنا: قابوس في قول أهل الكتاب"⁽²⁾.

وفي المثال الأول نجد أن الإمام الشوكاني اكتفى بالإشارة إلى أسماء الأسباط في التوراة، أما في المثال الثاني فيبين اسم فرعون ناقلاً إياه عن أهل الكتاب.

5 - يعتمد على كتب أهل الكتاب في تأييده لقول من الأقوال :

ومثال ذلك : عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾⁽³⁾.

يقول الإمام الشوكاني: "وأخرج ابن جرير وابن حاتم عن قتادة في قوله ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ قال: كنا نتحدث أنه دعاء علمه داود وتحميد وتمجيد لله عز وجل ليس فيه حلال ولا حرام ولا فرائض ولا حدود. وأخرج ابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس قال: الزبور ثناء على الله ودعاء وتسييح، قلت: الأمر كما قاله قتادة والربيع فإننا وقفنا على الزبور فوجدناه خطباً يخطبها داود عليه السلام ويخاطب بها ربه سبحانه عند دخوله الكنيسة..."⁽⁴⁾.

ملخص المبحث

وختاماً لهذا المبحث ألخصه في هذه النقاط :

1 - لا يرى الإمام الشوكاني التفسير بالإسرائيليات ، وأما ما ورد من التحدث عنهم إنما هو فيما ينكر عنهم من قصص ، لهذا كان الإنكار على إيراد الإسرائيليات في التفسير في كثير من الأحيان .

2 - لورد إسرائيليات في تفسيره توافق شرعنا، وفي بعضها ذكر ما يؤيدها من القرآن أو السنة .

(1) سورة البقرة جزء آية: 49.

(2) فتح القدير ج 1 ص: 82.

(3) سورة الإسراء: جزء آية: 55.

(4) فتح القدير ج 3 ص: 236.

- 3 - أورد في تفسيره إسرائيليات تخالف شرعاً فرد بعضها وسكت عن بعضها. وبعضاً ثالثاً ارتضاها بل منها ما دافع عنها ، مع علمه بأن من المفسرين من أنكرها أو وقف منها موقف المحايد كابن كثير⁽¹⁾ والقرطبي رحمهما الله .
- 4 - أورد إسرائيليات سكت عنها الشرع ، فأنكر بعضها وبين بعضها ما أبهم من قصص الأمم السابقة مما لا يضر الجهل به .
- 5 - كان له اطلاع واسع على كتب أهل الكتاب وما فيها وقد أورد نصوصاً منها .

(1) ولا أرى رأى الدكتور محمد حسن الفغاري في جعل الإمام الشوكاني أشد إنكاراً للإسرائيليات من الإمام ابن كثير . حيث يقول في كتابه الإمام الشوكاني مفسراً بعد أن ذكر نماذج من رد الإمام الشوكاني للإسرائيليات في تفسيره ما نصه وبهذا يظهر واضحاً أن الشوكاني أشد في باب الإسرائيليات من الحافظ ابن كثير مع أن ابن كثير من خير مفسري السلف من حيث اتفقه والله أعلم ص 285 .

المبحث الثالث

عنايته بعلوم القرآن

اعتنى كثير من العلماء بعلوم القرآن⁽¹⁾، سواء بتأليف كتب فيها مستقلة أو مباحث منها أو جعل مباحث منها في مقدمات التفسير، ولا يزال الاعتناء بها جارياً إلى يومنا، وما ذلك إلا لأهميتها الكبرى لفهم كتاب الله عز وجل والاستعانة بها في تفسيره، فإنه لا غنى لمفسر عن علوم القرآن لشدة حاجته إليها، حتى أن الإمام السيوطي في كتابه الإتقان في علوم القرآن ذكر خمسة عشر شرطاً أكثرها من مباحث علوم القرآن⁽²⁾.

ولقد اعتنى الإمام الشوكاني بعلوم القرآن فاستفاد منها في تفسيره، كما أنه تطرق إلى مسائل في علوم القرآن وناقشها، فكانت له آراء في علوم القرآن سأتعرض لها في هذا المبحث، ونظراً لأهمية عنايته بعلوم القرآن قسمت هذا المبحث إلى خمسة مطالب:

- المطلب الأول: مسائل السور.
- المطلب الثاني: سبب النزول.
- المطلب الثالث: النسخ.
- المطلب الرابع: القراءات.
- المطلب الخامس: المناسبات بين السور والآيات.

(1) عرفه الدكتور محمد أبو شهبة بقوله بأنه: "علم ذو مباحث تتعلق بالقرآن الكريم من حيث نزوله وترتيبه وكتابته وجمعه وقراءته وتفسيره وإيجازه، وناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه إلى غير ذلك من المباحث التي تذكر في هذا العلم". للمدخل لدراسة القرآن الكريم للدكتور محمد أبو شهبة، ص: 25، ط دار الجيل سنة 1412هـ - 1992م.

(2) انظر الإتقان في علوم القرآن للحافظ جلال الدين السيوطي، ج 2 ص: 180 - 181.

المطلب الأول

مسائل السور

تعرض الإمام الشوكاني إلى مسائل تتعلق بالسور⁽¹⁾ سنتطرق إلى أهمها في هذه

النقاط:

1 - أسماء السور :

من المعلوم أن من السور ما لها أكثر من اسم لما لها من أهمية، قد تطرق لذكرها العلماء ومنهم الإمام الشوكاني إذ لم يغفل ذلك واهتم به اهتماما كبيرا.

فمثلاً عند سورة التوبة ذكر لها أسماء وعلل هذه الأسماء فقال "لها أسماء منها سورة التوبة لأن فيها التوبة على المؤمنين ، وتسمى الفاضحة لأنه مازال ينزل فيها: ومنهم، ومنهم حتى كادت أن لا تدع أحداً ، وتسمى البحوث لأنها تبحث عن أسرار المنافقين ، وتسمى المبعثرة، والمبعثرة البحث، وتسمى أيضا بأسماء آخر كالمقشقة لكونها تقشش النفاق : أي تبرئ منه ، والمخرجة لكونها أخزت المنافقين، والمثيرة لكونها تثير أسرارهم ، والحاقرة لكونها تحفر عنها ، والمنكلة لما فيها من التنكيل لهم، والمدممة⁽²⁾ لأنها تدمم عليهم"⁽³⁾.

2 - عدد آيات السورة :

نجد الإمام الشوكاني يتعرض إلى عدد آيات السورة ، لكنه أحيانا يتعرض لذلك بصيغة الجزم فيذكر السورة ثم عدد آياتها مثل ذكره لسورة يس قال: "هي ثلاث وثمانون آية"⁽⁴⁾ وأحيانا يعبر بصيغة التضعيف مثل سورة يوسف قال: قيل هي مائة وإحدى عشر آية"⁽⁵⁾.

(1) السور جمع سورة: والسورة كما عرفها الشيخ طاهر بن عاشور هي: "قطعة من القرآن، معينة بمبدأ ونهاية لا يتغيران، مسماة باسم مخصوص تشتمل على ثلاث آيات فأكثر في غرض تام ترتكز عليه معاني آيات تلك السورة ناشئة عن أسباب النزول أو عن مقتضيات ما تشتمل عليه من المعاني المتناسبة". تفسير التحرير والتنوير محمد الطاهر بن عاشور ج 1 ص: 45 ط الدار التونسية للنشر سنة 1984 م ، تونس .

(2) دمم الله عليهم : أهلكهم . مختار الصحاح ص: 211.

(3) فتح القدير ج 2 ص: 331.

(4) فتح القدير ج 4 ص: 308.

(5) فتح القدير ج 3 ص: 3.

وأحيانا يأتي بالخلاف في عدد آيات السورة مثل سورة اقرأ فإنه ذكر قولين في عددها فقال:
"وهي تسع عشرة آية، وقيل عشرون آية"⁽¹⁾.

3 - المكي والمدني :

تطرق الإمام الشوكاني في تفسيره لموضوع المكي والمدني⁽²⁾ خاصة في مقدمات السور ، حيث نجده يذكر مكية السورة و مدنيته وإن كان فيه اختلاف ذكره ، فأحيانا نجده يرجح ما اختلف فيه وأكثر الأحيان لا يرجح مكتفيا بسرد الأقوال ، وكذا يذكر ما يتعلق بالمكي والمدني من فوائد .

ولبيان عنايته بالمكي والمدني وإفادته منه نذكر هذه النماذج :

أ - النموذج الأول :

عند تعرضه لكون سورة العنكبوت مكية أو مدنية ، قال: "واختلف في كونها مكية أو مدنية، أو بعضها مكية وبعضها مدنية على ثلاثة أقوال :

الأول : أنها مكية كلها ...

الثاني : أنها مدنية كلها ...

الثالث : أنها مكية إلا عشر آيات من أولها ...

وحكى عن علي بن أبي طالب - رضى الله عنه - أنها نزلت بين مكة والمدينة وهذا قول رابع⁽³⁾ فهنا الإمام الشوكاني لم يرجح واكتفى بذكر خلاف العلماء .

(1) فتح القدير ج 5 ص: 467 .

(2) قال الزركشي في البرهان في تعريف المكي والمدني "اعلم أن للناس في ذلك ثلاثة اصطلاحات :

أن المكي ما نزل بمكة والمدني ما نزل بالمدينة .

والثاني وهو المشهور : أن المكي ما نزل قبل الهجرة وإن كان والمدني ما نزل بعد الهجرة وإن كان بمكة .

والثالث: أن المكي ما وقع خطبا لأهل مكة، والمدني ما وقع خطبا لأهل المدينة البرهان في علوم القرآن للزركشي: ج 1

ص : 239 . ط دار الفكر ط الأولى سنة 1408 هـ - 1988 م ، بيروت .

(3) فتح القدير ج 4 ص 191 - بتصرف .

ب - النموذج الثاني :

عند تعرضه لكون سورة الصف مكية أم مدنية ، فإنه قال : "وهي مدنية . قال الماوردي⁽¹⁾ : في قول الجميع . وأخرج ابن الضريس وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس قال نزلت سورة الصف بالمدينة ... ولعل هذا لا يصح عنه ، ويؤيد كونها مدنية ما أخرجه أحمد عن عبد الله⁽²⁾ بن سلام قال تذاكرنا أيكم يأتي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله ؟ فلم يقم أحد منا ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلينا رجلاً رجلاً فجمعنا فقرأ علينا هذه السورة يعني سورة الصف كلها⁽³⁾ . وأخرجه ابن أبي حاتم ، وقال في آخره : فنزلت فيهم هذه السورة⁽⁴⁾ .

فهنا الإمام الشوكاني ذكر الخلاف في مكية سورة الصف ومدنيتهما ثم رجح أنها مدنية لورود حديث عبد الله بن سلام المذكور وذلك أنه أسلم بعد الهجرة الأمر الذي يدل على أن السورة مدنية .

ت - النموذج الثالث :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾⁽⁵⁾ .

نجد أن الإمام الشوكاني قد استفاد من كون السورة مكية ، حيث إنه رد قول من قال أن هذه الآية نزلت في المؤمنين لأن الأذان إنما شرع بالمدينة⁽⁶⁾ .

(1) هو علي بن محمد بن حبيب القاضي أبو الحسن الماوردي البصري ، كان ثقة من وجوه الفقهاء الشافعيين وله تصانيف عدة في أصول الفقه وفروعه وفي غير ذلك وولي القضاء ببلدان شتى . ومن تصانيفه "الحاوي" ، وتفسير القرآن وتوفي سنة 405 هـ . انظر طبقات المفسرين للداروي . ج 1 ص : 427 - 428 . ط دار الكتب العلمية .

(2) هو عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي ثم الأنصاري ... كان اسمه في الجاهلية الحصين فسماه رسول الله ﷺ حين أسلم عبد الله وكان إسلامه لما قدم النبي ﷺ المدينة مهاجراً وتوفي سنة 43 هـ . انظر أسد الغابة ج 3 ص : 264 - 265 .

(3) مسند الإمام أحمد ج 5 ص : 452 ، وأخرجه الترمذي بلفظ مقارب بسنن الترمذي ج 5 - (48) كتاب تفسير القرآن . (62) باب "ومن سورة الصف" . حديث رقم 3309 . ص : 412 . وقال الترمذي : وقد خولف محمد بن كثير في إسناد هذا الحديث عن الأوزاعي . ثم ذكر طريقين آخرين أقوى لهذا الحديث .

(4) فتح القدير ج 5 ص : 218 .

(5) سورة فصلت : جزء آية ، 33 .

(6) انظر فتح القدير ج 4 ص : 515 .

4 - أوائل السور :

تكلم الإمام الشوكاني في أوائل السور خاصة الحروف المقطعة فكان له رأى مميز فذكر نقلاً عن القرطبي - رحمه الله - أن للعلماء رأيين ففريق يرى التوقف وفريق يرى التكلم في معانيها وذكر لهذا الأخير سبعة آراء إلا أن الإمام الشوكاني يرى أن كل هذه الآراء ليست هي مراد الله عز وجل واحتج لذلك بثلاثة أدلة هي عماد التفسير :

- التفسير باللغة - التفسير بمحض الرأى - التفسير بتوقيف عن صاحب الشرع.

أما الأول فإن العرب لم يتكلموا بهذه الحروف ، فدلّ على أنه ليس لها إسناد لغوى وإن تكلموا بشيء من ذلك مثل قول العرب : "فقلت لها قفى قالت قاف" أى وقفت فإنهم لا يفعلون ذلك إلا بقربة تقدمه وتدل عليه ، فمن ناحية اللغة حينئذ لا يستفاد منها معنى .

الثانى فهو محض الرأى: ويرى حرمة التفسير بمحض الرأى .

أما الثالث : فهو التوقيف من صاحب الشارع ، فإن الشارع نهانا عن الخوض في المتشابه وهذه الحروف من المتشابه ، ثم ضرب الإمام الشوكاني مثلاً لذلك فى ضلال اليهود عندما فهموا أن هذه الحروف هي عمر الدعوة الإسلامية . فهل ثبت عن رسول الله ﷺ تفسير لهذه الحروف ؟ يرى الإمام الشوكاني أنه لم يثبت عن رسول الله ﷺ حديث اللهم إلا عدد حروفها⁽¹⁾ .

فبقيت مسألة رد عليها وهي أنه ثبت عن الصحابة تعليل هذه الحروف فيكون هذا من قبيل الوقف ، وردّ عليها الإمام الشوكاني بأمور :

أولها - لا يسلم أن المتشابه يرد إلى الرسول ﷺ لأنه ثبت عن الصحابة تفسيرهم لبعض آيات المتشابه وهذه الفواتح من جملة المتشابه .

ثانيها - يرى أن هناك مانعاً آخر وهو لو كان ما قالوه مأخوذاً عن النبي ﷺ لاتفقوا عليه ولم يختلفوا .

ثالثها لو كانوا أخذوه عن الرسول ﷺ لأخبروا به عنه ولا سيما فيما

(1) ومن ذلك ما أخرجه الترمذى فى سننه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : من قرأ حرفاً من كتاب الله فنه به حسنة والحسنة بعشر أمثلها ، لا أقول الم حرف ، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف . ج 5 - (46) كتاب فضائل القرآن ، (16) باب ما جاء فىمن قرأ حرفاً من القرآن ما له من الأجر ، حديث رقم 2910 ، ص 175 - 176 . وقال هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

لا مجال للغة العرب فيه ولذا اختلفوا واضطربت أقوالهم . وأخيراً خلص إلى أنه :

- لا ينبغي أن نتكلم في الحروف المقطعة .

- الاعتراف بأن في إنزالها حكمة⁽¹⁾ .

وتأكيداً لبيان مسألة اللغة فإنه عاد إلى سورة طه فأخرج (طه) من الحروف المقطعة

لكونها استعملها العرب فخرجت من المتشابهة فأمكن تفسيرها ، حيث أورد قول الكلبي⁽²⁾ أن معناها طأ الأرض وهي لغة "عك" .

يقول الإمام الشوكاني توضيحاً لرأيه في هذا : "وإذا تقرر أنها لهذا المعنى في لغة من

لغات العرب كانت ظاهرة المعنى واضحة الدلالة خارجة عن فواتح السور التي قدمنا بيان كونها من المتشابهة في فاتحة سورة البقرة⁽³⁾ .

5 - أول ما نزل وآخر ما نزل :

أ - أول ما نزل :

ذكر الإمام الشوكاني عند تفسيره لسورتي المدثر وأقرأ روايتين مختلفتين في مسألة

أول ما نزل من القرآن ولم يجمع بينهما وإن قال بأن الجمع ممكن .

فخلال تفسيره لسورة المدثر ذكر رواية البخاري ومسلم وغيرهما عن جابر بن عبد

المطلب أن أبا سلمة⁽⁴⁾ بن عبد الرحمن قال : إن أول ما نزل من القرآن ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ﴾⁽⁵⁾

فقال له يحيى⁽⁶⁾ بن أبي كثير : يقولون إن أول ما نزل ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾⁽⁷⁾ فقال

(1) النظر فتح القدير ج 1 ص : 29 - 32 .

(2) هو محمد بن السائب بن بشر الكلبي أبو النضر الكوفي النسابة المفسر ، روى عن الشعبي وجماعة وأخرج له أبو داود في المراسيل وابن ماجه في التفسير ، ومن تصانيفه ناسخ القرآن ومنسوخه وتوفي سنة 146هـ . انظر طبقات المفسرين

للدودي ج 2 ص : 149 .

(3) فتح القدير ج 3 ص : 356 .

(4) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل ، ثقة مكثّر ، من التابعين ، مات سنة 194هـ ، وكان مولده سنة بضع وعشرين . انظر تقريب التهذيب ج 2 ص : 430 .

(5) سورة المدثر : جزء آية 1 .

(6) هو يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو النضر ، أحد الأعلام ، روى عن أنس وجابر وأبي أمامة مرسلًا . قال أبو حاتم : إمام لا يحدث إلا عن ثقة توفي سنة 129هـ . انظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ج 3 ص : 159 .

(7) سورة اقرأ : الآية 1 .

أبو مسلمة سألت جابر بن عبد الله عن ذلك قلت له مثل ما قلت قال جابر : لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله ﷺ وآله وسلم قال : "جاورت بحراء فلما قضيت جوارى هبطت ، فنظرت فنظرت عن يميني فلم أر شيئاً ، ونظرت عن شمالي فلم أر شيئاً ، ونظرت خلفي فلم أر شيئاً ، فرفعت رأسي فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض ، فحيتت⁽¹⁾ منه رعباً ، فرجعت فقلت دثروني فدثروني فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ إلى قوله ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾⁽²⁾ (3) (4) .

وفي خلال تفسيره لسورة العلق قال الإمام الشوكاني : "هي أول ما نزل من القرآن واستدل بأقوال الصحابة وبحديث عائشة - رضي الله عنها - الذي في الصحيحين وقول الجمهور إن هذه السورة أول ما نزل من القرآن⁽⁵⁾ فأما حديث عائشة فذكر جزءاً منه حيث قال الشوكاني : وفي الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة "فجاءه الملك فقال : اقرأ ، فقال : قلت ما أنا بقارئ ، قال : فأخذني فغطني⁽⁶⁾ حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني فقال : اقرأ فقلت : ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد فقال : ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق . خلق الإنسان من علق . اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم﴾⁽⁷⁾ (8) (9) .

(1) خطأ مطبعي . والأصح فجئت أو فجئت أي فرغت وخفت ، أو فحشيت أي أسرعت ، راجع هامش صحيح مسلم ج 1 ص 98 مدار الجبل ، بيروت .

(2) سورة المدثر الآية 5 .

(3) أخرجه البخاري في صحيحه - بلفظ مقارب ، ج 6 - (65) كتاب تفسير القرآن (74) سورة المدثر ، (1) باب ، ص :

74 . وأخرجه مسلم في صحيحه - بلفظ مقارب - ، ج 1 - (1) كتاب الإيمان ، (73) باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ .

حديث رقم (257) ص : 144 ، طدار الدعوة .

(4) انظر فتح القدير ج 5 ص : 328 .

(5) انظر فتح القدير ج 5 ص : 467 .

(6) الغط : العصر الشديد والكبس ، ومنه الغط في الماء : الغوص . النهاية في غريب الحديث ج 3 ص : 373 .

(7) سورة اقرأ الآية : 1 - 4 .

(8) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في صحيحه ج 1 ص : (1) كتاب (1) باب كيف كان بدء الوحي . ص :

2 - 4 . وأخرجه كذلك مسلم ضمن حديث طويل ، ج 1 - (1) كتاب الإيمان ، (3) باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ .

حديث رقم 252 - (160) ص : 139 - 142 .

(9) فتح القدير ج 5 ص : 470 . هذا وقد جمع بين الحديثين الإمام ابن كثير في تفسيره لسورة المدثر حيث قال : وجه

الجمع أن أول شيء نزل بعد فترة الوحي هذه السورة ، تفسير ابن كثير ج 4 ص : 561 .

يرى الإمام الشوكاني أن الرسم⁽¹⁾ أمر اصطلاحى حيث نجده عند تعرضه لتفسير قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾⁽²⁾.

تطرق إلى رسم "الربوا" ورأى صاحب الكشف فى سبب كتابة الواو حيث يرى أن ذلك على لغة من يفهم وأن الألف زيدت بعدها تشبيها بواو الجمع ، لكن الشوكاني ردّ عليه بقوله "وهذا مجرد اصطلاح لا يلزم المشى عليه ، فإن هذه النقوش الكتابية أمور اصطلاحية لا يشاحح فى مثلها إلا فيما كان يدل به منها على الحرف الذى كان فى أصل الكلمة ونحوه كما هو مقرر فى مباحث الخط من علم الصرف"⁽³⁾ . ويرى أيضا أن الرسم إنما وضع لفهم اللفظ الذى يدل عليه لا لبيان الكلمة⁽⁴⁾ .

7 - ابن مسعود وكتابة السور :

تطرق الإمام الشوكاني إلى قضية مهمة وهى مسألة كتابة المعوذتين والفاتحة فذكر أن الصحابة قد كتبوها بينما ابن مسعود لم يكتبها ، وتطرق لهذا الأمر عند تفسيره لسورة الفاتحة وسورة الفلق .

أما فى سورة الفاتحة فقد ذكر فى مقدمتها رواية عن محمد بن سيرين أن أبى بن كعب وعثمان⁽⁵⁾ بن عفان كانا يكتبان فاتحة الكتاب والمعوذتين ، ولم يكتب ابن مسعود شيئا منهن ، ونكر رواية أخرجهما عبد بن حميد تبيين سبب عدم كتابة سورة الفاتحة فى المصحف قول عبد الله بن مسعود لو كتبها لكتبت فى أول كل شيء⁽⁶⁾ .

(1) عرقه الدكتور أبو شهيه بقوله : رسم المصحف يراد به الوضع الذى ارتضاه عثمان رضى الله عنه ومن كان معه من الصحابة فى كتابة الكلمات ورسم حروفه فى المصاحف التى وجه بها إلى الآفاق ، والمصحف الذى احتفظ به لنفسه، المدخل فى الدراسة القرآن الكريم، ص 302 .

(2) سورة البقرة جزء آية 275 .

(3) فتح القدير ج 1 ص : 294 .

(4) انظر فتح القدير ج 1 ص : 295 .

(5) هو عثمان بن عفان بن أبى العاصى . وهو ذو النورين وأمير المؤمنين أسلم فى أول الإسلام لما دعاه أبوبكر إلى الإسلام وكان يقول إلى لربيع أربعة فى الإسلام وهاجر مع زوجته إلى الحبشة الهجرتين وقتل سنة 35 هـ . انظر أسد الغابة ج 3 ص : 584 - 596 .

(6) انظر فتح القدير ج 1 ص : 15 .

أما في سورة الفلق فإنه روى أن ابن مسعود كان يحك المعوذتين في المصحف مستدلاً بقوله "لا تخطوا القرآن بما ليس منه" إنها ليستا من كتاب الله ، إنما أمر النبي ﷺ أن يتعوذ بهما⁽¹⁾ . ولقد ذكر الإمام الشوكاني روايات دالة على كتابة الصحابة لهما وأنهما من القرآن لكنه لم يعقب فأسند الرواية وسكت ، نعم ذكر رواية ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه سئل عن هاتين السورتين فقال : "قيل لي فقلت ، فقولوا كما قلت"⁽²⁾ إلا أن هذه الرواية لا تتألف من رأى ابن مسعود حيث إنه ليس فيها التصريح أنهما من القرآن ، كما ذكر رواية عنه على جواز الرقية بالمعوذتين⁽³⁾ ، لكن كل هذا لا يدل على ما يخالف رأى ابن مسعود .

أما كيف يرد على هذا الزعم فقد تكفل به العلماء منهم الشيخ الكوثري في مقالاته ، حيث يقول : "وقد تواترت عن ابن مسعود قراءته بطريق أصحابه من أهل الكوفة ، وقد تلقاها عاصم عن زر⁽⁴⁾ بن حبيش عنه رضى الله عنه ، وهى التى يرويه أبو بكر⁽⁵⁾ بن عياش عن عاصم ، وتواترها البالغ مما لا يتناطح فيه ، وليس فيها تلك الألفاظ الشاذة . ومن زعم أنه لم يكن فى مصحفه الفاتحة والمعوذتان أو أنه كان يحك المعوذتين فكاذب قصداً أو واهم من غير قصد . والمعوذتان موجودتان فى قراءة ابن مسعود المتواترة عنه بطريق أصحابه ، وكذلك الفاتحة ، وقراءته هى قراءة عاصم المتواترة التى يسمعها المسلمون

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - بلفظ مقارب - ج 9 ، حديث رقم 9151 - 9152 ، ص 268 - 269 . وأخرجه البزار في مسنده بلفظ مقارب ، مختصر زوائد مسند البزار لابن حجر ، ج 2 - كتاب التفسير ، ومن سورة يس إلى آخر القرآن حديث رقم 1541 ، وقال : وهذا لم يتابع عبد الله عليه أحد من الصحابة ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه قرأ بهما فى الصلاة ، وأثبتنا فى المصحف . ص 122 - 123 ، ط مؤسسة الكتب الثقافية ، ط الأولى ، سنة 1412 هـ - 1992 م . بيروت .

(2) أخرجه البخارى فى صحيحه - بلفظ مقارب - ج 6 - (65) كتاب تفسير القرآن ، 113 "سورة قل أعوذ برب الفلق" . ص 96 . وأخرجه الطحاوى فى مشكل الآثار - بلفظ مقارب - ، ج 1 باب "مشكل ما روى عن رسول الله ﷺ فى المعوذتين" . ص : 33 . ط مؤسسة قرطبة السلفية . ط الأولى ، الأندلس . انظر فتح القدير ج 5 : ص 518 - 519 .

(3) راجع فتح القدير ج 5 ص 518 - 519 .

(4) هو زر بن حبيش الإمام القدوة أبو مريم الأسدي الكوفي ، عاش مائة وعشرين سنة وحدث عن عمر وأبي وعبد الله . وعنه عاصم بن بهدلة وقرأ عليه القرآن وأثنى عليه وقال كان زر من أعرب القاسوقان ابن مسعود يسأله عن العربية ... مات سنة 82 هـ . تذكرة الحفاظ - بتصرف - ج 1 ص : 57 .

(5) هو أبو بكر بن عياش بن سالم أحد الأعلام ، قرأ القرآن ثلاث مرات على عاصم وكان سيداً إماماً حجة كثير العلم والعمل ، وروى أنه مكث أربعين سنة أو نحوها يختم القرآن فى كل يوم وليلة . انظر معرفة القراء الكبار ج 1 ص 138 .

في مشارق الأرض ومغاربها في كل حين وفي كل الطبقات ، وأنى يهاض خبر الأحاد الرواية المتواترة! على أن العامة يحفظون عن ظهر قلب القاتحة والمعوذتين لصلواتهم وتعاويزهم في عهده، فلا مانع من أن يكون استغنى عن كتابتها لكونها غير مظنة للنسيان ، ولا مانع أيضا من أن يكون يحك اسم المعوذتين دون المسمى على طريقته المعلومة في تجريد القرآن من أسماء السور وعدد آياتها وأعشارها وغير ذلك مما لا يدخل في التنزيل⁽¹⁾. واكتفى برد الكوثري عن غيره .

المطلب الثاني

أسباب النزول

لا نكاد نجد مفسرا قد استغنى عن الاستفادة من سبب النزول⁽²⁾ وإيراده في تفسيره ، لذا وجدنا من العلماء من ألف فيه كتابا كالإمام الواحدى⁽³⁾ في كتابه أسباب النزول والسيوطى في كتابه لباب النقول في أسباب لنزول ، ومن هنا وجدنا أن الإمام الشوكانى قد اعتنى بأسباب النزول أيما اعتناء ، وبيانا لاعتناؤه به سنتعرض لمنهجه وموقفه منه في هذه السمات:

1 - يتعرض لروايات سبب النزول المتفقة في معناها :

نجد الإمام الشوكانى يذكر عدة روايات في سبب نزول الآية لكن يجمع بينها أنها في مورد واحد ومن ذلك :

- (1) مقالات الكوثري للشيخ الكوثري ط "يجوكيشنل" ط الأولى سنة 1372 هـ ، كراتشى . ص 16 .
- (2) سبب النزول - كما عرفه الشيخ الزرقانى - هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه . والمعنى أنه حادثة وقعت في زمن النبي ﷺ ، أو سؤال وجه إليه فنزلت الآية أو الآيات من الله تعالى ببيان ما يتصل بتلك الحادثة أو بجواب هذا السؤال . مناهل العرفان ج 1 ص : 99 .
- (3) هو على بن أحمد النيسابورى أبو الحسن تلميذ أبى إسحاق الثعلبى وأحد من برع في العلم وكان شافعى المذهب وكان فقيها إماما في النحو واللغة وغيرهما وكان شاعرا ، وأما التفسير فهو إمام عصره . ومن تأليفه البسيط في النحو ، وكتاب المغازى وتوفى سنة 468 هـ . انظر شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن عماد الحنبلى ج 3 ص : 330 ، ط دار الأفاق الجديدة بيروت .

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفِيرٌ حَمِيدٌ﴾ (1).

أورد عدة روايات في سبب نزولها حاصلها أنها نزلت فيمن كان ينفق الرديء من التمر ، حيث أورد الإمام الشوكاني ست روايات كلها تدور حول هذا الموضوع :

الأولى عن البراء (2) بن عازب قال نزلت فينا معشر الأنصار .

الثانية عن قتادة قال بعد القصة فنزلت الآية .

الثالثة عن جعفر بن محمد عن أبيه فقال بعد القصة فأنزل الله .

والرابعة عن سهل (3) بن حنيف ثم قال بعد القصة فنزلت .

والخامسة عن ابن عباس فقال بعد الحديث فأنزل الله .

والسادسة فمن علي بن أبي طالب نزلت هذه الآية ثم ذكر القصة (4) .

2 - يتعرض لسبب النزول المتفق عليه :

وإن كان سبب النزول قد اتفق عليه العلماء ولم يخالف فيه أحد ذكره ، ومثال ذلك سبب نزول قوله تعالى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ (5) فيقول الإمام الشوكاني :

وقد أجمع المفسرون على أن سبب نزول الآية : أن قوماً من أشراف قريش كانوا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد طمع في إسلامهم فأقبل عبد الله بن أم مكتوم (6) ، فكره رسول

(1) سورة البقرة الآية 267 .

(2) هو البراء بن عازب بن الحارث ، له ولأبيه صحبة وغزا مع رسول الله ﷺ أربع عشرة غزوة ، وشهد مع علي الجمل وصفين وقاتل الخوارج وتوفي سنة 72 هـ . انظر الإصابة ج 1 ص : 142 - 143 .

(3) هو سهل بن حنيف بن واهب الأنصاري الأوسي من أهل بدر وشهد المشاهد كلها ، واستخلفه على رضى الله عنه على البصرة بعد الجمل ثم شهد معه صفين ، توفي سنة 38 هـ . انظر المرجع السابق ج 2 ص : 87 .

(4) انظر فتح القدير ج 1 ص : 291 .

(5) سورة عبس الآية 1 - 2 .

(6) هو عبد الله بن قيس وقيل غير ذلك ، وكان ضريباً ومؤذناً لرسول الله ﷺ مع بلال ، هاجر بعد وقعة بدر ببشير وقد كان النبي ﷺ يحترمه ويستخلفه على المدينة فيصلح ببقايا الناس ، ويقال إنه استشهد يوم القادسية سنة 15 هـ . انظر سير أعلام النبلاء ج 1 ص : 360 - 365 .

الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يقطع عليه ابن أم مكتوم كلامه فأعرض عنه فنزلت⁽¹⁾⁽²⁾.

3 - يذكر السبب المختلف فيه ولا يرجح :

يذكر سبب النزول واختلاف العلماء ثم لا يرجح ومثال ذلك سبب نزول قوله تعالى ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾⁽³⁾.

يقول الإمام الشوكاني : "وقد اختلف في سبب نزول هذه الآية فقليل نزلت في صهيب⁽⁴⁾ وبلال⁽⁵⁾ وخباب⁽⁶⁾ وعمار⁽⁷⁾ ... وقيل نزلت في أبي جندل⁽⁸⁾ بن سهيل وقيل نزلت في أصحاب محمد ﷺ لما ظلمهم المشركون بمكة وأخرجوهم حتى لحق طائفة منهم بالحبيشة"⁽⁹⁾.

4 - يورد سبب النزول ثم يرجح أو يورد الأصح ويشير إلى الاختلاف :

فعند تعرضه لقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمَوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾⁽¹⁰⁾

(1) أخرج هذه القصة الترمذي في سننه ج 5 (48) كتاب تفسير القرآن ، (73) باب (ومن سورة عبس) حديث رقم 3331 ص : 432 .

(2) فتح القدير ج 5 ص : 382 .

(3) سورة النحل الآية 41 .

(4) هو صهيب بن سنان بن مالك ويقال له الرومي لأن الروم سبوه صغيراً ، أسلم بعد بضعة وثلاثين رجلاً وكان من المستضعفين بمكة وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ . وتوفي سنة 38 هـ . انظر أسد الغابة ج 3 ص : 36 - 39 .

(5) هو بلال بن رباح مولى أبي بكر الصديق اشتراه وأعتقه لله عز وجل وكان مؤذناً لرسول الله ﷺ شهد بدرًا والمشاهد كلها وكان من السابقين إلى الإسلام وتوفي سنة 20 هـ وقيل غير ذلك . انظر المرجع السابق ج 1 ص : 242 - 245 .

(6) هو خباب بن الارت بن جندلة ، وهو عربي لحقه سباء في الجاهلية فبيع بمكة وهو من السابقين إلى الإسلام وكان سادس سنة في الإسلام وشهد بدرًا والمشاهد كلها وتوفي سنة 37 هـ . وهو أول من دفن بظهر الكوفة من الصحابة . انظر المرجع السابق ج 2 ص : 114 - 117 .

(7) هو عمار بن ياسر بن عامر ، وهو من السابقين الأولين إلى الإسلام ، وأمه سمية وهي أول من استشهد في سبيل الله . وكان إسلامه بعد بضعة وثلاثين رجلاً وهو أول من بنى مسجداً في الإسلام وهو مسجد قباء ، قتل في معركة صفين سنة 37 هـ . انظر المرجع السابق ج 4 ص : 129 - 135 .

(8) هو أبو جندل بن سهيل بن عمرو العامري ، أسلم بمكة فسجنه أبوه وقبذه فلما كان يوم الحديبية هرب إلى النبي ﷺ ثم أرجعه فهرب ثانية ولحق بأبي بصير . وتوفي في خلافة عمر رضي الله عنه . انظر المرجع السابق ج 6 ص : 55 - 56 .

(9) فتح القدير ج 3 ص : 164 - وانظر فتح القدير ج 1 ص : 244 .

(10) سورة النساء ، جزء آية 65 .

ذكر حديثاً صحيحاً عن عبد الله بن الزبير⁽¹⁾ وذكر رواية أخرى من طريق ابن لهيعة⁽²⁾ ثم عقب على الثانية بما يدل على ردها فقال : "والقصة غريبة وابن لهيعة فيه ضعف"⁽³⁾ .

5 - فوائد أسباب النزول كما أوردها الإمام الشوكاني :

لقد استفاد الإمام الشوكاني من أسباب النزول فظهرت جلية في تفسيره ومن هذه الفوائد ما يلي :

أ - العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب :

كثيراً ما يتطرق الإمام الشوكاني لقاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب من خلال تفسيره بل أكثر فيه ومن ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾ ذكر اختلاف المفسرين في معنى الشعائر ثم رجحها كلها اعتباراً بالقاعدة السابقة ، والشعائر التي أرادها هي : مناسك الحج ، الصفا والمروة ، والهدى والبدن ، فرائض الله ، حرمت الله ، ثم تأكيداً على أن اللفظ يحتملها كلها قال رحمة الله عليه "ولا مانع من حمل ذلك على الجميع اعتباراً بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"⁽⁵⁾ .

ب - بيان ما نزل على وجه التخصيص :

وإن كان الإمام قد توسع لما ذكر من قبل فإنه رحمة الله عليه لم يغفل الاستثناءات ، فإن هناك من الأسباب التي وردت على وجه الخصوص ومن ذلك ما ذكره عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿عَسَىٰ أَن يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَاماً مَّحْمُوداً﴾⁽⁶⁾ فإنه ردّ على من أطلق الآية وجعلها عامة

(1) هو عبد الله بن الزبير بن العوام وأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق وهو أول مولود ولد في الإسلام بعد الهجرة للمهاجرين ، وكان صوماً طويلاً الصلاة عظيم الشجاعة وقتل سنة 72 هـ . انظر المرجع السابق ج 3 ص : 242 - 245 .

(2) هو عبد الله بن لهيعة بن عتبة ، أبو عبد الله الإمام قاضي الديار المصرية وعالمها ومحدثها ، حدث عن عطاء والأعرج وغيرهما ، حدث عنه ابن المبارك وابن وهب قبل أن تحترق كتبه ، وثقه الإمام أحمد وضعفه غيره ، وقال الذهبي فيه " يروى حديثه في المتابعات ولا يحتج به " وتوفي سنة 274 هـ . انظر تذكرة الحفاظ ج 1 ص 237 - 239 .

(3) فتح القدير ج 1 ص : 484 . وانظر فتح القدير ج 1 ص : 497 .

(4) سورة المائدة جزء آية 2 .

(5) فتح القدير ج 2 ص : 6 .

(6) الإسراء ، آية 79 .

حيث قال الشوكاني: "وليس في الآية عموم في اللفظ حتى يقال: الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب" (1).

ت - الاستعانة بأسباب النزول في تفسير الآية :

كذلك نجده يحيل بيان وتوضيح الآية إلى أسباب النزول كأن يقول وبه يتضح المعنى ، ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنزَلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ (2) فبعد تفسيرها قال : "سيأتي بيان سبب نزول الآية، وبه يتضح معناها" (3).

ث - السبب يدخل في تفسير الآية دخولا أوليا :

وأحيانا نجده يستفيد من أسباب النزول فيدخل السبب في معنى الآية دخولا أوليا ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدَاؤُكُمْ﴾ (4). فإنه قال : "يعني أنهم يعادونكم ويشغلونكم عن الخير ويدخل في ذلك سبب النزول دخولا أوليا ، وهو أن رجالا من مكة أسلموا وأرادوا أن يهاجروا فلم يدعهم أزواجهم ولا أولادهم، فأمر الله سبحانه بأن يحذروهم فلا يطيعوهم في شيء مما يريدونه منهم مما فيه مخالفة لما يريده الله" (5).

ج - بيان مسألة فقهية :

استشهد الإمام الشوكاني بسبب النزول في جواز شهادة أهل الذمة على المسلمين في السفر (6) ، وذلك عند قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ (7) . وسبب النزول الذي

(1) فتح القدير ج 3 ص 252 .

(2) النساء جزء 60 .

(3) فتح القدير ج 1 ص 482 ، وسبب نزول الآية ذكره في ص : 484 .

(4) التغابن آية : 15 .

(5) فتح القدير ج 5 ص 238 .

(6) انظر فتح القدير ج 2 ص 86 .

(7) سورة المائدة الآية 106 .

ذكره هو ما روى عن ابن عباس أنه قال : "خرج رجل من بنى سهم مع تميم الداري⁽¹⁾ وعدى بن بداء ، فمات السهمى بأرض ليس فيها مسلم ، فأوصى إليهما ، فلما قدما بتركته فقدوا جاما⁽²⁾ من فضة مخصوصا بالذهب ، فأحلفهما رسول الله ﷺ بالله ما كتماها ولا اطلعتما ، ثم وجدوا الجام بمكة فقيل : اشتريناه من تميم وعدى ، فقام رجلان من أولياء السهمى فحلفا بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم ، وأخذوا الجام ، قال : وفيهم نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ﴾⁽³⁾ - ⁽⁴⁾.

المطلب الثالث

النسخ

من الأمور التى ينبغى كذلك أن يركز عليها المفسر معرفة الناسخ والمنسوخ⁽⁵⁾ وذكر السيوطى أنه لا يجوز التفسير بدونهما فقال : "قال الأئمة ، لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله إلا بعد أن يعرف منه الناسخ والمنسوخ"⁽⁶⁾. والإمام الشوكانى اهتم بالنسخ اهتماما كبيرا

(1) هو تميم بن أوس بن خازجة الدراى ، أبو رقية ، كان نصرانيا فأسلم سنة 9 هـ ، وكان يسكن المدينة ثم انتقل إلى الشام بعد قتل عثمان . وهو أول من قص وأول من أسرج المراج فى المسجد ، وكان كثير التهجد ، وقيل مات سنة 40 هـ . انظر أسد الغابة ج 1 ص 252 - 257 ، تقريب التهذيب ج 1 ص 113 .

(2) الجام : إنباء للشراب والطعام من فضة أو نحوها . المعجم الوسيط ج 1 ص 149 .

(3) أخرجه أبو داود فى سننه - بلفظ مقارب - ، ج 4 - (18) كتاب الأقضية ، (19) باب شهادة أهل الذمة وفى الوصية فى السفر ، حديث رقم 3606 ص 30 . وأخرجه الترمذى فى سننه - بلفظ مقارب - ، ج 5 - (48) كتاب تفسير القرآن .

(4) باب "ومن سورة المائدة" ، حديث رقم 6060 ، ص 259 . وقال : هذا حديث حسن غريب .

(4) انظر فتح القدير ، ج 2 ص 89 .

(5) النسخ لغة : نسخ الشيء ينسخه نسخا : أزاله ، يقال : نسخت الريح آثار الديار ونسخت الشمس الظل ونسخ الشيب الشباب .. ويقال نسخ الحاكم الحكم أو القانون : أبطله . ونسخ الكتاب : نقله وكتبه حرفا حرفا . المعجم الوسيط بتصرف -

ج 2 ص 917 . واصطلاحا : رفع الحكم الشرعى بدليل شرعى . مناهل العرفان ج 2 ص 72 .

(6) الإقتان فى علوم القرآن ، ج 2 ص 20 .

فلا تمر مناسبة للنسخ إلا وذكره فيها وهو من المكثرين من القول بالنسخ . وفيما يلي نتطرق من خلال هذه الأمثلة لبيان أهم سمات غاية الإمام الشوكاني بالنسخ .

1 - ينقل عن غيره النسخ :

كثيراً ما يذكر الإمام الشوكاني من قال بالنسخ ولا يعقب عليه ، ومثل ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتُ فَغَنَمُوا﴾⁽¹⁾ .

قال "وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس في قوله : ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتُ﴾ الآية" قال : "هذا منسوخ : وقوله ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾"⁽²⁾ قال : منسوخ ، نسخ كل صدقة في القرآن الآية التي في التوبة ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾⁽³⁾⁽⁴⁾ .

2 - يذكر الخلاف في نسخ الآية :

أ - نجد الإمام الشوكاني أحياناً يذكر الخلاف في نسخ آية وأقوال المفسرين ثم يرجح رأياً من الآراء ، ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "وذهب قوم إلى أن الآية محكمة وأن الأمر للندب ، وذهب آخرون إلى أنها منسوخة لقوله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾"⁽⁶⁾ والأول أرجح ، لأن المذكور في الآية للقراءة غير الواثين ليس هو من جملة الميراث حتى يقال إنها منسوخة بآية المواريث"⁽⁷⁾ .

ب - وفي أحيان أخرى يذكر الخلاف دون ترجيح فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ الْمِثْلَةَ﴾⁽⁸⁾ ذكر الاختلاف في نسخها ولم يرجح ، حيث قال : "قيل هذه الآية منسوخة

(1) سورة البقرة ، جزء آية : 271 .

(2) سورة المعارج ، الآية : 24 .

(3) سورة التوبة ، جزء آية : 60 .

(4) فتح القدير ج 1 ص 292 .

(5) سورة النساء ، الآية : 8 .

(6) سورة النساء ، جزء آية 11 .

(7) فتح القدير ج 1 ص 428 - 429 .

(8) سورة النور الآية : 96 .

بآية السيف، وقيل هي محكمة في حق هذه الأمة فيما بينهم، منسوخة في حق الكفار⁽¹⁾.

3 - ذكره للنسخ بصيغة الجزم :

وكثيرا ما يذكر الآية المنسوخة عنده ثم يعقب بصيغة الجزم مما يدل أنه يذهب إلى نسخها ، ومثل ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَلْنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَاتِمَا يَضِلَّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾⁽²⁾ قال بعد تفسيرها : "وهذه الآية منسوخة بآية السيف"⁽³⁾ .

4 - يورد النسخ بصيغة التضعيف :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَتَقُولُ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ﴾⁽⁴⁾ ، ذكر أقوالا في تفسيرها وآخرها قول النسخ فقال : "وقيل هذه الآية منسوخة بآية السيف"⁽⁵⁾ ، فهنا جاء بصيغة التضعيف بحيث لا يظهر رأي في نسخ هذه الآية صراحة .

5 - مواضيع تتعلق بالنسخ :

وهذه مواضيع تطرق إليها أثناء تفسيره أحببنا أن نوردها زيادة لبيان رأي وموقفه من النسخ ، ومن هذه المواضيع ما يلي :

أ - نسخ التلاوة :

فقد ذكر في تفسيره ما يدل على نسخ التلاوة من القرآن ، ومن ذلك عند تعرضه لاختلاف العلماء في الصلاة الوسطى في قوله تعالى : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾⁽⁶⁾ .

ذكر روايات عن حفصة وعائشة وأم سلمة أنهن كن يقرأن "حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر" ، إلا أنه أنكر ما يدل على نسخ "صلاة العصر" . يقول

(1) فتح القدير ج 3 ص 497 .

(2) سورة الزمر : جزء آية 41 .

(3) فتح القدير ج 4 ص 465 .

(4) سورة الصافات : الآية 174 .

(5) فتح القدير ج 4 ص 415 .

(6) سورة البقرة جزء آية 238 .

الإمام الشوكاني : "قد ورد ما يدل على نسخ تلك القراءة التي نقلتها حفصة وعائشة وأم سلمة فأخرج عبد بن حميد ومسلم وأبو داود في ناسخه وابن جرير والبيهقي عن البراء بن عازب قال: نزلت (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فقرأ على عهد رسول الله ﷺ ما شاء الله ثم نسخها الله ، فأنزل ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى﴾ ف قيل له : هي إذن صلاة العصر ؟ قال : قد حدثتكم كيف نزلت وكيف نسخها الله (1) ، والله أعلم (2) .

ب - نسخ القرآن بالحديث :

الإمام الشوكاني من الذين يرون نسخ القرآن بالحديث ، واستدل على ذلك بروايات أوردها في تفسيره ، ومن ذلك عند تفسير قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعِيرُ اللَّهِ﴾ (3) .

ذكر أنها منسوخة بأيتين إلى جانب حديث شريف وهو قوله ﷺ : "لا يحجن بعد العام مشرك" (4) - (5) .

ت - النسخ قبل الفعل :

لقد تكلم علماء الأصول والتفسير في هذه المسألة فوجدنا الإمام الشوكاني قد تطرق إليها وذكرها في تفسيره وذلك عند تعرضه لقوله تعالى ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ﴾ (6) أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقت الآية (7) .

(1) أخرجه مسلم في صحيحه - بلفظ مقارب - ج 1 - (51) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، (31) باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر حديث رقم 208 - (630) . ص : 438 .

(2) فتح القدير ج 1 ص : 257 .

(3) سورة المائدة : جزء آية 2 .

(4) أخرجه البخاري في صحيحه - بلفظ مقارب - ج 2 - (25) كتاب الحج ، (67) باب لا يطوف بالبيت عريان ، ولا يحج مشرك . ص : 164 . وأخرجه مسلم في صحيحه - بلفظ مقارب - ج 2 - (15) كتاب الحج ، (78) باب : في يوم الحج الأكبر . حديث رقم 435 - 1347 . ص : 982 .

(5) انظر فتح القدير ج 2 ص : 6 .

(6) قرأها بالتسهيل بين الهمزة والألف : ابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر وقالون ورويس والأصبهاني عن ورش . وكذلك سهل هؤلاء الهمزة الثانية إذا اجتمعت الهمزتان في كلمة واحدة اتفقتا بالفتح نحو ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ﴾ من سورة البقرة الآية (6) ﴿الأسجد﴾ في سورة الإسراء الآية (61) ، وشبهه ، انظر كتاب التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو ص : 32 - 33 ط : الدولي ، استانبول سنة 1920م . والنشر في القراءات العشر ، ج 1 ص : 362 - 363 .

(7) سورة المجادلة الآية 13 .

قال : "واستدل بهذه الآية من قال بأنه يجوز النسخ قبل إمكان الفعل ، وليس هذا الاستدلال بصحيح فإن النسخ لم يقع إلا بعد إمكان الفعل ، وأيضا قد فعل ذلك البعض فتصدق بين يدي نجواه" (1) .

ث - مسألة الزيادة على النص نسخ :

رد الإمام الشوكاني الزيادة على النص وأنكرها ، ويتضح ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان﴾ (2)

فبعد أن ذكر الخلاف في جواز شهادة امرأتين مع يمين المدعى رجح الجواز ورد على المانعين لذلك لاعتمادهم على قاعدة "الزيادة على النص نسخ" وفي هذا يقول الإمام الشوكاني :

"والحق أنه جائز لزود الدليل عليه ، وهو زيادة لم تخالف ما في الكتاب العزيز فيتعين قبولها ... ومعلوم عند كل من يفهم أنه ليس في هذه الآية ما يرد به قضاء رسول الله ﷺ بالشاهد واليمين (3) ، ولم يدفعوا هذا إلا بقاعدة مبنية على شفا جرف هار (4) هي قولهم : إن الزيادة على النص نسخ ، وهي دعوى باطلة ، بل الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءنا بها من جاءنا بالنص المتقدم عليها" (5) .

ج - الخاص لا ينسخ العام :

يرى الإمام الشوكاني أن الخاص لا ينسخ العام حيث نجده عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وأن ليس للإنسن إلا ما سعى﴾ (6) ، قد خصصها ورد على من نسخها معتمدا في ذلك على أن العام لا ينسخه الخاص بل يخصصه ، فيقول الإمام الشوكاني : ﴿وأن ليس للإنسن إلا ما سعى﴾ ... المعنى : ليس له إلا أجر سعيه وجزاء عمله ولا ينفع أحدا عمل أحد ، وهذا

(1) فتح القدير ج 5 ص : 190 .

(2) سورة البقرة : جزء آية 282 .

(3) ومن ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن عباس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد" . ج 2 - (30) كتاب الأقضية ، (2) باب القضاء باليمين والشاهد ، حديث رقم 4 - (1172) ص 1337 .

(4) وهذا الأسلوب في الرد من الإمام الشوكاني كان الأجدر به أن يربأ بنفسه عنه ، وأن يكتفى بعرض رأيه وبيانه فحسب .

(5) فتح القدير - بتصرف - ج 1 ص : 301 .

(6) سورة النجم الآية 39 .

العلوم مخصوص بمثل قوله سبحانه «الحقنا بهم ذرياتهم»⁽¹⁾ وبمثل ما ورد في شفاعة الأنبياء والملائكة للعباد ومشروعية دعاء الأحياء للأموات ونحو ذلك ، ولم يصب من قال : إن هذه الآية منسوخة بمثل هذه الأمور ، فإن الخاص لا ينسخ العام بل يخصه ، فكل ما قام الدليل على أن الإنسان ينتفع به وهو من غير سعيه كان مخصصا لما في هذه الآية من العموم»⁽²⁾ .

المطلب الرابع

القراءات

لا يخفى أن علم القراءات⁽³⁾ من أقدم العلوم في الإسلام نشأة وتدوينا وعناية ، فقد اعتنى به سلفنا منذ عهد رسول الله ﷺ ولا يزال الاهتمام به جاريا سواء سماعا أو تأليفا ، كما أن المفسرين اهتموا به في تفاسيرهم فكان منهم الكثير من إيراد علم القراءات فيه وكان منهم المقل ، ومن هؤلاء الكثيرين الإمام الشوكاني في فتح القدير فقد ضمن تفسيره كثيرا من القراءات صحيحة⁽⁴⁾ كانت أو شاذة⁽⁵⁾ ، حتى أنه لو جمعت القراءات التي ذكرها في تفسيره لأمكننا تحصيل كتاب .

ولإبراز عنايته بهذا المجال سأطرق إليها في هذه السمات :

- (1) سورة الطور جزء آية 21 . وقرأ نافع وأبو جعفر وابن عامر ويعقوب «ذرياتهم» بالالف وكسر التاء ، وقرأ ابن كثير وعاصم وحزمة والكسائي وخلق «ذرياتهم» بالهمزة من غير ألف . انظر المبسوط في القراءات العشر ص : 351 .
- (2) فتح القدير - بتصرف - ص : 114 .
- (3) القراءات جمع قراءة ، وهي في اللغة مصدر سماعي لقرأ . وفي الاصطلاح مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراءات مخالفا به غيره في النطق بالقرآن الكريم ، مع اتفاق الروايات والطرق عنه سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم في نطق هيئاتها . مناهل العرفان للشيخ الزرقاني ، ج 1 ص : 405 .
- (4) في تعريف القراءات الصحيحة قال ابن الجزري : «كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها فهي القراءة الصحيحة» . النشر في القراءات العشر ج 1 ص : 9 .
- (5) في تعريف القراءة الشاذة قال ابن الجزري : «ومنى اختل ركن من هذه الأركان - أي شروط القراءة الصحيحة - الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة» . النشر في القراءات العشر ج 1 ص : 9 .

1 - نسبة القراءة إلى أصحابها :

الغالب على الإمام الشوكاني أن ينسب القراءة إلى من قرأ بها سواء يذكر من قرأ بها من القراء أو يعزوها إلى جمهور القراء ، وأحياناً لا ينسب خاصة إذا كانت القراءة من القراءات الشاذة وقد يصريح بعدم معرفته من قرأ بقراءة ما . وبهذه الأمثلة يتضح لنا هذا :

أ - عند قوله تعالى : ﴿فَلَا تُلْمُونِي وَلَوْلَا أَنفُسُكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِي﴾⁽¹⁾ .

يقول الإمام الشوكاني في قراءة ﴿بِمُصْرِخِي﴾ : "﴿ومصرخي﴾ بفتح الياء في قراءة الجمهور ، وقرأ الأعمش وحمزة بكسر الياء على أصل التقاء الساكنين"⁽²⁾ .

ب - عند قوله تعالى : ﴿قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ﴾⁽³⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "أى قالت الملائكة لا تخف . وقرئ لا تاجل ولا توجل من أوجله : أى خافه"⁽⁴⁾ .

ت - عند قوله تعالى : ﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَّارِبٍ﴾⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "قيل وقد قرئ لازم ، ولاتب ولا أبرى من قرأ بذلك"⁽⁶⁾ .

2 - بيان معنى الآية باعتبار القراءات :

نجد الإمام الشوكاني يبين معنى آية باعتبار القراءات ، فيذكر تفسير الآية معتمداً على القراءة الواردة فيها سواء كانت هذه القراءة صحيحة أو شاذة ، ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند قوله تعالى : ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ﴾⁽⁷⁾ .

(1) سورة إبراهيم جزء 22 .

(2) فتح القدير ج 3 ص : 104 .

(3) سورة العنكبوت : الآية 53 .

(4) فتح القدير ج 3 ص : 134 . وفي كتاب المحتسب : " ومن ذلك قراءة الحسن : لا توجل" ج 2 ص 4 .

(5) سورة الصافات : جزء 11 .

(6) فتح القدير ج 4 ص : 388 .

(7) سورة الانفطار الآية : 7 .

يقول الإمام الشوكاني : قرأ الجمهور ﴿فعدك﴾ مشدداً ، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي بالتخفيف ... ومعنى القراءة الأولى : أنه سبحانه جعل أعضائه متعادلة لا تفاوت فيها، ومعنى القراءة الثانية: أنه صرفه وأماله إلى أى صورة شاء، إما حسناً وإما قبحاً، وإما طويلاً وإما قصيراً⁽¹⁾ .

ب - عند قوله تعالى : ﴿فلولا كانت قرية ءامنت فنفعها إيمانها﴾⁽²⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "لولا هذه هي التحضيضية التي بمعنى هلا .. ويدل على ذلك ما في مصحف أبي⁽³⁾ وابن مسعود "هلا قرية" والمعنى: فهلا قرية واحدة من هذه القرى التي أهلكتها أمنت إيماناً معتداً به، وذلك بأن يكون خالصاً لله قبل معاينة عذابه ولم يؤخره كما أخره فرعون⁽⁴⁾ .

3 - توجيه القراءات :

نجد الإمام الشوكاني أحياناً يوجه القراءات الواردة في اللفظ القرآني ، ونجده في أحيان أخرى يصرح بأن قراءة ما ليس لها توجيه ومن ذلك :

أ - عند قوله تعالى ﴿أو يرسل﴾⁽⁵⁾ رسولا فيوحى⁽⁶⁾ .

قال الإمام الشوكاني : "قرأ الجمهور بنصب "أو يرسل" وينصب "فيوحى" على تقدير أن تكون أن وما دخلت عليه معروفين على وحيًا ، ووحياً في محل الحال ، والتقدير إلا موحياً أو مرسلًا .

ولا يصح عطف أو يرسل على أن يكلمه لأنه يصير التقدير : وما كان لبشر أن يرسل الله

(1) فتح القدير - ج 5 ص : 395 بتصريف .

(2) سورة يونس جزء آية : 98 .

(3) هو أبي بن كعب بن عيسى الأنصاري سيد القراء وأقرأ هذه الأمة، قال الواقدي "أول من كتب لرسول الله مقدمه المدينة، أبي بن كعب" وقرأ على النبي ﷺ القرآن وقرأ عليه النبي ﷺ بعض القرآن للإرشاد والتعليم ، وتوفي سنة 32 هـ وقيل غير ذلك . انظر أسد الغابة ج 1 ص : 61 - 63 ، وغاية النهاية في طبقات القراء للجزري ج 1 ص : 31 - 32 ط مكتبة المتنبى ، القاهرة .

(4) فتح القدير : ج 2 ص : 474 .

(5) قرأ نافع (أو يرسل) بالرفع وقرأ الباقون بالنصب، تلخيص عبارات ص : 147 .

(6) سورة الشورى جزء آية 51 .

رسولا ، وهو فاسد لفظا ومعنى (1) .

ب - عند قوله تعالى : ﴿فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلا منهم﴾ (2) .

يقول الإمام الشوكاني : "وقرى ، ﴿الا قليل﴾ ولا وجه له إلا ما قيل من أنه من هجر

اللفظ إلى جانب المعنى : أى لم يعطه إلا قليل وهو تعسف" (3) .

4 - اختيار القراءات :

نجد الإمام الشوكاني أحيانا يذكر القراءات ويختار إحداها فيذكر بأنها صحيحة أو

فصيحة أو بليغة... أو يكتفى بذكر اختيار عالم من العلماء للقراءة كأن يقول واختار

أبو عبيدة كذا ، ومن الأمثلة فى ذلك :

أ - عند قوله تعالى : ﴿فسبحن الذى بيده ملكوت كل شىء وإليه ترجعون﴾ (4) .

يقول الإمام الشوكاني : "قرأ الجمهور "ملكوت" وقرأ الأعمش وطلحة (5) بن مصرف

وإبراهيم (6) التيمى "ملكة" بزنة شجرة وقرئ "ملكة" بزنة مفعلة، وقرئ ﴿ملك﴾ والملكوت

أبلغ من الجميع" (7) .

ب - عند قوله تعالى : ﴿وجعلوا الملكة الذين هم عند الرحمن إنا﴾ (8) .

يقول الإمام الشوكاني "قرأ الكوفيون ﴿عباد﴾ بالجمع ، وبها قرأ ابن عباس، وقرأ

الباقون "عند الرحمن" بنون ساكنة، واختار القراءة الأولى أبو عبيد لأن الإسناد فيها أعلى،

ولأن الله إنما كذبهم فى قوله : إنهم بنات الله فأخبرهم أنهم عباده، ويؤيد هذه القراءة قوله:

(1) فتح القدير ج 4 ، ص : 545 .

(2) سورة البقرة : جزء آية : 246 .

(3) فتح القدير ج 1 ص : 265 .

(4) سورة يس : الآية : 83 .

(5) هو طلحة بن مصرف بن عمر بن كعب أبو محمد الكوفى أحد العلماء ، قال فيه أبو معشر ما ترك بعده مثله، وقال ابن

إبريم كانوا يسمونه سيد القراء، وقد وثقه ابن معين والمجلى وتوفى سنة 112 هـ ، انظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال،

ج2 ص 13 .

(6) هو إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمى العابد القدوة يرسل ويدلس، وثقه ابن معين وقال أبو زرعة ثقة مرجى وقال

الأعمش كان إذا سجد تجئ العصفير تنقر ظهره وتوفى سنة 92 هـ وقيل 94 هـ . انظر المرجع السابق ج1 ص : 59 .

(7) فتح القدير ج4 ص : 384 . وفى كتاب اتحاف فضلاء البشر : "ومن المعطوعى ملكة بفتح الكاف ، وحذف الواو على

وزن "شجرة" . ج 2 ص 405 .

(8) سورة الزخرف : جزء آية : 19 .

﴿بَلِّغْ عِبَادَ مَكْرَمُونَ﴾⁽¹⁾

واختار أبو حاتم القراءة الثانية، قال : وتصديق هذه القراءة قوله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ

رَبِّكَ﴾⁽²⁾ - (3) .

5 - القراءات والرسم العثماني :

أحيانا ينبه الإمام الشوكاني أن القراءات موافقة للرسم العثماني ، كما ينبه في أحيان

أخرى على أن القراءات غير موافقة للرسم العثماني ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند قوله تعالى : ﴿يُحِلُّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا﴾⁽⁴⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "قرأ نافع⁽⁵⁾ وابن كثير⁽⁶⁾ وعاصم⁽⁷⁾ وشيبة⁽⁸⁾ ، ﴿وَلُؤْلُؤًا﴾

بالنصب/عظفا على محل أساور : أى ويحلون لؤلؤا ... وهذه القراءة هي الموافقة لرسم

المصحف فإن هذا الحرف مكتوب فيه بالالف"⁽⁹⁾ .

ب - عند قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾⁽¹⁰⁾ .

(1) سورة الأنبياء ، جزء آية 26 .

(2) سورة الأعراف جزء آية : 206 .

(3) فتح القدير ج 4 ص 550 .

(4) سورة الحج : جزء آية 23 .

(5) هو نافع بن عبد الرحمن ابن أبي نعيم أحد الأعلام ، قرأ على طائفة من تابعي أهل المدينة ، وكان أسود اللون حثكاً وأصله من أصبهان ، وقراءته قراءة أهل المدينة وقال مالك : "نافع إمام الناس في القراءة" ، وكان صاحب دعاية وخطيب أخلاق وثقه يحيى بن معين وتوفي سنة 169 هـ . انظر معرفة القراء الكبار ج 1 ص 107 - 111 .

(6) هو عبد الله بن كثير بن المطلب ، إمام أهل مكة في القراءة ، لقي عبد الله بن الزبير وأبا أيوب الأنصاري وكان فصيحا بليغا مفوهاً ، قال ابن مجاهد ولم يزل عبد الله هو الإمام المجتمع عليه في القراءة بمكة حتى مات سنة 120 هـ . انظر غاية النهاية في طبقات القراء ج 1 ص 443 - 445 .

(7) هو عاصم بن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي ، القارئ عن الإمام أبي بكر ، إليه انتهت الإمامة في القراءات بالكوفة بعد شيخه أبي عبد الرحمن السلمي وكان نحويًا فصيحا إذا تكلم ، مشهور الكلام وكان لا يبصر ، وثقه أبو زرعة وجماعة وتوفي سنة 127 هـ . انظر معرفة القراء الكبار : ج 1 ص 88 - 94 .

(8) هو شيبة بن نصاح بن سرجس المدني المقرئ الإمام مولى أم سلمة رضى الله عنها وأحد شيوخ نافع في القراءات وقاضي المدينة ومقرنها مع أبي جعفر ، مسحت أم سلمة رأسه وهو صغير قال النسائي وغيره ثقة ، وتوفي سنة 130 هـ .

انظر معرفة القراء الكبار ، ج 1 ص : 79 - 80 .

(9) فتح القدير ج 3 ص : 444 .

(10) سورة طه : الآية : 102 .

يقول الإمام الشوكاني : "قرأ طلحة بن مصرف والحسن "يحشر" بالياء التحتية وهو خلاف رسم المصحف وقرأ الباقر بالنون" (1) .

6 - الاستشهاد للقراءات بالقرآن أو الشعر :

نجد الإمام الشوكاني يذكر القراءات ويستشهد لها بما ورد من القرآن الكريم أو بما ورد من شعر العرب ، واستشهاده قد يكون بالقرآن وحده أو بالشعر وحده وقد يجمع الاثنين معا ، ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند قوله تعالى : ﴿ويوم نسير الجبال وترى الأرض بارزة﴾ (2) .

يقول الإمام الشوكاني : "قرأ الحسن وابن كثير وأبو عمرو (3) وابن عامر (4) تسيير بمتناة فوقية مضمومة وفتح الياء التحتية على البناء للمفعول ، ورفع الجبال على النيابة عن الفاعل . وقرأ ابن محيصن (5) ومجاهد "تسير" بفتح التاء الفوقية والتخفيف على أن الجبال فاعل . وقرأ الباقر "تسير" بالنون على أن الفاعل هو الله سبحانه والجبال منصوبة على المفعولية .

ويناسب القراءة الأولى قوله تعالى : ﴿وإذا الجبال سيرت﴾ (6) ، ويناسب القراءة الثانية قوله تعالى : ﴿وتسير الجبال سيرا﴾ (7) . واختار القراءة الثالثة أبو عبيدة لأنها المناسبة لقوله : ﴿وحشرتناهم﴾ (8) (9) .

(1) فتح القدير ج 3 ص : 386 .

(2) سورة الكهف جزء آية : 47 .

(3) هو عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي مولاهم القرطبي الإمام المعلم المعروف بأبي عمرو الداني ، كان أحد الأئمة في علم القرآن وروايته وتفسيره ومعانيه وطرقه وإعرابه . وله معرفة بعلم الحديث ، وكان مالكي المذهب ، وتوفي سنة 444هـ . انظر معرفة القراء لكبار ج 1 ص : 406 - 409 .

(4) هو عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي ، قبض رسول الله ﷺ ، وله سنتان وأخذ القراءة عرضا عن أبي الدرداء/ولي قضاء دمشق ، وكان رأس المسجد بدمشق في زمن عبد الملك ، ووثقه العجلي ، وتوفي سنة 118هـ . انظر معرفة القراء لكبار ج 1 ص : 82 - 86 .

(5) هو محمد بن عبد الرحمن بن محيصن السهمي مقرئ أهل مكة مع ابن كثير وكان ثقة روى له مسلم وكان نحويا ، وقرأ القرآن على ابن سجاد وكان من أعلم قراء مكة بالعربية وأقوام عليها وتوفي سنة 123هـ . انظر غاية النهاية ج 2 ص : 167 .

(6) سورة التكويد : الآية 3 .

(7) سورة الطور : الآية 10 .

(8) سورة الكهف جزء آية 47 .

(9) فتح القدير ج 3 ص : 291 .

ب - عند قوله تعالى : «وكأين من نبيء (1) قتل (2) معه ربيون كثير» (3) .

قال الإمام الشوكاني : "وقوله «وكأين» قال الخليل (4) وسيبويه (5) : دخلت عليها كاف التشبيه وثبتت معها فصارت بعد التركيب بمعنى كم ، وصورت في المصحف نونا ، لأنها كلمة نقلت عن أصلها فغير لفظها لتغيير معناها ، ثم كثر استعمالها فتصرفت فيها العرب بالقلب والحذف فصار فيها أربع لغات قرئ بها :

أحدها : كائن مثل كاعن ، وبها قرأ ابن كثير ، ومثله قول الشاعر :

وكائن بالأباطح من صديق تراه لو أصبت هو المصابا

وقال آخر :

وكائن ردنا عنكم من مدجج يحيى أمام الركب يردى مقنعا

وقال زهير :

وكائن ترى من معجب لك شخصه زيادته أو نقصه في التكلم

وكأين بالتشديد مثل كعين ، وبه قرأ الباقر وهو الأصل .

والثالثة : كآين مثل كعين مخففا .

والرابعة : كئين بياء بعد همزة مكسورة (6) .

ت - عند قوله تعالى : «ولا تمنن تستكثر» (7) .

تعرض الإمام الشوكاني لقراءات تستكثر منها قراءة الجزم فاستشهد لها بالقرآن

(1) قرأ نافع «نبيء» بالهمزة والباقر بغير الهمزة في جميع القرآن . انظر النشر في القراءات العشر ج 1 ص 406 .

(2) قرأ أبو جعفر وابن عامر وعاصم وحمة والكسائي وخلف «قاتل معه ربيون» بالالف ، وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب «قتل معه» بضم القاف وكسر التاء . المبسوط في القراءات العشر . ص : 148 .

(3) سورة آل عمران جزء آية 146 .

(4) هو الخليل بن أحمد ، أبو عبد الرحمن . كان غاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس ، وهو أول من استخراج

العروض وكان من الزهاد في الدنيا المنقطعين إلى العلم وكان شاعرا مقلا ومن مصنفاته العين ، وتوفي سنة 107 هـ .

انظر كتاب الفهرست ص : 48 .

(5) هو عمرو بن عثمان بن قنبر . أخذ النحو عن الخليل وهو أستاذة وغيره وأخذ اللغات عن الأخفش وغيره وعمل كتابه

الذي لم يسبقه إلى مثله أحد ، وقال فيه المازني : من أراد أن يعمل كتابا كبيرا في النحو بعد كتاب سيبويه فليستح اهـ توفي

سنة 179 هـ . انظر المرجع السابق ص : 57 .

(6) فتح القدير ج 1 ص : 386 .

(7) سورة الم نشر : الآية 6 .

والشعر فقال : "وقرأ الحسن أيضاً وابن أبي عتبة⁽¹⁾ ﴿تستكثر﴾ بالجزم على أنه يدل من
تمنن كما في قوله ﴿هياك لنا ما يضاعف له﴾⁽²⁾ ، وقول الشاعر :

متى تأتينا نلتم بنا في ديارنا تجد خطبا جزلا ونارا تأججا .

أو الجزم لإجراء الوصل مجرى الوقف كما في قول امرئ القيس :

فاليوم أشرب غير مستحقب إنما من الله ولا واغل

بتسكين أشرب⁽³⁾ .

فمن خلال هذه الأمثلة يتبين أن الإمام الشوكاني يستشهد للقراءات بالقرآن والشعر أو
هما معا ، بيد أنه قد يستشهد لقراءة من قراءات اللفظ القرآني ولا يستشهد لبقية قراءات
اللفظ .

7 - الاعتراض على القراءات :

ونجد الإمام الشوكاني أيضا يعترض على قراءة ما إلى درجة الرد أو يذكر بعض
اعتراض العلماء عليها ، وبهذين المثالين يتضح لنا هذا :

أ - عند قوله تعالى : ﴿وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم﴾⁽⁴⁾
تطرق الإمام الشوكاني إلى قراءة ﴿زين﴾ و ﴿أولادهم﴾ و ﴿شركائهم﴾ فذكر قراءات لهذه
الانقضاء فردا إحداها وعلى من زعم أنها متواترة فقال : "وقرأ ابن عامر وأهل الشام بضم
الزاي ، ورفع قتل ، ونصب أولاد وخفض شركائهم ، ومعموله أولا دهم ففيه الفصل بين
المصدر وهو مضاف إليه بالمفعول . ومثله في الفصل بين المصدر وما أضيف إليه قول
الشاعر :

تمر على ما تستمر وقد شفت علائل عبد القيس منها صدورها

(1) هو إبراهيم بن أبي عتبة شمر بن يقطان ، روى عنه مالك والليث وابن المبارك ووثقه ابن معين والنسائي وابن
المديني ، وقال ابن عبد البر كان ثقة فاضلا له أدب ومعرفة وكان يقول الشعر الحسن . هـ . توفي سنة 151 أو 152 هـ .

انظر تهذيب التهذيب ج 1 ص : 142 - 143 .

(2) سورة الفرقان جزء آية : 68 .

(3) فتح القدير ج 5 ص : 320 .

(4) سورة الأنعام : جزء آية 137 .

بجر صدورهما والتقدير : شفت عبد قيس علائل صدورهما ، قال النحاس إن هذه القراءة لا تجوز في كلام ولا في شعر ، وإنما أجاز النحويون التفريق بين المضاف والمضاف إليه بالظرف في الشعر لا تساعدهم في الظروف ، وهو أي الفصل بالمفعول به في الشعر بعيد ، فإجازته في القرآن أبعد ... وقال قوم ممن انتصر لهذه القراءة إنها إذا ثبتت بالتواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهي فصيحة لا قبيحة ، قالوا : وقد ورد ذلك في كلام العرب وفي مصحف عثمان رضى الله عنه «شركائهم» بالياء .

وأقول : دعوى التواتر باطلة بإجماع القراء المعترين كما بينا ذلك في رسالة مستقلة ، فمن قرأ بما يخالف الوجه النحوي فقراءته رد عليه ، ولا يصح الاستدلال لصحة هذه القراءة بما ورد من الفصل في النظم كما قدمنا ، وكقول الشاعر :

فرجبتها بمزجة زج القلوص أبى مزاده

فإن ضرورة الشعر لا يقاس عليها⁽¹⁾ .

ب - عند قوله تعالى : «قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله من لعنه الله وغضبه عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت» .

تعرض الإمام الشوكاني لقراءات "عبد الطاغوت" فذكرها ولم يتعرض لها بنقد اللهم إلا آخرها فقال : "وقرى «وعبد الطاغوت» عطفاً على الموصول بناء على تقدير مضاف محذوف⁽³⁾ ، وهي قراءة ضعيفة جداً"⁽⁴⁾ .

(1) فتح القدير - بتصرف - ج 2 : 165 - 166 ، وأرى أن الإمام الشوكاني يرد هذه القراءة قد جانب الصواب . فإن القراءة صحيحة متواترة قال بها علماء القراءات وانتصروا لها ، ومنهم الشيخ أحمد البنا في كتابه اتحاف فضلاء البشر فإنه قال : "وهي قراءة متواترة صحيحة وقارنها "ابن عامر" أعلى القراء السبعة سنداً ، وأقدمهم هجرة ومن كبار التابعين الذين أخذوا من الصحابة كعثمان بن عفان وأبي الدرداء... وهو مع ذلك عربى صريح.. وكلامه حجة وقوله دليل . لأنه كان قيل أن يوجد اللحن ، فكيف وقد قرأ بما تلقى وتلقن" ج 2 ص 32 ، بتصرف .

(2) سورة المائدة : جزء آية 60 .

(3) المحذوف هو "لن" وتقدير الكلام "ولعن عبد الطاغوت" لأن لعن معطوف على من في هذه القراءة ومن في موضع رفع على حذف المضاف تقديره : لعن من لعنه الله . انظر مشكل إعراب القرآن لمكي بن أبي طالب . ج 1 ص : 236 . ط دار المأمون للتراث ، دمشق .

(4) فتح القدير ج 2 ص : 55 .

فمن خلال هذين المثالين يتضح لنا أن الإمام الشوكاني مع كونه يستشهد بالشعر لقراءة ما إلا أنه لا يعتمد عليه ، خاصة إذا كانت القراءة خالفت الوجه النحوي ، كما نجده يذكر من رد القراءة أو يكتفى بذكر أن القراءة ضعيفة .

المطلب الخامس

المناسبات

معرفة المناسبات⁽¹⁾ بين الآيات من الأمور التي تجعل القارئ لكتاب الله تعالى أو المفسر له يربط بين آيات القرآن الكريم ويبرز حكمة إعجازه وتناسقه ، إلا أن معرفته لا تنأى لجميع من يتصدى للقرآن الكريم ، لذلك قل الاعتناء به من قبل المفسرين كما يقول الإمام السيوطي⁽²⁾ وقبله الإمام الزركشي⁽³⁾ .⁽⁴⁾ والإمام الشوكاني ينكر الخوض في بيان المناسبات بين آي القرآن وإن كان قد أورد مناسبات بين آي القرآن في عدة مواضع من تفسيره فتح القدير، ولنر موقفه هنا ثم نعقب عليه مع بيان نماذج من المناسبات قد ذكرها في تفسيره .

1 - التشديد في إنكار المناسبات :

شدد الإمام الشوكاني الإنكار على المفسرين إيرادهم المناسبات في تفاسيرهم ، فعند قوله تعالى : ﴿يٰٓأَيُّهَا إِسْرَآءِيلُ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِيْ أَوْفَ بِعَهْدِكُمْ وَإِلَىٰ فَارِهِونَ﴾⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "أعلم أن كثيرا من المفسرين جاءوا بعلم متكلف وخاضوا

(1) المناسبة في اللغة المشاكلة والمقاربة . ومرجعها في الآيات ونحوها إلى معنى رابط بينها ، عام أو خاص عقلي أو حسي أو خيالي أو غير ذلك من أنواع العلاقات أو التلازم الذهني ، كالسبب والمسبب والعلة والمعلول والنظيرين والضدين ونحوه ، والإتقان في علوم القرآن ج 2 - ص : 108 .

(2) انظر الإتقان في علوم القرآن ج 2 ص : 108 .

(3) هو محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي الإمام المصنف وكان فقيها أصوليا أدبيا فاضلا ودرس وأفتى وولى مشيخة خانقه كريم الدين بالقرافة الصغرى بمصر ، ومن تصانيفه النكت على البخاري وشرح جمع الجوامع للسبكي ، وتوفي سنة 794 هـ . انظر شذرات الذهب . ج 5 : 335 .

(4) انظر البرهان في علوم القرآن ج 1 ص : 62 .

(5) سورة البقرة الآية 40 .

فى بجر لم يكلفوا سباحته ، واستغرقوا أوقاتهم فى فن لا يعود عليهم بفائدة ، بل أوقعوا أنفسهم فى التكلم بمحض الرأى المنهى عنه فى الأمور المتعلقة بكتاب الله سبحانه ، وذلك أنهم أرادوا أن يذكرنا المناسبة بين الآيات القرآنية المسرودة على هذا الترتيب الموجود فى المصاحف فجاءوا بتكلفات وتعسفات يتبرأ منها الإنصاف ، ويتنزه عنها كلام البلغاء فضلا عن كلام الرب سبحانه ، حتى أفردوا ذلك بالتصنيف وجعلوه المقصد الأهم من التأليف ، كما فعله البقاعى⁽¹⁾ فى تفسيره ومن تقدمه حسبما ذكر فى خطبته⁽²⁾ .

ثم نكر كلاما طويلا مدللا به ومعززا رايه الخصة فى هذه النقاط :

- إن القرآن نزل مفردا حسب الحوادث المختلفة باعتبار نفسها ، بل قد تكون متناقضة فيكون القرآن النازل فيها هو باعتبار نفسه مختلفا كاختلافها ، ومثل لهذا بقوله : "كيف يطلب العاقل المناسبة بين الضب والنون والماء والنار والملاح والحادى" .

- إن طلب التناسب يفتح باب الشك والريب لمن فى قلبه مرض أو كان مرضه مجرد الجهل والقصور ، فإنه إذا وجد أهل العلم يتكلمون فى التناسب بين جميع آى القرآن ويفردون ذلك بالتصنيف ، يتقرر عنده أن هذا أمر لا بد منه وأنه لا يكون القرآن بليغا معجزا إلا إذا ظهر الوجه المقتضى للمناسبة .. فإنه إن وجد الاختلاف بين الآيات فرجع إلى ما قاله المتكلمون فى ذلك فوجده تكلفا أثر فى قلبه .

- إن القرآن ليس مرتبا على سبب النزول فعليه لا معنى لطلب المناسبة بين آيات قد تقدمت كتابتها فى المصحف وهى نزلت متأخرة أو آيات قد تقدم نزولها فى المصحف وتأخرت كتابتها . كما يرى أن هذا الترتيب لا يرجع إلى ترتيب نزول القرآن ، بل إلى ما وقع من الترتيب عند جمعه ممن تصدى لذلك من الصحابة .

- قاس كلام الله بكلام البلغاء والشعراء ، بجامع أنه لو تصدى رجل إلى كلام خطيب أو شاعر فناسب بين فقرات الخطبة أو الشعر أو بين خطبة فى الجهاد وأخرى فى الحج ... لعد

(1) هو إبراهيم بن عمر بن الحسن الرباط البقاعى ، تتلمذ على يد الجزرى والحافظ ابن حجر ، وكان من الأئمة المتقنين المتبحرين فى جميع العلوم وقد حج ورابط واتجمع فأخذ عنه الطلبة فى فنون وكان كثير النظم جيد النثر وتوفى سنة 885هـ . انظر البدر الطالع ج 1 ص 19 - 21 .

(2) فتح القدير ج 1 ص : 72 .

هذا المتصدى لمثل هذا مصابا في عقله متلعبا بأوقاته فكيف بكلام الله (1) .

2 - وقفة مع الإمام الشوكاني :

أجنى هنا أقف مع الإمام الشوكاني فيما قال، وهو وإن كان كلامه وجيها إلا أنه قد خالف جما من العلماء يعتد بهم ، ذلك أن القرآن وإن كان نزل مفردا إلا أنه قد رتب ترتيبا بحيث يكون وحدة موضوعية واحدة وهذا من عظمة القرآن الكريم ، يقول ابن هشام (2) نقلا عن غيره في أن القرآن كله كالسورة الواحدة في تفسير حرف (لا) من قوله تعالى : ﴿لَا أَقْسَمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ (3) ما نصه : فقليل هي نافية واختلف هؤلاء في منفيها على قولين ، أحدهما أنه شيء نقتم وهو ما حكى عنهم كثير من إنكار البعث فقليل لهم ليس الأمر كذلك ثم استؤنف القسم ، قالوا : وإنما صح ذلك لأن القرآن كله كالسورة الواحدة ولهذا يذكر الشيء في سورة وجوابه في سورة أخرى (4) .

ولقد ألف فيه جمع من العلماء وهذا يدل على فائدته ولو لم تكن له فائدة لما تصدى له علمائنا ، وإن كان الإمام الشوكاني لا يرى فيه فائدة بل يرى أنه ربما أدى إلى انحراف نوى القلوب الضعيفة فإن غيره يرى أن فيه فوائد منها ما ذكره البقاعي حيث قال : "فعلم مناسبات القرآن علم تعرف منه علل ترتيب أجزائه وهو سر البلاغة لأرائه إلى تحقيق مطابقة المعاني لما اقتضاه من الحال ، وتتوقف الإجابة فيه على معرفة المقصود من السورة المطلوب ذلك فيها ، ويفيد ذلك معرفة المقصود من جميع جملها فلذلك كان هذا العلم في غاية النفاسة وكانت نسبته من علم التفسير نسبة علم البيان من النحو" (6) والسيوطي يقول : "وفائدته جعل أجزاء الكلام بعضها أخذا بأعناق بعض فيقوى بذلك الارتباط ويصير التأليف

(1) نظر فتح القدير ج 1 ص 72 - 73 .

(2) هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري النحوي الفاضل العلامة المشهور ، تصدر لنفع الطلاب وتفرد بالفوائد الغريبة والمباحث الدقيقة ، وكان يتصف بالتواضع والبر والشفقة ، ودمائة الخلق ورقة القلب ومن تصانيفه معنى اللبيب وقد اشتهر في حياته وتوفي سنة 664 هـ . نظر بغية الوعاة ج 1 ص : 68 - 70 .

(3) سورة القلم الآية 1 .

(4) معنى اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام ج 1 ص : 249 ط محمد علي صبيح وأولاده ، القاهرة .

(5) مثل السيوطي في كتابه تلخيص الدرر في تناسب السور ، ومولانا محمد طاهر في كتابه سمط الدرر في ربط الآيات والسور وخلاصتها المختصرة وإشباع سعيد حوى في كتابه الأساس في التفسير .

(6) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للإمام البقاعي . ج 1 ص : 6 . ط دار الكتاب الإسلامي . ط الثانية سنة 1413 هـ . 1992 . القاهرة .

حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء" (1).

كما نجد أن الإمام الشوكاني استنتج باختلاف التنزيل عدم التناسب وقد رَدَّ على هذا الإمام الزركشي في البرهان حيث قال : قال بعض مشايخنا المحققين : قد وهم من قال لا يطلب للآية الكريمة مناسبة لأنها على حسب الوقائع المتفرقة ، وفصل الخطاب أنها على حسب الوقائع تنزيلاً وعلى حسب الحكمة ترتيباً ، فالمصحف كالصحف الكريمة على وفق ما في الكتاب المكنون ، مرتبة سورته كلها وآياته بالتوقيف ، وحافظ القرآن لو استفتى في أحكام متعددة أو ناظر فيها أو أملاها لذكر آية كل حكم على ما سنل وإذا رجع إلى التلاوة لم يتل كما أفتى ولا كما نزل مفارقاً بل كما أنزل جملة إلى بيت العزة . ومن المعجز البين أسلوبه ونظمه الباهر" (2).

ومما يستشف من كلام الإمام الشوكاني أنه استدل بكون ترتيب القرآن ليس توقيفياً على عدم جدوى التناسب ، والحق أن الخلاف قد وقع في كون ترتيب الآيات والسور توقيفياً أم غير توقيفي ، لكن الذي عليه أكثر العلماء أنه توقيفي يقول الإمام السيوطي بعد ذكر الخلاف بين العلماء : "والحاصل أني أقول : ترتيب كل من المصاحف بتوقيف ، واستقر التوقيف في العرضة الأخيرة على الترتيب العثماني ، كما أن جميع القراءات والمنسوخات المثبتة في مصاحفهم بتوقيف ، واستقر التوقيف في العرضة الأخيرة على القراءات العثمانية، ورتب أولئك ما كان عندهم ولم يبلغهم النسخ" (3).

ويقول الشيخ الطاهر بن عاشور : ولما جمع القرآن في عهد أبي بكر رضي الله عنه لم يؤثر عنهم أنهم ترددوا في ترتيب آيات من إحدى السور ولا أثر عنهم إنكار أو اختلاف فيما جمع من القرآن فكان موافقاً لما حفظته حوافظهم قال ابن وهب (4) : سمعت مالكا يقول : إنما ألف القرآن على ما كانوا يسمعون من رسول الله ﷺ .

(1) الإتيان في علوم القرآن ج 2 ص : 108 .

(2) البرهان في علوم القرآن ج 1 ص : 63 - 64 .

(3) تناسق الدرر في تناسب السور الإمام السيوطي ص : 3 ، ط عالم التراث ، ط الأولى سنة 1404 هـ - 1983 م ، دمشق .

(4) هو عبد الله أبو محمد بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم ، روى عن أربع مائة عالم منهم مالك والليث وقالوا لم يكتب

مالك بالفتية لأحد إلا إلى ابن وهب ووثقه أحمد بن حنبل ومن تأليفه الموطأ الكبير والموطأ الصغير وتوفي سنة 197 هـ .

انظر الديباج المذهب لابن فرحون . ج 1 ص : 413 - 417 . ط دار التراث - القاهرة .

ثم قال ابن عاشور واتساق الحروف واتساق الآيات واتساق السور كله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (1).

أما قياس الإمام الشوكاني القرآن بكلام الخطباء والشعراء فإنه قياس مع الفارق، فالقرآن نزل من عند الله عز وجل أما كلام البشر فإنه يعتريه النقص والتبديل .
أخيراً نجد أن الإمام الشوكاني قد شدد النكير على البقاعى بيد أنه قد استفاد منه ورجع إلى تفسيره نظم الدرر كما أخبر نفسه عن ذلك فى كتابه البدر الطالع حيث يقول : "ومن أمعن النظر فى كتاب المترجم له فى التفسير الذى جعله فى المناسبة بين الآى والسور الذى علم أنه من أوعية العلم المفرطين فى الذكاء ، الجامعين بين علمى المعقول والمنقول ، وكثيراً ما يشكل على شئ فى الكتاب العزيز فأرجع إلى مطولات التفاسير ومختصراتها فلا أجد ما يشفى ، وأرجع إلى هذا الكتاب فأجد ما يفيد فى الغالب" (2).

الأمر الذى يمكن أن نعتذر للإمام الشوكاني له هو حمل كلامه على الإنكار لطلب التناسب فى كل موضع من مواضع القرآن الكريم ، وهذا رأى له وجاهته ولقد نبه على هذا الشيخ طاهر بن عاشور فقال فى تفسيره :

"على أنه قد لا يكون فى موضع موقع الآية من التى قبلها ظهور مناسبة فلا يوجب ذلك حيرة للمفسر ، لأنه قد يكون سبب وضعها فى موضعها أنها قد نزلت على سبب وكان حدث سبب نزولها فى مدة نزول السورة التى وضعت فيها فقرنت تلك الآية عقب آخر آية انتهى إليها النزول ، وهذا كقوله تعالى : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ إلى قوله ﴿مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ (3) بين تشريعات أحكام كثيرة فى شؤون الأزواج الأمهات ...

ولما كان تعيين الآيات التى أمر النبى ﷺ بوضعها فى موضع معين غير مروى إلا فى عدد قليل ، كان حقا على المفسر أن يتطلب مناسبات لمواقع الآيات ما وجد إلى ذلك سبيلاً موصلاً وإلا فليعرض عنه ولا يكن من المتكلفين" (4).

(1) انظر تفسير التحرير والتنوير : ج 1 ص : 79 .

(2) البدر الطالع ج 1 ص : 20 .

(3) سورة البقرة الآية 238 - 239 .

(4) تفسير التحرير والتنوير - بنصره ج 1 ص : 81 .

ويؤيد هذا الاعتذار أن الإمام الشوكاني قد ذكر مناسبات كثيرة في تفسيره فتح القدير ،
نتطرق لها في هذا العنصر :

3 - نماذج من ذكره المناسبات في تفسيره :

أ - يذكر لفظ التناسب أو وجه الاتصال :

1 - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ
الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرُسُلِهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾⁽¹⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : قوله ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾
أى بشيء من ذلك ﴿فَقَدْ ضَلَّ﴾ عن القصد ﴿ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ وذكر الرسول فيما سبق لذكر
الكتاب الذى أنزل عليه وذكر الرسل هنا لذكر الكتب جملة فناسبه ذكر الرسل جملة ، وتقديم
الملائكة على الرسل لأنهم الوسائط بين الله وبين رسله⁽²⁾

2 - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ﴾⁽³⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "هذا المثل ضربه الله سبحانه لمن يتعزز بالدنيا ويستتكف عن
مجالسة الفقراء فهو على هذا متصل بقوله ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ﴾⁽⁴⁾ (5) .

ففى هذين المثالين نجد أن الإمام الشوكاني قد صرح بالتناسب بين جمل الآية الواحدة
فى المثال الأول كما صرح بالاتصال فى المثال الثانى والاتصال من المناسبة ، ويلحظ فى
المثال الثانى أنه ناسب بين آيتين بينهما ثلاث آيات .

ب - يذكر المناسبة التى يراها ويرد على غيره :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةٌ فَمَا

فَوْقَهَا﴾⁽⁶⁾ .

(1) سورة النساء : الآية 136 .

(2) فتح القدير : ج 1 ص : 524 .

(3) سورة الكهف : جزء آية 32 .

(4) سورة الكهف : جزء آية 28 .

(5) فتح القدير ج 3 ص 285 .

(6) سورة البقرة جزء آية 26 .

يقول الإمام الشوكاني :

"أنزل الله هذه الآية ردا على الكفار لما أنكروا ما ضربه سبحانه من الأمثال كقوله ﴿مِثْلَهُمْ كَمِثْلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾⁽¹⁾ وقوله ﴿أَوْ كَصِيبٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾⁽²⁾ فقالوا الله أجل وأعلى من أن يضرب الأمثال ، وقال الرازي⁽³⁾ : إنه تعالى لما بين بالدليل كون القرآن معجزا أورد هاهنا شبهة أوردتها الكفار قنحا في ذلك وأجاب عنها ، وتقرير الشبهة أنه جاء في القرآن ذكر النحل والعنكبوت والنمل ، وهذه الأشياء لا يليق ذكرها بكلام الفصحاء فاشتمل القرآن عليها يقدح في فصاحته فضلا عن كونه معجزا . وأجاب الله عنها بأن صغر هذه الأشياء لا تقدح في الفصاحة إذا كان ذكرها مشتملا على حكمة بالغة انتهى . ولا يخفأك أن تقرير هذه الشبهة على هذا الوجه وإرجاع الإنكار إلى مجرد الفصاحة لا مستند له ولا دليل عليه ، وقد تقدمه إلى شيء من هذا صاحب الكشف ، والظاهر ما ذكرناه أولا لكون هذه الآية جاءت بعقب المثلين اللذين هما مذكوران قبلها ، ولا يستلزم استنكارهم لضرب الأمثال بالأشياء المحقرة أن يكون ذلك لكونه قادحا في الفصاحة والإعجاز⁽⁴⁾ .

ففي هذا المثال ذكر الإمام الشوكاني مناسبة الآية ولما قبلها ولكنه رد على مناسبة ذكرها غيره مما يتضح أنه لا ينكر جميع المناسبات .

ب - ينكر قول غيره في المناسبات ولا يعقب :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لَا يَلْفَ قَرِيشٌ﴾⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "اللام في قوله ﴿لَا يَلْفَ﴾ قيل هي متعلقة بآخر السورة التي قبلها ، كأنه قال سبحانه : أهلك أصحاب الفيل لأجل تألف قريش ، قال الفراء : هذه السورة

(1) سورة البقرة جزء 17 .

(2) سورة البقرة جزء 19 .

(3) هو الإمام فخر الدين الرازي العلامة أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين القرشي الطبرستاني الأصل الشافعي المتكلم صاحب التصانيف المشهورة ، كان إذا ركب مشى معه نحو الثلاثمائة مشغول على اختلاف مطالبهم في التفسير والفقه والكلام والأصول والطب وغير ذلك ومن تصانيفه الملل والنحل وتوفي سنة 605 هـ . انظر شذرات الذهب ج 5 ص :

21 - 22 .

(4) فتح القدير ج 1 ص : 56 .

(5) سورة قريش : الآية 1 .

متصلة بالسورة الأولى ، لأنه ذكر سبحانه أهل مكة بعظيم نعمته عليهم فيما فعل بالحبشة⁽¹⁾ .
ففى هذا المثال نقل قول غيره فى المناسبة بين السورتين ومع ذلك لم يعقب مما يدل
على ارتضائه لهذه المناسبة⁽²⁾ .

ث - يذكر ويرشد إلى معرفة سبب التقديم والتأخير :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿واذكر فى الكتاب موسى إنه كان مخلصاً وكان رسولا نبيا﴾⁽³⁾ .

يقول الإمام الشوكانى مبينا وجه الترتيب بين قصة موسى فى هذه الآية وقصة إبراهيم
التي قبلها فى قوله تعالى : ﴿واذكر فى الكتاب إبراهيم إنه كان صديقا نبيا﴾⁽⁴⁾ وقصة
إسماعيل التي بعدها فى قوله تعالى : ﴿واذكر فى الكتاب إسماعيل إنه كان صادقا الوعد وكان
رسولا نبيا﴾⁽⁵⁾ ، ما نصه :

ففى سبحانه قصة إبراهيم بقصة موسى لأنه تلوّه فى الشرف ، وقتمه على إسماعيل
لئلا يفصل بينه وبين ذكر يعقوب : أى واقرأ عليهم من القرآن قصة موسى⁽⁶⁾ .
فى هذا المثال بين الإمام الشوكانى الترتيب الكائن فى هذه السورة ووجهه وتوجيهه
هذا هو عينه بيان للمناسبة .

ج - يربط بين السور برابط "لما" :

هنا أجد الإمام الشوكانى كان كثير الربط بين الآيات مستعملا لفظ "لما" كأن يقول لما
نكر، لما حدث ، لما فرغ ... وهذا الربط بين الآيات هو بيان للمناسبة وإن كان لم يصرح
بها .

(1) فتح القدير ج 5 ص : 497 .

(2) راجع فى المناسبة بين هاتين السورتين البرهان فى علوم القرآن ج 1 ص : 65 ، وتناسق الدرر فى تناسب السور ص : 102 .

(3) سورة مريم الآية 51 . وانظر قراءة (نبينا) فى ص 151 من هذا البحث .

(4) سورة مريم الآية : 41 .

(5) سورة مريم الآية 54 .

(6) فتح القدير ج 3 ص : 338 .

ومن الأمثلة في ذلك :

1 - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا مِثْلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَتْرَلْنَهُ مِنْ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ﴾⁽¹⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : لما ذكر الله سبحانه ما تقدم من متاع الدنيا جاء بكلام مستأنف يضمن بيان حالها وسرعة تقضيها ، وأنها تعود بعد أن تملأ الأعين برونقها ، وتجلب النفوس ببهجتها ، وتحمل أهلها على أن يسفكوا دماء بعضهم بعضاً ، ويهتكوا حرمهم حباً لها وعشفاً لجمالها الظاهري ، وتكالبوا على التمتع بها ، وتهافتوا على نبل ما تشتهى الأنفس منها بضرب من التشبيه المركب ، فقال ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَتْرَلْنَهُ مِنْ السَّمَاءِ﴾⁽²⁾ .

2 - عند قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سَلْطَةٍ مِنْ طِينٍ﴾⁽³⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : لما حث سبحانه عباده على العبادة وعدهم الفردوس على فعلها ، عاد إلى تقرير المبدأ والمعاد ليتمكن ذلك في نفوس المكلفين فقال ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ﴾ إلى آخره⁽⁴⁾ .

3 - عند قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : لما فرغ سبحانه من ذكر الزجر عن الزنا والقذف شرع في ذكر الزجر عن دخول البيوت بغير استئذان لما في ذلك من مخالطة الرجال بالنساء فربما يؤدي إلى أحد الأمرين المذكورين⁽⁶⁾ .

بهذه الأمثلة من المناسبات الواردة في تفسير الإمام الشوكاني أكون قد أنهيت هذا المبحث ، وقبل أن أنتقل إلى الفصل الثاني أرى تلخيص مبحث عنايته بعلوم القرآن .

(1) سورة هود جزء آية : 24 .

(2) فتح القدير ج2 ص: 437 .

(3) سورة المؤمنون الآية : 12 .

(4) فتح القدير ج3 ص: 476 .

(5) سورة النور جزء آية 27 .

(6) فتح القدير ج5 ص 19 .

ملخص المبحث

يمكن تلخيص هذا المبحث في هذه العناصر الخمسة التالية :

- 1 - لقد استفاد الإمام الشوكاني من علوم القرآن الكريم وأكثر منها خاصة القراءات وسبب النزول والنسخ .
- 2 - كان استعماله للقراءات في أكثر الأحيان دون بيان الشواذ منها من الصحيحة مكثفيا بذكر القراءات الواردة في اللفظ ، ولعل هذا راجع إلى تأثره بتفسير القرطبي ، كما أنه في أحيان أخرى يحكم اللغة في رد قراءات ولو كانت صحيحة .
- 3 - في سبب النزول قد حوى تفسيره كثيرا منه كما أنه حوى جل ما قيل في النسخ فيكون بهذا مخالفا للذين ضيقوا النسخ في القرآن الكريم .
- 4 - تطرق إلى مسائل خلافية في علوم القرآن لكنه أحيانا يرجح رأيا وأحيانا لا يرجح .
- 5 - كان في أحيان شديدة النقد في مسائل علوم القرآن كمسألة " الزيادة على النص نسخ " عند الأحناف وأوائل الحروف المقطعة والمناسبات ، بيد أنه في هذه الأخيرة وقع فيما كان يحذر منه .

الفصل الثاني

منهجه في التفسير بالدراية

ويشتمل على ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : منهجه في تناول آيات العقيدة .

المبحث الثاني : عنايته بالجوانب اللغوية .

المبحث الثالث : عنايته بالمباحث الأصولية والأحكام

الفقهية

الفصل الثانى

منهجه فى التفسير بالدراية

تمهيد :

تكلّمنا فى الفصل الأول عن التفسير بالرواية وعناية الإمام الشوكانى به، وذكرنا تعريف التفسير بالرواية هناك وأرجأنا تعريف التفسير بالدراية إلى هذا الفصل .
فالتفسير بالدراية :

"هو ما يرجع إلى اللسان من معرفة اللغة والإعراب والبلاغة وتأدية المعنى بحسب المقاصد والأساليب"⁽¹⁾ .

وهذا التفسير اختلف فيه العلماء، والحاصل أن جمهور العلماء قسمه قسمين: قسمًا ممدوحًا وقسمًا مذمومًا .

أما القسم الممدوح : فيقول شرف⁽²⁾ الدين الطيبي "شرط التفسير الصحيح أن يكون مطابقًا للفظ من حيث الاستعمال ، سليماً من التكلف عربياً من التعسف"⁽³⁾ .

أما القسم المذموم وهو التفسير بالرأى المنهى عنه فذكر الإمام الغزالي⁽⁴⁾ فيه وجهين فالوجه الأول : أن يكون له فى الشئ رأى وإليه ميل فى طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق رأيه ليحتج به على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الرأى والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى .

(1) تفسير القاسمى ج 1 ص : 14 ، وعرفه الدكتور الذهبي بقوله : "عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم فى القول ومعرفة الألفاظ العربية ووجوه دلالتها، واستعانته فى ذلك بالشعر الجاهلى ووقوفه على أسباب النزول ومعرفة الناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التى يحتاج إليها المفسر" . التفسير والمفسرون ج 1 ص : 255 .

(2) هو الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي الإمام المشهور صاحب شرح المشكاة وغيره . كان كريماً متواضعاً حسن المعتقد شديد الرد على الفلاسفة والنبذعة، ومن تصانيفه شرح الكشاف وكتاب فى التفسير وتوفى سنة 743هـ، انظر الدرر الكامنة ج 2 ص : 156 - 157 .

(3) تفسير التحرير والتلويز ج 1 ص : 29 - 31 . نقلاً عن شرح الكشاف .

(4) هو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الفقيه، الشافعى، أبو حامد، وكان إمام عصره، تفقه على أبى المعالى الجوينى حتى برع فى علوم كثيرة ودرس وألقى وصنف التصانيف المفيدة فى الأصول ومن تصانيفه "البسيط" و"الوسيط" و"الوجيز" وتوفى سنة 505هـ . انظر البدر الزاهرة ج 3 ص : 203 .

والوجه الثاني : أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر اللغة العربية من غير استظهار بالسمع والنقل فيما يتعلق بترائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة وما فيه من الاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير (1) .

وتبعاً لهذا القسم وجدنا تفاسير تعنى بالتفسير بالرأى الممدوح (2) وأخرى بالتفسير بالمعنوم (3) والإمام الشوكاني يعتبر تفسيره إلى جانب التفاسير التي تعنى بالمأثور - تفسيراً بالرأى الممدوح .

ولقد نبه على هذا في تفسيره - فتح القدير - حيث يرى عدم إهمال المعاني التي تقيدها اللغة العربية والتي لم يفسر بها المصنف الصالح، ولا إهمال ما يستفاد من العلوم التي تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعاني (4) والبيان (5)، ويرى أن هذا التفسير هو تفسير باللغة لا تفسير بمحض الرأى المنهى عنه (6) . ولقد تطرق إلى أسباب إيراد التفسير بالرأى إلى جانب التفسير بالمأثور وقد ذكرنا من قبل فلا حاجة إلى إعادتها (7) .

ولقد استفاد الإمام الشوكاني بالتفسير بالرأى فجاء تفسيره محتوياً على عدة مواضيع تتعلق بهذا التفسير ظهرت فيها غايته بالتفسير بالرأى، ولبيان اهتمامه بهذا النوع من التفسير قسمت هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث مشتملة على أهم مواضيع التفسير بالرأى . وهذه المباحث هي :

المبحث الأول : منهجه في تناول آيات العقيدة .

المبحث الثاني : غايته بالجوانب اللغوية .

المبحث الثالث : غايته بالمباحث الأصولية والأحكام الفقهية .

(1) انظر إحياء علوم الدين لأبي الغزالي ج 1 ص : 292 ط : عيسى البابي الحلبي وشركاه . مصر .
للمزيد في معرفة رأى العلماء في التفسير بالرأى يرجع : إحياء علوم الدين ج 1 ص : 290 - 295 . وتفسير القاسمي ج 1 ص : 8 - 14 .
وتفسير التحرير والتنوير ج 1 ص : 28 - 37 . وتفسير والمفسرون ج 1 ص : 255 - 263 .

(2) تفسير الرازي وتفسير القرطبي .

(3) تفسير ابن عربي .

(4) علم المعاني : هو علم يعرف به أحوال اللفظ التي بها يطابق مقتضى الحال . ا. هـ . الإيضاح في علوم البلاغة للقرطبي ج 1 ص : 52 . الناشر مكتبة المكتبات الأزهرية ، القاهرة . ط : ثلاثة .

(5) علم البيان : هو علم يعرف به إيراد المعنى الواحد بطريقة مختلفة في وضوح الدلالة عليها، الإيضاح في علوم البلاغة ج 4 ص : 4 - 5 .

(6) انظر فتح القدير ج 1 ص : 12 .

(7) انظر ص : 94 من هذا البحث .

المبحث الأول

منهجه فى تناول آيات العقيدة

معرفة الاتجاه العقائدى⁽¹⁾ للمفسر من أهم الأمور التى ينبغى للباحث فى مناهج المفسرين أن يتعرض لها، فيها تعرف قيمة تفسير المفسر والمنحى الذى ينحاه، كما أن من الأمور التى يجب للمفسر إبرازها هى مسائل العقيدة وبيان الحق فيها حتى يكون القارئ لتفسير كتاب الله على بينة من هذه المسائل خاصة التى وقع فيها الخلط واللغط. والإمام الشوكانى يذهب مذهب السلف فى مسائل العقيدة كما بيّنا من قبل⁽²⁾، كما أنه اعتنى بها فى تفسيره فجاءت متنوعة وشاملة لجوانب العقيدة وما تطرق إليه العلماء من قبله. ولما كان منهجه الاعتبار فى التفسير بما جاء عن الرسول ﷺ فإنه اهتم بهذا الأمر وأرجع تفسير آيات العقيدة إلى هذا، ثم إنه إن لم يجد اعتمد على اللغة مستعينا بما قاله السلف من الصحابة وغيرهم.

ولنرى مدى عنايته بالمسائل العقائدية ومنهجه فى تناول آياتها فى هذا المبحث وقد قسمته إلى خمسة مطالب :

المطلب الأول : الإلهيات .

المطلب الثانى : النبوات .

المطلب الثالث : الغيبيات .

المطلب الرابع : الفرق .

المطلب الخامس : مسائل عقائدية متفرقة .

(1) العقائد جمع عقيدة : والعقيدة لغة "الحكم الذى لا يقبل الشك فيه لدى معتقديه وفى (الدين) : ما يقصد به الاعتقاد دون العمل كعقيدة وجود الله وبعثة الرسل جمع عقائد. المعجم الوسيط ج2 ص604.

وفى الموسوعة العربية الميسرة "عقيدة" : ما انطوى عليه القلب والضمير تطلق على المعتقدات الدينية منها "العقائد" أو "علم العقائد" تسمية متأخرة عن "علم الكلام" و "علم التوحيد" كثر استعمالها من القرن السادس الهجرى بعد ظهور العقائد النسفية ج2 ص1222. الموسوعة العربية الميسرة : ط دار الشعب و مؤسسة فرانكلين - القاهرة .

(2) انظر : ص 30 من هذا البحث .

المطلب الأول

الإلهيات

تطرق الإمام الشوكاني في مسائل الإلهيات^(١) إلى عدة أمور نفتصر على أهمها :

١- توحيد الله :

إن القرآن الكريم هو الأساس الأول في بيان توحيد الله ووجوده إذ إن توحيد الله هو أول ما يجب على المسلم أن يعرفه ويتعلمه، ولهذا يقول الإمام الشوكاني عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (2) ما نصه "فيه الإرشاد إلى التوحيد وقطع علائق الشرك والإشارة إلى أن أول ما يجب بيانه ويحرم كتمانها هو أمر التوحيد" (3).

فهو يرى - رحمه الله - أن مسألة التوحيد لا ينبغي أن نكتفم ولا ينبغي أن تهمل بل على العكس من ذلك، لهذا وجدناه يقيم الأدلة على توحيد الله مستعملاً أدلة القرآن في ذلك، وليبين أسلوبه نذكر هذا النموذج من تفسيره .

فبعد تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَنظُرُونَ إِلَّا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ (٤) يقول الإمام الشوكاني "المعنى كم من آية تدلهم على توحيد الله كائنة في السموات وكونها منصوبة بغير عمد ، مزينة بالكواكب النيرة السيرة والثوابت ، وفي الأرض من جبالها وقفارها وبحارها ونباتها وحيواناتها تدلهم على توحيد الله سبحانه ، وأنه الخالق لذلك الرازق له المحي والمميت . ولكن أكثر الناس يمزون على هذه الآيات غير متأملين لها ولا مفكرين فيها ولا ملتفتين إلى ما تدل عليه من وجود خالقها ، وأنه المتفرد

(١) في المعجم الوسيط (الإلهيات) كل ما يتعلق بذات الإله وصفاته ج ١ ص ٢٥ . وفي قضايا النبوات للدكتور محمود عبد المعطى مباحث الإلهيات هي أشرف مباحث هذا العلم، وذلك لشرف موضوعها وهو الذات الإلهية من حيث ما يجب وما يستحيل وما يجوز على الله سبحانه وتعالى . ص ٩، ط : دار الهدى للطباعة ، ط الأولى سنة ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م مصر .

(2) سورة البقرة : 163 .

(3) فتح القدير ج 1 ص 162.

(4) متورة يوسف : الآية 105 .

بالألوهية مع كونهم مشاهدين لها «يمرون عليها وهم عنها معرضون» وإن نظروا إليها بأعيانهم فقد أعرضوا عما هو الثمرة للنظر بالحققة وهي التفكير والاعتبار والاستدلال⁽¹⁾.
 فهنا نجد أقدام الأدلة على توحيد الله مستعملا آيات الله القرآنية لبيان آيات الله الكونية الدالة على توحيد الله، ثم انتقل إلى أن هذه الآيات تدل على صفات لازمة للخالق وهي الرزق والإحياء والإماتة، ثم انتقل إلى أن هذه الآية تدل على وجود الله كما ذكر نوعا من أنواع التوحيد وهو توحيد الألوهية، وبين أن هذا كله لا يكون بدون تفكير واعتبار واستدلال. وهكذا يمضي الإمام الشوكاني في الاستدلال على وجود الخالق وسائر الصفات من خلال النظر في هذا الكون العجيب.

2 - الأسماء والصفات :

أ - الأسماء :

تطرق الإمام الشوكاني إلى أسماء الله وخاصة أسماء الله الحسنى فقال إنها التسع والتسعون التي ذكرت في الحديث ولا يرى الزيادة عليها إذ يقول عند تفسيره لقوله تعالى «الله لا إله إلا هو له الأسماء الحسنى»⁽²⁾.

"وهي التسعة والتسعون التي ورد بها الحديث الصحيح"⁽³⁾ والحديث الذي عناه ذكره عند تفسيره لقوله تعالى «ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها»⁽⁴⁾ فإنه ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهو : عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ "إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا من أحصاها دخل الجنة إنه وتر يحب الوتر"⁽⁵⁾ ثم ذكر طرق هذا الحديث مع زيادات فيها بيان وذكر لهذه الأسماء ، وأقوال العلماء فيها حيث وقع

(1) فتح القدير ج 3 ص 58 - 59 .

(2) سورة طه : الآية 8 .

(3) فتح القدير ج 3 ص 357 .

(4) سورة الأعراف : الآية 180 .

(5) أخرجه البخاري في صحيحه بلفظ مقارب - ج 8 - (97) كتاب التوحيد ، (12) باب إن لله مائة اسم إلا واحدا : ص

169 . وأخرجه مسلم في صحيحه ج 3 - (47) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار (2) باب من أسماء الله تعالى

وفضل من أحصاها، حديث رقم 63 : ص 206 . 2063

الاضطراب في الأحاديث الواردة فلو جمعت لكأنت أكثر من تسع وتسعين اسماً⁽¹⁾.
والذى يستنتج من كلام الإمام الشوكاني أنه يرى رأى ابن حجر⁽²⁾ يقول الإمام
الشوكاني "وقد ذكر ابن حجر في التلخيص أنه تتبعها من الكتاب العزيز إلى أن حررها منه
تسعة وتسعين ثم سردها فابحثه⁽³⁾. ويؤيد هذا ما أخرجه أبو نعيم عن ابن عباس وابن عمر
قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم "لله تسعة وتسعون اسماً من أحصاها دخل
الجنة ، وهى فى القرآن" (4) - (5) .

ولقد اعتنى الإمام الشوكاني ببيان الأسماء الواردة فى القرآن الكريم فشرحها معتمداً
فى ذلك على اللغة وأقوال المفسرين وبما ورد فى الشرع الحنيف. وقبل أن نحكم على الرجل
فى بيان وجهته هنا يحسن بنا أن نذكر مجموعة من الأسماء وكيف نهج فيها عند شرحه
إياها.

1 - الحق المبين فى قوله تعالى «ويعلمون أن الله هو الحق المبين»⁽⁶⁾ يقول الإمام الشوكاني
"أن الله هو الحق الثابت فى ذاته وصفاته وأفعاله ، المبين المظهر للأشياء كما هى فى
أنفسها، وإنما سمي سبحانه الحق لأن عبادته هى الحق دون عبادة غيره وقيل سمي بالحق أى
الموجد كان نقيضه الباطل وهو المعدم"⁽⁷⁾.

2 - القدوس : الطاهر من كل عيب المنتزه عن كل نقص⁽⁸⁾ .

(1) انظر فتح القدير ج2 ص 268 - 270 .

(2) هو أبو الفضل ، شهاب الدين أحمد بن على بن محمد القاهري الشافعى المعروف بابن حجر العسقلانى الحافظ الكبير ،
نشأ يتيماً ، وكان سريع الحفظ فحفظ القرآن وهو ابن تسع سنوات حتى بلغ الغاية وطلب علم الحديث فرحل إلى عدة
بلدان فأخذ الحديث عن شيوخ عدة حتى برع بمعرفة فنون الحديث لا سيما رجاله فدرس وأفتى وأملى ، وتوفي سنة 852 هـ .
انظر الضوء للامع ج 1 ص 36 - 40 ، والبدر الطالع ج 1 ص 87 - 92 .

(3) انظر تفصيل ابن حجر فى الأسماء الحسنى واستخرجها من القرآن الكريم فى التلخيص الحبير فى تخرىج أحاديث
الرافعى الكبير ، ج4 ص 1092 - 1097 ، ط للطبعة العربية ، لاهور .

(4) ذكره السيوطى فى الدر المنثور ، ج3 ص 118 . ولعل زيادة وهى فى القرآن تفسيراً وبياناً للحديث .

(5) فتح القدير ، ج2 ص 270 .

(6) سورة النور : جزء آية 25 .

(7) فتح القدير ، ج 4 ص 18 .

(8) انظر فتح القدير ج5 ص 207 .

3 - السلام : الذى سلم من كل نقص ، وقيل المسلم على عباده فى الجنة كما قال ﴿سَلَّمَ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾⁽¹⁾ . وقيل الذى سلم الخلق من ظلمه وبه قال الأكثر وقيل المسلم لعباده⁽²⁾ .
ففى هذه الأمثلة نجد أن الإمام الشوكانى لم يتطرق إلى التأويل وأخذ بظاهر الألفاظ وشرحها .

4 - النور : فى بيان معنى النور نجده اعتمد على اللغة وردّ على غيره فى بيانها فعند تفسيره لقوله تعالى ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نَوْرِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾⁽³⁾ ذكر الإمام الشوكانى عند تفسيره بالدراية أقوالاً فى معناها تبعاً لما تحتمله اللغة وهذه الأقوال هى :

- نو نور السموات والأرض .
- المبالغة فى وصفه سبحانه بأنه نور لكمال جلاله وظهور عدله وبسطه أحكامه .
- إطلاق النور على الله سبحانه على طريقة المدح لكونه أوجد الأشياء المنورة وأوجد أنوارها ونورها، والمعنى أن الله صيرّهما باستقامة أحوال أهلها وكمال تدبيره عز وجل لمن فيهما، ثم ذكر قولاً آخر مخالفاً لهذه الأقوال وهو قول هشام الجواليقي⁽⁴⁾ وطائفة من المجسّمة⁽⁵⁾ إنه سبحانه نور لا كالأنوار وجسم لا كالأجسام⁽⁶⁾ ثم عاد فذكر أقوالاً للسلف فى الرواية أنكرها وردّها، وملخص هذه الأقوال فيما يلى :
- قوله تعالى ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يعنى : يدبر الأمر فيهما نجومها وشمسهما وقمرهما ... روى هذا عن ابن عباس رضى الله عنه .

(1) سورة يس الآية 58 .

(2) انظر فتح القدير ج 5 ص 207 .

(3) سورة النور جزء آية 35 .

(4) هو أبو عبد الله بن ميمون الأصمى ، من متكلمي الشيعة، وله مع أبي على الجبائى مجلس الإمامة وتثبيتها بحضرة أبي محمد القاسم بن محمد الكرخى ، وله من الكتب كتاب الإمامة ، وكتاب نقض الإمامة على أبي على ولم يتمه . الفهرست ص 226 .

(5) هم كل من يشبه ربه بصورة الإنسان . أوقال إن الله له حد ونهاية . انظر كتاب أصول الدين للإمام البغدادى، ص 337 دار الكتب العلمية ط : الثالثة سنة 1401 هـ - 1981 م ، بيروت .

(6) انظر فتح القدير ج 4 ص 32 .

- قوله تعالى ﴿مِثْلُ نوره﴾ تفسرها قراءة أبى بن كعب مثل نور المؤمن كمشكاة فيكون

المعنى مثل نور من آمن بالله كمشكاة، وهو قول ابن عباس وأبى بن كعب والشعبي⁽¹⁾.

- قوله تعالى ﴿الله نور السموات والأرض﴾ أى هادى أهل السموات والأرض ، مثل نوره

أى مثل هداه فى قلب المؤمن ، قاله ابن عباس .

- قوله تعالى ﴿كمشكاة فيها مصباح﴾ المعنى : المشكاة جوف محمد ﷺ ، قاله عبد الله بن

عمر رضى الله عنه.

- قوله تعالى ﴿الله نور السموات والأرض مثل نوره﴾ أى مثل نور محمد ﷺ ، قاله كعب

الأخبار⁽²⁾.

فبعد أن فصل فى الرواية قال مانصه : "وأقول : إن تفسير النظم القرآنى بهذا ونحوه

مما تقدم عن أبى بن كعب وابن عباس وابن عمر رضى الله عنهم ليس على ما تقتضيه لغة

العرب ، ولا ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجوز العدول عن المعنى العربى

إلى هذه المعانى التى هى شبيهة بالألفاظ والتعمية"⁽³⁾.

فالإمام الشوكانى وقف عند ظاهر الآية مستعملاً اللغة فى فهمها واستبعد تفسير ماورد

عن السلف الصالح، حيث لم يأت بنص صريح صحيح يعتمد عليه وإن كان اعتذر لهم فى

كونهم "استبعدوا تمثيل نور الله سبحانه بنور المصباح فى المشكاة"⁽⁴⁾، وعليه فيرى أن معنى

قوله تعالى " الله نور السموات والأرض" هو ما ذكره فى الدراية⁽⁵⁾.

5 - قوله تعالى ﴿هو الأول والآخر والظاهر والباطن﴾⁽⁶⁾.

هنا وقف الإمام الشوكانى عند تفسير النبى ﷺ حيث ورد حديث يفسرها .

(1) هو عامر بن شراحيل الهمدانى الكوفى ، علامة التابعين أبو عمرو ، كان إماماً حافظاً فقيهاً متقناً ، وكان يقول ما كتبت

سوداء فى بيضاء، شهد وقعة الجمام مع ابن الأشعث ثم نجا من سيف الحجاج وعفى عنه وولى قضاء الكوفة وتوفى بعد

200 هـ وله من العمر نحو من 80 سنة. انظر تذكرة الحفاظ ج 1 ص 78-79 . وتقريب التهذيب ج 1 ص 387.

(2) انظر هذه الأقوال : فى فتح القدير ج 4 ص 36-37.

(3) فتح القدير ج 4 ص 37.

(4) فتح القدير ج 4 ص 37. وانظر كذلك نقده لأقوال السلف فى نفس الصفحة.

(5) انظر ص 242 من هذا البحث.

(6) سورة الحديد الآية : 3 .

يقول الإمام الشوكاني: «هو الأول» قبل كل شيء «والآخر» بعد كل شيء: أي الباقي بعد فناء خلقه «هو الظاهر» العالی الغالب علی كل شيء، أو الظاهر وجوده بالأدلة الواضحة «والباطن» أي العالم بما بطن، من قولهم فلان يبطن أمر فلان: أي يعلم داخله أمره، ويجوز أن يكون المعنى المحتجب عن الأبصار والعقول وقد فسر هذه الأسماء الأربعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما سيأتي، فيتعين المصير إلى ذلك⁽¹⁾ ثم ذكر في الرواية تفسير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لها فقال: "وقد أخرج ابن أبي شيبة ومسلم والترمذي والبيهقي عن أبي هريرة قال: جاءت فاطمة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تسأله خادماً، فقال قولي: "اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم، وربنا ورب كل شيء، منزل التوراة والإنجيل والفرقان، فالق الحب والنوى، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين، وأغننا من الفقر".⁽²⁾

من خلال هذه الأمثلة التي سقتها يتبين لنا أن الإمام الشوكاني يقف عند النص، فإن لم يجد فسر باللغة ولا يعتمد على أقوال السلف إذا خالفت اللغة، لكننا هنا نجد الإمام الشوكاني قد خالف الصحابة في بيان الآية ولو وقف عند التفسير الذي فسر به ولم يناقش قول الصحابة في هذا لكان أحسن، فالتفسير الذي فسر به سيدنا ابن عباس - رضي الله عنه - ذكره البيهقي في الأسماء والصفات عند بيانه الآية نفسها⁽³⁾ أعنى قول ابن عباس «الله نور السموات والأرض» أي هادي السموات والأرض ... وكذا ذكره ابن كثير ضمن أقوال ولم يردده⁽⁵⁾، على أننا نرى أن الإمام الشوكاني قد أول الآية في تفسيره مستعملاً اللغة.

(1) فتح القدير ج 5 ص: 165 - 162 .

(2) أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ مقارب ج 3 - (48) كتاب الذكر والتوبة والاستغفار (17) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، حديث رقم 71 - (713) من: 2084 . - وأخرجه الترمذي في سننه، ج 5 - (49) كتاب الدعوات، (68) باب حديث رقم 3481 من: 518 - 519 . وقال هذا حديث حسن غريب .

(3) فتح القدير ج 5 ص: 166 .

(4) انظر الأسماء والصفات للبيهقي ج 1 ص: 143 - 144 .

(5) انظر تفسير ابن كثير ج 3 ص: 387 - 388 .

ب - الصفات :

لقد تطرق الإمام الشوكاني إلى آيات الصفات فكان له النصيب الأوفى في بيانها ومناقشة المخالفين والرد على تأويلاتهم ، وحيث إن طريقته في تفسيره هي بيان المعنى اللغوي للفظ ثم ما ورد فيه من السلف الصالح ، فلقد سار على هذا المنهج في آيات الصفات . وقبل أن نتطرق إلى بعض النماذج من تفسيره لآيات الصفات ، يجدر بنا أن ننقل رأيه في صفات الله تعالى ، فإنه قال قولا محكما ينبغي أن نقف عنده يقول عند تفسيره لقوله تعالى : **﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾** (1) .

ومن فهم هذه الآية الكريمة حق فهمها وتدبرها حق تدبرها مشى بها عند اختلاف المختلفين في الصفات على طريقة بيضاء واضحة ، ويزداد بصيرة إذا تأمل معنى قوله **﴿هو السميع البصير﴾** فإن هذا الإثبات بعد ذلك النفي للمائل قد اشتمل على برد اليقين وشفاء الصدور وانتلاج القلوب ، فاقدر يا طالب الحق قدر هذه الحجة النيرة والبرهان القوي ، فإنك تحطم بها كثيرا من البدع وتهشم بها رؤوسا من الضلالة ، وترغم بها أناف طوائف المتكلمين ، ولا سيما إذا ضمنت إليه قول الله سبحانه **﴿ولا يحيطون به علما﴾** (2) فإنك حينئذ قد أخذت بطرفي جبل ما يسمونه علم الكلام وعلم أصول الدين :

ودع عنك نهبا صبح في حجراته ولكن حديث ما حديث الرواحل (3) .

بهذا يتبين لنا رأيه في نفيه للمثالية وهو نفي للتشبيه وإثباته للصفات وهو نفي للتعطيل وأن هذا الإثبات يفوض علمه لله وذلك لقوله تعالى : **﴿ولا يحيطون به علما﴾** ، فهو بهذا يكون قد بين مذهب السلف دون تعطيل ولا تجسيم .

فإذا كان هذا رأيه من خلال هذه المقدمة نرى كيف قرر هذه الحقيقة في تفسيره فتح

القدر ؟

هذا ما سنراه في هذه النماذج في بيان بعض الصفات من تفسيره :

(1) سورة الشورى : جزء آية 11 .

(2) سورة طه : جزء آية : 110 .

(3) فتح القدير ج 4 ص : 528 .

1 - صفة الوجه :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾⁽¹⁾ يقول : "الوجه عبارة عن ذاته سبحانه ووجوده"⁽²⁾ ، نجده هنا أول هذه الصفة فرارا من التجسيم .

2 - صفة اليد :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة﴾⁽³⁾ .

نذكر هنا بعض معاني اليد في اللغة أخصها فيما يلي :

أ - الجارحة .

ب - النعمة .

ت - القدرة .

ث - التأييد .

ثم خلاص إلى أن هذه المعاني اللغوية ليست مقصودة من الآية وإنما هذه الآية على طريق التمثيل كقوله تعالى : ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك﴾⁽⁴⁾ والعرب تطلق غلّ اليد على البخل بسطها على الجود مجازا ... فمراد اليهود هنا عليهم لعائن الله أن الله بخيل⁽⁵⁾ . وعند الرواية ذكر ما يؤيد قوله ومن ذلك قوله : "أخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة﴾ أي بخيلة"⁽⁶⁾ .

هنا نجده قد عدل عن ظاهر الآية معتمدا على معاني اللغة وإن كان فيه تنزيه لله عز وجل إلا أن تفسيره للآية ينصب على رأى الخلف .

(1) سورة الرحمن : الآية : 27 .

(2) فتح القدير ج 5 ص : 136 .

(3) سورة المائدة : جزء آية : 64 .

(4) سورة الإسراء : جزء آية : 29 .

(5) انظر فتح القدير ج 2 ص : 57 .

(6) فتح القدير ج 2 ص : 58 .

3 - صفة الساق :

عند تفسيره لقوله تعالى : «يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون»⁽¹⁾ .

ذكر في الدراية في معنى «يوم يكشف عن ساق» تفسيرات كلها فيها تأويل والخصبها في هذه المعاني :

أ - يوم يشتد الأمر كما يشتد ما يحتاج فيه إلى أن يكشف عن ساق .

ب - يوم يكشف عن ساق الأمر فتظهر حقائقه .

ت - يوم يكشف عن ساق العرش .

ث - هو عبارة عن القرب .

ج - يكشف الرب سيجانه عن نوره⁽²⁾ .

ولما كان الأمر قد وردت فيه أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد هذه التأويلات بقوله : "وسياتى في آخر البحث ما هو الحق وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل"⁽³⁾ . والمقصود به عند التفسير بالرواية لهذه الآية حيث أورد أحاديث صحيحة في عدم التأويل منها ما أخرجه البخارى وغيره عن أبى سعيد قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة ، فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً"⁽⁴⁾ ثم عقب بعد إيراد هذه الرواية وغيرها من الروايات التي فيها تأويل ، كتفسير ابن عباس حيث سئل عن قوله «يوم يكشف عن ساق» قال : إذا خفى عليكم شيء من القرآن فابتغوه في الشعر فإنه ديوان العرب ، أما سمعتم قول

(1) سورة ق : الآية : 42 .

(2) انظر فتح القدير ج 5 ص : 275 .

(3) فتح القدير ج 5 ص : 275 .

(4) أخرجه البخارى في صحيحه ج 6 - (65) كتب تفسير القرآن ، (69) سورة القلم ، (2) باب يكشف عن ساق ص :

72 . وأخرجه مسلم ضمن حديث طويل - بلفظ مقارب - ، ج 1 - (1) كتاب الإيمان ، (81) باب معرفة طريق الرؤية ،

حديث رقم 302 - (183) ص : 167 - 171 .

الشاعر: "وقامت الحرب بنا على ساق" قال ابن عباس ، هذا يوم كرب شديد⁽¹⁾ . ثم قال معقبا على هذه الرواية : "وقد أغنانا الله سبحانه في تفسير هذه الآية بما صح عن رسول الله صلى عليه وآله وسلم كما عرفت ، وذلك لا يستلزم تجسيما ولا تشبيها فليس كمثله شيء".

دعوا كل قول عند قول محمد فما آمن في دينه كمخاطر⁽²⁾
 هنا وقف عند تفسير الرسول ﷺ وأنكر على من أول الآية تاركا العمل بالمعنى اللغوي للآية مؤكدا أن هذا التفسير ليس فيه تجسيم ولا تشبيه.
 4 - صفة الاستواء :

فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾⁽³⁾ .
 يقول في معنى الاستواء ما نصّه : قد اختلف العلماء في معنى هذا على أربعة عشر قولاً ، وأحقها وأولها بالصواب مذهب السلف الصالح أنه استوى سبحانه عليه بلا كيف بل على الوجه الذي يليق به مع تنزهه عما لا يجوز عليه⁽⁴⁾ .
 وعند الرواية ذكر ما يدل على تمسكه برأى السلف ولم يذكر غيره، حيث ذكر قولاً لأم سلمة - رضى الله عنها - وآخر للإمام مالك - رحمه الله - أما قول أم سلمة فإنها قالت في قوله تعالى : ﴿اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ : كيف غير معقول ، والاستواء غير مجهول ، والإقرار به إيمان ، والجحود كفر . وأما الإمام مالك فإن رجلاً سألته عن كيفية الاستواء على العرش ، فقال الإمام مالك : كيف غير معقول ، والاستواء منه غير مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة⁽⁵⁾ .

فالإمام الشوكاني هنا سلك مسلك السلف وقرره ولم يفسر باللغة .

(1) انظر هذا الأثر في كتاب الأسماء والصفات لليهقي ، باب ما ذكر في الساق ، ج 2 ص : 80 .

(2) فتح القدير ج 5 ص : 278 .

(3) سورة الأعراف : جزء آية : 54 .

(4) فتح القدير : ج 2 ص 211 .

(5) فتح القدير ، ج 2 ص 212 .

المطلب الثاني

النبوات

قضايا النبوات⁽¹⁾ من القضايا المهمة للمفسر إذ إن الأنبياء هم المبلغون عن ربهم فتعين معرفتهم والذب عنهم، ولقد اهتم كثير من المفسرين ببيان قصصهم وماذا جرى لهم مع قومهم، ومنهم الإمام الشوكاني، فإنه تطرق إلى الدفاع عن الأنبياء وبيان ما يخدش في عصمتهم والرد عليه إلى جانب أمور أخرى تتعلق بالموضوع، كذا تطرق إلى ما يتعلق بالنبى ﷺ . وسوف أتعرض لهذه الأمور مبيناً رأيه الذى انفرد به هنا من خلال هذه القضايا النبوية:

1 - عصمة الأنبياء:

نجد الإمام الشوكاني إذا مرّ بآية ظاهرها يدل على ما يخدش بعصمة نبى بين وجه الحق والتفسير الصحيح للآية ومثال ذلك:

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتٰهُمَا صٰلِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَآءَ (2) فِيمَا آٰتٰهُمَا فَتَعٰلٰى اللّٰهُ عَمَّا يُشْرِكُوْنَ (3)﴾

ذكر الإمام الشوكاني تفسيرات لهذه الآية تبعد عن آدم وحواء ما يتبادر من ظاهر الآية وهو جعلهما شريكا لله سبحانه فى ولدهما، وتوافق عصمة الأنبياء .

والأخص هذه التفسيرات فى هذه المعانى :

أ - أن الشرك كان فى التسمية فلم يكن شركا فى العبادة إذ عملت حواء بقول إبليس حيث سمته باسم الحرث .

(1) النبوات كما عرفها الدكتور محمد عبد المعطى بقوله : "هى التى تعنى للبحث فيما يجب للرسول والأنبياء وما يستحيل وما يجوز فى حقهم صلوات الله وسلامه عليهم والمعجزات الدالة على صدقهم ووجه دلالتها ووجوب الإيمان بالرسول كجزء فى بنية الإيمان" قضايا النبوات ص: 10 .

(2) قرأ نافع وأبو بكر ﴿شركا﴾ بكسر الشين وإسكان الراء على المصدر وقرأ الباقر بالضم والمد والهمز من غير تنوين على الجمع . تلخيص العبارات ص: 97 .

(3) سورة الأعراف الآية: 190 .

ب - أن الجاعل شركاً فيما آتاهما هم من جنس بنى آدم كما وقع من المشركين منهم ولم يكن ذلك من آدم وحواء .

ت - ما أشرك آدم إن أولها شكر ، وآخرها مثلٌ ضربه لمن بعده⁽¹⁾ .

فالإمام الشوكاني قصد بهذه التفسيرات تبرئة آدم عليه السلام من الشرك .

2 - مسألة التفاضل بين الأنبياء والملائكة :

يرى أن الاشتغال به لا فائدة منه وينكر على من يشتغل ببيان التفاضل بين الأنبياء والملائكة، ولنضرب هذين المثالين ليتضح لنا رايه :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبُ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾⁽²⁾ .

يقول الإمام الشوكاني عند قوله تعالى : ﴿وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾ :

"وليس في هذا ما يدل على أن الملائكة أفضل من الأنبياء ، وقد اشتغل بهذه المفاضلة قوم من أهل العلم ولا يترتب على ذلك فائدة دينية ولا دنيوية، بل الكلام في مثل هذا من الاشتغال بما لا يعنى"⁽³⁾ .

ب - عند قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا حَسْبُ لَكَ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾⁽⁴⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "واعلم أنه لا يلزم من قول النسوة هذا أن الملائكة صورهم أحسن من صور بنى آدم، فإنهم لم يقلنه لدليل ، بل حكمن على الغيب بمجرد الاعتقاد المرتكز في طباعهن وذلك ممنوع، فإن الله سبحانه يقول : ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾"⁽⁵⁾ .

وظاهر هذا أنه لم يكن شيء مثله من أنواع المخلوقات في حسن تقويمه وكمال صورته، فما قاله صاحب الكشاف في هذا المقام هو من جملة تعصباته لما رسخ في عقله من أقوال المعتزلة، على أن هذه المسألة أعنى مسألة المفاضلة بين الملائكة والبشر ليست

(1) انظر فتح القدير ج 2 ص 275 - 276 .

(2) سورة الأعراف جزء آية 50 .

(3) فتح القدير ج 2 ص: 118 .

(4) سورة يوسف: جزء آية 31 .

(5) سورة التين، الآية 4 .

من مسائل الدين في ورد ولا صدر ، فما أغنى عباد الله عنها وأحوجهم إلى غيرها من مسائل التكليف" (1) .

فالإمام الشوكاني ينكر على من اعتمد على القرآن الكريم لبيان من الأفضل الأنبياء أم الملائكة ويرى أن في هذا ضياعاً للآوقات حيث إن مثل هذه المسائل لا ينبغي عليها عمل .

2 - النبوة في الرجال ومن الإنس :

جزم الإمام الشوكاني في أن النبوة لا تكون إلا من الرجال ومن الإنس لا من الجن ، ونورد هذين النموذجين من تفسيره لبيان ذلك .

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا يُوحَى (2) إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى (3)» .

قال : "وتدل الآية على أن الله سبحانه لم يبعث نبياً من النساء ولا من الجن ، وهذا يرد على من قال : إن في النساء أربع نبيات : حواء ، وآسية ، وأم موسى ، ومريم ، وقد كان بعثة الأنبياء من الرجال دون النساء أمراً معروفاً عند العرب" (4) .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : «وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمْعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصَتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلُوا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ (5)» .

قال : "وقد اختلف أهل العلم هل أرسل الله إلى الجن رسلاً منهم أم لا ، وظاهر الآيات القرآنية أن الرسل من الإنس فقط كما في قوله : «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا يُوحَى إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى (6)» ، وقال : «وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا أَنْهُمْ لِيَأْكُلُوا الطَّعَامَ وَيَشْرَبُوا فِي الْأَسْوَاقِ (7)» وقال سبحانه في إبراهيم الخليل «وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ (8)» .

(1) فتح القدير ج 3 ص 22 - 23 .

(2) هذه قراءة العشرة إلا حفصاً عن عاصم فإنه قرأ «نوحى» بالنون وكسر الحاء . انظر المبسوط في القراءات العشر ص 211 .

(3) سورة يوسف : جزء آية 109 .

(4) فتح القدير ج 3 ص 60 .

(5) سورة الأحقاف : الآية 29 .

(6) سورة يوسف : جزء آية 109 .

(7) سورة الفرقان : جزء آية 20 .

(8) انظر القراءات النبوية في ص 101 من هذا البحث .

والكتاب⁽¹⁾، فكل نبي بعثه الله بعد إبراهيم فهو من ذريته، وأما قوله تعالى في سورة الأنعام ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسَلٌ مِنْكُمْ﴾⁽²⁾ فقليل المراد من مجموع الجنسين وصدق على أحدهما وهم الإنس كقوله : ﴿يُخْرِجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤَ وَالْمَرْجَانَ﴾⁽³⁾ ، أى من أحدهما⁽⁴⁾ .

4 - مسائل خلافية في قضايا النبوات :

تعرض الإمام الشوكاني إلى مسائل خلافية في قضايا النبوات كالخلاف في أولى العزم وفيمن الذبيح إسماعيل أم إسحاق وفي نبوة من لم تذكر نبوتهم صراحة في القرآن الكريم، ولنضرب هذه الأمثلة ليتضح لنا رايه في هذه المسائل :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرِّسْلِ﴾⁽⁵⁾ .

أورد أقوال العلماء في المقصود من أولى العزم فذكر عشرة أقوال عند تفسيره بالرواية، أما عند تفسيره بالرواية فذكر ثلاثة أقوال فقط اثنان منها قد ذكرهما من قبل ولم يرجح في كلا الموضعين . وأكتفى هنا بذكر ثلاثة أقوال على سبيل التمثيل وهي التي ذكرها عند تفسيره بالرواية وهذه الأقوال هي :

- 1 - أولوا العزم هم : النبي ﷺ ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى .
 - 2 - أولوا العزم هم : الذين أمروا بالقتال حتى مضوا على ذلك وهم نوح وهود وصالح وموسى وداود وسليمان .
 - 3 - أولوا العزم من الرسل كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر⁽⁶⁾ .
- ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَى إِنِّى أَرِىْ فِى الْمَنَامِ أَنِّى أَنذِرُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرِىْ﴾⁽⁷⁾ .

(1) سورة العنكبوت : جزء آية 27 .

(2) سورة الأنعام : جزء آية 130 .

(3) سورة الرحمن : الآية 22 .

(4) فتح القدير ج 5 ص 26 .

(5) سورة الأحقاف : جزء آية 35 .

(6) انظر فتح القدير ج 5 ص : 27 - 28 .

(7) سورة الصافات : جزء آية 102 .

تطرق إلى اختلاف العلماء في الذبيح هل هو إسماعيل أم إسحاق وأدلتهم وخلص إلى أنه ينبغي التوقف هنا فقال : لم يصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك شيء، وما روى عنه فهو إما موضوع أو ضعيف جداً، ولم يبق إلا مجرد استنباطات من القرآن .. وهي محتملة ولا تقوم الحجة بمحتمل فالوقف هو الذي لا ينبغي مجاوزته، وفيه السلامة من الترجيح بلا مرجح ومن الاستدلال بما هو محتمل⁽¹⁾.
ت - عند تفسيره لقوله تعالى : «ولقد آتينا لقمن الحكمة»⁽²⁾.

تطرق إلى اختلاف العلماء في لقمان هل كان نبياً أم رجلاً صالحاً؟ ورجح أنه ليس نبياً فقال: ذهب أكثر أهل العلم إلى أنه ليس بنبي وحكى الواحدى عن عكرمة والسدى والشعبي أنه كان نبياً، والأول أرجح⁽³⁾.
ث - عند تفسيره لقوله تعالى : «فوجدنا عبداً من عبادنا آتينا له رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علماً»⁽⁴⁾.

قال في المقصود من الرحمة : قيل الرحمة هي النبوة وقيل النعمة التي أنعم الله بها عليه⁽⁵⁾.
فهنا الإمام الشوكاني لم يرجح أحد هذين القولين إلا أنه في موضع آخر قال: "وقد ذهب الجمهور إلى أن الخضر كان نبياً"⁽⁶⁾ مما يرجح أنه يميل إلى نبوته.
5 - خصائص النبي ﷺ :

لقد تطرق الإمام الشوكاني إلى بعض المميزات التي تميز بها الرسول ﷺ ذكرها أو أشار إليها ومن الخصائص التي جمعتها من تفسيره هي :
أ - القسم بحياة النبي ﷺ :

(1) فتح القدير ج 4 ص 407 - 408 - بتصريف - .

(2) سورة لقمان جزء آية 12 .

(3) فتح القدير ج 4 ص 237 .

(4) سورة الكهف : الآية 65 .

(5) فتح القدير ج 3 ص 299 .

(6) فتح القدير ج 3 ص 304 .

فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (1).

نقل أقوال العلماء في أن هذه الآية قسم بحياة الرسول ﷺ وذكر من قال بالإجماع على ذلك .

فيقول الإمام الشوكاني "قال القاضي عياض : اتفق أهل التفسير في هذا أنه قسم من الله جل جلاله بمدة حياة محمد ﷺ، وكذا حكى إجماع المفسرين على هذا المعنى أبو بكر بن العربي فقال : قال المفسرون بأجمعهم : أقسم الله تعالى ما هنا بحياة محمد صلى الله عليه وآله وسلم تشريفاً له" (2).

ب - المقام المحمود :

ذكر عدة أقوال في معنى المقام المحمود، ورجح أحدهذه الأقوال فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ (3) . قال : "وقد اختلف في تعيين هذا المقام على أقوال :

القول الأول : أنه المقام الذي يقومه النبي صلى الله عليه وآله وسلم للشفاعة يوم القيامة للناس ليريحهم ربهم سبحانه... وهذا القول هو الذي دلت عليه الأدلة الصحيحة في تفسير الآية...

القول الثاني : أن المقام المحمود إعطاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم لواء الحمد يوم القيامة

القول الثالث : أن المقام المحمود هو أن الله سبحانه يجلس محمداً صلى الله عليه وآله وسلم معه على كرسيه .

القول الرابع : أنه مطلق في كل مقام يجلب الحمد من أنواع الكرامات" (4) .

ففي هذا المثال نجد أن الإمام الشوكاني قد رجح القول الأول لورود أدلة تدل عليه ، ولقد أورد روايات عند تفسيره بالدراية تدل على القول الأول: منها ما رواه أبو هريرة عن

(1) سورة الحجر : الآية 72 .

(2) فتح القدير ج 3 ص 138 .

(3) سورة الإسراء : الآية 79 .

(4) فتح القدير ج 3 ص 251 - 252 - بتصرف..

النبي ﷺ في قوله : ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ وسئل عنه، قال: "هو المقام المحمود الذي أشفع فيه لأمتي" (1) (2).

وعليه فهذه خاصية من خواص الرسول ﷺ وهي أنه اختص بالمقام المحمود يوم القيامة .

ت - الصلاة على الرسول الله ﷺ :

ذكر الاختلاف في وجوبها وذكر أنه ألف فيها كتابا لم يسمه، ثم ذكر ما يدل على أنه يميل إلى وجوبها في الصلاة، كما ذكر أن هذه الصلاة خاصة به ﷺ فلا يجوز لنا أن نصلي على غيره من أمته، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ (3) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (4) .

فيقول في وجوبها في الصلاة بعد أن ذكر الخلاف بين الجمهور القائلين بأنها سنة مؤكدة وغيرهم القائلين بوجوبها ما نصه: "ولقد جمعت في هذه المسألة رسالة مستقلة ذكرت فيها ما احتج به الموجبون لها وما أجاب به الجمهور، وأشف ما يستدل به على الوجوب الحديث الثابت بلفظ "إن الله أمرنا أن نصلي عليك، فكيف نصلي عليك في صلاتنا، فقال قولوا" الحديث، فإن هذا الأمر يصلح للاستدلال به على الوجوب، وأما على بطلان الصلاة بالتارك ووجوب الإعادة لها فلا، لأن الواجبات لا يستلزم عدمها العدم كما يستلزم ذلك الشروط والأركان" (5) .

ويقول في عدم جواز الصلاة على غير الرسول ﷺ : "واعلم أن هذه الصلاة من الله على رسوله وإن كان معناها الرحمة فقد صارت شعارا له يختص به دون غيره، فلا يجوز لنا أن نصلي على غيره من أمته كما يجوز لنا أن نقول: اللهم ارحم فلانا أو رحم الله فلانا ،

(1) أخرجه أحمد بلفظ مقارب - مسند الإمام أحمد، ج 2 ص 441 - وأخرجه الترمذي - بلفظ مقارب - في سننه ج 5 -

(48) كتاب تفسير القرآن، (18) باب "ومن سورة بني إسرائيل" حديث رقم 3137 ص 303 . وقال هذا حديث حسن .

(3) قرأ نافع النبي في جميع القرآن بالهمز والباقون بغير همز . انظر النشر في القراءات العشر ، ج 1 ص 406 .

(2) انظر فتح القدير ج 3 ص 253 .

(4) سورة الأحزاب : الآية 56 .

(5) فتح القدير ج 4 ص 301 .

وبهذا قال جمهور العلماء مع اختلافهم هل هو محرم ، أو مكروه كراهة شديدة ، أو مكروه كراهة تنزيهية على ثلاثة أقوال⁽¹⁾ .

ث - عدم قول الشعر :

هذه خاصية من خصائص النبي ﷺ تطرق إليها عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وما علمناه الشعر وما ينبغي له﴾⁽²⁾ .

فإنه قال : "لا يصح له الشعر ولا يتأتى منه ولا يسهل عليه لو طلبه وأراد أن يقوله"⁽³⁾ .

وأما ما ورد عنه من شعر⁽⁴⁾ فإنه أجاب بأجوبة تلخص في هذين الأمرين :

- إما أن رسول الله ﷺ يخل بشرط من شروط الشعر .

- أو يعتبر من الاتفاق الوارد من غير قصد⁽⁵⁾ .

ج - عموم رسالته :

استدل الإمام الشوكاني من قوله تعالى :

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾⁽⁶⁾ على عموم رسالة الرسول ﷺ لجميع الناس.

فيقول الإمام الشوكاني : "قوله ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ فيه البيان لعموم رسالته

صلى الله عليه وآله وسلم إلى الجميع كما يفيد التأكيد بالمصدر والعموم في الناس ، ومثله

(1) فتح القدير ج 4 ص : 302 .

(2) سورة يس : جزء آية 70 .

(3) فتح القدير ج 4 ص : 379 .

(4) ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي إسحاق قيل للبراء وأنا اسمع أوليتم مع النبي ﷺ يوم حنين فقال أما النبي ﷺ فلا كفوا رماة فقال :

"أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب" .

ج 5 - (64) كتاب المغازي (54) باب قوله تعالى : ﴿ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم﴾ - سورة التوبة جزء آية 25 -

ص 99 .

(5) فتح القدير ج 4 ص 379 - 381 .

(6) سورة النساء : جزء آية 79 .

قوله ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾⁽¹⁾ . وقوله ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾⁽²⁾ (3) .

فمن هنا يتضح لنا أن الإمام الشوكاني قد اهتم بما يتعلق بالنبوات وصال وجال في مواطن الجولان واقتصر في مواطن الإقتصار .

المطلب الثالث

الغيبات

تطرق الإمام الشوكاني إلى معنى الغيب عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾⁽⁴⁾ . فقال : "الغيب في كلام العرب : كل ما غاب عنك ، قال القرطبي : واختلف المفسرون في تأويل الغيب هنا ، فقالت فرقة : الغيب في هذه الآية هو الله سبحانه ، وضعفه ابن العربي ، وقال آخرون : القضاء والقدر . وقال آخرون : القرآن وما فيه من الغيوب وقال آخرون الغيب كل ما أخبر به الرسول مما لا تهتدى إليه العقول من أشراط الساعة وعذاب القبر والحشر والنشر والصراط والميزان والجنة والنار . قال ابن عطية : وهذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها"⁽⁵⁾ .

فالإمام الشوكاني هنا لم يبين رأيه الخاص ، ولعله ارتضى هذه التعاريف . ولقد تطرق الإمام الشوكاني إلى أن الغيب لا يعلمه إلا الله إذا بذلك على المنجمين وغيرهم وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾⁽⁶⁾ .

حيث قال : "وفي اختصاصه بعلم غيب السموات والأرض رد لما يتكلفه كثير من العباد من الاطلاع على شيء من علم الغيب كالمنجمين والكهان وأهل الرمل والسحر والشعوذة"⁽⁷⁾ .

(1) سورة سبا : جزء آية 28 .

(2) سورة الأعراف : جزء آية : 158 .

(3) فتح القدير ج 1 ص : 489 .

(4) سورة البقرة : جزء آية : 3 .

(5) فتح القدير ج 1 ص : 34 .

(6) سورة البقرة : جزء آية : 33 .

(7) فتح القدير ج 1 ص : 65 .

وكذلك تطرق إلى مسألة هل يعلم الغيب غير الله ، ومن قال به من العلماء الذين اعتمدوا على قوله تعالى : ﴿عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول﴾⁽¹⁾ فيرى أن الله قد يودع شيئاً من غيبه لمن شاء من رسله ليكون ذلك دالاً على نبوته ، وأن هذا الاستثناء خاص بالرسول ، وبهذا رد على من جعل غير الأنبياء يعلمون الغيب مثل الرزى⁽²⁾ .

وبعد هذه المقدمة نتطرق إلى بعض النماذج من إيراد الغيبات في تفسيره وكيف سار ونهج في ذلك :

1 - الروح :

تطرق الإمام الشوكاني إلى بيان معنى الروح ولم يفصل فيها فاكفى بنقل ثلاثة تعاريف ، ولم يرجح تعريفاً من هذه التعاريف ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي خَلَقُ بَشَرًا مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ فَإِذَا سُوِيَتْهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رَوْحِي فَقَعُوا لَهُ سَلْجِدِينَ﴾⁽³⁾ . وهذه التعاريف هي :

1 - الروح جسم لطيف كالهواء .

2 - الروح جوهر مجرد غير متحيز ولا حال في متحيز .

3 - الروح جسم لطيف أجرى الله العادة بأن يخلق الحياة في البدن مع ذلك الجسم⁽⁴⁾ .

فإن كان هنا لم يبين رأيه فإنه في موضع آخر قد بين رأيه، حيث يرى أنه لا فائدة في البحث عنها لأنها مما استأثر الله بها ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾⁽⁵⁾ .

(1) سورة الجن : الآية 26 ، جزء آية : 27 .

(2) انظر فتح القدير ج 5 ص : 311 - 312 . وانظر رد الإمام الشوكاني على الإمام الرزى في ص : 58 من هذا البحث .

(3) سورة الحجر : الآية : 28 - 29 .

(4) انظر فتح القدير : ج 3 ص : 130 .

(5) سورة الإسراء : الآية : 85 .

فقال : "وقد حكى بعض المحققين أن أقوال المختلفين في الروح بلغت إلى ثمانية عشر مائة قول ، فانظر إلى هذا الفضول الفارغ والتعب العاقل عن النفع ، بعد أن علموا أن الله سبحانه قد استأثر بعلمه ولم يطلع عليه أنبياءه ولا أن لهم بالسؤال عنه ولا البحث عن حقيقته فضلا عن أمهم المقتدين بهم ، فيا لله العجب حيث تبلغ أقوال أهل الفضول إلى هذا الحد الذي لم تبلغه ولا بعضه في غير هذه المسألة مما أذن الله بالكلام فيه ، ولم يستأثر بعلمه" (1) .

كما أنه تكلم في الفرق بين الروح والنفس ولم يفصل ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ (2) .

فإنه قال : "وقد اختلف العقلاء في النفس والروح هل هما شيء واحد أو شيان ؟ والكلام في ذلك يطول جدا وهو معروف في الكتب الموضوعة لهذا الشأن" (3) .

لكنه عاد ثم ذكر رواية واحدة عن ابن عباس تدل على الفرق بينهما ، إذ يقول ابن عباس - رضي الله عنهما - "نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس ، فيتوفي الله النفس في منامه ويدع الروح في جوفه تنقلب وتعيش ، فإن بدا له أن يقبضه قبض الروح فمات ، وإن أخر أجله رد النفس إلى مكانها من جوفه" (4) .

2 - تطويل العمر ونقصانه :

يرى الإمام الشوكاني أن تطويل العمر ونقصانه ممكن وهو بقضاء الله وقدره وذلك لأسباب تقتضي التطويل ، وأسباب تقتضي التقصير ، فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مَعْمَرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عَمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ (5) .

ذكر اختلاف العلماء في المقصود من الآية ثم رجح ما يدل عليه ظاهر الآية فقال : "والأولى أن يقال ظاهر النظم القرآني أن تطويل العمر وتقصيره هما بقضاء الله وقدره لأسباب تقتضي التطويل ، وأسباب تقتضي التقصير .

(1) فتح القدير ج 3 ص : 254 .

(2) سورة الزمر : جزء آية : 42 .

(3) فتح القدير ج 4 ص : 466 .

(4) فتح القدير ج 4 ص : 466 .

(5) سورة فاطر : جزء آية : 11 .

فمن أسباب التطويل : ما ورد في صلة الرحم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم⁽¹⁾ ونحو ذلك، ومن أسباب التقصير الاستكثار من معاصي الله عز وجل ، فإذا كان العمر المضروب للرجل مثلاً سبعين سنة ، فقد يزيد الله له عليها إذا فعل أسباب الزيادة ، وقد ينقصه منها إذا فعل أسباب النقصان والكل في كتاب مبين⁽²⁾ .

4 - الملائكة :

تطرق الإمام الشوكاني إلى معنى الملائكة لغة عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾⁽³⁾ .

فقال : "الملائكة جمع ملك بوزن فعل ، قاله ابن كيسان⁽⁴⁾ وقيل جمع ملاك بوزن مفعل قاله أبو عبيدة من لأك : إذا أرسل ، والألوكه الرسالة ... والهاء في الملائكة تأكيد لتأنيث الجمع ، ومثلة الصلابة ، والصلادم : الخيل الشداد واحداه صلدم ، وقيل : هي للمبالغة كعلامة ونسبة"⁽⁵⁾ .

والكلام في الملائكة يتشعب ولنتطرق إلى بعض الأمور التي تطرق إليها ونضرب صفحا عن غيرها ومن هذه الأمور :

أ - ذكر أن جنس الملائكة ذكور فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لَهُ مَعْقَلَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ﴾⁽⁶⁾ .

(1) ومن ذلك ما أخرجه القاضي القاضى في مسند الشهاب عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ "صلة الرحم تزيد في العمر وصدقة السر تطفى غضب الرب" ج 1 - الباب الأول ، (69) صلة الرحم تزيد العمر ، حديث رقم 100 ، ص 93 ط مؤسسة الرسالة ، ط الأولى سنة 1405 هـ - 1985 م ، بيروت . وأخرجه أيضا الطبراني في المعجم الكبير بلفظ - مقارب - ج 8 ، حديث رقم 8014 ص : 312 وقال الهيثمي في مجمع الزوائد رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن ، ج3 ، كتاب الزكاة ، باب صدقة السر ، ص 115 .

(2) فتح القدير ج 4 ص : 352 .

(3) سورة البقرة : جزء آية 30 .

(4) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن كيسان كان من علماء النحو واللغة ، وكان فاضلاً خلط المذهبين - الكوفة ، والبصرة - وأخذ عن الفريقين وله من الكتب كتاب غريب الحديث ، وكتاب القراءات وكتاب الكافي في النحو وتوفي سنة 299 هـ ، انظر كتاب الفهرست ص : 89 ، ومعجم المؤلفين ، ج 8 ص 311 .

(5) فتح القدير ج 1 ص : 62 - بتصرف - .

(6) سورة الرعد جزء آية 11 .

قال : قال الزجاج : المعقبات ملائكة يأتى بعضهم بعقب بعض وإنما قال : معقبات مع كون الملائكة ذكورا لأن الجماعة من الملائكة يقال لها معقبة ، ثم جمع معقبة على معقبات : ذكر معناه الفراء ، وقيل : أنت لكثرة ذلك منهم نحو نسابة وعلامة⁽¹⁾ .

ب - كما تطرق إلى قتال الملائكة مع المؤمنين عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنوداً لم تروها﴾⁽²⁾ حيث يرى أن الملائكة قتلت فقط في يوم بدر مع المسلمين أما في غيرها فإنهم حضروا لتقوية قلوب المؤمنين وإدخال الرعب في قلوب الكافرين⁽³⁾ .

ت - وذكر أن جبريل كان يأتى رسول الله ﷺ على صور مختلفة راداً بذلك على أبى على الجبائى⁽⁴⁾ وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وما أرسلنا من قبلك إلا رجالاً يوحى إليهم﴾⁽⁵⁾ .

فقال : "وزعم أبو على الجبائى أن معنى الآية أن الله سبحانه لم يرسل إلى الأنبياء بوحية إلا من هو على صورة الرجال من الملائكة ، ويرد عليه بأن جبريل كان يأتى رسول الله - صلى عليه وآله وسلم - على صور مختلفة⁽⁷⁾"⁽⁸⁾ .

4 - النار والخلود فيها :

أ - تطرق الإمام الشوكانى إلى مسألة مرور الناس على النار المسلمين منهم وغيرهم

(1) فتح القدير ج 3 ص : 69 .

(2) سورة التوبة : جزء آية 26 .

(3) انظر فتح القدير ج 2 ص : 348 .

(4) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام أبو على الجبائى البصرى شيخ المعتزلة ، كان رأساً في علم الكلام وأخذ هذا العلم عن أبى يوسف يعقوب بن عبد الله الشحام البصرى وله مقالات وتصانيف وأخذ عنه أبو الحسن الأشعري ، وتوفي سنة 303هـ . انظر النجوم الزاهرة ج 3 ص : 189 .

(5) انظر قراءة ﴿يوحى﴾ في ص : 351 من هذا البحث .

(6) سورة النحل جزء آية 43 .

(7) ومن ذلك ما أخرجه البخارى في صحيحه : أن الحارث بن هشام رضى الله عنه سأل رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله كيف يأتىك الوحي ؟ فقال رسول الله ﷺ : "أحياناً يأتينى مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عنى وقد وعيت ما قال ، وأحياناً يتمثل لى الملك رجلاً فيكلمنى فأعنى ما يقول" ج 1 - (1) كتاب بدء الوحي ، (1) باب كيف كان بدء

الوحي ، ص : 1 ، 2 .

(8) فتح القدير ج 3 ص : 164 .

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وإن منكم إلا واردها﴾⁽¹⁾ .

فذكر اختلاف العلماء في تفسيره هذه الآية إذ هي تعارض قوله تعالى : ﴿إن الذين سبقوا لهم من الحسنات أولئك عنها مبعدون﴾⁽²⁾ فخلص إلى أن ورود لا يستلزم الدخول استناداً لقوله تعالى : ﴿ولما ورد ماء مدين﴾⁽³⁾ فإن المراد أشرف عليه لا أنه دخل فيه ومن الشعر قول زهير :

فلما وردن الماء زرقا حمامه وضعن عصي الحاضر المتخيم .

وارتضى قول من قال الورود هو المرور على الصراط أو الورود على جهنم وهي خامدة لأن فيها جمعا بين الأدلة من الكتاب والسنة⁽⁴⁾ .

ب - وكذلك تطرق إلى مال عصاة المسلمين ومسألة خلودهم في النار ، فإنه لا يرى خلودهم في النار إلى درجة أنه إذا وردت آية فيها خلود لهم أولها بعدم الخلود، فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وأهل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾⁽⁵⁾ .

يرى أن الخلود هنا بمعنى المبالغة كما تقول العرب ملك خالد : أى طويل البقاء، ثم يقول مؤكداً على هذا المعنى "والمصير إلى هذا التأويل واجب للأحاديث المتواترة القاضية بخروج الموحدين من النار"^{(6) - (7)} .

ت - أما فيما يخص خلود الكفار في النار فإنه يبرر ذلك فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وقال الذين اتبعوا لو أن لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرعوا منا كذلك يريهم الله أعمالهم حسرت عليهم وما هم بخارجين من النار﴾⁽⁸⁾ .

(1) سورة مريم : جزء آية 71 .

(2) سورة الأنبياء : الآية 101 .

(3) سورة القصص : جزء آية 23 .

(4) انظر فتح القدير ج 3 ص : 344 .

(5) سورة البقرة : جزء آية 275 .

(6) سبق ذكر حديث في هذا . انظر ص : 45 من هذا البحث .

(7) فتح القدير ج 1 ص : 296 . وانظر رد الشوكاني على الزمخشري حول هذه المسألة في ص : 45 من هذا البحث .

(8) سورة البقرة : الآية 167 .

يقول : "وقوله ﴿وَمَا هُمْ بِخُرْجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ فيه دليل على خلود الكفار في النار" (1).

5 - التسبيح :

وأقصد بذلك تسبيح ما لا يعقل ، فقد تطرق إلى معنى التسبيح لغة عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ (2).

فقال : "التسبيح في كلام العرب : التنزيه والتبعيد من السوء على وجه التعظيم" (3). ولقد تطرق الإمام الشوكاني إلى تسبيح المخلوقات هل هو خاص ببعضها أم عام ؟ وهل تسبيحها بلسان الحال أم بلسان المقال ؟ ومن خلال هذه النماذج التي سنتطرق إليها يتبين لنا رايه :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿تَسْبِيحٌ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَسْبِيحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ (4) .

قال : "وقد أخبر سبحانه عن السموات والأرض بأنها تسبحه ، وكذلك من فيها من مخلوقاته الذين لهم عقول وهم الملائكة والإنس والجن وغيرهم من الأشياء التي لا تعقل ، ثم زاد ذلك تعميما وتأكيدا فقال : ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَسْبِيحُ بِحَمْدِهِ﴾ فشمل كل ما يسمى شيئا كائننا" (5). ولقد استدل لرأيه هذا بالقرآن والسنة فمن القرآن الكريم : قوله تعالى : ﴿إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعُشَى وَالْإِشْرَاقِ﴾ (6) وقوله تعالى : ﴿وَتُخَرُّ الْجِبَالُ هَدًّا﴾ (7) . أما من السنة بما ثبت في الصحيح أنهم كانوا يسمعون تسبيح الطعام وهم يأكلون مع

(1) فتح القدير ج 1 ص : 166 .

(2) سورة البقرة : جزء آية 30 .

(3) فتح القدير ج 1 ص : 63 .

(4) سورة الإسراء : الآية 44 .

(5) فتح القدير ج 3 ص : 230 .

(6) سورة ممت : الآية 17 .

(7) سورة مريم جزء آية : 90 .

رسول الله ﷺ (1) وحديث حنين الجذع (342).

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : «سبح لله ما فى السموات والأرض وهو العزيز الحكيم» (4).
قال : «والمراد بالتسبيح المسند إلى ما فى السموات والأرض من العقلاء وغيرهم والحيوانات والجمادات هو ما يعم التسبيح بلسان المقال كتسبيح الملائكة والإنس والجن ولسان الحال كتسبيح غيرهم فإن كل موجود يدل على الصانع ، وقد أنكر الزجاج أن يكون تسبيح غير العقلاء هو تسبيح الدلالة وقال : لو كان هذا تسبيح الدلالة وظهور آثار الصنعة لكانت مفهومة ، فلم قال : «ولكن لا تفقهون تسبيحهم» (5) وإنما هو تسبيح مقال ، واستدل بقوله «وسخرنا مع داود الجبال يسبحن» (6) فلو كان هذا التسبيح من الجبال تسبيح دلالة لم يكن لتخصيص داود فائدة» (7).

ت - عند تفسيره لقوله تعالى : «ألم تر أن الله يسبح له من فى السموات والأرض» (8).
قال : «وتسبيح غير العقلاء ما يسمع من أصواتها ويشاهد من أثر الصنعة البديعة فيها، وقيل إن التسبيح هنا هو الصلاة من العقلاء والتتزيه من غيرهم ... وبالجمله فإنه ينبغى حمل للتسبيح على ما يليق بكل نوع من أنواع المخلوقات على طريقة عموم المجاز» (9).
فمن خلال هذه النماذج يتبين أن الإمام الشوكانى يرى أن تسبيح المخلوقات يعم العاقلة وغيرها، وأن تسبيح الجمادات إنما هو تسبيح الدلالة إلا أن حملة التسبيح على ما يليق بكل نوع من أنواع المخلوقات يدل على قبوله لرأى القائلين أن تسبيح الجمادات إنما هو تسبيح مقال.

(1) جزء من حديث أخرجه البخارى فى صحيحه عن ابن مسعود بلفظ «ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل ، ج 4 -

(61) كتاب المناقب ، (25) باب علامات النبوة فى الإسلام، ص : 171 .

(2) أخرجه البخارى فى صحيحه بلفظ : كان النبى ﷺ يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر تحول فحن الجذع فأتاه فمسح يده

عليه . ج 4 - (61) كتاب المناقب ، (25) باب علامات النبوة فى الإسلام ص : 173 .

(3) انظر فتح القدير ج 3 ص : 231 .

(4) سورة الحديد : الآية 1 .

(5) سورة الإسراء : جزء 44 .

(6) سورة الأنبياء : جزء 79 .

(7) فتح القدير ج 5 ص : 165 .

(8) سورة النور : جزء 41 .

(9) فتح القدير ج 4 ص 40 - بتصرف .

المطلب الرابع الفرق

تعرض الإمام الشوكاني إلى ذكر الفرق في تفسيره ، وهو عادة ما يذكرها في معرض بيان آرائها أو بيان آية تشير إليها وقد يرد على آراء بعضها . ومن الفرق التي تعرض لها :

1 - القدرية :

يرى الإمام الشوكاني أن القدرية⁽¹⁾ فرقة من فرق الإسلام ، ذكر هذا عند رده على القرطبي وابن سيرين ، فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿الذين كذبوا بالكتب وبما أرسلنا به رسلنا فسوف يعطون﴾⁽²⁾ .

يقول الإمام الشوكاني قال القرطبي : وقال أكثر المفسرين نزلت في القدرية ، قال ابن سيرين : إن لم تكن هذه الآية نزلت في القدرية فلا أدري فيمن نزلت ، ويجاب عن هذا بأن الله سبحانه قد وصف هؤلاء بصفة تدل على غير ما قالوه ، فقال ﴿الذين كذبوا بالكتب﴾ أي بالقرآن ، وهذا وصف لا يصح أن يطلق على فرقة من فرق الإسلام⁽³⁾ .

وهذا لم يمنعه من الرد عليهم في أمور يرى أن الحق مخالفهم مثل رده على قولهم أن للشر ليس بقدر ، فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ...﴾⁽⁴⁾ .

يقول الإمام الشوكاني نقلاً عن ابن عباس في رده عن القدرية : "عن ابن عباس أنه قيل له إن ناساً يقولون ليس الشر بقدر فقال ابن عباس : بيننا وبين أهل القدر هذه الآية

(1) جماعة ظهرت في آخر أيام الصحابة قالوا بحرية الإنسان على أعماله وأنكروا إضافة الخير والشر إلى القدر وكان على رأسهم معبد الجهني وعجلان الدمشقي ، وهي ضد الجبرية ، فمهدوا للمعتزلة وتلا شوا فيهم ، وتسمى المعتزلة أحياناً قدرية . انظر الملل والنحل ، ج 1 ص : 4330 والموسوعة العربية المسيرة ، ج 2 ص : 1371 .

(2) سورة غافر : الآية 70 .

(3) فتح القدير ج 4 ص : 501 .

(4) سورة الأنعام : الآية 148 - 149 .

«سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا» إلى قوله «فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهْدَاكُمْ أَجْمَعِينَ» قال ابن عباس : والعجز والكيس من القدر (1) (2) .

2 - الحرورية :

يأتى ذكر الحرورية عادة عند تفسيره بالرواية فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى : «وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ» (3) .

قال : «عن سعد⁽⁴⁾ بن أبي وقاص قال : الحرورية هم الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وكان يسميهم الفاسقين» (5) .

3 - الشيعة :

لم أجد ذكراً للشيعة⁽⁶⁾ فى تفسير الإمام الشوكانى إلا أنه قد أورد روايات تشيد بفضل على - رضى الله عنه - ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ» (7) .

ذكر الإمام الشوكانى روايات فى فضل على وشيعته منها ما أخرجه ابن مردويه

(1) أخرج هذا الأثر الحاكم فى المستدرک بلفظ مقارب - ج 22 كتاب التفسير ، تفسير سورة الأنعام . ص : 317 .

(2) فتح القدير ج 2 ص : 176 .

(3) سورة البقرة : جزء آية 26 .

(4) هو سعد بن مالك ، وهو سعد بن أبى وقاص واسم أبى وقاص مالك بن وهيب ، أسلم بعد سنة ، وكان عمره لما أسلم سبع عشر سنة وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وهو أول من رمى بسهم فى سبيل الله وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى الذين اختارهم عمر وتوفى سنة 55 هـ وكان آخر المهاجرين موتاً . انظر أسد الغابة ج 2 ص : 366 - 370 .

(5) فتح القدير ج 1 ص : 59 .

(6) الشيعة هم الذين شليعوا علياً - رضى الله عنه - على الخصوص وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية ، إما جلياً ، وإما خفياً واحتشدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده ، وإن خرجت فيظلم يكون من غيره ، أو بتقية من عنده . الملل والنحل ج 1 ص : 146 .

(7) قرأنا فتح وابن ذكوان (البرينة) والباقر (البرينة) . انظر تحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر . ج 2 ص : 622 .

(8) سورة لم يكن : جزء آية 7 .

عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية «إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ» قال رسول الله ﷺ لعلي: "هو أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين" (1) (2) .

4 - المعتزلة :

ذكر الإمام الشوكاني المعتزلة في مواضع متعددة من تفسيره ، ويلحظ هنا أنه أكثر الرد عليهم واعتبرهم تاركين لأدلة الكتاب والسنة وأن دينهم ودأبهم هو ذلك، ولنضرب هذين المثالين كبيان لرأيه فيهم وتوضيحا لكيفية رده عليهم :

1 - عند تفسيره لقوله تعالى : «وَقَالَ يُبْنَىٰ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ» (3) .

يقول الإمام الشوكاني "وقد أنكر بعض المعتزلة كأبي هاشم (4) والبلخي (5) أن للعين

(1) جزء من حديث ذكره ابن حجر الهيتمي في كتابه الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة وعزاه إلى الحافظ جمال الدين الذرندى ثم قال الهيتمي بعد إيراده : فيه كذاب ، الصواعق المحرقة ص : 161 ، ط شركة الطباعة الفنية المتحدة ، مصر ، ط الثانية . سنة 1358 هـ ، 1965 م - وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره عن محمد بن علي بنلفظ "أنت يا علي وشيعتك" ، ج 15 ، ص : 65 .

قلت : في إسناده أبو الجارود وهو زياد بن المنذر وقد ضعفه علماء الجرح والتعديل، فقال الإمام الحافظ ابن حبان في كتابه المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين فيه : كان رافضيا يضع الحديث في مثالب أصحاب النبي ﷺ ، ويروى في فضائل أهل البيت أشياء مالهها أصول ولا تحل كتابة حديثه" ج 1 ص : 306 ط دار المعرفة بيروت . وقال ابن عدي في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال عن أحاديث أبي الجارود : "وعامة غير محفوظة وعامة ما يروى زياد بن المنذر هذا في فضائل أهل البيت وهو من المعدودين من أهل الكوفة الغالين" ج 3 ص : 191 . وقال الإمام أحمد في كتابه العلل ومعرفة الرجال : أبو الجارود زياد بن المنذر متروك الحديث . ج 3 ص : 382 - ط المكتب الإسلامي ، ط الأولى ، سنة 1408 هـ - 1988 م بيروت . وبهذا يتبين أن الحديث ضعيف جدا إن لم يكن موضوعا .

(2) فتح القدير ج 5 ص : 477 .

(3) سورة يوسف جزء آية 67 .

(4) هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي من كبار علماء المعتزلة وقيل إنه لم يبلغ غيره مبلغه في علم الكلام وكان من حرصه يسأل أبا علي حتى يتأذى به . وكان من أحسن الناس أخلاقا وأطلقهم وجها ، وأخذ علم النحو من المبرد ومن تصانيفه الرد على المنجمين وتوفي سنة 317 هـ . انظر فرق وطبقات المعتزلة تحقيق وتعليق الدكتور علي سامي النشار و الأستاذ عصام الدين محمد علي ص : 100 - 103 . ط دار المطبوعات الجامعة سنة 1972 م .

(5) هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد محمود البلخي الكعبي ، من معتزلة بغداد وكان غزير العلم بالكلام والفقه وعلم الأدب واسع المعرفة في مذاهب الناس وله مناقرات مع المال ، وغير الإسلامية ، وله من التصانيف عيون المسائل وكتب في التفسير . وتوفي سنة 319 هـ . انظر المصدر السابق . ص : 93 - 95 .

تأثيراً : وقالوا : لا يمتنع أن صاحب العين إذا شاهد الشيء وأعجب به كانت المصلحة في تكليفه أن يغير الله ذلك الشيء حتى لا يبقى قلب ذلك المكلف معلقاً به ، وليس هذا بمستكثر من هذين وأتباعهما ، فقد صار دفع أدلة الكتاب والسنة بمجرد الاستبادات العقلية دأبهم ودينهم . وأى مانع من إصابة العين بتقدير الله سبحانه كذلك ؟ وقد وردت الأحاديث الصحيحة بأن العين حق⁽¹⁾ ... وأعجب من إنكار هؤلاء بما وردت به نصوص هذه الشريعة ما يقع بعضهم من الإزراء على من يعمل بالدليل المخالف لمجرد الاستبعاد العقلي والتطلع في العبارات كالزمخشري⁽²⁾ في تفسيره⁽³⁾ .

2 - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّى لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾⁽⁴⁾ .

قال : "وقد احتج الجمهور بهذه الآية على بطلان ما تقوله المعتزلة لأنه سبحانه أخبر بأنه يطيل أعمار الكفار ويجعل عيشهم رغداً ليزدادوا إثماً"⁽⁵⁾ . فمن خلال هذين المثالين نجد أن الإمام ينكر على المعتزلة لتحكيمهم العقل مع استبعاد النصوص الشرعية كما أنه يرد عليهم بالقول أن الكريم .

5 - الأشاعرة :

لم يكثر الإمام الشوكاني من ذكر الأشاعرة⁽⁶⁾ في تفسيره كذكره للمعتزلة وعادة

(1) ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : "العين حق ونهى عن الوشم" ج 7 - (39) كتاب الطب ، (36) باب العين حق ، ص : 24 . وأخرجه مسلم في صحيحه بلفظ "العين حق" ج 2 - (39) كتاب السلام ، (16) باب الطب والمرضى والرقي ، حديث رقم 44 - (...) ، ص : 1721 .

(2) هو محمود بن عمر بن محمد . أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي النحوي اللغوي المعتزلي المفسر ، يلقب بجار الله ، لأنه جاور بمكة زمناً وكان كثير الفضل ، متقناً في كل علم معتزلياً قوياً في مذهبه ، مجاهرأ به ، داعياً إليه ، حنفياً وله من التصانيف المفصل والمقامات ، وتوفي سنة 538 هـ . انظر طبقات المفسرين للداوودي ، ج 2 : ص 314 - 316 .

(3) فتح القدير ج 3 : ص 41 .

(4) سورة آل عمران الآية 178 .

(5) فتح القدير ج 2 : ص 404 .

(6) فرقة تنسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري مؤسس المذهب الكلامي ومذهبهم مذهب أهل السنة والجماعة وهم يثبتون الصفات كما يليق بالله عز وجل وينزهون الذات الإلهية . وينكرون على منكري الصفات بل ردوا عليهم وناظروهم . كما ينكرون على المشبهة والمجسمة . والأشاعرة استعملوا الحجج الكلامية والبراهين الأصولية في إثبات العقيدة الإسلامية . انظر الملل والنحل ج 1 : ص 93 - 94 . والموسوعة العربية الميسرة ج 1 : ص 166 .

إذا ذكرهم فإنه يذكرهم مقابلين للمعتزلة ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً﴾⁽¹⁾ . فإنه تطرّق إلى الخلاف بين الأشاعرة والمعتزلة في مسألة التفضيل بين الملائكة والأنبياء حيث قال : "وقد شغل كثير من أهل العلم بما لم تكن إليه حاجة ولا تتعلق به فائدة . وهو مسألة تفضيل الملائكة على الأنبياء أو الانبياء على الملائكة ومن جملة ما تمسك به مفضلوا الأنبياء على الملائكة هذه الآية . ولا دلالة لها على المطلوب لما عرفت من إجمال الكثير وعدم تبيينه ، والتعصب في هذه المسألة هو الذي حمل بعض الأشاعرة على تفسير الكثير هنا بالجميع حتى يتم له التفضيل على الملائكة ، وتمسك بعض المعتزلة بهذه الآية على تفضيل الملائكة على الأنبياء ولا دلالة بها على ذلك ، فإنه لم يقدّم دليل على أن الملائكة من القليل الخارج عن هذا الكثير ولو سلمنا ذلك فليس فيما خرج عن هذا الكثير ما يفيد أنه أفضل من بني آدم بل غاية ما فيه أنه لم يكن الإنسان مفضلاً عليه ، فيحتمل أن يكون مساوياً للإنسان ، ويحتمل أن يكون أفضل منه"⁽²⁾ . فنجد الإمام الشوكاني هنا ذكر الأشاعرة لبيان رأيهم في مسألة التفاضل بين الأنبياء والملائكة في مقابل المعتزلة ثم ردّ على الفريقين . فمن خلال هذه النماذج في الفرق التي سبقناها تبين أن الإمام الشوكاني كان على دراية بها وخاصة المعتزلة منها فإنه لم يكد يترك موضعاً من القرآن استدل به المعتزلة لبيان رأيهم إلا ونلقشه وردّ عليهم .

المطلب الخامس

مسائل عقائدية متفرقة

تطرق الإمام الشوكاني في تفسيره إلى مسائل عديدة لها علاقة بالعقيدة وأبدى فيها وجهة نظره سنتطرق إلى بيان أهمها في هذا المطلب لنرى مسلكه فيها ومدى عنايته بها .

1 - أمور الإيمان :

تطرق الإمام الشوكاني إلى تعريف الإيمان لغة وشرعاً .

أما لغة فمعناه التصديق، وشرعاً هو المشار إليه في حديث جبريل حين قال للنبي ﷺ

(1) سورة الإسراء : الآية 70 .

(2) فتح القدير ، ج 3 ص : 244 - 245 .

فأخبرني عن الإيمان قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره (1)(2).

وكذلك تطرق إلى مسألة زيادة الإيمان ونقصانه وأنه قول وعمل وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ (3) حيث ذكر قول ابن كثير في هذا فقال : " قال ابن كثير : إن الإيمان الشرعي المطلوب لا يكون إلا اعتقاداً وقولاً وعملاً، هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة ، بل قد حكاه الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو عبيد وغير واحد إجماعاً أن الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص " (4) .

ومن مسائل الإيمان أيضاً مسألة الفرق بين الإيمان والإسلام ، ولقد تكلم فيها كثير من العلماء لورودها في القرآن، أما الإمام الشوكاني فيرى الفرق بينهما كما وضحه الرسول ﷺ في حديث جبريل، ويرى أيضاً أن اختلاف استعمالها في القرآن إنما هو باعتبار المعاني اللغوية، فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ (5)

قال : " والإسلام : الانقياد والاستسلام لأمر الله سبحانه ، فكل مؤمن مسلم ، ومن ذلك قوله ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ (6) وقد أوضح الفرق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الإسلام والإيمان في الحديث في الصحيحين وغيرهما الثابت من طرق أنه سئل عن الإسلام فقال " أن تشهد أن لا إله إلا الله وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت وتصوم رمضان " وسئل عن الإيمان فقال " أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ، والقدر خيره وشره " فالمرجع في الفرق بينهما هو هذا الذي قاله الصادق

(1) جزء من حديث جبريل أخرجه البخاري ومسلم، في صحيحيهما. انظر صحيح البخاري، ج 1 - (2) كتاب الإيمان، (37) باب سؤال جبريل النبي ﷺ من 18. وصحيح مسلم، ج 1 - (1) كتاب الإيمان، (1) باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم 1 (8) - من 36 - 38. وطرف حديث مسلم هو بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل .

(2) انظر فتح القدير ج 1 ص 34.

(3) سورة البقرة : آية 3.

(4) فتح القدير ج 1 ص 35.

(5) سورة الذاريات : الآية 35-37.

(6) سورة الحجرات : جزء آية 14.

المصدق ، ولا التفات إلى غيره . مما قاله أهل العلم في رسوم كل واحد منها برسوم مضطربة مختلفة مختلة متناقضة ، وأما ما في الكتاب العزيز من اختلاف مواضع استعمال الإسلام والإيمان فذلك باعتبار المعاني اللغوية والاستعمالات العربية ، والواجب تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية ، والحقيقة الشرعية هي هذه التي أخبرنا بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم⁽¹⁾ .

فالإمام الشوكاني هنا وقف عند قول رسول الله ﷺ ولم يكلف نفسه في الخوض في بيان الفرق بين الإيمان والإسلام .

2 - مسألة خلق القرآن :

إن مسألة خلق القرآن قد كثر فيها الكلام بين أهل العلم، وقد امتحن فيها كثير من العلماء وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبل . واختلفت وجهات نظر الفرق فيها وكان الذي أصاب الحق فيها هم أهل السنة والجماعة فإنهم قالوا إن القرآن كلام الله ليس بمخلوق⁽²⁾ ومن العلماء الذين تطرقوا إلى هذه المسألة وأبدوا فيها رأيهم الإمام الشوكاني ، فإنه تطرق إليها في تفسيره وخلص إلى أن الوقف وإرجاع علمها إلى الله هو الأحسن وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾⁽³⁾ .

فإنه قال "من لا ابتداء الغاية ، وقد استدلل بوصف الذكر لكونه محدثاً على أن القرآن محدث لأن الذكر هنا هو القرآن ، وأجيب بأنه لا نزاع في حدوث المركب من الأصوات والحروف ، لأنه متجدد في النزول . فالمعنى محدث تنزيله ، وإنما النزاع في الكلام النفسي ، وهذه المسئلة : أعنى قدم القرآن وحدثه قد ابتلى بها كثير من أهل العلم والفضل في الدولة المأمونية والمعتصمية والوائقية ، وجرى للإمام أحمد بن حنبل ما جرى من الضرب الشديد والحبس الطويل... ولقد أصاب أئمة السنة بامتناعهم من الإجابة إلى القول بخلق القرآن وحدثه وحفظ الله بهم أمة نبيه عن الابتداع ، ولكنهم رحمهم الله جاوزوا ذلك إلى الجزم

(1) فتح القدير ج 5 ص 89.

(2) راجع تفصيل هذا القول مع أدلته في الاعتقاد على مذهب السلف - أهل السنة والجماعة - للإمام البيهقي ، الناشر حديث

أكاديمي ، باكستان ص: 32 - 41 .

(3) سورة الأنبياء : الآية 2 .

بقدمه ولم يقتصرُوا على ذلك حتى كفروا من قال بالحدوث ، بل جاوزوا ذلك إلى تكفير من قال لفظي بالقرآن مخلوق ، بل جاوزوا ذلك إلى تكفير من وقف ، وليتهم لم يجاوزوا حد الوقف وإرجاع العلم إلى علام الغيوب ، فإنه لم يسمع من السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى وقت قيام المحنة وظهور القول في هذه المسئلة شىء من الكلام ، ولا نقل عنهم كلمة في ذلك ، فكان الامتناع من الإجابة إلى ما دعوا إليه ، والتمسك بأذيال الوقف ، وإرجاع علم ذلك إلى عالمه هو الطريقة المثلى ، وفيه السلامة والخلوص من تكفير طوائف من عباد الله ، والأمر لله سبحانه⁽¹⁾.

فالإمام الشوكاني أبدى رأيه واضحا وهو التوقف .

• وقفة مع الإمام الشوكاني :

وهنا لرى أنه ينبغي أن نقف مع الإمام الشوكاني رحمه الله حول هذه المسألة فإنه أنكر على السلف تكفيرهم للقاتل بأن القرآن مخلوق ومن قال لفظي بالقرآن مخلوق ومن وقف ، وعزا هذا إلى السلف .

والذى أراه أنه لا يسلم للإمام الشوكاني هذا الإطلاق فالقول بتكفير من قال بخلق القرآن قد حكى عن السلف قبل الإمام أحمد ومن ذلك ما ورد عن سفيان بن عيينة ، فإنه قال القرآن كلام الله ، من قال مخلوق فهو كافر ومن شك في كفره فهو كافر⁽²⁾ .

لكن تكفير من قال لفظي بالقرآن مخلوق⁽³⁾ أو توقف⁽⁴⁾ فهذا والله أعلم إنما هو تجاوز من علمائنا لرحمة الله عليهم - وأرى الصواب مع الإمام الشوكاني ، ولقد امتحن الإمام البخارى وطرد من بلده وحرم منه طلاب كثير ، من أجل ما نسب إليه من القول باللفظية⁽⁵⁾ هذا في التكفير لهؤلاء الطوائف أما في كون القرآن كلام الله وهو ليس بمخلوق فأرى

(1) فتح القدير ج 3 ص 397 - بتصرف - .

(2) معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد للشيخ حافظ بن أحمد حكيم ج 1 ص 191 ط دار الكتب العلمية ط الأولى ، سنة 1403 هـ - 1983 م بيروت .

- وراجع أقوال الأئمة في تكفير من قال إن القرآن مخلوق في كتاب "خلق أفعال العباد" للإمام البخارى ص 29 - 46 ، ط دار عكاظ ، الرياض - .

(3) انظر التفصيل في المرجع السابق ج 1 ص 207 ويطلق على من قال به باللفظية .

(4) انظر التفصيل في المرجع السابق ج 1 ص 198 .

(5) انظر محفته في تاريخ الإسلام للإمام الذهبي ج 19 ص 266 - 271 ومقدمة فتح البارى ص 514 - 516 .

أن هذا هو الصواب لما عليه علمائنا وسلفنا رحمة الله عليهم، ولو جنح إلى هذا الإمام الشوكاني بدلاً من التوقف لكان خيراً له هذا، ومما ينبغى التنبيه عليه في موقف الشوكاني هنا هو أن صاحب كتاب الإمام الشوكاني مفسراً يرى أن الإمام الشوكاني لم يذهب مذهب الوقف في مسألة خلق القرآن محيلاً في بيان ذلك إلى كتابه (التحفة بمذاهب السلف) حيث يرى أنه قد بين مذهب السلف الصالح ولم يفرق بين صفة وأخرى بل أجرى الصفات على ظاهرها⁽¹⁾.

أقول إن مراد الشوكاني هو الوقف عن القول بخلق القرآن ولا وجه للعدول عن هذا الرأي، أما كتابه الذي أشار إليه فإنه لم يفصل، وغاية ما هناك هو أنه يرى التفويض وإجراء آيات الأسماء والصفات على ظاهرها .

وكذلك لا أرى رأي صاحب الإمام الشوكاني مفسراً في اعتبار الإمام الشوكاني رجع عن بعض التأويلات التي في تفسيره في رسالته (التحفة في مذاهب السلف) لكون هذا الكتاب آخر ما ألف⁽²⁾ .

أقول هذا صحيح لو أشار أو ذكر أنه رجع عن هذا في تفسيره، لكنه لم يذكر هذا في كتابه المذكور فيبقى رأيه هو الذي قرر من قبل .

3 - رؤية الله :

سنتكلم عن مسألة رؤية الله تعالى بشقيها الرؤية في الدنيا والرؤية في الآخرة، أما رؤية الله تعالى في الدنيا فيذكر الإمام الشوكاني أن الخلاف فيها قد وقع في زمن الصحابة فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ ارْنِي أَنظُرَ إِلَيْكَ قَالَ لَن تَرُنِّي وَلَكِن نَّنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرُنِّي فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾⁽³⁾. قال : " وقد تمسك بهذه الآية كلا طائفتي المعتزلة والأشعرية : فالمعتزلة استدلوا بقوله " لن تراني " ، وبأمره بأن ينظر إلى الجبل، والأشعرية قالوا : إن تعليق الرؤية باستقرار الجبل يدل على أنها جائزة غير ممتنعة ، ولا يخفك أن الرؤية الأخروية هي بمعزل

(1) انظر الإمام الشوكاني مفسراً : ص 203.

(2) انظر الإمام الشوكاني مفسراً : ص 197.

(3) سورة الأعراف : جزء آية 143.

عن هذا كله ، والخلاف بينهم هو فيها لا في الرؤية في الدنيا فقد كان الخلاف فيها في زمن الصحابة وكلا مهم فيها معروف⁽¹⁾ .

ففي هذا المثال نجد الإمام الشوكاني ردّ الخلاف في مسألة رؤية الله في الدنيا إلى زمن الصحابة ، كما نجده ردّ على استدلال المعتزلة والأشعرية بهذه الآية لنصرة مذهبهما بكون الآية تتعلق برؤية الله في الدنيا لا في الآخرة .

أما رؤية الله في الآخرة فإنه يرى أن جمهور أهل العلم قالوا بوقوعها فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾⁽²⁾ قال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ﴾ أي ناعمة غضة حسنة... (إلى ربها ناظرة) هذا من النظر : أي إلى خالقها ومالك أمرها ناظرة أي تنظر إليه ، وهكذا قال جمهور أهل العلم ، والمراد به ما تواترت به الأحاديث الصحيحة من أن العباد ينظرون ربهم يوم القيامة كما ينظرون إلى القمر ليلة البدر⁽³⁾ . قال ابن كثير : وهذا بحمد الله مجمع عليه بين الصحابة والتابعين وسلف هذه الأمة كما هو متفق عليه بين أئمة الإسلام وهذا الأثر⁽⁴⁾ .

فالإمام الشوكاني يذهب مذهب أهل السنة والجماعة من الصحابة وسلف هذه الأمة ومن بعدهم في رؤية الله يوم القيامة .
4 - مسألة العقاب بالإنب :

تعرض الإمام الشوكاني إلى مسألة عقاب الله لعباده بلا ذنب فعلوه وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾⁽⁵⁾ .

(1) فتح القدير ج 2 : ص 243 .

(2) سورة القلعة : الآية 22-23 .

(3) ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه : عن جرير - رضي الله عنه - قال خرج علينا رسول الله ﷺ ليلة البدر فقال إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا لا تضامون في رؤيته . ج 8 - (97) كتاب التوحيد (24) باب قول قول الله تعالى ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ ص 179 ، وأخرجه مسلم في صحيحه ضمن حديث طويل ج 1 - كتاب الإيمان ، (81) باب معرفة طريق الرؤية ، حديث رقم 299 - (182) ص 163-176 .

(4) فتح القدير ج 5 ص 338 - بتصرف .

(5) سورة الأنفال : الآية 25 .

فقال : ﴿واعلموا أن الله شديد العقاب﴾ ومن شدة عقابه أنه يصيب بالعذاب من لم يباشِر أسبابه، وقد وردت الآيات القرآنية بأنه لا يصاب أحد إلا بذنبه ، ولا يعذب إلا بجنايته، فيمكن حمل ما في هذه الآية على العقوبات التي تكون بتسليط العباد بعضهم على بعض . ويمكن أن تكون هذه الآية خاصة بالعقوبات العامة والله أعلم ، ويمكن أن يقال : إن الذين لم يظلموا قد تسببوا للعقوبة بأسباب كترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فتكون الإصابة المتعدية للظالم إلى غيره مختصة بمن ترك ما يجب عليه عند ظهور الظلم⁽¹⁾ فالإمام الشوكاني رفع الإشكال الذي بين هذه الآية التي ظاهرها أن الله يعاقب عباده بدون ذنب وبين الآيات التي فيها أن الله تعالى لا يعاقب إلا بجناية بعدة وجوه .

5 - التوبة :

تطرق الإمام الشوكاني إلى مسألة التوبة ، وأول ما يطالعنا فيها أننا نجده قد قال بفرضيتها فعند تفسيره للآية: ﴿وتوبوا إلى الله جميعا أيه المؤمنون﴾⁽²⁾ . قال فيه الأمر بالتوبة ، ولا خلاف بين المسلمين في وجوبها وأنها فرض من فرائض الدين⁽³⁾ .

وفي المقابل فإن الإمام الشوكاني يرى أن المغفرة من الله تكون لمن اقتضته مشيئته إن لم يقع من المذنب توبة، فعند تفسيره لقوله تعالى ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾⁽⁴⁾ .

قال : "وظاهره أن المغفرة منه سبحانه تكون لمن اقتضته مشيئته تفضلا منه ورحمة وإن لم يقع من ذلك المذنب توبة ، وقيد ذلك المعتزلة بالتوبة"⁽⁵⁾ .

(1) فتح القدير ج 2 : ص 300.

(2) سورة التور : جزء آية 31.

(3) فتح القدير ج 4 : ص 25.

(4) سورة الأنبياء جزء آية 48.

(5) فتح القدير ج 1 : ص 476.

وتطرق إلى استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ تَمِزْهُمْ أَزْوَاجًا﴾ (1) لن تقبل توبتهم وأولئك هم الضالون (2) لكونها معارضة لآيات أخرى في قبول التوبة مثل قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ (3).

فذكر عدة أقوال لدفع هذا الإشكال نلخصها في هذه النقاط :

1 - المقصود بالآية توبتهم عند الموت ويؤيد هذا قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ﴾ (4).

2 - المعنى لن تقبل توبتهم التي كانوا عليها قبل أن يكفروا لأن الكفر أحبط أعمالهم.

3 - لن تقبل توبتهم إذا تابوا من كفرهم إلى كفر آخر (4).

ثم ذكر الإمام الشوكاني الرأي الذي رجحه قائلًا :

«الأولى أن عدم قبولهم التوبة في هذه الآية على من مات كافرًا غير تائب ، فكأنه عبر عن الموت على الكفر بعدم قبول التوبة (5)».

ملخص المبحث

وختلماً لهذا المبحث ألخصه في هذه النقاط الخمسة :

- 1 - يرى الإمام الشوكاني أن مذهب السلف في الأسماء والصفات هو المذهب الحق، وإن كان جمع في معانيها مذهب السلف والخلف معتمداً في ذلك على ظاهر القرآن الكريم والسنة المطهرة ومستفيداً من اللغة في بيانها عند عدم وجود ما يدل على بيانها من السنة المطهرة .
- 2 - تطرق إلى معالجة المسائل الغيبية، وبيّن وجهة نظره في بعضها بما لديه من أحاديث نبوية شريفة، وأمسك في البعض الآخر راداً علمها إلى الله ومنكراً على الخائضين فيها.

(1) سورة آل عمران : الآية 90 .

(2) سورة الشورى : جزء آية 25 .

(3) سورة النساء : جزء 18 .

(4) انظر فتح القدير ج 1 ص 359 .

(5) فتح القدير ج 1 : ص 359 .

- 3 - عالج قضايا النبوات ودفع عن عصمة الأنبياء كما ذكر مسائل اختلف فيها ، كمفاضلة العلماء بين الملائكة والأنبياء أو الخلاف في نبوة من لم تذكر نبوتهم، كما أنه يرى أن الصغائر لا تنافي العصمة، وكذلك تطرق في ثانيا تفسيره إلى خصائص النبي ﷺ فبينها .
- 4 - تطرق إلى ذكر الفرق في تفسيره وكان أكثر حديثه منصبا على المعتزلة كما رد على بعضهم وكان أكثر رده على المعتزلة .
- 5 - شمل تفسيره مسائل عقدية متعددة مبينا فيها رأيه جاعلا نصب عينيه السنة المطهرة، منها آيات دالة على توحيد الله تعالى، ومنها مسألة خلق القرآن . وبهذا الملخص نختم هذا المبحث وننتقل بعون الله إلى المبحث الثاني وهو عنايته بالجوانب اللغوية .

المبحث الثاني

عنايته بالجوانب اللغوية

اللغة العربية⁽¹⁾ شأن في فهم القرآن والسنة، ولا يخفى أن التراث الإسلامي مستمد من هذين المصدرين، ولذا حرص سلفنا الصالح على نقلها جيلاً عن جيل باللغة العربية. لهذا وجدنا اهتماماً بالغاً بدراسة اللغة وتدريسها والتأليف فيها من قبل علمائنا، كما وجدنا حثهم عليها وعلى فهمها والتضلع في علومها خاصة المتصدين منهم للتفسير، حتى إن الإمام مجاهداً قال: "لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله إذا لم يكن عالماً بلغات العرب"⁽²⁾.

ومن هنا وجدنا جميع المفسرين قد استفادوا من علوم اللغة العربية بيد أن بعضهم أكثر من هذه الاستفادة وبعضهم قلل والبعض الآخر توسط فيها. والإمام الشوكاني من الصنف الثالث حيث أورد في تفسيره قسطاً لا بأس به من الفوائد اللغوية لهذا نجد أنه يرى أن التفسير باللغة ليس بالتفسير بالرأى المذموم⁽³⁾، فلقد ظهر هذا الاهتمام واضحاً في تفسيره من خلال عرضه الآيات القرآنية، كما أنه صرح بأهمية اللغة في التفسير فهو يرى أن الله أمرنا بالتفسير بها، فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾⁽⁴⁾.

يبين معنى محاربة الله ورسوله بظاهر اللغة بقوله: "محاربة الله سبحانه بمعاصيه ومخالفة شرائعه ومحاربة الرسول تحمل على معناها الحقيقي، وحكم أمته حكمه وهم

(1) وتعريف اللغة العربية كما عرفها الشيخ مصطفى الغلاييني: "هي الكلمات التي يعبر بها العرب عن أغراضهم"، وقد وصلت إلينا من طريق النقل، وحفظها لنا القرآن والأحاديث الشريفة وما رواه الثقات من منثور العرب ومنظومهم جامع الدروس العربية للشيخ مصطفى الغلاييني: ص 7، ط: المكتبة العصرية، ط: الخامسة والعشرون، سنة 1412هـ، 1991م.

(2) الإتيان في علوم القرآن ج 2 ص 181.

(3) انظر فتح القدير ج 1 ص: 12.

(4) سورة المائدة: جزء آية 33.

أسوته⁽¹⁾، ثم ردّ على من خصصها كتفسير مجاهد للمحاربة في هذه الآية أنها الزنا والسرقة، مؤكداً على هذا بقوله "وإذا عرفت ما هو الظاهر من معنى هذه الآية على مقتضى لغة العرب التي أمرنا بأن نفسر كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بها، فإياك أن تغتر بشيء من التفاصيل المروية، والمذاهب المحكية، إلا أن يأتيك الدليل الموجب لتخصيص هذا العموم أو تقييد هذا المعنى المفهوم من لغة العرب فأنت وذاك اعمل به وضعه في موضعه وأما ما عداه :

فدع عنك نهبا صريح في حجراته وهات حديثا ما حديث الوواحل⁽²⁾

وسأشرع من خلال هذا المبحث في بيان عنايته بهذا الجانب في التفسير، وإضافة إلى الجوانب اللغوية التي أشار إليها في مقدمته بقوله "وأخذى من بيان المعنى العربى والأعرابى والبيان بأوفر نصيب"⁽³⁾ سأ تطرق إلى جوانب أخرى من اللغة قد اعتنى بها وقسمت هذا المبحث إلى هذه المطالب الخمسة :

المطلب الأول : المعانى المعجمية.

المطلب الثانى : الصرف.

المطلب الثالث : النحو.

المطلب الرابع : البلاغة.

المطلب الخامس : الشعر.

(1) فتح القدير ج 2 ص 35 .

(2) فتح القدير ج 2 ص 35 .

(3) فتح القدير : ج 1 ص 13 .

المطلب الأول

المعاني المعجمية

سار الإمام الشوكاني في عنايته ببيان المعاني المعجمية ⁽¹⁾ على منهجه الذي أشار إليه في مقدمته، وسألخص مظاهر عنايته هذه في النقاط التالية :

1- ذكره لدلالات اللفظ المختلفة في الآية الواحدة :

ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَاتَجِنُّهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنْ

الْغَابِرِينَ﴾ ⁽²⁾

يقول : "ومعنى ﴿كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ أنها كانت من الباقيين في عذاب الله ، يقال غبر الشيء إذا مضى ، وغبر إذا بقي من الأضداد وحكى ابن فارس ⁽³⁾ في المجمل عن قوم أنهم قالوا : الماضي عابر بالعين المهملة .

والباقي غابر بالمعجمة، وقال الزجاج : ﴿مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ أى من الغائبين عن النجاة . وقال أبو عبيد : المعنى ﴿مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ أى من المعمرين وكانت قد هرمت ، وأكثر أهل اللغة على أن الغابر الباقي" ⁽⁴⁾ .

فذكر الإمام الشوكاني هنا عدة معان للفظ الغابرين يريد تفسير الآية بها ولم يمنعه ذلك أن يذكر تأييداً لرايه الأول كثرة القائلين به من أهل اللغة .

2 - ذكره لمعنى اللفظ في الآية واختلاف دلالاته في الآيات الأخرى :

ومثال ذلك لفظ الأمة في القرآن الكريم فعند تفسيره قوله تعالى : ﴿رَبُّنَا وَاجْعَلْنَا

مُسْلِمِينَ لَكَ وَمَنْ نَرَبُّنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ ⁽⁵⁾ .

(1) المعاني المعجمية: جمع المعنى المعجمي وأقصد به معنى اللفظ اللغوي من حيث دلالاته على معنى في نفسه. وهذا المعنى المعجمي الذي تفيد الكلمات في نفسها قد يكون واحداً ، وقد يتعدد بتعدد اللغات القبلية ، أو بتعدد الاستعمالات. أفادني بهذا التعريف أستاذنا الدكتور محمد محمد حماد .

(2) سورة الأعراف الآية 83 .

(3) هو أحمد بن فارس بن زكريا، كان نحويًا على طريقة الكوفيين وكان شافعيًا فتحول مالكيًا وكان كريما جواداً ربما سئل فيهب ثيابه وفرش بيته ومن تصليفه فقه اللغة، والليل والنهار، وتوفى سنة 395 هـ. انظر بغية الوعاة ج 1 ص: 352

(4) فتح القدير ج 2 ص : 223 .

(5) سورة البقرة : جزء آية 128 .

قال : "والأمة الجماعة فى هذا الموضع ، وقد تطلق على الواحد ومنه قوله تعالى : ﴿إِن إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتِلًا لِلَّهِ﴾⁽¹⁾ وتطلق على الدين ومنه ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ﴾⁽²⁾ وتطلق على الزمان ، ومنه ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ أُمَّةٍ﴾⁽³⁾ (4) .

3 - ذكره اللغات الواردة فى اللفظ القرآنى مع ترجيح إحداها :

ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿قُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾⁽⁵⁾ قال "وقوله ﴿زَوْجُكَ﴾ أى حواء وهذه هى اللغة الفصيحة زوج بغير هاء ، وقد جاء بها قليلا كما فى صحيح مسلم من حديث أنس - رضى الله عنه - " أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان مع إحدى نسائه فمر به رجل فدعاه وقال : يا فلان هذه زوجتى فلانة"⁽⁶⁾ الحديث ، ومنه قول الشاعر :

وإن الذى يسعى ليفسد زوجتى كساع إلى أسد الشرى يستميلها"⁽⁷⁾ .

فهنا رجح لغة زوج على الزوجة لكونها هى الأفصح .

4 - ذكره اللغات الواردة فى اللفظ القرآنى مع الجمع بينها :

ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَحَفَافًا مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً وَكَانَ تَقِيًّا﴾⁽⁸⁾ .

قال الإمام الشوكانى " قال أبو عبيدة : تقول حنانك يارب وحنانيك يارب بمعنى واحد ،

يريد رحمتك ، قال طرفة :

أبا منذر أفنيت فاستبق بعضنا حنانيك بعض الشر أهون من بعض

(1) سورة النحل جزء آية 120 .

(2) سورة الزخرف : جزء آية 23 .

(3) سورة يوسف : جزء آية 45 .

(4) فتح القدير ج 1 ص : 142 .

(5) سورة البقرة جزء آية 35 .

(6) جزء من حديث أخرجه مسلم فى صحيحه ج 4 - (38) كتاب الأدب ، (9) باب بيان أنه يستحب لمن روى خاليا

بأمراة وكانت زوجة أو محرمة أن يقول هذه فلانة لينفع الظن ، حديث رقم 23 - (2174) ص 1712 .

(7) فتح القدير ج 1 ص : 67 .

(8) سورة مريم الآية 13 .

وقال امرؤ القيس :

ويمنحها بنو سلخ بن بكر معيزهم حنانك ذا الحنان⁽¹⁾ .

فالإمام الشوكاني جاء بقول أبي عبيدة ليبين أن اللغتين لهما معنى واحد وهو رحمتك .

5 - اكتفأوه بذكر اللغات الواردة في اللفظ القرآني دون تعقيب :

ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿والرَّجْزُ⁽²⁾ فاهجر﴾⁽³⁾ .

قال : الرجز معناه في اللغة العذاب ، وفيه لغتان كسر الراء وضمها⁽⁴⁾ .

المطلب الثاني

الصرف

اهتم الإمام الشوكاني بالصرف⁽⁵⁾ في تفسيره اهتماماً بالغاً فلا تجد مقطعاً من المقاطع التي قسمها إلا وتطرق إلى بيان تصريف الألفاظ القرآنية، ويمكن حصر أهم مظاهر هذا الاهتمام في النقاط التالية :

1- ذكر الخلاف في تصريف اللفظ القرآني :

أحياناً يذكر اللفظ القرآني وخلاف العلماء في تصريفه كالإختلاف في وزن اللفظ القرآني أو الخلاف في تذكير اللفظ وتثنيته ومن ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾⁽⁶⁾

قال : " والملائكة جمع ملك بوزن فعل ، قاله ابن كيسان ، وقيل جمع ملائكة بوزن مفعول

(1) فتح القدير ج 3 ص 325 - 326 .

(2) قرأ أبو جعفر وحفص عن عاصم ، (والرَّجْزُ فاهجر) بضم الراء وقرأ الباقر (والرَّجْزُ) بكسر الراء، المبسوط في القراءات العشر : ص 387 .

(3) سورة المنثر : جزء آية 5 .

(4) فتح القدير ج 5 ص 324 .

(5) للصرف كما عرفه الجرجاني هو : "علم يعرف به أحوال الكلم من حيث الإعرال". التعريفات للجرجاني : ص 133 ، ط دار الكتب العلمية ، ط الثالث ، سنة 1408 هـ - 1788 م/بيروت .

(6) سورة البقرة جزء آية 30 .

قاله أبو عبيدة ، من لأك : إذا أرسل والألوكة : الرسالة : قال ليبيد :
و غلام أرسلته أمه بألوك فبذلنا ما سأل

وقال عدى بن زيد :

أبلغ النعمان عنى ما لكا أنه قد طال حبسى وانتظار

ويقال الكنى : أى أرسلنى ، وقال النضر⁽¹⁾ بن شميل : لا اشتقاق لملك عند العرب ،
والهاء فى الملائكة تأكيد لتانيث الجمع ، ومثله صلازمة ، والصلادم ، الخيل الشداد واحدها
صلدم وقيل هى للمبالغة⁽²⁾.

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كَلَّمَا الْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أَكْلَهَا وَلَمْ تُظْلَمْ مِنْهُ شَيْئاً﴾⁽³⁾ قال : "أخبر
عن كلمتا بآتت ، لأن لفظه مفرد ، فراعى جانب اللفظ ، وقد ذهب البصريون إلى أن كلمتاوكلما
اسم مفرد غير مثنى وقال الفراء : هو مثنى ، وهو مأخوذ من كل فخففت اللام وزيدت الألف
للتثنية ، وقال سيبويه : ألف كلمتا للتانيث ، والتاء بدل من لام الفعل ، وهى الواو ، والأصل
كلوا ، وقال أبو عمرو : التاء ملحقة⁽⁴⁾.

فى هذين المثالين نجد الإمام الشوكانى ذكر اختلاف علماء اللغة فى تصريح هذين
اللفظين ولم يرجح مكتفياً بذكر الأقوال فيها .

2 - ذكره لتصريف اللفظ بدون إيراد الخلاف :

ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّوْا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَأْتَلَمُوا إِلَى الْأَرْضِ﴾⁽⁵⁾ قال فى لفظ (تأتلتم) : " أصله تأتلتم أدغمت التاء فى
التاء لقربها منها ، وجى وبالف الوصل ليتوصل بها إلى النطق بالساكن ومثله : أداركوا ،
واطيرتم ، واطيروا ، وأنشد الكسائى :

(1) هو النضر بن شميل أخذ عن الخليل وفصحاء العرب ، وله من التصانيف كتاب الصفات ومنه أخذ أبو عبيد
كتابه غريب المصنف ، وكتاب الشمس والقمر وتولى سنة 204 هـ . انظر كتاب الفهرست : ص 57-58.

(2) فتح القدير ج 1 ص 62.

(3) سورة الكهف : جزء آية 33 .

(4) فتح القدير : ج 3 ص 286 .

(5) سورة التوبة جزء آية 38 .

توالى الضجيج إذا ما اشتاقها حضراً . عذب المذاق إذا ما اتابع القبل⁽¹⁾ .
 فهنا لم يتطرق إلى الخلاف مكتفياً ببيان أصلها ، وضرب أمثلة من القرآن مع شاهد
 من الشعر لإظهار غرضه في بيان الكلمة .
 3 - ذكره لفوائد صرفية :

ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وإن تظاهرا﴾⁽²⁾ عليه فإن الله هو مولاه
 وجبريل وصالح المؤمنين والمليكة بعد ذلك ظهير⁽³⁾ .

قال ﴿ظهير﴾ أى أعوان يظاهرونه ، والملائكة مبتدأ وخبره ظهير قال أبو على
 الفارسي⁽⁴⁾ قد جاء فعيل للكثرة كقوله ﴿ولا يسأل حميم حميماً﴾⁽⁵⁾ قال الواحدي : وهذا من
 الواحد الذى يؤدى عن الجمع كقوله ﴿وحسن أولئك رفيقاً﴾⁽⁶⁾ وقد تقرر فى علم النحو أن
 مثل جريح وصبور وظهير يوصف به الواحد والمتنى والجمع⁽⁷⁾ .

فهنا استغنى عنه أن لفظ ظهير يطلق على المتنى والجمع وكذلك ألفاظاً أخرى شبيهة به .
 4 - رده على النحاة معتمداً على ما لديه من علم بالصرف :

ومثال ذلك رده على سيبويه عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كتب عليكم إذا حضر أحدكم
 الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين﴾⁽⁸⁾

قال " وإنما لم يؤنث الفعل المسند إلى الوصية وهو (كتب) لوجود الفاصل بينهما وقيل
 لأنها بمعنى لإيصاء، وقد روى جواز إسناد مالا تأنيث فيه إلى المؤنث مع عدم الفصل . وقد

(1) فتح القدير ج 2 ص 361 .

(2) قرأ عاصم وحمة والكسائي وخلف (وإن تظاهرا عليه) خفيّة الظاء وقرأ الباقون (تظاهرا) مشددة الظاء .
 المبسوط : ص 375 .

(3) سورة التحريم جزء 4 .

(4) هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار أبو على الفارسي ، الإمام المشهور ، واحد زمائه فى علم العربية أخذ عن الزجاج
 وطوبى بلاد الشام وقال كثير من تلامذته إنه أعلم من المبرد . ومن تصانيفه الحجة والتذكرة ، وأبيات الإعراب وتوفى
 سنة 377 هـ . انظر بغية الوعاة ج 1 ص 496 - 498 .

(5) سورة المعارج : الآية 10 .

(6) سورة النساء : جزء 69 .

(7) فتح القدير ج 5 ص 251 .

(8) سورة البقرة الآية 180 .

حكى سيبويه : قام امرأة ، وهو خلاف ما أطبق عليه أئمة العربية (1) .

فهنا نجده - رحمة الله عليه - رد على سيبويه لمخالفته إجماع أئمة اللغة العربية .

5 - يعتمد على الصرف لبيان الآية :

ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (2) قال في وزن كلمتي همزة ولمزة " وبناء فعله يدل على الكثرة ففيه دلالة على أنه يفعل ذلك كثيراً وأنه قد صار ذلك عادة له ، ومثله ضحكة ولعنة (3) .

فهنا نجد الإمام الشوكاني قد استنتج من خلال وزن الكلمتين أن هذا الفعل قد كثر من الكفار وأنه أصبح دينهم الأمر الذي يدل أن له دراية بتصريف الألفاظ .

المطلب الثالث

النحو

من الأمور التي تطرق الإمام الشوكاني إليها أيضا النحو (4) فقد ظهرت عنايته بهذا الجانب واضحة، ومن خلال اطلاعي على تفسيره يمكن تلخيص أسلوبه وعنايته به في هذه النقاط :

1 - ذكره لأوجه الإعراب في الآية الكريمة :

نجده يذكر الأوجه الإعرابية أحيانا عند تفسيره للآية ، وقد يختار أحد هذه الأوجه بعد ذكرها وقد لا يختار ومثال ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ (5) يقول في إعراب قرده هنا ومرجع الضمير في قوله

(1) فتح القدير ج 1 ص 177 .

(2) سورة الهمزة : الآية 1 .

(3) فتح القدير : ج 1 ص 493 .

(4) هو علم بقوانين يعرف بها أحوال التراكيب العربية من الإعراب والبناء وغيرهما . التعريفات : ص 240 .

(5) سورة البقرة : جزء آية 65 وآية 66 .

تعالى ﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾ وفي قوله تعالى ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ مانصه "قردة" خبر الكون ، وخاسنين خبر آخر ، وقيل إنه صفة لقردة والأول أظهر . واختلف في مرجع الضمير في قوله ﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾ وفي قوله ﴿لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ فقيل العقوبة وقيل الأمة ، وقيل القرية ، وقيل القردة ، وقيل الحيتان ، والأول أظهر⁽¹⁾ .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجَنِّ وَخَلَقَهُمْ﴾⁽²⁾

قال : قال النحاس : الجن المفعول الأول وشركاء المفعول الثاني كقوله تعالى ﴿وَجَعَلَكُمْ مِلُوكًا﴾⁽³⁾ ، ﴿وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا﴾⁽⁴⁾ وأجاز الفراء أن يكون الجن بدلاً من شركاء مفسراً له . وأجاز الكسائي رفع الجن بمعنى هم الجن كأنه قيل من هم فقيل الجن⁽⁵⁾ . ففي المثال الأول نجد أن الإمام الشوكاني رجح وأما في المثال الثاني فلم يرجح قولاً بل ولم يعقب، واكتفى بذكر وجوه الإعراب معتمداً في ذلك على أهل اللغة .

2 - ذكره لاختلاف المعنى التفسيري باختلاف الإعراب :

ومثال ذلك : عند تفسيره لقوله تعالى: (الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ)⁽⁶⁾ ذكر لخالقه قراءتين ، قراءة الجمهور بفتح اللام وقراءة غيرهم بإسكانها فتوسع في أوجه نصب الثانية فقال: "وأما على القراءة الثانية ففي نصبه أوجه :

الأول : أن يكون بدلاً من كل شيء بدل اشتمال، والضمير عائد إلى كل شيء، وهذا هو الوجه المشهور عند النحاة .

الثاني : أنه بدل كل من كل ، والضمير راجع إلى الله سبحانه، ومعنى أحسن : حسن، لأنه ما من شيء إلا وهو مخلوق على ما تقتضيه الحكمة ، فكل المخلوقات حسنة .

(1) فتح القدير ج 1 ص 96 .

(2) سورة الأنعام : جزء آية 100 .

(3) سورة النمل جزء آية 20 .

(4) سورة المائدة الآية 12 .

(5) فتح القدير ج 2 ص 147 .

(6) سورة السجدة جزء آية 7 .

الثالث : أن يكون كل شيء هو المفعول الأول ، وخلق هو المفعول الثاني على تضمين أحسن معنى أعطى ، والمعنى أعطى كل شيء خلقه الذى خصه به ، وقيل على تضمينه معنى ألهم . قال الفراء ألهم خلقه كل شيء مما يحتاجون إليه .

الرابع : أنه منصوب على المصدر المؤكد لمضمون الجملة : أى خلقه خلقا كقوله ﴿صنع الله﴾⁽¹⁾ وهذا قول سيبويه والضمير يعود إلى الله سبحانه .

والخامس : أنه منصوب بنزع الخافض ، والمعنى أحسن كل شيء فى خلقه ومعنى الآية : أنه أتقن وأحكم خلق مخلوقاته، فبعض المخلوقات وإن لم تكن حسنة فى نفسها فإنها متقنة محكمة فتكون هذه الآية معناها معنى أعطى كل شيء خلقه، أى لم يخلق الإنسان على خلق البهيمة ولا خلق البهيمة على خلق الإنسان .

وقيل هو عموم فى اللفظ خصوص فى المعنى : أى أحسن خلق كل شيء حسن⁽²⁾ .

ففى هذا المثال تطرق الإمام الشوكانى إلى بيان الأوجه الإعرابية مع ربطها بمعنى الآية عدا الوجه الأول فإنه بيّن كما يظهر أن هذه الأوجه كلها مقبولة عنده وإن كان الأول هو الذى اشتهر عند النحاة .

3 - اعتماده على القواعد الإعرابية :

وذلك كأن يبين وجه استعمال لفظ ، أو يزيد قولا أو يرد على قول، ومن الأمثلة على هذا :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿قَالُوا تَاللّٰهِ لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَاجِنَا لِنَفْسٍ فِي الْأَرْضِ﴾⁽³⁾ .

يقول الإمام الشوكانى فى وجه دخول التاء على لفظ الجلالة ما نصه : «ولا تدخل التاء إلا على هذا الاسم الشريف دون سائر أسمائه سبحانه وقد دخلت نادرا على الرب وعلى الرحمن والكلام على هذا مستوفى فى علم الإعراب⁽⁴⁾ .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿قُلْ لَا تَقْسَمُوا طَاعَةَ مَعْرُوفَةَ إِنْ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾⁽⁵⁾

(1) سورة الليل : جزء آية 88 .

(2) فتح القدير ج 4 ص 249 .

(3) سورة يوسف جزء آية 73 .

(4) فتح القدير ج 3 ص 42 .

(5) سورة النور جزء 53 .

يقول في وجه ارتفاع طاعة : "وارتفاع طاعة على أنها خبر مبتدأ محذوف : أى طاعتهم طاعة معروفة بأنها طاعة نفاقية لم تكن عن اعتقاد ويجوز أن تكون طاعة مبتدأ ، لأنها قد خصصت بالصفة ، ويكون الخبر مقدراً : أى طاعة معروفة أولى بكم من أيما نكم ، ويجوز أن ترتفع بفعل محذوف : أى لتكون منكم طاعة أو لتوجد ، وفي هذا ضعف لأن الفعل لا يحذف إلا إذا تقدم ما يشعر به⁽¹⁾ .

ت - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾⁽²⁾ .

يقول في وجه انتصاب كافة : في انتصاب (كافة) وجوه فقيل إنه انتصب على الحال من الكاف في ﴿أَرْسَلْنَاكَ﴾ ... وقيل إنه منتصب على المصدرية والهاء للمبالغة كالعاقبة والعافية .. وقيل إنه حال من الناس والتقدير : وما أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا لِلنَّاسِ كَافَّةً وَرَدَّ بَأَنَّهُ لَا يَتَقَدَّمُ الْحَالُ مِنَ الْمَجْرُورِ كَمَا هُوَ مُقَدَّرٌ فِي عِلْمِ الْإِعْرَابِ ، ويجب عنه قد جَوَزَ ذَلِكَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ وَابْنُ كَيْسَانَ .. وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

إذا المرء أعيته السيادة ناشئاً فمطلبها كهلا عليه عسير . وقول الآخر :

تسليت طراً عنكم بعد بينكم بذكر اكم حتى كأنكم عندي

وقول الآخر :

غافلاً تعرض المنية للمرء فيدعى ولات حين إباء

وممن رجح كونها حالا من المجرور بعدها ابن عطية ، وقال : قدمت للاهتمام

والتقوى⁽³⁾ .

فهنا نجد الإمام الشوكاني قد اعتمد على القواعد الإعرابية لبيان متى تدخل التاء على الاسم الشريف في المثال الأول ، أما في المثال الثاني فضعف بها قولاً ، وأما في المثال الأخير ذكرها لبيان وجه من وجوه الإعراب كما ذكر من رد هذه القاعدة ، وبذا اتضح لنا علمه الواسع بالقواعد النحوية .

(1) فتح القدير ج 4 ص 46 .

(2) سورة سبأ : جزء آية 28 .

(3) فتح القدير ج 4 ص 327 .

4 - ذكره النكت والفوائد نحوية :

ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿التَّائِبُونَ الْعُلَدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁽¹⁾

قال "﴿وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ﴾ القائمون بحفظ شرائعه التي أنزلها في كتبه وعلى لسان رسوله وإنما أدخل الواو في الوصفين الآخرين وهما ﴿وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ﴾ الخ ، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمنزلة خصلة واحدة ، ثم عطف عليه الحافظون بالواو لقربه ، وقيل إن العطف في الصفات يجيء بالواو وبغيرها كقوله : ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾⁽²⁾

وقيل إن الواو زائدة ، وقيل هي واو الثمانية⁽³⁾ المعروفة عند النحاة ، كما في قوله تعالى : ﴿ثِيَابَ وَابْكَارٍ﴾⁽⁴⁾ وقوله ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾⁽⁵⁾ وقوله ﴿سَبْعَةٌ وَثَامَنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾⁽⁶⁾ وقد أنكر واو الثمانية أبو على الفارسي وناظره في ذلك ابن خالويه⁽⁷⁾ (8) .
ففي هذا المثال ظهر أن الإمام الشوكاني يعتنى بإيراد النكت النحوية وفوائدها كواو الثمانية ونظائرها في القرآن الكريم ، والعطف في الصفات .

(1) سورة التوبة : الآية 112 .

(2) سورة غافر : جزء آية 3

(3) قال ابن هشام : واو الثمانية ، ذكرها جماعة من الأدباء كالحريري ، ومن النحويين الضعفاء كابن خالويه ، ومن المفسرين كالطبري ، وزعموا أن العرب إذا عذوا قالوا ستة ، سبعة ، وثمانية ، فإذا بان السبعة عدد تام ، وأن ما بعدها عدد مستأنف ، مغنى اللبيب ، ج 3 ص 362 .

(4) سورة التحريم : جزء آية 5 .

(5) سورة الزمر : جزء آية 73 .

(6) سورة الكهف : جزء آية 22 .

(7) هو الحسين بن أحمد بن خالويه الهمداني النحوي إمام اللغة والعربية وغيرهما من العلوم الأدبية ، قرأ النحو والأدب على ابن دريد ونفطويه وغيرهما وقال فيه الداني : "عالم بالعربية حافظ للغة بصير بالقراءة" ومن تصانيفه الجمل والقراءات ، وتوفي سنة 370 هـ . انظر بغية الوعاة ج 1 ص 529 - 530 .

(8) فتح القدير ج 2 ص 408 - 409 .

5 - اهتمامه بالمدارس النحوية :

ومن الأمثلة في ذلك : عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلّوا والله بكل شيء عليم﴾⁽¹⁾.
قال : ﴿يبين الله لكم أن تضلّوا﴾ أي يبين لكم حكم الكلالة وسائر الأحكام كراهة أن تضلّوا ، هكذا حكاه القرطبي عن البصريين ، وقال الكسائي : المعنى لنلا تضلّوا ووافقهم الفراء وغيره من الكوفيين⁽²⁾ .
فمن هذا يتضح لنا أن الإمام الشوكاني له إلمام بالمدارس النحوية حيث عني بذكر آراءهم النحوية في تفسيره فتح القدير .

المطلب الرابع

البلاغة

ظهر اهتمام الإمام الشوكاني بالبلاغة⁽³⁾ في تفسيره ظهوراً واضحاً واستفاد منها في بيان الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم ، ولقد ذكر صوراً بلاغية متعددة وأساليب متنوعة في هذا التفسير ولنتطرق إلى بيان عنايته بالبلاغة وصورها في هذه النقاط .

1 - عنايته بإبراز بلاغة التعبير القرآني :

ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وقيل يأرض ابلعي ماءك ويسماء أقلعي وغيض الماء وقضى الأمر واستوت على الجودي وقيل بعداً للقوم الظالمين﴾⁽⁴⁾.

قال : وقد أطبق علماء البلاغة على أن هذه الآية الشريفة بالغة في الفصاحة والبلاغة إلى محل يتقاصر عنه الوصف ، وتضعف عن الإتيان بما يقاربه قدرة القادرين على فنون

(1) سورة النساء : جزء آية 176 .

(2) فتح القدير ج 1 ص 544 .

(3) البلاغة قسمان بلاغة الكلام وبلاغة المتكلم ، أما بلاغة الكلام فهي مطابقته لما يقتضيه حال الخطاب : وأما بلاغة المتكلم فهي ملكة في النفس يقتدر بها صاحبها على تأليف كلام بليغ . انظر جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدیع للسيد أحمد الهاشمي ، ص : 32 - 34 . ط : دار إحياء التراث ، العربي ، بيروت ،

(4) سورة هود : الآية 44 .

البلاغة ، الثابتين الأقدام في علم البيان ، الراسخين في علم اللغة ، المطلعين على ما هو مدون من خطب مصاقع⁽¹⁾ خطباء العرب وأشعار بواقع⁽²⁾ شعرانهم ، المرتاضين بدقائق علوم العربية وأسرارها . وقد تعرض لبيان بعض ما اشتملت عليه من ذلك جماعة منهم⁽³⁾ فأطلوا وأطابوا ، رحمتنا الله وإياهم برحمته الواسعة⁽⁴⁾ .

فهنا نجد أن الإمام الشوكاني بين أن هذه الآية لبلاغتها قد تعرض لبيانها كثير من العلماء وإظهار أسرار إعجاز القرآن الكريم فيها .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾⁽⁵⁾ .

قال : "أى لكم فى هذا الحكم الذى شرعه الله لكم حياة ، أن الرجل إذا علم أنه يقتل قصاصا إذا قتل آخر كفّ عن القتل وانزجر عن التسرع إليه والوقوع فيه ، فيكون ذلك بمنزلة الحياة للنفوس الإنسانية ، وهذا نوع من البلاغة بليغ ، وجنس من الفصاحة رفيع فإنه جعل للقصاص الذى هو موت حياة باعتبار ما يؤول إليه من ارتداع الناس عن قتل بعضهم بعضا، إبقاء على أنفسهم واستدامة لحياتهم"⁽⁶⁾ .

ففى هذا المثال نجد أن الإمام بين سر بلاغة هذه الآية وفصاحتها مما يؤكد عنايته بهذا الجانب من اللغة العربية .

2 - التشبيه :

ومثاله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ

قَبْلِكُمْ﴾⁽⁷⁾ قال فى وجه الشبه⁽⁸⁾ فى فرض الصيام على المؤمنين والصيام على الذين من قبلنا

(1) المصاقع جمع المصقع وهو البليغ يتفنن فى مذاهب القول . المعجم الوسيط : ج 1 ص 518 .

(2) البواقع جمع الباقعة وهو الداهية ، ورجل باقعة : حذر ذو حيلة . المرجع السابق ج 1 ص 66 .

(3) ومن العلماء من تعرض لبيان بلاغة هذه الآية الإمام عبد القاهر الجرجاني - رحمه الله - فى كتابه دلائل الإعجاز ص :

43 - 45 . ط : مكتبة الخالجي ، ط : الثانية سنة 1410 هـ ، 1989 م .

(4) فتح القدير ج 3 ص : 500 .

(5) سورة البقرة : الآية 179 .

(6) فتح القدير ج 1 : 176 .

(7) سورة البقرة : جزء آية 183 .

(8) وجه الشبه أحد أركان التشبيه ، ويعرف التشبيه بما يلي : عقد مماثلة بين أمرين أو أكثر ، قصد اشتراكهما فى صفة

أو أكثر ، بأداة ، لفرض يقصده المنكلم . أما أركان التشبيه فأربعة : المشبه به ، وجه الشبه ، أداة التشبيه . انظر

جواهر البلاغة ص : 247 - 248 .

مانصه : "واختلف المفسرون في وجه التشبيه ما هو قليل هو قدر الصوم ووقته، فإن الله كتب على اليهود والنصارى صوم رمضان فغيروا ، وقيل هو الوجوب ، فإن الله أوجب على الأمم⁽¹⁾ وقيل هو الصفة : أي ترك الأكل والشرب ونحوهما في وقت. فعلى الأول معناه : أن الله كتب على هذه الأمة صوم رمضان كما كتبه على الذين من قبلهم ، وعلى الثاني : أن الله أوجب على هذه الأمة الصيام كما أوجبه على الذين من قبلهم ، وعلى الثالث : أن الله سبحانه أوجب على هذه الأمة الإمساك عن المفطرات كما أوجبه على الذين من قبلهم"⁽²⁾

فالإمام الشوكاني لما له من علم واسع بالتشبيه وأركانه ذكر الخلاف في وجه الشبه وذكر تفسير الآية حسب اختلاف وجه الشبه ولم يرد على أي واحد من الأقوال فكانه استحسناها كلها .

3 - الاستعارة :

ومثاله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَأَذِقُوا الْإِبِلَ لَبَاسَ اللَّهِ لَبَاسُ اللَّهِ الْجُوعُ وَالْخَوْفُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾⁽²⁾ تطرق إلى نوعين من أنواع الاستعارة⁽³⁾ وهما الاستعارة المرشحة⁽⁴⁾ والاستعارة المجردة⁽⁵⁾ وإيهما أرجح وأبلغ عند علماء البيان فقال :

﴿فَأَذِقُوا﴾ أي أذاق أهلها ﴿لباس الجوع والخوف﴾ سمي ذلك لباساً لأنه يظهر به عليهم من الهزال وشحوبة⁽⁶⁾ اللون وسوء الحال ما هو كاللباس ، فاستعير له اسمه وأوقع عليه الإذاقة ، وأصله الذوق بالفم ، ثم استعيرت لمطلق الاتصال مع إنبائها بشدة الإصابة لما فيها

(1) فتح القدير ج 1 ص : 179 - 180 .

(2) سورة : النحل جزء آية 112 .

(3) الاستعارة : هي أن تذكر أحد طرفي التشبيه وتريد الطرف الآخر ، وقال الإمام فخر الدين الرازي رحمه الله : "هي جعلك الشيء للشيء للمبالغة في التشبيه". شرح الكافية البديعة في علوم البلاغة ومحاسن البديع للصفى الدين الحلبي ، ص: 126 مطبوع مجمع اللغة العربية بدمشق ، سنة 1403 هـ - 1983 م.

(4) الاستعارة المرشحة : هي التي قرنت بملائم المستعار منه "أي المشبه به" ... نحو من باع دينه بدنياه لم تريح تجارته . جواهر البلاغة - بتصريف - ص: 330 .

(5) الاستعارة المجردة : هي التي قرنت بملائم المستعار له "أي المشبه" نحو : اشتر بالمعروف عرضك من الأذى ، جواهر البلاغة ، ص: 331 .

(6) شحوبة اللون : تفيزه . انظر المعجم الوسيط ج 1 ص : 474 .

من اجتماع الإدراكين : إدراك اللمس ، والذوق . روى أن ابن الراوندى⁽¹⁾ الزنديق قال لابن الأعرابي⁽²⁾ إمام اللغة والأدب:

هل يذاق اللباس ؟ فقال له ابن الأعرابي لابس أيها الناس⁽³⁾ . هب أن محمداً لم يكن نبيا أما كان عربيا ؟ كأنه طعن في الآية بأن المناسب أن يقال فكساها الله لباس الجوع أو فأذاقها الله طعم الجوع. فردّ عليه ابن الأعرابي . وقد أجاب علماء البيان أن هذا من تجريد الاستعارة وذلك أنه استعار اللباس لما غشى الإنسان من بعض الحوادث كالجوع والخوف لاشتماله عليه اشتمال اللباس ، ثم ذكر الوصف ملائما للمستعار له وهو الجوع والخوف لأن إطلاق الذوق على إدراك الجوع والخوف جرى عندهم مجرى الحقيقة ويقولون ذاق فلان البؤس والضرر وأذاقه غيره ، فكانت الاستعارة مجردة . ولو قال فكساها كانت مرشحة ، قيل: وترشيح الاستعارة وإن كان مستحسنا من جهة المبالغة إلا أن للتجريد ترجيحا من حيث إنه روعى جانب المستعار له فإزداد الكلام وضوحاً، وقيل إن أصل الذوق بالفم ثم يستعار فيوضع موضع التعرف والاختيار ، ومن ذلك قول الشاعر :

ومن يذق الدنيا فبني طعمتها وسبق إلينا عذبتها وعذابها⁽⁴⁾ .

ومن خلال هذا المثال اتضح لنا أن الإمام الشوكاني كان على دراية بالاستعارة وأنواعها ومتى يستحسن استعمالها في لغة العرب .

(1) هو أبو الحسن أحمد بن يحيى بن إسحاق الملقب بدعوى الدين ، صاحب التصانيف و الخط من الملة ، أحد مشاهير الزنادقة كان أبوه يهوديا فأظهر الإسلام وكان يلزم الرافضة والملحدة فإذا عوتب قال إنما أريد أن أعرف أقوالهم ومن مصنفاته : الدامغ في الرد على القرآن ، والزمردة في الرد على الشريعة توفي سنة 298 هـ . انظر سير أعلام النبلاء ج 14 ص 59 - 62 . والبدلية والنهاية لابن كثير ج 11 ص 112 - 113 . ط : دار الكتب العلمية ، ط الأولى ، سنة 1405 هـ - 1984 م بيروت .

(2) هو محمد بن زياد أبو عبد الله بن الأعرابي كان نحويًا عالمًا باللغة والشعر وكان يحضر مجلسه زهاء مائة إنسان كل يسأله أو يقرأ ويحجب من غير كتاب له ومن تصانيفه الأتواء ، والنوادر ، وتوفي سنة 230 هـ ، انظر بغية الوعاة ج 1 ص 105 - 106 .

(3) الناس : نوع من القرود ، المعجم الوسيط ، ج 2 ص 920 .

(4) فتح القدير ج 3 ص 200 .

4 - المشكلة :

ومن أهم الصور البلاغية التي تطرق إليها الإمام الشوكاني المشكلة⁽¹⁾ حيث فسر بها بعض آيات القرآن وحل مشكلات كثيرة في التفسير ، فمثلا :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁽²⁾ قال : والنسيان الترك : أى تركوا ما أمرهم به . فتركهم من رحمته وفضله ، لأن النسيان الحقيقى لا يصح إطلاقه على الله سبحانه ، وإنما أطلق عليه من باب المشكلة المعروفة فى علم البيان⁽³⁾ فى هذا المثال وضح الإمام الشوكاني المقصود من النسيان وبيّن أن هذا من باب المشكلة وأن النسيان ليس من الله حقيقة فدفع الإشكال الظاهر فى الآية .

5 - التكرار :

يرى أنه لا مانع من وقوع التكرار فى القرآن الكريم بل ينكر على من يتكلف تفسير الآيات المكررة لإبعـ عن باب التكرار لأنه يرى أن التكرار استعمال عربى صحيح فمثلا : عند تفسيره لسورة الكافرون :

تطرق إلى تكرار قوله تعالى : ﴿لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ﴾⁽⁴⁾ فذكر ثلاثة توجيهات وردّها وهذه التوجيهات هى :

الأول : أن هاتين الآيتين للمستقبل والأخريين للحال ، قاله الخليل .

الثانى : أن هاتين الآيتين للحال والأخريين للمستقبل ، قاله الفراء والأخفش⁽⁵⁾ والزجاج .

الثالث : قيل إن كل واحد منهما يصلح للحال والاستقبال ولكن يخص أحد هما بالحال

والثانى الاستقبال رفعا للتكرار .

(1) المشكلة هى ذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه فى صحبته كقول أبى قيس :

قللوا أقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لى جبة وقميصاً

أى خيطوا لى جبة وقميصاً . انظر الإيضاح ج 6 ص 26 ، وجواهر البلاغة ص 375 .

(2) سورة التوبة : جزء آية 67 .

(3) فتح القدير ج 2 ص 379 .

(4) سورة الكافرون : الآية 2 - 3 .

(5) هو عبد الحميد بن عبد المجيد أبو الخطاب الأخفش الأكبر : أحد الأخفاشة الثلاثة المشهورين ، كان إماماً فى العربية

لقى الأعراب وأخذ عنهم وأخذ عنه سيبيويه والكسائى وكان ديناً ورعاً ثقة ، وهو أول من فسر الشعر تحت كل بيت .

انظر بغية الوعاة ، ج 2 ص 74 .

- وقول الآخر : يا علقمة يا علقمة يا علقمة خير تميم كلها وأكرمه
 وقول الآخر : ألا يا أسلمى ثم أسلمى تمت أسلمى ثلاث تحيات وإن لم تكلم
 وقول الآخر : يا جعفر يا جعفر يا جعفر إن أك دحداحاً فأنت أقصر
 وقول الآخر : * أتاك أتاك اللاحقوك احبس احبس *
- وقد ثبت عن الصادق المصدوق، وهو أفصح من نطق بلغة العرب أنه كان إذا تكلم
 بالكلمة أعادها ثلاث مرات (1) (2).
 فهذا تبين رآيه في التكرار الواقع في القرآن وأنه يفيد التأكيد، مستدلاً على ذلك بالسنة
 وبالشعر .

المطلب الخامس

الشعر

للشعر (3) أهمية كبرى في تزيين الكلام العربي والاستدلال به في المعاني اللغوية
 والنحوية والصرفية وما إلى ذلك ، ولقد اهتم كثير من المفسرين به وأوردوه في كتبهم ومن
 الذين أكثروا فيه الإمام الشوكاني فلا يكاد يخلو مقطع من المقاطع التي قسمها في تفسيره من
 استعمال الشعر ، فأكثر من إيراد الشعر في تفسيره ونوع منه .
 وقبل أن نتطرق إلى بيان عنايته بالشعر في هذا المطلب، يجدر بنا أن نتكلم عن رأيه
 في قول الشعر :

يقول الإمام الشوكاني في بيان رأيه في قول الشعر ما نصه : "واعلم أن الشعر في
 نفسه ينقسم إلى أقسام، فقد يبلغ مالا خير فيه منه إلى قسم الحرام ، وقد يبلغ ما فيه خير إلى
 قسم الواجب ، وقد وردت أحاديث في نفيه ونحو الاستكثار منه وأخرى في إباحته وتجويزه" (4)

(1) ومن ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه كان إذا سلم ثلاثاً وإذا تكلم
 بكلمة أعادها ثلاثاً ج 1 (3) كتاب العلم، (30) باب من أعاد الحديث ثلاثاً ليفهم عنه. ص 32 .

(2) فتح القدير : ج 5 ص 507 .

(3) وتعريف الشعر : هو كلام مقفى موزون على سبيل القصد . التعريفات ص 127 .

(4) فتح القدير ج 4 ص 121 .

وهنا لم يبين صفة الشعر الذى حكم عليه بحرمة ولا صفة الشعر الذى قال بجوازه إلا أنه ذكر فى موضع آخر أحاديث فى ذم الشعر والنهى عنه وأخرى فى إجازته ، ولم يزل التعارض بين الأحاديث . وأكتفى هنا بذكر حديثين قد ذكرهما ، أحدهما فيه نص بالحرمة والآخر فيه نص بالجواز .

أما الأول : فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ " لأن يمتلى جوف أحدكم قيحا يريه ، خير من أن يمتلى شعرا " (1) قال فى الصحاح وروى القيقج جوفه يريه ورىا : إذا أكله (2)

والثانى : حديث عمرو (3) بن الشريد عن أبيه قال : " ردت رسول الله ﷺ فقال هل معك من شعر أمية بن أبى الصلت ، قلت نعم . قال هيه حتى أنشدته بيتا ، فقال هيه حتى أنشدته مائة بيت " (4) - (5)

وإتماما للفائدة نذكر ما قاله النووى (6) فى الحديثين جمعا بينهما فقال فى حديث أبى هريرة " ومقصود الحديث أن النبى ﷺ استحس شعر أمية واستزاد من إنشاده لما فيه من الإقرار بالوحدانية والبعث ففيه جواز إنشاد الشعر الذى لا فحش فيه وسماعه سواء شعر الجاهلية وغيره وأن المذموم من الشعر الذى لا فحش فيه إنما هو الإكثار منه وكونه غالبا على الإنسان فأما يسيره فلا بأس بإنشاده وسماعه وحفظه " (7)

أما حديث عمرو بن الشريد فزيادة على ما ذكره من قبل فإنه قال : " واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقا قليله وكثيره وإن كان لافحش فيه ... وقال

(1) أخرجه مسلم فى صحيحه ، ج 2 - (41) كتاب الشعر ، حديث رقم 7 - (2257) ص 1769 .

(2) انظر فتح القدير ج 4 ص 124 .

(3) هو عمرو بن الشريد بن سويد أبو الوليد روى عن أبيه وسعد بن أبى وقاص وروى عنه إبراهيم بن ميسرة وعمرو بن شعيب قال العجلي حجازى تابعى ثقة وذكره ابن حبان فى الثقاق . انظر تهذيب التهذيب ج 8 ص 47 - 48 .

(4) أخرجه مسلم فى صحيحه ، ج 2 - (41) كتاب الشعر ، حديث رقم 1 - (2255) ص 1767 .

(5) انظر فتح القدير ج 4 ص 124 .

(6) هو الإمام محى الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مرى الشافعى صاحب التصانيف كان حريصا على التحصيل فكان يقرأ كل يوم اثنى عشر درسا على مشايخه شرحا وتصحيحا وكان شديد الورع والزهد ومن تأليفه شرح المذهب . والإرشاد . وتوفى سنة 676 هـ . انظر تذكرة الحفاظ ج 4 ص 1470 - 1474 .

(7) صحيح مسلم بشرح النووى ج 15 ، ص 12 ، ط دار الكتاب العربى ، سنة 1407 هـ - 1987 .

العلماء كلفة هو مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه قالوا وهو كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح وهذا هو الصواب" (1) .

والإمام الشوكاني وإن لم يجمع بين الحديثين ولم يبين رأيه صراحة إلا أنه وجدته يقرض الشعر في تفسيره ومن قرضه للشعر قوله :

مهب رياح سد بجــــــــــــناح وقابل بالمصباح ضوء صباح (2)

وطالب الدنيا بعلم الدين أي بئس من غدا لنعله يمسح بالقلانس (3)

فدل هذا على قوله الشعر وأنه يرى استعماله والقول به ، علاوة على ذلك كثرة استدلاله منه في غير تفسيره من كتبه الأخرى (4) .

ولنبدا الآن ببيان غايته وأسلوبه في إيراد الشعر من خلال النقاط التالية :

1 - يعتمد على الشعر في الترجيح :

ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ (5) قال : "أى أحس في نفسه منهم (خيفة) أى خروفا وفزعا ، وقيل أوجس أضمر في نفسه خيفة ، والأول ألصق بالمعنى اللغوي ومنه قول الشاعر :

جاء البريد بقرطاس يحث به فأوجس القلب من قرطاسه فزعا" (6)

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ﴾ (7)

قال : " الأحاديث جمع أحديث وهي ما يتحدث به الناس كالأعاجيب جمع أعجوبة وهي ما يتعجب الناس منه قال الأخفش : إنما يقال جعلناهم أحاديث في الشر ولا يقال في الخير

(1) صحيح مسلم بشرح النووي ج 15 ص 14 - بتصرف -

(2) فتح القدير ج 5 ص 312 .

(3) فتح القدير ج 2 ص 416 .

(4) ومن ذلك كتابه أسلاك الجواهر ، والبدر الطالع .

(5) سورة هود : جزء آية 70 .

(6) فتح القدير ج 2 ص 510 .

(7) سورة المؤمنون : جزء آية 44 .

كما يقال صار فلان حديثاً : أى عبرة وكما قال سبحانه فى آية أخرى ﴿فجعلناهم أحاديث ومزقناهم كل ممزق﴾⁽¹⁾ قلت هذه الكلية غير مسلمة فقد يقال صار فلان حديثاً حسناً ومنه قول ابن دريد⁽²⁾ فى مقصورته :

وإنما المرء حديث بعده فكن حديثاً حسناً لمن روى⁽³⁾ .

ففى هذين للمثاليين نجد أن الإمام الشوكانى قد عمد على الشعر فى الترجيح ، ففى المثال الأول رجح المعنى الأول لكلمة وجس وفى المثال الثانى رد على الأخفش مرجحاً عموم إطلاق لفظ أحاديث فى الخير والشر .

2 - استشهاده بالشعر فى المسائل العقديّة :

ومثاله :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إنه من يأت ربه مجرماً فإن له جهنم لا يموت فيها ولا يحيى﴾⁽⁴⁾ تطرق الإمام الشوكانى إلى بيان مسألة عدم الحياة وعدم الممات فى الآخرة وأقوال العلماء واستدل فى ذلك بالشعر فقال : "ومعنى لا يموت فيها ولا يحيى أنه لا يموت فيستريح ولا يحيى حياة تنفعه ، قال المبرد⁽⁵⁾ لا يموت ميتة مريحة ولا يحيا حياة ممتعة ، فهو يالم كما يالم الحى ويبلغ به حال الموت فى المكروه إلا أنه لا يبطل فيها عن إحساس الألم ، والعرب تقول : فلان لا حى ولا ميت إذا كان غير منتفع بحياته وأنشد ابن الأنبارى⁽⁶⁾ فى مثل هذا :

(1) سورة سبأ جزء آية : 19 .

(2) هو محمد بن الحسن بن دريد الأزدي اللغوي الشافعي . وكان واسع الحفظ جداً تقرأ عليه دواوين العرب كلها أو أكثرها فيسابق إلى إتمامها ويحفظها ، ومن تصانيفه الجوهرة فى اللغة والأمل والمقصورة ؛ مدح بها أمير نيسابور . وتوفى سنة 321 هـ . انظر بغية الوعاة ج 1 : ص 76 - 81 .

(3) فتح القدير ج 3 : ص 485 .

(4) سورة طه : الآية 74 .

(5) هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري أبو العباس المبرد إمام العربية ببغداد فى زمانه ، وكان فصيحاً بليغاً مفوهاً ، ثقة إخبارياً علامة صاحب نوادر وظرائف . ومن مصنفاته معانى القرآن وإعراب القرآن وتوفى سنة 285 هـ . انظر بغية الوعاة ج 1 : ص 269 - 271 .

(6) هو أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار النحوي العالظ العلامة شيخ الأدب ، صنف التصانيف الكثيرة ، ويروى بأسانيده وتلمى من حفظه ، وكان صدوقاً دينياً من أهل السنة ، وصنف فى القرآن والغريب والمشكل ومن تصانيفه الكافى والجاهليات ، وتوفى سنة 328 هـ . انظر تذكرة الحفاظ ج 3 : ص 842-844 .

ألا من نفس لا تموت فينقض شقاها ولا تحيا حياة لها طعم⁽¹⁾ .

3 - استشهاده بالشعر على مسألة نحوية :

ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وعد الله الذين ءامنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم﴾⁽²⁾ .

قال : قوله ﴿لهم مغفرة وأجر عظيم﴾ هذه الجملة في محل نصب على أنها المفعول الثاني لقوله ﴿وعد﴾ على معنى وعدهم أن لهم مغفرة ، أو وعدهم مغفرة فوقعت الجملة موقع المفرد فأغنت عنه ، ومثله قول الشاعر :

وجدنا الصالحين لهم جزاء وجنات وعينا سلسيلاً⁽³⁾ .

فهنا بين أن الجملة قد تقع موقع المفرد وتعرب إعرابها مستدلاً لذلك بالشعر .

4 - رده على الاستدلالات الخاطئة بالشعر :

كما أنه يستدل بالشعر فإنه يرد على من استدل به في غير محله ومثال ذلك : عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطناً فهو له قرين﴾⁽⁴⁾ قال : يقال عشوت إلى النار قصدته وعشوت عنها أعرضت عنها كما تقول عدلت إلى فلان وعدلت عنه .. وقال الخليل العشو النظر الضعيف ومنه :

لنعم الفتى تعشو إلى ضوء ناره إذا الريح هبت والمكان جديب

والظاهر أن معنى البيت القصد إلى النار لا النظر إليها ببصر ضعيف كما قال الخليل فيكون دليلاً على ما قلنا من أنه يأتي بمعنى القصد وبمعنى الإعراض ، وهكذا ما أنشده الخليل مستشهداً به على ما قاله من قول الحطيئة⁽⁵⁾ :

(1) فتح القدير ج 3 : ص 376 .

(2) سورة المائدة الآية 9 .

(3) فتح القدير ج 2 : ص 20 .

(4) سورة الزخرف الآية : 36 .

(5) هو جرول بن أوس بن مالك العبسي ، أبو مليكة : شاعر مخضرم ، كان جوالاً في الآفاق مدح الكبار وكان مسؤولاً بخيلاً وكان هجاءً عنيفاً ، حتى أنه هجا أمه وأباه ونفسه ، وسجنه عمر بن الخطاب : لما أكثر من هجاء الزبرقان بن بدر ، ثم أخرجه من السجن لاستعطافه إياه ، وتوفي نحو من 45 هـ . انظر تاريخ الإسلام للذهبي ج : نص 339-34 . والأعلام ج 2 ص 110 .

ومتى تأتته تعشوا إلى ضوء ناره تجد خير نار عندها خير موقد

فإن الظاهر أن معناها : يقصد إلى ضوء ناره لا النظر إليها ببصر ضعيف، ويمكن أن يقال: إن المعنى في البيتين المبالغة في ضوء النهار وسطوعها، بحيث لا ينظرها إلا كما ينظر من هو معشى البصر لما يلحق بصره من الضعف عندما يشاهده من عظم وقودها⁽¹⁾ ففي هذا المثال رد على الخليل في استشهاده بهذين البيتين ثم فسر البيتين بما يقارب تفسير الخليل مع ذلك لا يرى أن البيتين دليلان على أن العشو هو النظر الضعيف .

5 - عرضه لأنواع وأغراض الشعر :

تعرض الإمام الشوكاني لأنواع من الشعر كالحكم والزهد والنصائح وغيرها، ولنتطرق لبعض هذه الأنواع بذكر أمثلة لها :

أ - الحكم :

ومن الأمثلة في ذلك :

1 - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾⁽²⁾ .

نكر في الغلو بيتا من الشعر، فقال : "وما أحسن قول الشاعر :

ولا تغل في شيء من الأمر واقتصد كلا طرفي قصد الأمر ذميم"⁽³⁾

2 - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا بِسُورِ اللَّهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾⁽⁴⁾ .

نكر الإمام الشوكاني بيتا لزهير بعد أن بين ما يستفاد من الآية، حيث قال : "... وفيه أيضا ترغيب وتنشيط ، فإن من علم أن عمله لا يخفى سواء كان خيرا أو شرا رغب إلى أعمال الخير وتجنب أعمال الشر، وما أحسن قول زهير :

ومهما تكن عند امرئ من خليقة وإن خالها تخفى على الناس تعلم⁽⁵⁾

(1) فتح القدير ج 4 : ص 556 - بتصرف..

(2) سورة النساء جزء آية 171 .

(3) فتح القدير : ج 1 : ص 540 .

(4) سورة التوبة : جزء آية 105 .

(5) فتح القدير ج 2 : ص 400 .

ب - الزهد والأحب :

1 - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وإما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولا ميسورا﴾⁽¹⁾ ذكر ما يستفاد من هذه الآية ثم ذيلها ببيت من شعر الزهد، حيث قال : " وفى هذه الآية تأديب من الله سبحانه لعباده إذا سألهم سائل ما ليس عندهم كيف يقولون وبما يرتون، ولقد أحسن من قال :

إن لا يكن ورق يوما أجود بها للسائلين فإني لين العسود
لا يعدم السائلون الخير خلقى إما نوال وإما حس مردود⁽²⁾

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ما قدمتم لهن إلا قليلا مما تحصنون﴾⁽³⁾.

قال : " يأكلن ما قدمتم لهذا من تلك الحبوب المتركبة فى سنابلها، وإسناد الأكل إلى السنين مجاز⁽⁴⁾ والمعنى : يأكل الناس فيهن أو يأكل أهلن ما قدمتم لهن : أى ما أذخرتم لأجلهن فهو من باب نهاره صائم، ومنه قول الشاعر :

نهارك يا مغرور سهو وغفلة وليك نوم والردى لك لازم⁽⁵⁾

فهنا وإن كان جاء بهذا البيت استشهاداً فإنه يعتبر من شعر الزهد مما يدل على أنه ينوع فى الاستشهاد .

ت - النصائح :

ومن الأمثلة فى ذلك :

1 - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ولا تمش فى الأرض مرحاً﴾⁽⁶⁾ .

(1) سورة الإسراء : الآية 28.

(2) فتح القدير ج 3 ص 221.

(3) سورة يوسف : الآية 48 .

(4) المجاز : مفرد ومركب ، أما المفرد فهو الكلمة المستعملة فى غير ما وضعت له فى اصطلاح به التخاطب على وجه يصح مع قرينة عدم إرادته . أما المركب فهو اللفظ المركب المستعمل فيما شبه بمعناه الأصلي تشبيه التمثيل للمبالغة فى التشبيه . الإيضاح ج 5 ص 12 - 107.

(5) فتح القدير ج 3 ص 32.

(6) سورة الإسراء : جزء آية 37 .

ذكر بيتين في ذم الكبر فقال : "ولقد أحسن من قال :

ولا تمش فوق الأرض إلا تواضعا فكم تحتها قوم هم منك أرفع

وإن كنت في عزّ وحرز ومنعتكم مات من قوم هم منك أمنع" (1)

2 - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (2)

ذكر معاني للركوع واستشهد لإحداها ببيت من الشعر ينصح صاحبه عدم إهانة الفقير،

قال الإمام الشوكاني: "وقيل الانحناء يعم الركوع والسجود، ويستعار الركوع أيضا

للاحتطاط في المنزلة، قال الشاعر:

لا تهين الفقير علك أن تركع يوما والدهر قد رفعه" (3)

ملخص المبحث

يمكننا أن نلخص هذا المبحث في هذه النقاط :

1 - يعتنى الإمام الشوكاني كثيراً ببيان الألفاظ اللغوية واشتقاقاتها وبيان أصولها وتصريفاتها

وبيان اللغات الواردة فيها واستعما لاتها فيتوسع أحياناً فيها وأحياناً يختصر، كما أنه يعتمد

عليها في فهم القرآن مالم تكن معاني شرعية فإنه يتركها ويرجع إلى اللفظ الشرعي مع

تعرضه أحياناً إلى فوائد صرفية .

2 - يهتم بإعراب الألفاظ القرآنية وبيان اختلاف النحاة فيه مع ربطه كل ذلك أحياناً

بالقراءات القرآنية، ويبين تفسير القرآن من خلال هذه الأوجه الإعرابية، وكذا ذكره للمدارس

النحوية مع تعرضه أحياناً إلى القواعد الإعرابية .

3 - يهتم ببيان بلاغة القرآن لينطلق منه إلى بيان إعجازه وما فيه من جمال تعبيرى وتناسق

لفظي، كما يتطرق في كثير من الأحيان لبيان الصور البلاغية مبينا حسن ترتيب الألفاظ

القرآنية وتنسيقها .

(1) فتح القدير ج 3 ص 228 .

(2) سورة البقرة : الآية 43 .

(3) فتح القدير ج 1 ص 77 .

4 - اهتم كثيراً بنقل الشعر العربي لبيان معاني الألفاظ أو الاستدلال على وجوه نحوية أو لبيان مسائل عقديّة، كما أنه يذكر الشعر لأغراض تربوية، وفي الكل ينسب الشعر إلى صاحبه أحياناً ولا ينسب في أحيان أخرى ومنها ما ينسبها لنفسه .

5 - تميز تفسيره بكثرة نقله عن أرباب اللغة والمدارس النحوية مع ذكره للخلافات بين أهل اللغة ورد بعضهم على بعض، بيد أنه أحياناً يبين موقفه ويسكت أحياناً كثيرة .
وفي كل هذا تعتبر اللغة مصدراً أساسياً عنده في تفسير القرآن الكريم والترجيح بها عند فقدان النص .

بهذا نكون قد أنهينا المبحث الثاني من هذا الفصل وننتقل بإذن الله إلى المبحث الثالث والأخير من هذا الفصل وهو عنايته بالمباحث الأصولية والأحكام الفقهية .

المبحث الثالث

عنايته بالمباحث الأصولية والأحكام الفقهية

تمهيد :

جاء القرآن الكريم ليبين للناس عقيدة الإسلام وتوحيد الله، كما جاء لينظم معاشهم وحياتهم ولذلك كان الإسلام عقيدة وشريعة، فالعقيدة والشريعة مصدرهما الأول القرآن الكريم، ولهذا كان المسلمون يستمدون فقههم من القرآن الكريم، ابتداءً من عصر الرسول الله ﷺ.

والمفسرون كغيرهم قد اهتموا ببيان الأحكام الفقهية⁽¹⁾ من القرآن وكيفية استنباطها منه، خاصة بعد أن استجدت أمور لم تكن في العهود السابقة، كما أنه حيال هذه المستجدات نشأ ما يسمى أصول الفقه⁽²⁾ ليكون عوناً للفقهاء على استنباط الأحكام الفقهية، على أنه مما ينبى نكره أن القرآن هو أول مستند لأصول الفقه ولذا عنى به المفسرون كذلك.

والمفسرون في هذا المجال على صنفين: منهم من فسر القرآن الكريم تفسيراً فقهياً مثل القرطبي وابن العربي، ومنهم من ضمنه في تفسيره مثل تفسير ابن كثير وابن عطية. والإمام الشوكاني من الصنف الثاني حيث جاء في تفسيره كثير من الأحكام الفقهية والمسائل الأصولية، ولا غرو في ذلك فإنه أصولي وفقهه وليس أدل على ذلك من كتبه التي ألفها في هذا المجال.

وفي هذا المبحث سأتطرق لبيان عنايته بمسائل أصول الفقه والأحكام الفقهية وكيف نهج فيها وما هو موقفه منها، حيث قسمته إلى خمسة مطالب :

المطلب الأول : أدلة أصول الفقه .

المطلب الثاني : مسائل أصولية .

المطلب الثالث : إيراد واستنباط المسائل الفقهية .

المطلب الرابع : نماذج فقهية .

المطلب الخامس : الاجتهاد والتقليد .

(1) والقصد بالأحكام الفقهية : "الأحكام الشرعية الأصلية المكتسبة من أدلتها التفصيلية". الوجيز في أصول الفقه للدكتور عبد الكريم زيدان ص : 8 ط . دار نشر الكتب الإسلامية لاهور .

(2) وأصول الفقه هو : "علم بالقواعد والأدلة الإجمالية التي يتوصل بها إلى استنباط الفقه" الوجيز في أصول الفقه ص 11.

المطلب الأول

أدلة أصول الفقه

من خلال دراستي لتفسير الإمام الشوكاني وجدته قد ذكر في أثناء بيان المسائل الفقهية أدلة أصولية⁽¹⁾ إلى جانب القرآن والسنة، وهي: الإجماع والقياس وشرع من قبلنا ولنتطرق لهذه الأصول ونماذج منها :

1 - استدلاله بالقرآن الكريم :

القرآن الكريم هو الأصل الأول في جميع الأحكام الشرعية بلا خلاف ، وقد عرفه الإمام الشوكاني في إرشاد الفحول بقوله "هو الكلام المنزل على الرسول ﷺ المكتوب في المصاحف المنقول إلينا نقلاً متواتراً"⁽²⁾ .

ف نجد الإمام الشوكاني اعتمد عليه في بيان الأحكام الفقهية وتوضيح مسائل أصولية، وقد أفردت لها مطلباً خاصاً بها لأهميتها وهو المطلب الثاني من هذا المبحث .

2 - استدلاله بالسنة المطهرة :

السنة المطهرة هي المصدر الثاني في التشريع بلا خلاف كذلك ، وقد عرفها الإمام الشوكاني في كتابه إرشاد الفحول بقوله : "هي قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفعله وتقريره"⁽³⁾ .

ف نجد اعتمد عليها في بيان الأحكام الفقهية، ومما يؤكد ذلك أنه قال في كتابه إرشاد الفحول "أعلم أنه قد اتفق من يعتد به من أهل العلم على أن السنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام وأنها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام"⁽⁴⁾ .

ولقد تكلمنا حول السنة وعلاقتها بالقرآن من بيان وتفسير في المبحث الثاني من الفصل الأول .

(1) الأدلة الأصولية : جمع الدليل الأصولي وهو "ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري ، والمطلوب الخبري : هو الحكم الشرعي" . الوجيز في أصول الفقه . ص : 147 .

(2) إرشاد الفحول ، ج 1 ص : 141 ، ط دار الكتب ، ط الأولى سنة 1413 هـ - 1992 م القاهرة .

(3) إرشاد الفحول ج 1 ص 155 .

(4) إرشاد الفحول ج 1 ص 107 .

فلا داعي لإعادة ما ذكر ، على أننا نذكر هذا المثال هنا في بيان اعتماده على السنة استدلالاً بها ورداً على الغير وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾⁽¹⁾ .

فإنه رجح قول الجمهور في سنية الجماعة ورد على من قال بوجوبها ودليله في ذلك السنة، حيث يقول "قوله ﴿مع الرَّاكِعِينَ﴾ فيه الإرشاد إلى شهود الجماعة والخروج إلى المساجد... وقد أوجب حضور الجماعة بعض أهل العلم على خلاف بينهم في كون ذلك عينا أو كفاية .

وذهب الجمهور إلى أنه سنة مؤكدة مرغّب فيها وليس بواجب ، وهو الحق للأحاديث الصحيحة الثابتة عن جماعة من الصحابة من أن صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس وعشرين درجة أو بسبع وعشرين درجة⁽²⁾ (3)

3 - استدلاله بالإجماع :

الإجماع هو المصدر الثالث من مصادر التشريع وقد عرفه الإمام الشوكاني في إرشاد الفحول بقوله "هو اتفاق مجتهدي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم بعد وفاته في عصر من الأعصار على أمر من الأمور"⁽⁴⁾ .

تطرق الإمام الشوكاني إلى بيان مسائل قد وقع فيها الإجماع كما أننا نجده يرد على من استند على آية في أنها دليل على الإجماع أو ذكر إجماع قوم وهو ليس بذلك .

ومن الأمثلة على ذلك :

1 - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى

(1) سورة البقرة : الآية 43 .

(2) ورد حديثان أحدهما بلفظ خمس وعشرين والآخر بلفظ سبع وعشرين . قد أخرجهما : - الإمام مالك في الموطأ ، ج 1

- (8) كتاب صلاة الجماعة ، (1) باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد ، حديث رقم 1 - 2 . ص : 129 . والبخاري

في صحيحه ج 1 - (10) كتاب الأذان ، (30) فضل صلاة الجماعة ص : 158 . ومسلم في صحيحه ج 1 - (5) كتاب

المساجد ومواضع الصلاة ، (42) باب فضل صلاة الجماعة حديث رقم 246 - (...) ، 249 - (...) ص : 450 .

(3) فتح القدير ج 1 ص : 77 - بتصريف .

(4) إرشاد الفحول ج 1 ص : 286 .

ويَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا⁽¹⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على حجية الإجماع⁽²⁾ لقوله : ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ولا حجة في ذلك عندي ، لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الإسلام إلى غيره كما يفيد اللفظ ويشهد به السبب ، فلا تصدق على عالم من علماء هذه الملة الإسلامية اجتهد في بعض مسائل دين الإسلام فأذاه اجتهداه إلى مخالفة من بعصره من المجتهدين ، فإنه إنما رام السلوك في سبيل المؤمنين ، وهو الدين القويم والملة الحنيفة ولم يتبع غير سبيلهم"⁽³⁾ .

2 - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾⁽⁴⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "وفي هذه الآية دليل على تحريم الخمر لما تضمنه الأمر بالاجتناب من الوجوب وتحريم الصد ، ولما تقرّر في الشريعة من تحريم قربان الرجس فضلاً عن جعله شرباً يشرب ... وقد أجمع على ذلك المسلمون إجماعاً لا شك فيه ولا شبهة ، وأجمعوا أيضاً على تحريم بيعها والانتفاع بها ما دامت خمرًا"⁽⁵⁾ .

3 - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُ الْمَنِيِّ أَرْضَعْتُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرُّضْعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ الآية⁽⁶⁾ .

ذكر الإمام الشوكاني أن جميع المحرمات التي في الآية قد وقع عليها الإجماع سوى أمهات النساء غير المدخول بهن فيقول الإمام الشوكاني في ذلك :

(1) سورة النساء : الآية 115 .

(2) الذي قال به الإمام الشافعي في قصّة له انظرها في كتاب : سير أعلام النبلاء ، ج 1 ص : 83 - 84 .

(3) فتح القدير ج 1 ص : 515 .

(4) سورة المائدة : الآية 90 .

(5) فتح القدير ج 2 ص : 74 .

(6) سورة النساء : آية 23 .

قال الطحاوى⁽¹⁾ : وكل هذا من المحكم المتفق عليه ، وغير جائز نكاح واحدة منهن بالإجماع إلا أمهات النساء اللواتى لم يدخل بهن أزواجهن ، فإن جمهور السلف ذهبوا إلى أن الأم تحرم بالعقد على الابنة ولا تحرم الابنة إلا بالدخول بالأم . وقال بعض السلف : الأم والربيبة سواء لا تحرم منهما واحدة إلا بالدخول بالأخرى⁽²⁾ اهـ .

ثم ذكر حديثاً يستدل به وهو : عن عمرو بن شعيب⁽³⁾ عن أبيه عن جدّه عن النبى ﷺ قال : "إذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها دخل بالابنة أو لم يدخل ، وإذا تزوج بالأم فلم يدخل بها ثم طلقها ، فإن شاء تزوج الابنة"⁽⁴⁾ . ثم قال الشوكانى مباشرة بعد هذا الحديث قال ابن كثير فى تفسيره مستدلاً للجمهور : وقد روى فى ذلك خبر غير أن فى إسناده نظراً ، فنكر هذا الحديث ثم قال : وهذا الخبر وإن كان فى إسناده ما فيه ، فإن إجماع الحجة على صحة القول به يغنى عن الاستشهاد على صحته بغيره اهـ... ودعوى الإجماع مدفوعة بخلاف من تقدم⁽⁵⁾ .

فمن خلال هذه الأمثلة تبين لنا أن الإمام الشوكانى يقول بالإجماع لكنه أنكر على الإمام الشافعى لاستدلّاه على حجية الإجماع بالقرآن كما أنه ردّ على الإمام ابن كثير فى ذكره إجماعاً على مسألة وليس فيها إجماع .

4 - استدلاله بالقياس :

القياس يعتبر المصدر الرابع من مصادر التشريع وإن كان مصدراً مختلفاً فيه، وكما عرفه الإمام الشوكانى فى كتابه إرشاد الفحول بقوله : "حمل معلوم على معلوم فى إثبات

(1) هو أحمد بن محمد بن سلامة الأندلسى المصرى أبو جعفر الطحاوى كان إماماً فقيهاً ، صاحب خاله المزنّى وثقه به ثم ترك مذهبه وصار حنفى المذهب وكان ثقة ثبتاً وسمع الحديث من خلق من المصريين والغرباء القادمين إلى مصر، ومن تصانيفه أحكام القرآن والوصايا والفرائض وتوفى سنة 320هـ . انظر الجواهر المضيئة فى طبقات الحنفية لأبى القزشى ص : 102 - 105 ط مير كتب خلة، كراتشى .

(2) فتح القدير ج 1 ص : 444 .

(3) هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصم . رضى الله عنهما ، روى عن أبيه وعمته زينب وروى عنه عمرو بن دينار والزهرى . ضعفه ناس مطلقاً وثقه الجمهور وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جدّه وقال الذهبى كان أحد علماء زمانه وتوفى سنة 118هـ . انظر تهذيب التهذيب ج 8 ص : 48 - 55 .

(4) أخرجه البيهقى - بلفظ مقارب - السنن الكبرى . ج 7 ، كتاب النكاح باب ما جاء فى قول الله تعالى ﴿وأمهات نسائكم وربائبكم اللّاتى فى حجوركم من نسائكم اللّاتى دخلتم بهن﴾ . ص : 160 .

(5) فتح القدير ج 1 ص : 444 .

حكم لهما ، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أوصفة⁽¹⁾ ولقد تطرق إليه الإمام الشوكاني في تفسيره واستدل به على حكم فقهي كما أنه ردّ على من استدل بالقياس في موضع لا ينبغي الاستدلال به . وبهذين المثالين يتضح لنا ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَحَلَّتْ لَكُمْ بِهِيمَةَ الْأَنْعَامِ﴾⁽²⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "والأنعام : اسم للإبل والبقر والغنم ، سميت بذلك لما في مشيها من اللين ، وقيل بهيمة الأنعام وحشيها كالظباء وبقر الوحش والحرر الوحشية وغير ذلك ... وعلى القول الأول أعنى تخصيص الأنعام بالإبل والبقر والغنم تكون الإضافة بيانية، ويلحق بها ما يحل مما هو خارج عنها بالقياس ، بل وبالنصوص التي في الكتاب والسنة كقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوْحِي إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً﴾⁽³⁾ وقوله صلى الله عليه وآله وسلم "يحرم كل ذى ناب من السبع ومخلب من الطير"⁽⁴⁾ فإنه يدل بمفهومه على أن ما عداه حلال"⁽⁵⁾ .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا﴾⁽⁶⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "وقد اختلف أهل العلم في دخول المشرك غير المسجد الحرام من المساجد ، فذهب أهل المدينة إلى منع كل مشرك عن كل مسجد ، وقال الشافعي - رحمه الله - : الآية عامة في سائر للمشركين خاصة في المسجد الحرام ، فلا يمنعون من دخول غيره من المساجد . قال ابن العربي : وهذا جمود منه على الظاهر ، لأن قوله تعالى ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نجس﴾ تنبيه على العلة بالشرك والنجاسة ، ويجب عنه بأن هذا القياس مردود

(1) إرشاد الفحول ج 2 ص : 125 نقلا عن تعريف أبي بكر الباقلاني .

(2) سورة المائدة : جزء آية : 1 .

(3) سورة الأنعام : جزء آية 145 .

(4) أخرجه مسلم : بلفظ - مقارب - في صحيحه ج 3 - (34) كتاب الصيد ، (3) باب تحريم أكل كل ذى ناب من السباع

وكل ذى مخلب من الطير ، حديث رقم 16 - (1934) ، ص : 1534 .

(5) فتح القدير ج 2 ص : 5 - بتصرف - .

(6) سورة التوبة : جزء آية : 28 .

بربطه صلى الله عليه وآله وسلم لثمامة⁽¹⁾ بن أثال في مسجده⁽²⁾، وإنزال وفد ثقيف فيه⁽³⁾(4).
فلاحظ هذين المثالين أن الإمام الشوكاني استعمل القياس إلى جانب النصوص في استنباط حكم شرعي في المثال الأول وردّ على قياس ابن العربي لمخالفته عمل الرسول ﷺ.
5 - استدلاله بشرع من قبلنا :

شرع من قبلنا دليل من الأدلة المختلفة فيها ، والمقصود بشرع من قبلنا كما ذكره الدكتور عبد الكريم زيدان : "الأحكام التي شرعها الله تعالى لمن سبقنا من الأمم ، وأنزلها على أنبيائه ورسله لتبليغها لتلك الأمم"⁽⁵⁾ .

والإمام الشوكاني تطرّق إلى حجّيته ومتى يحتج به ، وبهذين المثالين يتضح لنا رأيه :
أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ وَالْأَكْفُ بِالْأَكْفِ وَالْأُتُنُ بِالْأُتُنِ وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾⁽⁶⁾ .

تطرّق الإمام الشوكاني إلى حجّية شرع من قبلنا لكون هذه الآية تتحدث عن أهل الكتاب وما فرض عليهم في مسألة القصاص فقال : "وقد اختلف أهل العلم في شرع من قبلنا هل يلزمنا أم لا ؟ فذهب الجمهور إلى أنه يلزمنا إذا لم ينسخ وهو الحق"⁽⁷⁾ .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ قَالَ أَقْتَلْتَنِي نَفْسًا زَكِيَّةً⁽⁸⁾ بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكِرًا⁽⁹⁾﴾⁽¹⁰⁾ .

(1) ثمامة بن أثال بن النعمان أسلم بعد أن أطلق الرسول ﷺ سراحه وعفا عنه فأحبه بعد أن كان من أبغض الناس إليه، لم يرتد مع من ارتد من اليمن بعد وفاة الرسول ﷺ، قاتل هو ومن تابعه من قومه مسيلمة الكذاب. انظر الإصابة ج1 ص203 وأسد الغابة، ج1 ص294 .

(2) سبق تخريج هذا الحديث انظر ص 56 من هذا المبحث .

(3) سبق تخريج هذا الحديث ، انظر ص 56 من هذا المبحث .

(4) فتح القدير ج 2 ص : 349 - 350 .

(5) الوجيز في أصول الفقه ص : 263 .

(6) سورة المائدة : جزء آية : 45 .

(7) فتح القدير ج 2 ص : 46 .

(8) قرأ الكوفيون - حمزة وعاصم والكسائي - وابن عامر ﴿زَكِيَّةً﴾ بحذف الألف والتشديد ، وقرأ الباقون بإثباتها والتخفيف تلخيص العبارات ص 116 .

(9) قرأ نافع وابن كثير وأبو بكر ﴿نَكِرًا﴾ بضم الكاف حيث وقع ، وقرأ الباقون بإسكانها . المرجع السابق ص 116 .

(10) سورة الكهف : الآية : 74 .

تطرق إلى استشكل العلماء في قتل الخضر للغلام ويرى أنه لا إشكال في ذلك ، فقال: "لا إشكال في قتل الخضر له إذا كان بالغاً كافراً قاطعاً للطريق هذا فيما تقتضيه الشريعة الإسلامية ، ويمكن أن يكون للخضر شريعة من عند الله سبحانه تسوغ له ذلك ، أما إذا كان الغلام صبياً غير بالغ ، فقليل إن الخضر علم بإعلام الله له أنه لو صار بالغاً لكان كافراً يتسبب عن كفره إضلال أبويه وكفرهما ، وهذا وإن كان ظاهر الشريعة يأباه ، فإن قتل من لا ذنب له ولا قد جرى عليه قلم التكليف لخشية أن يقع منه بعد بلوغه ما يجوز به قتله لا يحل في الشريعة المحمدية ولكنه حل في شريعة أخرى" (1) .

فمن هذين المثالين يتبين لنا أن الإمام الشوكاني يرى رأى الجمهور في حجية شرع من قبلنا ما لم ينسخ ، لهذا ذكر في المثال الثانى ما يتعلق بشرع من قبلنا ولكنه نسخ فلا يعمل به في شريعتنا .

المطلب الثانى

مسائل أصولية

تطرق الإمام الشوكاني إلى موضوعات أصولية من خلال فهمه للقرآن الكريم واستطلاقه للألفاظ معتمداً على أدلة الأصول وبما لديه من علم اللغة العربية . وأهم هذه الموضوعات هي :

1 - الألفاظ ودلالاتها :

ولقد وجنته اهتم بالألفاظ القرآنية ودلالاتها⁽²⁾ واعتمد عليها في بيان كثير من الأحكام الفقهية فمن أهمها :

أ - ظاهر النص :

يعتمد الإمام الشوكاني كثيراً على ظاهر النص⁽³⁾ القرآنى فيستنبط منه الأحكام الفقهية ومن الأمثلة في ذلك :

(1) فتح القدير ج 3 ص : 304 .

(2) وأقصد بها ما يستنبط من هذه الألفاظ من أحكام وما تؤديه من معان . انظر التفصيل في أصول الفقه للشيخ أبو زهرة ص : 116 - 117 ، وص : 139 ط دار الفكر العربى .

(3) هو الذى ظهر المراد منه بنفسه أى من غير توقف على أمر خارجي ، الوجيز في أصول الفقه ص : 338 .

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حُلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا﴾ (1) .

يقول الإمام الشوكاني : ﴿وَتَسْتَخْرِجُوا حُلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا﴾ أى لؤلؤ ومرجانا ... وظاهر قوله ﴿تَلْبَسُونَهَا﴾ أى أنه يجوز للرجال أن يلبسوا اللؤلؤ والمرجان : أى يجعلونه حلية لهم كما يجوز للنساء ، ولا حاجة لما تكلفه جماعة من المفسرين فى تأويل قوله ﴿تَلْبَسُونَهَا﴾ بقوله تلبسه نساؤهم ، لأنهن من جملتهم أو لكونهن يلبسها لأجلهم وليس فى الشريعة المطهرة ما يقتضى منع الرجال من التحلى باللؤلؤ والمرجان ما لم يستعمله على صفة لا يستعمله عليها إلا النساء خاصة (2) .

فاعتمد الإمام الشوكاني هنا على ظاهر النص فى جواز لبس الرجال الحلى لعدم ورود نص آخر من الشريعة يخصصه بالنساء فبقى النص كما هو على ظاهره .
ب - فحوى الخطاب أو لحنه :

اعتمد الإمام الشوكاني على فحوى الخطاب أو لحنه (3) فى بيان الأحكام الفقهية ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَف﴾ (4) .

يقول : "وبهذا النهى يفهم النهى عن سائر ما يؤذيهما بفحوى الخطاب أو بلحنه كما هو متقرر فى أصول الفقه" (5) .

ت - العلم وتخصيصه :

دلالة العلم (6) وتخصيصه (7) من الدلالات التى استفاد منها الإمام الشوكاني فى بيان الأحكام الفقهية عند تفسيره للقرآن الكريم ، ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى :

(1) سورة النحل : جزء آية : 14 .

(2) فتح القدير ج 3 ص : 153 - بتصرف - .

(3) فحوى الخطاب ولحنه هو مفهوم الموافقة عند المتكلمين ويمكن تعريف مفهوم الموافقة بأنه : مادل عليه اللفظ فى محل النطق بحيث يكون موافقا للمنطوق به فإن كان أولى بالحكم بالمنطوق به فيسمى "فحوى الخطاب" ، وإن كان مساويا له فيسمى "لحن الخطاب" . انظر إرشاد الفحول ج 2 ص : 53 ، 54 .

(4) سورة الإسراء : جزء آية : 23 .

(5) فتح القدير ج 3 ص 218 .

(6) العلم : هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد دفعة . إرشاد الفحول ، ج 1 ص 418 .

(7) التخصيص هو إخراج بعض ما كان داخلا تحت العموم ، على تقدير عدم المخصص . إرشاد الفحول ج 1 ص 510 .

﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾⁽¹⁾ .

فإنه خصص هذا العموم بقوله تعالى ﴿فما لكم عليهن من عدة تعتدونها﴾⁽²⁾ أى المطلقة قبل الدخول وكذلك ذكر من خرج من هذا العموم وهو الحامل المطلقة بقوله تعالى : ﴿وأولئك الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن﴾⁽³⁾ والآية بقوله تعالى ﴿فعدتهن ثلاثة أشهر﴾⁽⁴⁾ .

وإذا كان التخصيص يعتبر أمراً هاما عند الأصوليين فإنه لا يعتد به فى كل الأحيان، كما وجدناه يرد على من خصص المقصود بقوله تعالى ﴿سابقوا إلى مغفرة من ربكم﴾⁽⁵⁾ بالتكبير الأولى مع الإمام أو الصف الأول فيقول "ولا وجه لتخصيص ما فى الآية بمثل هذا بل هو جملة ما يصدق عليه صدقا شموليا أو بدليا"⁽⁶⁾ .

ث - المطلق والمقيد :

وكذلك نجده يعتمد على دلالة المطلق⁽⁷⁾ والمقيد⁽⁸⁾ فى بيان كتاب الله عز وجل فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾⁽⁹⁾ .

نجده قيد هذا المطلق بقوله تعالى : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾⁽¹⁰⁾ حيث يرى أن السؤال المنهى عنه هو ما لا تدعو الحاجة إليه⁽¹¹⁾ .

(1) سورة البقرة : جزء آية 228 .

(2) سورة الأحزاب : جزء 49 .

(3) سورة الطلاق : جزء آية 4 .

(4) سورة الطلاق : جزء آية 4 .

(5) سورة الحديد : جزء آية 22 .

(6) فتح القدير ج 5 ص 175 .

(7) المطلق هو ما دل على شائع فى جنسه بإرشاد الفحول ج 2 ص 3 أو بعبارة أخرى : هو اللفظ الدال على فرد أو أفراد غير معينة ، وبدون أى قيد لفظي، الوجيز فى أصول الفقه ص 284 .

(8) المقيد : هو ما دل لا على شائع فى جنسه بإرشاد الفحول ج 2 ص 4 . أو بعبارة أخرى : هو ما كان من الألفاظ الدالة على فرد أو أفراد غير معينة مع اقترانه بصفة تدل على تقييد بها، الوجيز فى أصول الفقه ص 284 .

(9) سورة المائدة جزء آية 101 .

(10) سورة الأنبياء : جزء آية 7 .

(11) لنظر فتح القدير ج 2 ص 81 .

ومن ذلك كذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَلَيْسَتُغْفَرُ الذِّينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾⁽¹⁾ فإنه رجح قول من قال أن النكاح سبب لنفى الفقر لكنه قيده بالمشينة، حيث استدل على التقييد بقوله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عِيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾⁽²⁾ فقال : "يحمل المطلق هنا على المقيد هناك"⁽³⁾ .

جـ المجمل والمبين :

المجمل⁽⁴⁾ والمبين⁽⁵⁾ من الدلالات التى تطرق إليها الأصوليون وقد ورد فى القرآن مجمل فجاء ما بينه من القرآن أو من السنة، والإمام الشوكانى تعرض فى تفسيره إلى هذا. ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لَدُلُوكَ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾⁽⁶⁾ .

قال : وقد استدل بهذه الغاية أعنى قوله : "إلى غسق الليل" من قال إن صلاة الظهر يتمادى وقتها من الزوال إلى الغروب روى ذلك عن الأوزاعى⁽⁷⁾ وأبى حنيفة - رحمهما الله - وجوزة مالك والشافعى - رحمهما الله - فى حال الضرورة ، وقد وردت الأحاديث الصحيحة المتواترة عن رسول الله ﷺ فى تعيين أوقات الصلوات⁽⁸⁾ فيجب حمل مجمل هذه الآية على ما بينته السنة⁽⁹⁾ .

(1) سورة النور : جزء آية 33 .

(2) سورة التوبة : جزء آية 28 .

(3) فتح القدير ج 4 ص 28 .

(4) المجمل، هو ما دل دلالة لا يتعين المراد بها إلا بمعنى، سواء كان عدم التعيين بوضع اللغة، أو يعرف الشرع ، أو بالاستعمال . إرشاد الفحول ج 2 ص 14 .

(5) المبين : قد يطلق، ويراد به ما كان من الخطاب المبتدأ المستغنى بنفسه عن بيان ، وقد يُراد به ما كان محتاجاً إلى البيان، وقد ورد عليه بانه . الأحكام فى أصول الأحكام لسيف الدين الأمدى ، ج 2 ص 25 ، ط دار الكتاب العلمية بيروت .

(6) سورة الإسراء : جزء آية 78 .

(7) هو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعى الإمام المشهور كان إمام أهل الشام فى عصره بلا مدافعة ولا مخالفة روى عنه كبار العلماء كسفيان ومالك وابن المبارك - رحمهم الله - ، وكان ورعاً زاهداً قائماً بالحق غزير الفقه متمسكاً بالسنة . وتوفى سنة 157 هـ . انظر تهذيب الأسماء واللغات ، ج 1 من القسم الأول ص 298 - 300 .

(8) انظر أحاديث تحديد المواقيت فى صحيح البخارى ، (13) كتاب مواقيت الصلاة، ج 1 ص 132 - 150 .

(9) فتح القدير : ج 4 ص 28 .

فالإمام الشوكاني ذكر قول الأئمة في تعيين وقت الظهر ولم يلتفت إليه ولجأ إلى السنة وأوجب اتباع بيانها لهذا المجلد .

2 - القواعد الأصولية :

يجب على المهتم بالفقه أن يعنى بالقواعد الأصولية ⁽¹⁾ لما لها من أهمية في استنباط الأحكام الفقهية ، والإمام الشوكاني كأصولي وفقه لم يغفل عنها في تفسيره فاهتم بالاستدلال على القواعد الأصولية من الآيات القرآنية ، وأحياناً استشهد بها ومن الأمثلة في ذلك :

أ - استدلاله على أن الأمر للوجوب :

استدل لهذه القاعدة من قوله تعالى : ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ⁽²⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : "وفي هذه الآية دليل على أن الأمر للوجوب ، لأن قبله ﴿إِنَّمَا أَمَرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ﴾ ⁽³⁾ فالمراد عصيان هذا الأمر" ⁽⁴⁾ .

ب - الاستدلال على أن الأمر للفور :

ذكر من استدل لهذه القاعدة بقوله تعالى : ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ ⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : " إذ أمرتك : أي وقت أمرتك وقد استدل به على أن الأمر للفور ، والبحث مقرر في علم الأصول" ⁽⁶⁾ .

في هذا المثال نجد الإمام الشوكاني جاء بصيغة المبني للمجهول ولم يفصل وأحال إلى كتب الأصول ، وعند رجوعي إلى كتابه إرشاد الفحول وجدته قد ذكر أدلة القائلين بأن الأمر

(1) ويقصد بالقواعد الأصولية : ما يستعان به في فهم النصوص من المصادر التشريعية وتفسيرها واستنباط الأحكام منها ، ومنشأ هذه القواعد هو استقراء أساليب اللغة العربية واستعمالات الألفاظ في معانيها ودلالات الألفاظ على المعاني... الخ . انظر الوجيز في أصول الفقه ص 275 - 276 .

(2) سورة الزمر : الآية 13 .

(3) سورة الرعد : جزء آية 36 .

(4) فتح القدير ج 4 ص 453 .

(5) سورة الأعراف : جزء آية 12 .

(6) فتح القدير : ج 2 ص 191 .

للفور وذكر الاعتراضات الواردة عليها وخلص في الأخير إلى أن الحق في المسألة هو أن الأمر لمطلق الطلب من غير تقييد بفور ولا تراخ ولا ينافي هذا الإطلاق اقتضاء بعض الأوامر للفور (1).

ت - استدلاله على أن الأصل في الأشياء الإباحة :

استدل لهذه القاعدة من قوله تعالى : ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً﴾ (2). يقول الإمام الشوكاني : "وفيه دليل على أن الأصل في الأشياء المخلوقة الإباحة حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الأصل ، ولا فرق بين الحيوان وغيرها مما ينتفع به من غير ضرر، وفي التأكيد بقوله ﴿جميعاً﴾ أقوى دلالة على هذا" (3).

ث - اعتماده على قاعدة جلب المصالح ودفع المفاسد :

أما هذه القاعدة فلم يأت بدليل لها بل اعتمد عليها في تحقيق مقام وهو مخالطة الحكام الظلمة ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار﴾ (4). فيقول الإمام الشوكاني في هذا "وأما مخالطتهم والدخول عليهم لجلب مصلحة عامة أو خاصة أو دفع مفسدة عامة أو خاصة مع كراهة ما هم عليه من الظلم ، وعدم ميل النفس إليهم ومحبتها لهم وكراهة المواصلة لهم لولا جلب تلك المصلحة أو دفع تلك المفسدة فعلى فرض صدق مسمى الركون على هذا ، فهو مخصوص بالأدلة الدالة على مشروعية جلب المصالح ودفع المفاسد" (5).

فالإمام الشوكاني اعتمد على هذه القاعدة ليجوز بذلك العمل مع الحكام الظلمة والدخول عليهم بشرط أن يتحقق جلب مصلحة أو دفع المفسدة .

(1) انظر لإرشاد الفحول ج 1 ص 378 - 383 .

(2) سورة البقرة : جزء آية 29 .

(3) فتح القدير : ج 1 ص 60 .

(4) سورة هود جزء آية 113 .

(5) فتح القدير ج 2 ص 531 .

3 - التعارض :

من المباحث المهمة في أصول الفقه معرفة التعارض الواقع بين الأدلة (1) وكيفية السلوك فيه والإمام الشوكاني كان له دور هنا. ظهرت فيه صفاته وميزاته الأصولية ، وقد تطرق في تفسيره إلى المسائل الفقهية التي في أدلتها تعارض وأبدى فيها رأيه، ومن الأمثلة في ذلك :

أ - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمَ فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِن أَنْفُسَكُمْ﴾ (2) .

تعرض الإمام الشوكاني إلى قول من قال بجواز القتال في الأشهر الحرم مستدلين بالحديث الشريف الذي يعارض ظاهره هذه الآية وهو محاصرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أهل الطائف، فردّ عليهم بالجمع بين الحديث والآية فقال : "وأما ما استدلوا به على أنه صلى الله عليه وآله وسلم حاصر أهل الطائف في شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت في الصحيحين (3) وغيرهما، فقد أجيب عنه أنه لم يبتد محاصرتهم في ذي القعدة بل في شوال ، والمحرم إنما هو ابتداء القتال في الأشهر الحرم لا إتمامه ، وبهذا يحصل الجمع" (4) .

ب - عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ (5) .

(1) والمقصود بالتعارض التعارض الظاهري إذ إن الأدلة الشرعية لا تتعارض، وهذا التعارض الظاهري يعني اقتضاء كل واحد من الدليلين المتعارضين في وقت واحد حكماً معيناً في الواقعة المعينة التي يبحث المجتهد في معرفة حكمها ويكون هذا الحكمان متعارضين أي مختلفين ، انظر الوجيز في أصول الفقه ، ص 393 .

(2) سورة التوبة : جزء آية 36 .

(3) ومن ذلك ما رواه البخاري في صحيحه : عن عبد الله بن عمرو قال : "لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف فلم ينل منهم شيئاً قال إنا قاتلون إن شاء الله" الحديث ج 5 - (64) كتاب المغازي ، (19) ، باب غزوة الطائف في شوال سنة : ثمان من 102 . - وأخرجه مسلم في صحيحه ج 2 - (32) كتاب الجهاد والسير ، (29) باب غزوة الطائف، حديث رقم 82 - (1778) ، ص 1402 .

(4) فتح القدير ج 2 ص 359 .

(5) سورة المائدة : جزء آية 4 .

نكر حديثين متعارضين في مسألة الأكل من الصيد الذي أمسكه الجارح لنفسه أحدهما يدل على التحريم والآخر على الجواز ، وذكر من جمع بين هذين الحديثين وذكر من سلك مسلك الترجيح ورجح رأى القائلين بالترجيح ، أما الحديثان الشريفان فالأول : قوله ﷺ لعدي (1) بن حاتم : "إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك" (2) .
وأما الثاني : فقوله ﷺ : "إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه" (3) .

وأما الذين جمعوا بين الحديثين فإنهم قالوا : إن أكل الجارح عقب ما أمسكه فإنه يحرم للحديث الأول، أما إن أمسكه ثم انتظر صاحبه فطال عليه الانتظار وجاع فأكل من الصيد لجوعه لا لكونه أمسكه على نفسه فإنه لا يؤثر ذلك ولا يحرم به الصيد .
وأما الذين سلكوا مسلك الترجيح فهم الجمهور لما في الجمع بين الحديثين من البعد ولكون حديث عدي بن حاتم أرجح لكونه في الصحيحين (4) ، وبعد أن ذكر الإمام الشوكاني مسلك الجمع عقب بما يدل على قبوله لهذا الرأي وترجيحه بقوله : "وقد قررت هذا المسلك في شرحي للمنتقى بما يزيد الناظر فيه بصيرة" (5) .

-
- (1) هو عدي بن حاتم بن عبد الله الطائي ، وفد على النبي ﷺ سنة تسع فأسلم وكان نصرانيا ، وروى عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة وكان ﷺ يكرمه إذا أدخل عليه ولما توفي رسول ﷺ قدم على أبي بكر الصديق في وقت الردة بصدقة قومه وثبت وقومه ولم يرتدوا ، وتوفي سنة 67 هـ ، انظر أسد الغابة ج 4 - 8 - 10 .
(2) أخرجه البخاري في صحيحه - بلفظ مقارب - ، ج 7 - (72) كتاب الذبائح والصيد والتسمية ، (7) باب إذا أكل الكلب ، ص 220 . - وأخرجه مسلم في صحيحه - بلفظ مقارب - ، ج 2 - (34) كتاب الصيد ، (1) باب في الصيد ، حديث رقم (1929) ، ص 1529 .
(3) أخرجه أبو داود في سننه - بلفظ مقارب - ج 3 - (11) كتاب الصيد ، (2) باب في الصيد ، حديث رقم 2847 ص 271 - 272 . وأخرجه ابن ماجه في سننه بلفظ مقارب ج 2 - (28) كتاب الصيد ، (3) باب صيد الكلب ، حيث رقم 3208 ص 1070 . قال ابن حجر : أخرجه أبو داود ، ولا بأس بسنده ج 9 ص 516 .
(4) انظر فتح القدير ج 2 ص 13 - 14 .
(5) فتح القدير ج 2 ص 14 . وانظر رأيه في تقرير مسلك الترجيح هنا في كتابه نيل الأوطار ج 9 ص 8 - 10 . ط دار الفكر .

ففي هذين المثالين نجد أن الإمام الشوكاني قد أبدى رأيه في فكّ التعارض فكان رأيه في المثال الأول هو الجمع بين الأدلة وفي المثال الثاني كان رأيه الترجيح ، الأمر الذي يدل على أن الإمام الشوكاني كان على دراية واسعة بالتعارض بين الأدلة وطرق دفعه .

المطلب الثالث

إيراد واستنباط المسائل الفقهية

سبق أن علمنا أن الإمام الشوكاني كان فقيها متبحرا ، ويشهد له ذلك توليته منصب القضاء (1) مدة طويلة ، وتجلّى فقهه هذا في كتبه ومنها تفسيره فتح القدير ، فلقد اعتنى بإيراد واستنباط المسائل الفقهية ، وسنتطرق إلى بيان عنايته بهذا الجانب بعد أن نذكر تعريف الفقه عنده كما يراه في تفسيره . فهو يعرف الفقه بقوله :

"والفقه هو العلم بالأحكام الشرعية وما يتوصل به إلى العلم به من لغة ونحو وصرف وبيان وأصول" (2) .

وبعد هذا التعريف نشرع في بيان عنايته بإيراد واستنباط المسائل الفقهية في هذه

النقاط :

1 - إيراد المسائل الفقهية مع أقوال الفقهاء فيها ثم المفاضلة بينها :

ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ (3) .

تعرض الإمام الشوكاني إلى مسألة أكل لحوم الخيل فذكر قول من قالوا بحرمة مستثنين بهذه الآية وهم : الأئمة مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والأوزاعي ومجاهد وأبو عبيد - رحمهم الله - وغيرهم ، وذكر الرأي الثاني القائل بحله وهم الجمهور من الفقهاء والمحدثين وغيرهم .

ثم ذكر أدلة الفريق الأول وهي :

أ - إن التعليق بالركوب يدل على أنها مخلوقة لهذه المصلحة دون غيرها .

(1) انظر ص 25 من هذا البحث .

(2) فتح القدير ج 2 ص 416 .

(3) سورة النحل : جزء آية 8 .

ب - يؤيد هذا إفراد هذه الأنواع الثلاثة بالذكر وإخراجها من الأنعام فيفيد اتحاد حكمها في تحريم الأكل .

ت - لو كان أكل الخيل جائزا لكان ذكره والامتنان به أولى من ذكر الركوب لأنه أعظم فائدة منه .

أما الفريق الثاني فلم يتطرق إلى أدلته بيد أنه رجح رأيهم ، وردّ على أدلة الفريق الأول بما يلي :

أ - أنه لا حجة لهم في التعليل بقوله «لتركبوها» لأن ذكر ما هو الأغلب من منافعها لا ينفي غيره .

ب - أن قولهم أن الأكل أكثر فائدة من الركوب لا يسلم لهم بهذا .

ت - أنه لو دلت هذه الآية على تحريم الخيل لدلت على تحريم الحمر الأهلية عام خبير (1) .

وأخيراً يرى أنه لو كانت هذه الآية مستمسكا للقائلين بالتحريم فإن السنة رافعة لهذا الحكم إذ دلت الأحاديث الصحيحة (2) على تحليلها (3) .

فهنا نجده أورد آراء الفقهاء في المسألة ثم فضل رأى القائلين بجواز أكل لحوم الخيل وردّ على أدلة المنعين، وأكد على هذا الجواز بالسنة المطهرة إذ اعتبرها رافعة لحكم المنع الذي تدل عليه الآية على رأى الفريق الآخر .

2 - عرضه لآراء الفقهاء في المسألة الفقهية ثم الخروج برأى مستقل :

وكما رأيناه من قبل أنه يرجح رأينا من الآراء ويرتضيه فإنه في مواطن أخرى يرجح رأيا جديداً غير الآراء التي ذكرها ومثال ذلك :

(1) يقصد بذلك ما ورد عن رسول الله ﷺ من تحريم لحوم الجبر الأهلية يوم خبير ، ومن ذلك ما أخرجه البخارى في صحيحه عن ابن عمر - رضى عنهما - نهى النبي ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية يوم خبير ج 6 - (72) - كتاب الذبائح والصيد والتسمية ، (28) باب لحوم الحمر الأنسية ، ص 229 . وأخرجه مسلم في صحيحه ، ج 2 - (34) كتاب الصيد والذبائح ، (5) باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية ، حديث رقم 24 - (561) ص 1538 .

(2) ومن ذلك ما أخرجه البخارى في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي ﷺ يوم خبير عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل ج 6 - (72) كتاب الذبائح والصيد ، (28) باب لحوم الخيل ، ص 229 . وأخرجه مسلم في صحيحه ، ج 2 - (34) كتاب الصيد والذبائح ، (-) باب في أكل لحوم الخيل ، حديث رقم 36 - ص 1541 .

(3) انظر فتح القدير ج 3 ص 139 .

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ (1) .

ذكر اختلاف العلماء في عدة المطلقة ، هل المعتبر فيها الحيض أو الطهر ، وذلك لكون أن القروء في لغة العرب مشتركة بين الحيض والطهر ، فذكر قول أهل الكوفة أن المعتبر هو الحيض وهو قول عمر وعلى وابن مسعود - رضى الله عنهم - وأحمد حنبل - رحمه الله - وغيرهم ، وقال أهل الحجاز أن المعتبر هو الطهر وهو قول عائشة وابن عمر - رضى الله عنهما - والشافعي رحمه الله وغيرهم .

ثم ذكر أدلة كل فريق وناقشها وأخيراً خرج برأى مستقل جمعاً بين الآراء فقال : "ويمكن أن يقال إنها تقتضى العدة بثلاثة أطهار أو بثلاث حيض ، ولا مانع من ذلك فقد جوز جمع من أهل العلم حمل المشترك على معنیه وبذلك يجمع بين الأدلة ويرتفع الخلاف ويندفع النزاع" (2) .

3 - عرضه لآراء العلماء في المسألة الفقهية دون ترجيح :

نجد الإمام للشوكاني أحياناً يعرض آراء العلماء في مسألة فقهية ولا يرجح أحد هذه الآراء ، ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَمَا ءَاتَيْتُمْ مِنْ رَبٍّ لَا تَرْبُوا﴾ (3) في أموال الناس فلا يربوا عند الله (4) .

تطرق إلى مسألة فرعية وهي طلب الثواب على الهبة فقال : قال المهلب (5) : يختلف العلماء فيمن وهب هبة يطلب بها الثواب ، فقال مالك - رحمه الله - ينظر فيه ، فإن كان مثله ممن يطلب الثواب من الموهوب له فله ذلك ، مثل هبة الفقير للغنى ، وهبة الخادم

(1) سورة البقرة : جزء آية 228 .

(2) انظر فتح القدير ج 1 ص 235 - 236 .

(3) قرأ نافع ﴿تَرْبُوا﴾ بالتاء مضمومة مع إسكان الواو ، وقرأ الباقرين بالياء مفتوحة وفتح الواو . تلخيص العبارات ص 136 .

(4) سورة الزوم : جزء آية 39 .

(5) هو المهلب بن أحمد بن أسيد ، أبو القاسم من أهل العلم للراشدين في الفقه والحديث والعبادة والنظر ، وكان من كبار أصحاب الأصيلي ، وولى قضاء مالقة واختصر صحيح البخاري وسماه "النصيح في اختصار الصحيح" وتوفي سنة 433 هـ . انظر الديباج المذهب ج 2 ص 346 - 347 ط مكتبة دار التراث .

للمخدوم ، وهبة الرجل لأسيره وهو أحد قولى الشافعى رحمه الله وقال أبو حنيفة رحمه الله لا يكون له ثواب إذا لم يشترط وهو قول الشافعى الآخر (1) .
4 - ردّه على الفقهاء :

وأجده - رحمه الله - يردّ على الفقهاء فى مسائل فقهية يرى خلاف ما ذهبوا إليه ، ولو كان هؤلاء الفقهاء أئمة ، ولنضرب أمثلة على ذلك :

أ - ردّه على الإمام أبى حنيفة - رحمه الله - وجماعة من الزيدية فى قصرهم الرحم بالمحرم وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ⁽²⁾ بِهِ وَالْأَرْحَامَ⁽³⁾﴾ .

فيقول الإمام الشوكانى : "وقد خصص أبو حنيفة - رحمه الله - وبعض الزيدية الرحم بالمحرم فى منع الرجوع فى الهبة مع موافقتهم على أن معناها أعم ولا وجه لهذا التخصيص" (4) .

ب - ردّه على الإمام مالك - رحمه الله - فى أن العاملين على الزكاة يأخذون من بيت المال وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا⁽⁵⁾﴾ .

فإنه قال : قوله ﴿وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾ أى السعاة والجباة الذين يبعثهم الإمام لتحصيل الزكاة فإنهم يستحقون منها قسطا .

وقد اختلف فى القدر الذى يأخذونه منها ، ف قيل الثمن ، روى ذلك عن مجاهد والشافعى - رحمهما الله - وقيل على قدر أعمالهم من الأجرة ، روى ذلك عن أبى حنيفة رحمه الله وأصحابه . وقيل يعطون من بيت المال قدر أجرتهم ، روى ذلك عن مالك - رحمه الله - ولا وجه لهذا فإن الله قد أخبر بأن لهم نصيبا من الصدقة فكيف يمنعون منها ويعطون من غيرها ؟ (6)

ت - ردّه على الإمام الشافعى - رحمه الله - فى تخصيصه الكتابيات بالإسرائيليات فى قوله

(1) فتح القدير ، ج 4 ص 227 .

(2) انظر قراءة ﴿تَسَاءَلُونَ﴾ فى ص 2 من هذا البحث .

(3) سورة النساء : جزء آية 1 .

(4) فتح القدير : ج 1 ص 419 .

(5) سورة التوبة : جزء آية 60 .

(6) فتح القدير ج 2 ص 372 .

تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ (1) .

قال الإمام الشوكاني : "وحكى ابن جرير عن طائفة من السلف أن هذه الآية تعم كل كتابية حرة أو أمة ؛ وقيل المراد بأهل الكتاب هنا الإسرائيليات ، وبه قال الشافعي - رحمه الله - وهو تخصيص بغير مخصص" (2) .

ث - رده على من استدل على جواز السؤال بقوله تعالى : ﴿فَاتَّطَلَّحُوا إِذَا أَتَى أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمُوا أَهْلَهَا قُلُوبًا أَنْ يَضِيفُوهَا﴾ (3) .

فإنه قال : "فمن استدل بهذه الآية على جواز السؤال وحل الكدية (4) فقد أخطأ خطأ بينا، ومن ذلك قول بعض الأدباء يسألون الناس :

فإن رددت فما في الرد منقصة على قدر رد موسى والخضر" (5) .

5 - الاختصار والإحالة :

إذا كان الإمام الشوكاني يستعرض أقوال الفقهاء في المسائل الفقهية مناقشا أقوالهم حيناً وساكناً في حين آخر، فإنه في مسائل فقهية كثيرة لا يفصل فيها مكتفياً بالاختصار والإحالة إلى كتب الفقه ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَظَاهَرُونَ﴾ (6) منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهم (7) .

تطرق لمن شبه امرأته بأجنبية هل تحرم عليه أم لا فقال "واختلفوا إذا شبه امرأته بأجنبية ، فقيل يكون ظهاراً وقيل لا، والكلام في هذا مبسوط في كتب الفروع" (8) .

(1) سورة المائدة : جزء آية 5 .

(2) فتح القدير ج 2 ص 15 .

(3) سورة الكهف : جزء آية 77 .

(4) الكدية: حرفة السائل الملح، المعجم الوسيط ج 2 ص 78 .

(5) فتح القدير ج 3 ص 303 .

(6) قرأ أبو جعفر وابن عامر وحزمة والكماني وخلف ﴿الذين يظاهرون﴾ بالالف وتشديد الظاء ، وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمر ويعقوب ﴿الذي يظاهرون منكم﴾ بتشديد الظاء والهاء من غير الف، وقرأ عاصم ﴿الذين يظاهرون﴾ بضم الياء وتخفيف الظاء وكسر الهاء . المبسوط ص 364 .

(7) سورة المجادلة جزء آية 2 .

(8) فتح القدير ج 5 ص 182 .

المطلب الرابع

نماذج فقهية من تفسيره

أحببت أن أفرد هذا المطلب لما للشوكاني من آراء فقهية تفرّد بها ، ولما له من ميزة مختلفة عن علماء عصره في المسائل الفقهية ، ولما قيل وهو الشائع حتى عند كثير من طلاب العلم أن الإمام الشوكاني زيدى العقيدة ⁽¹⁾ والمذهب .

واخترت بعض النماذج من تفسيره لا من كتب أخرى له لأن موضوع البحث هو التفسير، ولقد حاولت جاهداً أن أنوع من المواضيع الفقهية بحيث تشمل العبادات والمعاملات ، فاخترت هذه النماذج ولعلها تفي بالغرض، وهذه النماذج هي :

- 1 - مسألة مسح الرأس .
 - 2 - حكم الزوجة الخامسة فما فوق .
 - 3 - مسألة الطلاق الثلاث .
 - 4 - حكم الصيد بالآلات الحديثة الخارقة .
 - 5 - حكم إجابة القاضي .
- ولنبداً بالتفصيل :

1 - مسألة مسح الرأس :

تطرق الإمام الشوكاني إلى مسألة مسح الرأس في الوضوء وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ ⁽²⁾ .

فقال : قوله ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ قيل الباء زائدة ، والمعنى : امسحوا برؤوسكم ، وذلك يقتضى تعميم المسح لجميع الرأس ⁽³⁾ وقيل هي للتبويض ، وذلك يقتضى أنه يجزئ

(1) لم أذكر نماذج من عقيدته اكتفاءاً بالمطلب الأول والأخير من المبحث الأول من هذا الفصل ففيه بيان لمذهبه العقدي

(2) سورة المائدة : الآية : 6 .

(3) قال بهذا الرأي الزيدية ، انظر السيل الجرار المتفق على حقائق الأزهار للإمام الشوكاني : ج 1 ص 84 . ط دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط الأولى . كما قال به الإمام ملاك رحمه الله ، انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد للإمام ابن رشد القرطبي ج 1 ص 8 ط دارن أكاديمي ، لاهور .

مسح بعضه . واستدل القائلون بالتعميم بقوله تعالى في التيمم ﴿فامسحوا بوجوهكم﴾ ولا
يجزئ مسح بعض الوجه اتفاقاً، وقيل إنها للإلصاق : أى الصقوا أيديكم برءوسكم ، وعلى
كل حال فقد ورد في السنة المطهرة ما يفيد أنه يكفي مسح بعض الرأس كما أوضحناه في
مؤلفاتنا (1) ، فكان هذا دليلاً على المطلوب غير محتمل كاحتمال الآية على فرض أنها
محتملة ، ولا شك أن من أمر غيره بأن يمسح رأسه كان ممثلاً بفعل ما يصدق عليه مسمى
المسح وليس في لغة العرب ما يقتضى أنه لا بد في مثل هذا الفعل من مسح جميع الرأس ،
وهكذا سائر الأفعال المتعدية نحو اضرب زيدا أو اطعنه أو ارجمه ، فإنه يوجد المعنى
العربى بوقوع الضرب أو الطعن أو الرجم على عضو من أعضائه، ولا يقول قائل من أهل
اللغة أو من هو عالم بها إنه لا يكون ضارباً إلا بإيقاع الضرب على كل جزء من أجزاء زيد،
وكذلك الطعن والرجم وسائر الأفعال ، فاعرف هذا حتى يتبين لك ما هو الصواب من
الأقوال في مسح الرأس ، فإن قلت : يلزم مثل هذا في غسل الوجه واليدين والرجلين، قلت :
ملتزم لولا البيان من السنة في الوجه (2) والتحديد بالغاية في اليدين والرجلين بخلاف الرأس
فإنه ورد في السنة مسح الكل ومسح البعض (3) * (4) .

ففى هذا المثال نجد أن الإمام الشوكاني قد أطل الرّد على القائلين بوجوب مسح
الرأس مستعملاً اللغة وطريقة الجواب والسؤال مبيناً رأيه، وهو جواز مسح الكل ومسح
البعض كما دلت عليه السنة المطهرة وتحتمله اللغة .

2 - حكم تحريم الزوجة الخامسة فما فوق :

تطرق إلى مسألة استدلال العلماء بتحريم الزوجة الخامسة من القرآن ورد عليهم وذلك

(1) راجع نيل الأوطار ج 1 ص 191 - 196 ، ط دار الفكر، والسبل الجرار ج ص 84 - 85 ، والدارى المضينة
شرح الدرر للبيهة الشوكاني ص 36 - 37 .

(2) ومن ذلك ما رواه البخارى في صحيحه من حديث عبد الله بن زيد فى كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ وفيه : ثم
غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيده فأقبل بهما وأببر ففاه ثم ردهما ، إلى المكان
الذى بدأ منه" ج 1 - (4) كتاب الوضوء ، (38) باب مسح الرأس كله . ص 54 - 55 ، وهذا الحديث كذلك دليل فى
مسح الرأس كله .

(3) ومن ذلك ما رواه مسلم فى صحيحه عن المغيرة بن شعبة عن النبى ﷺ توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة وعلى
الخفين " ج 1 - (2) كتاب الطهارة ، (23) باب المسح على الناصية والعمامة ، حديث رقم 83 (.....) ، ص 231 .

(4) فتح القدير ج 2 ص 17 - 18 .

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فاتكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة﴾ (1) .

حيث قال : قوله ﴿مثنى وثلاث ورباع﴾ في محل نصب على البدل من "ما" كما قاله أبو علي الفارسي وقيل على الحال ، وهذه الألفاظ لا تنصرف للعدل والوصفية كما هو مبين في علم النحو ، والأصل : اتكحوا ما طاب لكم من النساء اثنتين اثنتين ، وثلاثا ثلاثا ، وأربعا أربعا . وقد استدل بالآية على تحريم مازاد على الأربع ، وبينوا ذلك بأنه خطاب لجميع الأمة ، وإن كل نكح له أن يختار ما أراد من هذا العدد ، كما يقال للجماعة اقتسموا هذا المال وهو ألف درهم ، أو هذا المال الذي في البيرة (2) درهمين درهمين ، وثلاثة ثلاثة ، وأربعة أربعة ، وهذا مسلم إذا كان المقسوم قد ذكرت جملته أو عين مكانه ، أما لو كان مطلقا كما يقال اقتسموا الدراهم ، ويراد به ما كسبوه فليس المعنى هكذا والآية من الباب الآخر لا من الباب الأول . على أن من قال لقوم يقتسمون مالا معيناً كثيراً اقتسموه مثنى وثلاث ورباع ، فقسّموا بعضه بينهم درهمين درهمين ، وبعضه ثلاثة ثلاثة ، وبعضه أربعة أربعة ، كان هذا هو المعنى العربي ومعلوم أنه إذا قال القائل جاعني القوم مثنى وهم مائة ألف ، كان المعنى أنهم جاعوه اثنين اثنين ، وهكذا جاء في القوم ثلاث ورباع ، والخطاب للجميع بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد كما في قوله تعالى ﴿اقتلوا المشركين﴾ (3) ﴿أقيموا الصلوة﴾ (4) ﴿آتوا الزكاة﴾ (5) ونحوها ، فقوله ﴿فاتكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع﴾ معناه لينكح كل فرد منكم ما طاب له من النساء اثنتين اثنتين ، وثلاثا ثلاثا ، وأربعا أربعا ، هذا ما تقتضيه لغة العرب . فالآية تدل على خلاف ما استدلوا بها عليه ،

(1) سورة النساء : جزء آية 3 .

(2) البيرة : كيس فيه مقدار من المال يتعامل به ، ويقدم في العطايا ، المعجم الوسيط ، ج 1 ص 43 .

(3) سورة التوبة : جزء آية 5 .

(4) سورة البقرة : جزء آية 43 .

(5) سورة البقرة : جزء آية 43 .

ويؤيد هذا قوله تعالى في آخر الآية : ﴿فَبِأَن خَفْتُمْ أَن لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ فإنه وإن كان خطاباً للجميع فهو بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد ، فالأولى أن يستدل على تحريم الزيادة على الأربع بالسنة لا بالقرآن .

وأما استدلال من استدل بالآية على جواز نكاح التسع باعتبار الواو الجامعة ، فكأنه قال : أنكحوا مجموع هذا العدد المذكور ، فهذا جهل بالمعنى العربى ، ولو قال : أنكحوا اثنتين وثلاثاً وأربعاً كان هذا القول له وجه وأما مع المجئ بصيغة الغدل فلا ، وإنما جاء سبحانه بالواو للجامعة دون أو ، لأن التخيير يشعر بأنه لا يجوز إلا أحد الأعداد المذكورة دون غيره ، وذلك ليس ممراد من النظم القرآنى ⁽¹⁾ .

فهنا الإمام الشوكاتى ينكر على من استدل بهذه الآية على تحريم الزوجة الخامسة كما أنه ينكر على من استدل بالآية على من جوز نكاح التسع ، على أنه ينبغى التنبية عليه هو أنه لا يفهم من إنكاره الاستدلال بالآية قوله بإجازة زواج الزوجة الخامسة فإنه رد على هذا فى كتبه كما أنى وجدته كذلك قد ذكر عند تفسيره للآية نفسها رواية عن ابن عمر - رضى الله عنه - فيها تحريم الزواج بأكثر من أربعة ، وأكثر من طرقها وشواهدا تأكيداً على هذا الرأى ، والحديث الذى ذكره هو عن ابن عمر "أن غيلان ⁽²⁾ ابن سلمة الثقفى أسلم وتحتة عشر نسوة فقال له النبى ﷺ اختر منهن" وفى لفظ "أمسك منهن أربعاً وفارق سائرهن" ⁽³⁾ (4)

(1) فتح القدير : ج 1 ص 420 .

(2) هو غيلان بن سلمة بن مَعْتَب ، أسلم بعد فتح الطائف ، وهو أحد وجوه ثقيف ومقدميهم وهو ممن وفد على كسرى

وكان شاعراً مجسماً وتوفى فى آخر خلافة عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - انظر أسد الغابة ج 4 ص 343 - 344

(3) الحديث أخرجه أحمد فى مسنده ، ج 2 ، ص 13 قال الشيخ أحمد محمد شاكر فى تحقيقه للمسنند رادا على من علل

هذا الحديث : "وهذا ليس بتعليل ... ، فإن الحديث ثبت من طرق صحيحة ، هامش مسند أحمد بتحقيق ، أحمد محمد شاكر -

بتصرف - ج 6 ص 279 ط دار المعارف - ، سنة 1377 هـ - 1958 م مصر . - وأخرجه أيضا الترمذى - بلفظ مقارب

- فى سننه ، ج 3 - (9) كتاب النكاح (33) باب ما جاء فى الرجل يسلم وعنده عشر نسوة ، حديث رقم 1128 ، ص

435 . - وأخرجه كذلك ابن ماجة بلفظ خذ منهن أربعاً ، ج 1 - (9) كتاب النكاح ، (40) باب الرجل يسلم وعنده أكثر

من أربع نسوة ، حديث رقم 1953 ص 628 .

(4) فتح القدير ج 1 ص 424 .

على أنى قد وجدت فى تفسيره ما يدل على هذا الرأى موافقا بذلك ما عليه الأمة من حرمة الزواج بأكثر من أربعة وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿قد علمنا ما فرضنا عليهم فى أزواجهم وما ملكت أيمنهم﴾ (1) .

قال : "أى ما فرضه الله سبحانه على المؤمنين فى حق أزواجهم من شرائط العقد وحقوقه ، فإن ذلك حق عليهم مفروض لا يحل لهم الإخلال به ، ولا الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما خصه به توسعة عليه وتكريما له ، فلا يتزوجوا إلا أربعا بمهر وبينة وولى" (2) .

3 - مسألة الطلاق الثلاث :

تطرق الإمام الشوكانى - رحمه الله - إلى مسألة الطلاق الثلاث هل المعتبر فيه اللفظ أو العمل ؟ بلفظ آخر: هل الطلاق الثلاث ينعقد بالتلفظ ؟ وذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ (3) .

فإنه قال : "وقد اختلف أهل العلم فى إرسال الثلاث دفعة واحدة هل يقع ثلاثا أو واحدة فقط فذهب إلى الأول الجمهور ، وذهب إلى الثانى من عداهم (4) وهو الحق وقد قررته فى مؤلفاتى تقريراً بالغا (5) وأفردته برسالة مستقلة" (6) .

فهنا الإمام الشوكانى لم يفصل رأيه واكتفى بالإحالة إلى كتبه .

4 - حكم الصيد بالآلات الحديثة الخارقة :

لقد استحدثت فى عصر الإمام الشوكانى وسائل للصيد لم تكن من قبل فبين جواز الصيد بها إن كانت شبيهة بالوسائل القديمة ، فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به﴾ (7) .

(1) سورة الأحزاب : جزء آية 50 .

(2) فتح القدير ج 4 ص 292 .

(3) سورة البقرة جزء آية 229 .

(4) هم أهل الظاهر وجماعة . انظر : بداية المجتهد ج 2 ص 46 .

(5) راجع نول الأوطار ج 6 ص 226 - 234 ، ط المكتبة التوفيقية .

(6) فتح القدير : ج 1 ص 238 .

(7) سورة المائدة جزء آية 3 .

تطرق إلى مسألة الإصطيد بما يخرق ومنها هذه البنائق الجديدة فقال فيها "وأما البنائق المعروفة الآن : وهى بنائق الحديد التى فيها البارود والرصاص ويرمى بها ، فلم يتكلم عليها أهل العلم لتأخر حدوثها فإنها لم تصل إلى الديار اليمنية إلا فى المائة العشرة من الهجرة ، وقد سألتى جماعة من أهل العلم عن الصيد بها إذا مات ولم يتمكن الصائد من تذكيته حياً،والذى يظهر لى أنه حلال لأنها تخرق وتدخل فى الغالب من جانب منه وتخرج من الجانب الآخر وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم فى الحديث الصحيح .. "إذا رميت بالمعراض (1) فخرق فكله" (2) فاعتبر الخرق فى تحليل الصيد" (3) .

هنا نجد أن الإمام الشوكانى قد أفتى فى هذه المسألة الفقهية الجديدة معتمداً على الحديث وقياساً على المعراض .

5 - حكم إجابة القاضى :

يرى الإمام الشوكانى أنه على المسلم إجابة القاضى إذا دعاه هذا إذا كان القاضى يحكم بالكتاب والسنة أما إذا كان لا يحكم بهما فلا تجب، فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿أَفى قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون﴾ (4).

قال : "وفى الآية دليل على وجوب الإجابة إلى القاضى العالم بحكم الله العادل فى حكمه لأن العلماء ورثة الأنبياء ، والحكم من قضاة الإسلام العالمين بحكم الله العارفين بالكتاب والسنة العادلين فى القضاء هو حكم بحكم الله وحكم رسوله ، فالداعى إلى التحاكم

(1) المعراض بالكسر : سهم بلا ريش ولا نصل، وإنما يصيب بعرضه دون حذء،النهاية فى غريب الحديث، ج 3 ص 215

(2) جزء من حديث أخرجه البخارى فى صحيحه ، ج 6 - (72) كتاب النبايح والصيد(2) باب صيد المعراض . وجزء

من حديث أخرجه مسلم فى صحيحه ، ج 2 - (34) كتاب الصيد والنبايح ، (1) باب الصيد بالكلاب المعلقة ، حديث رقم

1 - (1929) ، ص 1529 ، وبديل لفظ فخرق فخرق ، وفى القاموس المحيط : خرق السهم : نفذ من الرمية .

(3) فتح القدير ج 2 ص 9 .

(4) سورة النور، الآية 50 .

إليهم قد دعا إلى الله وإلى رسوله : أى إلى حكمهما ، قال ابن خويزمنداد (1) : واجب على كل من دعى إلى مجلس الحاكم أن يجيب ما لم يعلم أن الحاكم فاسق . قال القرطبي : فى هذه الآية دليل على وجوب إجابة الداعى إلى الحاكم ، لأن الله سبحانه ذم من دعى إلى رسوله ليحكم بينه وبين خصمه بأقبح الذم ، فقال «أفى قلوبهم مرض» الآية انتهى ، فإن كان القاضى مقصرا لا يعلم بأحكام الكتاب والسنة ، ولا يعقل حجج الله ومعاني كلامه وكلام رسوله ، بل كان جاهلا جهلا بسيطا ، وهو من لا علم له بشيء من ذلك ، أو جهلا مركبا ، وهو من لا علم عنده بما ذكرنا ، ولكنه قد عرف بعض اجتهادات المجتهدين ، واطلع على شيء من علم الرأى ، فهذا فى الحقيقة جاهل ، وإن اعتقد أنه يعلم بشيء من العلم فاعتقاده باطل ؛ فمن كان من القضاة هكذا فلا تجب الإجابة إليه لأنه ليس ممن يعلم بحكم الله ورسوله حتى يحكم به بين المتخاصمين إليه ، بل هو من قضاة الطاغوت وحكام الباطل ، فإن ما عرفه من علم الرأى إنما رخص فى العمل به للمجتهد الذى هو منسوب إليه عند عدم الدليل من الكتاب والسنة ولم يرخص فيه لغيره ممن يأتى بعده " (2) .

فمن خلال هذه النمذج نجد أن الإمام الشوكاني لا يتقيد بمذهب من المذاهب الفقهية ، بل يتبع ما أداه إليه اجتهاده سواء كان موافقا لمذهب من هذه المذاهب أو مخالفا له .

(1) هو محمد بن أحمد بن عبد الله ، أبو بكر بن خويزمنداد ، له اختيارات وتأويلات على المذهب المالكي فى الفقه والأصول ، وكان يجانب الكلام جملة وينافى أهله ، وله من التصانيف : كتاب فى الخلاف ، وفى أصول الفقه وفى أحكام القرآن وتوفى سنة 390 هـ . انظر ترتيب المدارك للقاضى عياض ، ط دار مكتبة الحياة ببيروت ج 2 ص 606 . ومعجم المؤلفين ج 8 ص 280 .

(2) فتح القدير ج 8 ص 281 .

المطلب الخامس

موقف من الاجتهاد والتقليد

برز الإمام الشوكاني بين العلماء المتأخرين بأراء في الاجتهاد وتشديد في تحريم التقليد وطمح عليه هذا في كتبه، فنجد ألف كتاباً في ذلك ككتابه القول المفيد وكتابه أدب الطلب كما بث آراءه في الاجتهاد والتقليد في كتب أخرى، ومن الكتب التي أبدى فيها رأيه تفسيره فتح القدير فإنه لا يترك آية تنعى على الاتباع والتقليد إلا وتكلم فيها عن المقلدين وضمهم .

وفي هذا المطلب - مع أنه ضمن المطلب الأول من هذا المبحث وما ذلك إلا لأهميته بالنسبة للإمام الشوكاني - سنتطرق إلى بيان موقفه من الاجتهاد وبالأخص التقليد بعد أن نكون قد عرفنا معنى الاجتهاد والتقليد .

فمعنى الاجتهاد :

لغة : بذل الوسع والمجهود (1) .

اصطلاحاً : عرفه الإمام الشوكاني بقوله: بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط (2) .

أما تعريف التقليد :

لغة : في المعجم الوسيط : قلده القلادة : جعلها في عنقه وقلد البدنة : علق في عنقها شيئاً ليعلم أنها هدى (3) .

اصطلاحاً : عرفه الشوكاني بقوله : هو العمل بقول الغير من غير حجة (4) .

ولنبداً ببيان موقفه من الاجتهاد والتقليد في هذه النقاط :

1 - رأيه في هل كل مجتهد مصيب ؟

يرى أن القول بأن كل مجتهد مصيب خطأ وإنما المصيب واحد لكن يؤجر المخطئ

(1) لسان العرب ج 3 ص 134 .

(2) إرشاد الفحول ج 2 ص 295 .

(3) معجم الوسيط ج 2 ص 753 .

(4) إرشاد الفحول : ج 2 ص 345 .

ف عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ غَمٌّ الْقَوْمِ
وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾ (1) .

تطرق إلى حكم سيدنا سليمان وداود عليهما السلام وهل كان باجتهاد أم بوحى فقال :
"وقال الجمهور : إن حكمهما كان باجتهاد ، وكلام أهل العلم فى حكم اجتهاد الأنبياء معروف ،
وهكذا ما ذكره أهل العلم فى اختلاف المجتهدين وهل كل مجتهد مصيب ، ولا شك أنها
تدل على دفع الإثم عن المخطئ ، وأما كون كل واحد منهما مصيباً فلا تدل عليه هذه الآية
ولا غيرها ، بل صرح الحديث المتفق عليه فى الصحيحين وغيرهما أن الحاكم إذا اجتهد
فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر (2) ، فسماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم
مخطئاً ، فكيف يقال إنه مصيب لحكم الله موافق له ، فإن حكم الله سبحانه واحد لا يختلف
باختلاف المجتهدين ، وإلا لزم توقف حكمه عز وجل على اجتهادات المجتهدين ، واللازم
باطل فالملزوم مثله ، وأيضاً يستلزم أن تكون العين التى اختلف فيها اجتهاد المجتهدين فيها
الحل والحرمة حلالاً حراماً ما فى حكم الله سبحانه وهذا اللازم باطل بالإجماع فالملزوم مثله ،
وأيضاً يلزم أن حكم الله سبحانه لا يزال يتجدد عند وجود كل مجتهد له اجتهاد فى تلك
الحادثة ، ولا ينقطع ما يريد الله سبحانه فيها إلا بانقطاع المجتهدين واللازم باطل فالملزوم
مثله" (3) .

فمن هنا يتبين رأى الإمام الشوكانى فى هذه المسألة فإنه يرى أن الحق واحد لا يتعدد
مستدلاً بذلك بالحديث الشريف وبالمعقول .

2 - تفريقه بين المجتهد والمقلد :

ذكر الإمام الشوكانى فى تفسيره ما يدل على الفرق بين المجتهد والمقلد وذلك عند

(1) سورة الأنبياء : الآية 78 وجزء آية 79 .

(2) ومن ذلك ما أخرجه البخارى فى صحيحه عن عمرو بن العاص - رضى الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا
حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر" ج 8 - (96) كتاب الاعتصام بالسنة ، (21)
باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ ، ص 157 . وأخرجه مسلم فى صحيحه ، ج 2 - (30) كتاب الأقضية ، (6)
باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد ، فأصاب أو أخطأ ، حديث رقم 15 - (1716) . ص 1342 .

(3) فتح القدير : ج 3 ص 418 .

تطرقه إلى مسألة العمل عند ورود الدليل ، فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ (1) .

يقول الإمام الشوكاني : "إن هذه الآية قد دلت على عدم جواز العمل بما ليس بعلم ، ولكنها عامة مخصصة بالأدلة الواردة بجواز العمل بالظن كالعمل بالعام وبخبر الواحد والعمل بالشهادة والاجتهاد في القبلة وفي جزاء الصيد ونحو ذلك ، فلا تخرج من عمومها ومن عموم ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يَقْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ (2) إلا ما قام دليل جواز العمل به ، فالعمل بالرأى في مسائل الشرع إن كان لعدم وجود الدليل في الكتاب والسنة ، فقد رخص فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما في قوله صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ لما بعثه قاضيا "بم تقضى ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد ، قال : فبسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد ، قال : أجتهد رأيي" (3) وهو حديث صالح للاحتجاج به كما أو ضحنا ذلك في بحث مفرد .

وأما التوثب على الرأى مع وجود الدليل في الكتاب أو السنة ، ولكنه قصر صاحب الرأى عن البحث فجاء برأيه فهو داخل تحت هذا النهى دخولا أوليا ، لأنه محض رأى في شرع الله ، وبالناس عنه غنى بكتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم تدع إليه حاجة ، على أن الترخيص في الرأى عند عدم وجود الدليل إنما هو رخصة للمجتهد يجوز له أن يعمل به ، ولم يدل دليل على أنه يجوز لغيره العمل به وينزله منزلة مسائل الشرع ، وبهذا يتضح لك أتم اتضاح ويظهر لك أكمل ظهور أن هذه الآراء المدونة في الكتب الفروعية ليست من الشرع في شيء ، والعامل بها على شفا جرف هار ، فالمجتهد المستكثر من الرأى قد قفا ما ليس له به علم ، والمقلد المسكين العامل برأى ذلك المجتهد

(1) سورة الإسراء : جزء آية 36 .

(2) سورة النجم : جزء آية 28 .

(3) أخرجه أحمد في مسنده - بلفظ مقارب - ج 5 ص 226 . وأخرجه أبو داود في سننه - بلفظ مقارب - ج 4 - (18) .

كتاب الأفضية ، (11) باب اجتهد الرأى في القضاء ، حديث رقم 3592 ، ص 18 . وأخرجه الترمذى - بلفظ مقارب - ج 3 - (13) كتاب الأحكام ، (3) باب ما جاء في القاضي كيف يقضى ، حديث رقم 1327 ، ص 616 . قال الترمذى : هذا

حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

قد عمل بما ليس له به علم ولا لمن قلده ﴿ظلمت بعضها فوق بعض﴾ (1) (2) .
فهنا يرى أن العمل بالرأى إنما هو رخصة للمجتهد فدلّ على أنه لا يطلب من الجميع
أن يكونوا مجتهدين .

3 - ذمه للتقليد وتحريمه :

الإمام الشوكاني من المتشددين في التقليد والأمثلة من تفسيره في ذلك كثيرة ولنكتف
بهذا المثال من تفسيره ، فعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ
نَتَّبِعُ مَا أَنفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (3) .
قال : وفي هذه الآية من الذم للمقلدين والنداء بجهلهم الفاحش واعتقادهم الفاسد ما لا
يقدر قدره ، ومثل هذه الآية قوله تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى
الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾ الآية (4) وفي ذلك دليل على قبح التقليد
والمنع منه (5) .

4 - تحريمه لفتاوى المقلدة :

يحرم الإمام الشوكاني على المقلدة الإفتاء نقلاً عن قلده بل وشدد في ذلك تشديداً قوياً ،
فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً
قُلْ ءَلِلَّهِ أَتَن لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ (6) .

يقول الإمام الشوكاني : وفي هذه الآية الشريفة ما يصك مسامع المتصدرين للإفتاء
لعباد الله في شريعته بالتحليل والتحريم والجواز وعدمه ، مع كونهم من المقلدين الذين لا
يعقلون حجج الله ، ولا يفهمونها ولا يدرون ما هي ، ومبلغهم من العلم الحكاية لقول قائل
من هذه الأمة قد قلده في دينهم ، وجعلوه شارعاً مستقلاً ، ما عمل به من الكتاب والسنة

(1) سورة النور : جزء آية 40 .

(2) فتح القدير ج 3 ص 227 .

(3) سورة البقرة : جزء آية 170 .

(4) سورة المائدة : الآية 104 .

(5) فتح القدير ج 1 ص 167 .

(6) سورة يونس : الآية 59 .

فهو المعمول به عندهم ، وما لم يبلغه أو بلغه ولم يفهمه حق فهمه أو فهمه وأخطأ الصواب في اجتهاده وترجيحه ، فهو في حكم المنسوخ عندهم المرفوع حكمه عن العباد ، مع كون من قلده متعبدا بهذه الشريعة كما هم متعبدون بها ومحكوما عليه بأحكامها كما هو محكوم عليهم بها ، وقد اجتهد رأيه وأذى ما عليه ، وفاز بأجرين مع الإصابة وأجر مع الخطأ ، إنما الشأن في جعلهم لرأيه الذي أخطأ فيه شريعة مستقلة ودليلا معمولا به ، وقد أخطئوا في هذا خطأ بينا وغلطوا غلطا فاحشا ، فإن الترخيص للمجتهد في اجتهاد رأيه يخصه وحده ، ولا قاتل من أهل الإسلام المعتد بأقوالهم أنه يجوز لغيره أن يعمل به تقليدا له واقتداء به ، وما جاء به المقلدة في تقوّم هذا الباطل ، فهو من الجهل العاقل⁽¹⁾

فهنا نجد أن الإمام الشوكاني ينكر على المقلدة فتاويهم أخذاً من المجتهد، كما يرى أن ما يقومون به إنما هو جهل منهم إذ إن الله تعبدنا بالشريعة لا بأراء الرجال .

5 - رده على المجوزين للتقليد :

الإمام الشوكاني ردّ على من استدل بقوله تعالى ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾⁽²⁾ على جواز التقليد .

فإنه قال : "وقد استدل بالآية على أن التقليد جائز وهو خطأ ، ولو سلم لكان المعنى سؤالهم عن النصوص من الكتاب والسنة ، لا عن الرأي البحت، وليس التقليد إلا قبول قول الغير دون حجة ، وقد أوضحنا هذا في رسالة بسيطة سميناها "القول المفيد في حكم التقليد"⁽³⁾ .

• وقفة مع الإمام الشوكاني :

أرى من الأحسن أن أقف مع الإمام الشوكاني فيما ذهب إليه في التقليد بادئنا بقضية تحريم التقليد عنده، فإن هذه القضية ليست من فكره بل إن هناك من ذكر تحريم التقليد قبله كالإمام ابن حزم فإنه قال : "التقليد كله حرام في جميع الشرائع ، أو لها عن آخرها، من

(1) فتح القدير ج 2 ص : 455 .

(2) سورة الأنبياء : جزء آية : 7 .

(3) فتح القدير ج 3 ص : 399 .

التوحيد والنبوة والقدر والإيمان والوعيد والإمامة والمفاضلة وجميع العبادات والأحكام⁽¹⁾ فالمسألة إذا خلافة منذ زمن ، بقى هنا أن نقف مع الإمام الشوكاني في هذين الأمرين أرى من اللازم بينهما :

الأول : رده على من استدل بقوله تعالى : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ .

الثاني : جعله الدليل هو الأساس لاتباع المقلد المجتهد .

فأما الأمر الأول : فإن الاستدلال بقوله تعالى : ﴿فاسألوا أهل الذكر﴾ الآية .

فقد استدل بها العلماء على جواز التقليد للعامة⁽²⁾ وذهب الإمام الشوكاني خاصة بالكفر فكان يلزمه هنا أن يعتبر الآيات التي فيها تم التقليد أن تكون خاصة ، وفي هذا يقول الدكتور شعبان محمد إسماعيل في كتابه "الإمام الشوكاني ومنهجه في أصول الفقه" حول رأى الإمام الشوكاني في أن الآيات الواردة في حق الكفار تصح أن تكون للمقلدة باعتبار عموم اللفظ ما نصه :

"هذا ما قاله "الشوكاني" في الاستدلال على إنكار التقليد، أخذاً من الآيات الواردة في حق الكفار عملاً بعموم اللفظ .

فلماذا يقصر الآية التي تدل على سؤال أهل العلم على موضوع معين، مع وجود العلة التي من أجلها كان السؤال، وهو معرفة حكم الله تعالى ؟"⁽³⁾ .

أما الأمر الثاني : فهو أنه على المقلد أن يسأل المجتهد عن دليل الحادثة التي سألها فيها ، فالقول إن هذا لا يتأتى للعامة أبداً وإلا فما الفرق بينه وبين المجتهد، وعلى فرض أنه سأل المجتهد فهل يعقل العامي الدليل وما الفائدة في سماع الدليل .

فالعامة يكفي أن يكون دليله المجتهد وفي هذا يقول الإمام الشاطبي⁽⁴⁾ : "فتاوى

(1) الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم ج 2 ص : 861 . ط العاصمة ، القاهرة .

(2) قنطر الأحكام في أصول الأحكام للأمدى ج 2 ص : 451 .

(3) ص : 128 . ط دار الثقافة ، ط الأولى سنة 1409 هـ - 1989 م - للدولة .

(4) هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي المالكي أبو إسحاق الشهير بالشاطبي محدث وفقه وأصولي ونحوي ومفسر ، وكان من أفراد العلماء وأكابر الأئمة المتقنين ، وكان حريصاً على اتباع السنة مجانبا للبدع والشبهة ، وتكلم مع كثير من الأئمة في مشكلات المسائل من شيوخه وغيرهم، ومن مؤلفاته كتاب المجالس شرح فيه كتاب البيوع من صحيح البخاري وتوفي سنة 790 هـ انظر نيل الابتهاج بطريرك الديباج للشيخ أحمد بابا التبكتي ، بهامش الابتهاج ط السعادة ، ص :

المجتهدين بالنسبة إلى العوام كالأدلة الشرعية بالنسبة إلى المجتهدين والدليل عليه أن وجود الأدلة بالنسبة إلى المقلدين وعدمها سواء ، إذ كانوا لا يستفيدون منها فليس النظر في الأدلة والاستنباط من شأنهم ، ولا يجوز ذلك لهم البتة وقد قال تعالى : ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ والمقلد غير عالم فلا يصح له إلا سؤال أهل الذكر وإليهم مرجعه في أحكام الدين على الإطلاق فهم إذاً القائمون له مقام الشارع وأقوالهم قائمة مقام الشرع⁽¹⁾ .

وأكتفى بهذا الرد على هاتين النقطتين المهمتين على أنه ينبغي أن ننبه على أن الإمام الشوكاني قد جاء بأدلة القائلين بالتقليد في كتابه "القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد"⁽²⁾ ولم يذكر من قال به من العلماء، ولقد ذكر هذه الأدلة كثير من الأصوليين⁽³⁾، بينما عند بيانه لحرمة التقليد وإبطاله ذكر من قال به أو من نقل عنهم فيه ، وكان ينبغي على الإمام الشوكاني أن يذكر علماء الفريقين .

وسأكتفى هنا بقول لابن القيم⁽⁴⁾ يدل على جواز التقليد - والذي كان ضمن الذين نقل عنهم الإمام الشوكاني في ذم التقليد - يقول ابن القيم في إعلام الموقعين بعد أن ذكر الآيات التي فيها ذم التقليد وهي التي استدلت بها الإمام الشوكاني كذلك ما لفظه :

"فإن قيل إنما ذم من قلّد الكفار وآباءه الذين لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون ولم يذم من قلّد العلماء المهتدين بل قد أمر سؤال أهل الذكر وهم أهل العلم وذلك تقليد لهم فقال تعالى ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ وهذا أمر لمن لا يعلم بتقليد من يعلم .

فالجواب أنه سبحانه ذم من أعرض عما أنزله إلى تقليد الآباء وهذا القدر من التقليد هو مما اتفق السلف والأئمة الأربعة على ذمه وتحريمه ، وأما تقليد من بذل جهده في اتباع ما

(1) المؤلفات للشاطبي . ج 5 : 215 - 216 . ط دار الكتب العلمية ، بيروت .

(2) لنظر القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد، ص: 18 - 40، ط دار القلم ط الثانية. سنة 1400هـ - 1980م كويت .

(3) راجع أقوالهم في كتاب "الإمام الشوكاني ومنهجه في أصول الفقه" ص: 124 - 125 .

(4) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية وكان بارعاً في عدة علوم ما بين تفسير وفقه وعربية ونحو، ولازم الشيخ ابن تيمية وأخذ عنه علماء كثيرون . وصنف كتباً عدة ، وتوفي سنة 751هـ . انظر النجوم الزاهرة ج 10 ص : 249 .

أنزل الله وخفى عليه بعضه فقد فيه من هو أعلم منه فهذا محمود غير مذموم ومأجور غير مأزور" (1).

فبعد هذا البيان أرى أن ما ذهب إليه الإمام الشوكاني من تحريم التقليد مطلقاً لا يسلم له ، بل فيه المحرم وفيه الجائز كما تبين من قول ابن القيم .

وأخيراً أرى أنه لا بد أن لذكر أموراً مهمة في هذه الوقفة مع الإمام الشوكاني أعتبرها ضابطاً عند الحديث على التقليد ، وهذه الأمور ذكرها الدكتور البوطي في كتابه "اللامذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة وملخص هذه الأمور :

1 - أن المقلد لأحد المذاهب ليس ثمة ما يلزمه شرعاً بالاستمرار في تقليده وليس ثمة ما يمنعه من التحول عنه إلى غيره إذا توصل إلى حقيقة مذاهبهم وآرائهم.. ثم قال : لننظر في بعض العصور المتأخرة من استهجن تحول المقلد من مذهب إلى آخر ، فهو التعصب المقيت الذي أجمع المسلمون على بطلانه .

2 - أن المقلد إذا ما تمرس في فهم المسألة من المسائل وتبصر بأدلتها من الكتاب والسنة وأصول الاجتهاد ، وجب عليه أن يتحرر في الأخذ بها من مذهب إمامه ، وحرم عليه التقليد فيما أمكنه أن يجتهد فيه معتمداً على طاقته العلمية المتوفرة لديه وقد أجمع على ذلك العلماء وأئمة المذاهب أنفسهم .

3 - أن جميع الأئمة الأربعة على حق ، بمعنى أن اجتهاد كل منهم جعله معذوراً عند الله عز وجل إن هو لم يستيقن حقيقة الحكم الذي أراده الله عز وجل لعباده في تلك المسائل الاجتهادية ، فليس عليه إلا أن يسير فيه حسب ما هداه إليه اجتهاده ، ولذلك أجمع العلماء على صحة اقتداء الحنفى بالشافعى أو المالكى والعكس .

ولقد ظهر أخيراً في بعض البلدان ولدى فريق من الناس ما يخالف هذا الحق المتفق عليه ، ولكنه أيضاً امتداد للتعصب السيئ الذي لا وجه له في الدين ويجب تحذير المسلمين

(1) إعلام الموقعين عن رب العالمين ج 2 ص : 129 . ط دار الحديث ، القاهرة .

منه بكل وسيلة⁽¹⁾ .

ونضيف أمرين آخرين ذكرهما الدكتور عبد الكريم زيدان تكملة للثلاثة السابقة :

- 4 - إن المذاهب الإسلامية مدارس فقهية لتفسير نصوص الشريعة واستنباط الأحكام منها، فهي مناهج فقهية في الاستنباط والتعرف على الأحكام ، وليست هي شرعاً جديداً ولا شيئاً آخر غير الإسلام .
- 5 - إن الشريعة الإسلامية حجة على كل مذهب، وليس أى مذهب حجة على الشريعة الإسلامية⁽²⁾ .

أخيراً يمكن أن نعتذر للإمام الشوكاني أن سبب تحريمه للتقليد هو ما رآه من شدة التعصب لاتباع المذاهب في عصره فكان الردّ منه والنقد قوياً .

ملخص المبحث

ختاماً لهذا المبحث نلخصه في هذه النقاط :

- 1 - تجلّت أصولية الإمام الشوكاني في تفسيره فجاء بعدة مسائل أصولية ظهرت من خلالها عنانيته بها وإيرازه لها .
- 2 - استطاع أن يستدل بالقرآن على قواعد أصولية .
- 3 - كانت له آراء في الفقه خالف فيها غيره، كما أنه ردّ على الفقهاء في مسائل يرى فيها أن الصواب قد جانبهم ولم يمنعه هذا أن يردّ حتى على أئمة المذاهب الإسلامية .
- 4 - ظهر من خلال مناقشاته للمسائل الفقهية أنه بعيد كل البعد عن الزيدية .
- 5 - حمل حملة شعواء على المقلدة فحرم التقليد وإفتاء المقلدين، واعتبر التقليد المقبول هو ما كان معتمداً فيه على دليل .

(1) انظر اللا مذهبية أخطر بدعة تهدد الشريعة الإسلامية ، ص : 40 . ط مكتبة الفارابي دمشق .

(2) الوجيز في أصول الفقه ص 412 .

الفصل الثالث

تقييم تفسير الإمام الشوكاني

ويشتمل على ثلاثة مباحث

المبحث الأول : مقارنة بين تفسير الإمام الشوكاني وبين
تفسير السيوطي ((الدر المنثور))

المبحث الثاني : خصائص تفسيره .

المبحث الثالث : مأخذ على تفسيره .

الفصل الثالث

تقييم تفسير الإمام الشوكاني

تمهيد :

بعد أن بينا منهج الإمام الشوكاني في تفسيره من خلال بسط أهم معالمه في الفصلين السابقين اتضح بما لا يدع مجالاً للشك مدى عناية الإمام الشوكاني بنوعى التفسير وهما التفسير بالمأثور والتفسير بالرأى ، كما اتضح أن الإمام الشوكاني بذكره المواضيع المختلفة الشاملة لكثير من العلوم الإسلامية قد وظّف علمه ومعارفه في التفسير .

وإتماماً للفائدة وبياناً لأهمية هذا التفسير ومكانته بين غيره من التفاسير ولمعرفة الأمور التي تميّز بها والأمر التي كان ينبغي أن يتحاشاها ، جاء هذا الفصل محاولة لتقييم تفسيره ، وقد تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث هي :

1 - مقارنة بين تفسير الإمام الشوكاني وبين تفسير السيوطي "الدر المنثور" .

2 - خصائص تفسيره .

3 - ما أخذ على تفسيره .

المبحث الأول

مقارنة بين تفسير الإمام الشوكاني وبين تفسير السيوطي "الدر المنثور"

استفاد الإمام الشوكاني في تفسيره من الدر المنثور استفادة كبيرة حتى كاد أن يكون قد اختصره وتصرف فيه حسب ما يقتضيه المقام، وقد بين هذا في مقدمته إذ قال: "واعلم أن تفسير السيوطي المسمى "بالدر المنثور" قد اشتمل على غالب ما في تفاسير السلف من التفاسير المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وتفسير الصحابة ومن بعدهم، وما فاتته إلا القليل النادر. وقد اشتمل هذا التفسير على جميع ما تدعو إليه الحاجة منه مما يتعلق بالتفسير، مع اختصار لما تكرر لفظاً واتحد معنى بقولي ومثله أو نحوه وضممت إلى ذلك فوائد لم يشتمل عليها وجنتها في غيره من تفاسير علماء الرواية أو من الفوائد التي لاحت لي من تصحيح أو تحسين أو تضعيف أو تعقيب أو جمع أو ترجيح"⁽¹⁾. من هنا يتضح لنا أن الإمام الشوكاني قد اتفق مع السيوطي في أمور واختلف معه في أمور أخرى وسنتطرق إليها بعون الله عاقداً مقارنة بين التفسيرين في كل مطلب من هذه المطالب:

المطلب الأول: إيراد الرواية عن الرسول ﷺ والسلف.

المطلب الثاني: نقد الرواية.

المطلب الثالث: الاقتصار والاختصار.

المطلب الرابع: إيراد الإسرائيليات.

المطلب الخامس: التعقيب والتذييل على رواية.

(1) فتح القدير ج 1 ص: 13.

المطلب الأول

إيراد الرواية عن الرسول ﷺ والسلف

يتفق الإمامان في إيراد الروايات بيد أن الإمام السيوطي بدأ بها ابتداء وكتابة لهذا الغرض أما الإمام الشوكاني فإنه تلى بها بعد الدراية ، ومع أن الإمام الشوكاني قد اختصر ما أورده الإمام السيوطي هنا فجاءت أغلب مروياته منه إلا أنه قد يضيف روايات أخرى ليست في الدر المنثور ، ومن ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾⁽¹⁾ . اختصر الإمام الشوكاني ما ذكره الإمام السيوطي عند تفسيره لهذه الآية ثم أضاف رواية أخرى "عن ابن مسعود - رضى الله عنه - أنه قال : والذي لا إله غيره ما آمن أحد أفضل من إيمان بغيث، ثم قرأ - ﴿الَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ إلى قوله - ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾"⁽²⁾ (3) .

المطلب الثاني

نقد الرواية

نجد الإمامين متفقين في نقد الرواية لبيان صحتها من ضعفها إلا أن الإمام الشوكاني كان أكثر نقداً من الإمام السيوطي - فإن أحاديث كثيرة لم ينقدها الإمام السيوطي - وإن كان هذا لم يمنعه من أن ينقل عنه نقد روايات سواء بالإشارة إلى الإمام السيوطي أو بعدمها.

(1) سورة البقرة جزء آية : 3 .

(2) سورة البقرة : الآية : 1 - 5 . الدر

(3) فتح القدير ج 1 ص : 35 ، وانظره المنثور ج 1 ص : 25 - 27 .

ولنتطرق لبيان ذلك في هذه النماذج من اعتماد الإمام الشوكاني على الإمام السيوطي في النقد غافلاً نماذج من نقده للرواية التي لم ينقدها الإمام السيوطي لكونها ذكرت من قبل⁽¹⁾ وهذه هي النماذج :

1 - التصحيح :

ومثال ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾⁽²⁾.

نكر الإمام الشوكاني رواية هنا وتصحيح السيوطي لإسنادها معتمداً تصحيحه لها . فقال : "وأخرج أحمد وابن جرير وأبو القاسم البغوي⁽³⁾ والطبراني وابن مردويه - رحمهم الله - قال السيوطي سند صحيح من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن الأقرع بن حابس⁽⁴⁾ أنه أتى النبي صلى الله وآله عليه وسلم فقال: يا محمد اخرج إلينا، فلم يجبه، فقال يا محمد إن حمدي زين وإن نمي شين ، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ذاك الله فأنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات﴾^{(5) - (6)} .

(1) انظر ص : 107 من هذا البحث .

(2) سورة الحجرات : الآية 4 .

(3) هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبو القاسم ابن بنت أحمد بن منيع، بغوي الأصل ولد ببغداد من شيوخه أحمد بن حنبل ومن تلامذته الدار قطنى ، وكان ثقة ثباتاً مكثر فهما عارفاً وتوفى سنة 307 هـ . انظر تاريخ بغداد ج 10 ص : 111 - 117 .

(4) هو الأقرع بن حابس بن عقال قدم مع وفد تميم على النبي ﷺ المدينة فأسلم ، وشهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة وحنينا وحضر الطائف ، وشهد مع خالد بن الوليد حرب أهل العراق وشهد معه فتح الأقطار وهو كان على مقدمة خالد بن الوليد وكان رضى الله عنه شريفاً فى الجاهلية والإسلام وتوفى فى خلافة عثمان رضى الله عنه انظر أسد الغابة ج 1 ص : 128 - 130 .

(5) أخرجه أحمد فى مسنده - بلفظ مقارب ج 3 ص 188 وأخرجه الترمذى فى سننه بلفظ مقارب - ج 5 - (48) كتاب تفسير القرآن (50) باب ومن سورة الحجرات حديث رقم 3267 - ص 387 - وقال حديث حسن غريب .

(6) فتح القدير ج 5 ص 61 .

وعند رجوعى إلى الدر المنثور وجدت السيوطى قد قال بعد ذكر من أخرج الحديث:
 "بسنده صحيح" (1).

أما فى التحسين فمثلاً عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم﴾ (2) . نقل الإمام الشوكانى رواية عن السيوطى وتحسينه لها فقال أخرج ابن جرير وابن المنذر والبيهقى فى شعب الإيمان قال السيوطى بسند حسن عن ابن عباس - رضى الله عنهما - لو كان إبراهيم عليه السلام قال فاجعل أفئدة الناس تهوى إليهم لحج اليهود والنصارى والناس كلهم ، ولكنه قال : أفئدة من الناس فخص به المؤمنين (3) . (4) .

وهنا ذكر تحسين السيوطى إلا أن الشوكانى بدلاً من قوله حجه قال حج (5) .
 وفى التضعيف فعند قوله تعالى : ﴿ولو أن أهل القرى ءامنوا ءاتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ولكن كذبوا فأخذناهم بما كانوا يكسبون﴾ (6) .

قال الإمام الشوكانى : أخرج البزار والطبرانى ، قال السيوطى بسند ضعيف عن عبد الله (7) بن أم حرام رضى الله عنهما قال : صليت القبلتين مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول أكرموا الخبز فإن الله أنزله من

(1) انظر الدر المنثور ج 6 ص 86 .

(2) سورة إبراهيم جزء آية 37 .

(3) أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان - بلفظ مقارب - ج 3 - (25) الخامس والعشرون من شعب الإيمان، باب فى المناسك، حديث الكعبة والمسجد الحرام، حديث رقم 3996 ، ص 438 - 439 .

(4) فتح القدير ج 3 ص 114 .

(5) انظر الدر المنثور ج 4 ص : 87 .

(6) سورة الأعراف آية : 96 .

(7) هو عبد الله ابن أم حرام : اختلف فى اسم أبيه، وأمه أم حرام خالة أنس بن مالك، صلى إلى القبلتين مع النبى ﷺ وكان سكن بيت المقدس وهو آخر من مات من الصحابة بفلسطين. انظر الإصابة ج 2 ص 297، 352 وج 4 ص 3 .

بركات السماء وسخر له بركات الأرض ، ومن تتبع ما يسقط من السفارة غفر له⁽¹⁾⁽²⁾ . ومن
المواضع التي ينقل عنه الحكم دون الإشارة إليه عند قوله تعالى : ﴿وكل إنسان ألزمته طبعه
في عنقه﴾⁽³⁾ فإن الإمام الشوكاني قال : أخرج أحمد وعبد بن حميد وابن جرير بسند حسن
عن جابر رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : طائر كل إنسان في عنقه⁽⁴⁾⁽⁵⁾
والسيوطي ذكر الرواية هكذا ، ففيها ما يدل على أن الإمام الشوكاني نقل عنه ولم يشر إلى
قول السيوطي بتحسينها مثل ما قال في غيرها⁽⁶⁾ .

المطلب الثالث

الاختصار والاقتصار

هنا يختلف الإمام الشوكاني عن الإمام السيوطي ، فالأخير كثيراً ما أجده يطيل في سرد
الرواية بينما الإمام الشوكاني يختصر فيها مشيراً إلى أن السيوطي قد أطل فيها ناقداً إياها ،
وقد لا يشير إليه ويكتفي بأنه قد وردت أحاديث في الباب ، كما أنه يذكر الحديث ويكتفي
بالإشارة إلى أحاديث أخرى بقوله : ونحوه أو مثله ، ونماذج ذلك ما يلي :

1. اختصاره على أحاديث الباب :

ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ

(1) فتح القدير ج 2 ص 229 . وانظر الدر المنثور ج 3 ص : 101 .

(2) والحديث كما رواه الطبراني عن أبي سكين أن رسول الله ﷺ قال : "أكرموا الخبز فإن الله أكرمه ، فمن أكرم الخبز
أكرمه الله " المعجم الكبير ج 22 حديث رقم 840 ص : 335 . قال الهيثمي في جمع الزوائد : وفيه خلف بن يحيى قاضي
الري وهو ضعيف ج 5 - كتاب الأطعمة ، باب إكرام الخبز وأكل ما يسقط ، ص 34 . 34 . ورواه البزار بلفظ مقارب ،
مختصر مسند البزار لابن حجر العسقلاني ج 1 . باب : الأطعمة ، حديث رقم 1100 ص : 614 . وقال البزار لا نعلم
روى ابن أم حرام إلا هذا ، عبد الملك ضعيف .

(3) سورة الإسراء جزء آية 13 .

(4) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج 3 ص : 360 ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد - بلفظ مقارب - ج 6 ، كتاب التفسير ،
سورة الإسراء ، ص : 49 . وقال رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله الصحيح .

(5) فتح القدير ج 3 ص : 210 .

(6) انظر الدر المنثور ج 3 ص : 167 .

الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء⁽¹⁾ .

فبعد أن ذكر الإمام الشوكاني معنى الآية قال ختاماً لها : "وقد وردت أحاديث في سؤال الملائكة للميت في قبره وفي جوابه عليهم وفي عذاب القبر وفتنه وليس هذا موضوع بسطها وهي معروفة"⁽²⁾ .

أما الإمام السيوطي فقد أطنب وفصل الكلام فيها⁽³⁾ .

2 - إشارته إلى إطالة السيوطي وهو لا يرتضى هذا :

ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لَا جُرمَ أن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون إنه لا يحب المستكبرين﴾⁽⁴⁾ .

قال الإمام الشوكاني : وأخرج مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر؛ ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان، فقال رجل يا رسول الله الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً ، فقال : إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمص الناس"⁽⁵⁾ وفي ذم الكبر ومدح التواضع أحديث كثيرة ، وكذلك في إخراج محبة حسن الثوب وحسن النعل ونحو ذلك من الكبر أحاديث . والحاصل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد بين ماهية الكبر أنه بطر الحق وغمص الناس، فهذا هو الكبر المذموم . وقد ساق صاحب الدر المنثور عند تفسيره لهذه الآية : أعنى قوله سبحانه "إنه لا يحب المستكبرين" أحاديث كثيرة ليس هذا مقام إيرادها بل المقام مقام ذكر ماله علاقة بتفسير الكتاب العزيز⁽⁶⁾ .

(1) سورة إبراهيم الآية : 27 .

(2) فتح القدير ج3 ص: 108 .

(3) انظر الدر المنثور ج4 ص: 78 - 84 .

(4) سورة القصص آية : 23 .

(5) أخرجه مسلم في صحيحه ، - بلفظ مقارب - ج 1 (1) كتاب الإيمان - (39) باب تحريم الكبر وبيانه حديث رقم 147

- (91) . ص: 93، وبديل غمط الناس، غمص الناس . وفي النهاية : غمص الناس : احتقارهم ولم يرههم شيئاً . ج4 ، ص:

286 .

(6) فتح القدير ج3، ص: 158 .

فهنا عدل الإمام الشوكاني عن التطويل وبين أن الإمام السيوطي قد أورد أحاديث في هذا مما لا علاقة له بالتفسير، وحقا فلقد أورد الإمام السيوطي هنا روايات كثيرة مرفوعة إلى النبي ﷺ وغير مرفوعة في ذم الكبر ومدح التواضع (1).

3 - الإقتصار في الرواية بذكر طرقها :

فالإمام الشوكاني كثيراً ما يذكر رواية واحدة أو اثنتين ثم يذكر طريقاً أو أكثر من طريق، ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى :

﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (2).

يقول الإمام الشوكاني : "وأخرج ابن جرير عنه - أي الحسن - عن الشعبي في قوله ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ﴾ قال: أكذبهم الله وأدحض حجبتهم، وأخرج أيضاً عن الربيع مثله، وأخرج ابن أبي حاتم نحوه" (3).

والإمام السيوطي ذكر رواية ابن أبي حاتم كاملة وأشار إلى رواية الربيع مثل ما أشار إليه الإمام الشوكاني (4).

المطلب الرابع

إيراد الإسرائيليات

سبق الكلام عن الإسرائيليات وموقف الإمام الشوكاني منها في الفصل الأول فلا نعيده، أما هنا فنحن بصدد المقارنة بينه وبين الإمام السيوطي، إذ وجدت أن كليهما أورد إسرائيليّات في تفسيره إلا أن الإمام الشوكاني اختصر في ذكرها ورد كثيراً منها بخلاف السيوطي الذي استرسل في إيرادها. ولنضرب أمثلة في هذا بيانا للفرق بينهما :

1 - في إيراد الإسرائيليات دون نقد :

من الإسرائيليات التي اتفق الإمامان على قبولها ونقلها دون ردّها قصة هاروت

(1) انظر الدر المنثور ج 4 ص : 114 - 116 .

(2) سورة آل عمران الآية : 67 .

(3) انظر فتح القدير ج 1 ص : 350 .

(4) انظر الدر المنثور ج 2 ص : 41 .

وماروت حتى إن الإمام الشوكاني قد دافع عنها⁽¹⁾ .

2 - في إيراد الإسرائيليات وردّها :

فمن الإسرائيليات التي اختلف الإمام الشوكاني عن الإمام السيوطي فيها قصة التابوت والمقصود من السكينة، فالسيوطي أورد روايات وسكت عنها⁽²⁾ أما الإمام الشوكاني فبعد أن ذكر بعضها ردّها وأنكرها⁽³⁾.

3 - إيرادها مختصرة :

هنا تميز كذلك الإمام الشوكاني عن الإمام السيوطي ومثال ذلك :

قصة داود - عليه السلام - مع طالوت حيث نجد أن السيوطي قد أطلال وجاء بما يخالف عصمة الأنبياء بذكر أن طالوت عندما لم يستطع قتل جالوت انتدب لذلك داود - عليه السلام - على شرط أن يتزوج من ابنته، وبعد أن تم ذلك وأصبحت لداود مكانة بين الناس حسده طالوت وأراد قتله فهرب داود عليه السلام ولم يستطع الظفر به إلى أن ندم طالوت وتاب ثم قدم نفسه وولده في سبيل الله حتى يقتلوا توبة لما فعل، فلما قتل أصبح داود - عليه السلام - ملكاً⁽⁴⁾.

أما الإمام الشوكاني فإنه ذكرها مختصرة ونبه على أن فيها قصصاً كثيرة لم يوردها واكتفى برد العلم إلى الله فقال "أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال : كان طالوت أميراً على الجيش ، فبعث أبو داود بشيء إلى إخوته، فقال داود لطالوت : ماذا لي ، [وأقتل]⁽⁵⁾ جالوت فقال : لك ثلث ملكي وأنكحك ابنتي فأخذ مخلاة فجعل فيها ثلاث مروات⁽⁶⁾، ثم سمى إبراهيم وإسحاق ويعقوب ثم أدخل يده فقال بسم الله إلهي وإله آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب ، فخرج على إبراهيم فجعله في مرحمته⁽⁷⁾ ، فرمى بها جالوت

(1) انظر فتح القدير ج 1 ص : 123 . وانظر ص : 185 من هذا البحث . وانظر الدر المنثور ج 1 ص : 97 - 103 .

(2) انظر الدر المنثور ج 1 ص : 317 .

(3) انظر فتح القدير ج 1 ص : 267 . وانظر بيان المثال ص 171 من هذا البحث .

(4) انظر الدر المنثور ج 1 ص : 318 - 319 .

(5) في فتح القدير وأقبل ، بالباء .

(6) في مختار الصحاح : المرو حجارة بيض براقّة تفتح منها النار، الواحدة مروة ، ص : 622 .

(7) خطأ مطبعي والصواب مرجمته ؛ وفي المعجم الوسيط المرجام ما ترجم به الحجارة . ج 1 ص 333 .

فخرق ثلاثة وثلاثين بيضة⁽¹⁾ عن رأسه وقتلت ماوراء ثلاثين ألفاً وقد ذكر المفسرون أقاصيص كثيرة من هذا الجنس والله أعلم⁽²⁾.

المطلب الخامس

التعقيب والتذييل على الرواية

وهنا كذلك نجد الإمام الشوكاني يختلف عن الإمام السيوطي في عدم الاكتفاء في سرد الرواية بل ويعقب عليها بترجيح أو جمع أو تعقيب على قول، ولنورد هذه الأمثلة للمقارنة بينهما .

أ - إمكانية الجمع :

فمثلاً عند قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرْكُمْ مِنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾⁽³⁾.

ذكر الإمام الشوكاني روايات في بيان هذه الآية وما يدل على إمكانية الجمع بينهما والآيات والأحاديث الدالة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن الأحاديث التي أوردها في تفسير هذه الآية : ما أخرجه أحمد وغيره عن قيس⁽⁴⁾ بن أبي حازم قال : قام أبو بكر رضي الله عنه فحمد الله وأثنى عليه وقال : "يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرْكُمْ مِنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ وإنكم تضعونها على غير مواضعها ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول "إن الناس إذا رأوا المنكر ولم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب"⁽⁵⁾، وكذلك ما أخرجه ابن مردويه عن ابن عمر أنه قال في هذه الآية :

(1) البيضة الخوذة، معجم الوسيط ص: 79 .

(2) فتح القدير ج 1 ص: 268 .

(3) سورة المائدة آية 105 .

(4) هو قيس بن أبي حازم البجلي الأحمسي وهو جاهلي إسلامي إلا أنه لم ير النبي ﷺ ، وأسلم في حياته وأدى صدقة ماله ... روى عن العشرة إلا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فإنه لم يحفظ عنه ، وتوفي سنة سبع أو ثمان وسبعين هجرية - أسد الغابة - بتصرف - ج 4 ص 417 .

(5) أخرجه أحمد في المسند - بلفظ مقارب - ج 1 ص 2 . وأخرجه الترمذي في سننه - بلفظ مقارب ، ج 5 (49) كتاب

تفسير القرآن ، (6) باب ومن سورة المائدة ، حديث رقم 3057 ص 256 - 257 . وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

إنها لأقوام يجيئون من بعدنا إن قالوا لم يقبل منهم" (1) .
 فبعد أن أورد الروايات وما فيها من مرفوع وموقوف قال : "وفيما ذكرناه كفاية ، ففيه ما يرشد إلى ما قدمناه من الجمع بين هذه الآية وبين الأحاديث الواردة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (2) .

أما الإمام السيوطي فبعد أن سرد الروايات ختمها بقوله "والله أعلم" (3)

ب - الترجيح :

ومثاله عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وشاهد ومشهود﴾ ذكر الإمام الشوكاني أقوال السلف فيها مرجحاً أحدها وتلخص هذه الأقوال فيما يلي :

1 - الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة وهو قول الجمهور، وقد وردت فيها أحاديث مرفوعة منها ما رواه أبو مالك الأشعري (4) قال : قال رسول الله ﷺ : "اليوم الموعود يوم القيامة والشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة" (5) وروى هذا عن ابن عباس وأبي هريرة وعلى رضي الله عنهما .

2 - الشاهد محمد ﷺ والمشهود يوم القيامة، روى هذا عن الحسن بن علي (6) وابن عباس رضي الله عنه .

3 - الشاهد الله والمشهود يوم القيامة، روى عن ابن عباس (7) .

(1) انظر الروايات في فتح القدير ج2 ص 84 - 85 .

(2) فتح القدير ج2 ص 85 .

(3) انظر الدر المنثور ج2 ص 339 - 341 .

(4) هو أبو مالك الأشعري ، اختلف في اسمه فقيل كعب بن مالك وقيل بن عاصم ، قدم في السفينة مع الأشعريين على النبي ﷺ وله صحبة وروى عن النبي ﷺ أحاديث . انظر أسد الغابة ج6 ص 272 .

(5) أخرجه أحمد بلفظ مقارب ج2 ص 298 . ط دار الدعوة ، وقال أحمد محمد شاكر إسناده صحيح، المسند بتحقيقه ، ج15 ص 127 . ورقم الحديث 7962 .

(6) هو الحسن بن علي بن أبي طالب أبو محمد المدني سبط رسول الله ﷺ ، له ثلاثة عشر حديثاً ، وكان شبيهاً بالرسول ﷺ وحج خمس عشرة حجة ماشياً ، وخرج من ماله مرتين ومات سنة 49 هـ مسموماً وشهد جنازته خلق كثير .

انظر خلاصة تذهيب تذهيب الكمال ج1 ص 216 .

(7) انظر فتح القدير ج5 ص 415 - 416 .

فهنا رجع الإمام الشوكاني القول الأول لكون رواياته أرجح فيقول الإمام الشوكاني "فحصل من مجموع هذه رجحان ما ذهب إليه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أن الشاهد يوم الجمعة والمشهود عرفة" (1).

أما الإمام السيوطي فإنه اكتفى بذكر الروايات ثم سكت (2).

ت - تعقيب على قول :

ومثاله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (3).

ذكر الإمام الشوكاني روايات في تفسير هذه الآية معقبا على قول أبي العالية والضحاك، فأما أبو العالية فقال : كل آية ذكرها الله في القرآن من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو عبادة الأوثان والشيطان ، وأما الضحاك فإنه قال : هم أصحاب محمد ﷺ وهم الرواة .

فعقب الإمام الشوكاني على الأول بقوله : "وهو تخصيص بغير مخصص فليس في لغة العرب ولا في الشرع ما يدل على ذلك ، وعقب على الثاني بقوله "ولا أدري ماوجه هذا التخصيص ، فالخطاب في هذه الآية كالخطاب بسائر الأمور التي شرعها الله لعباده وكلفهم بها" (4) .

فالإمام الشوكاني هنا بين لنا أن الآية عامة في المأمور والمأمور به ، بينما الإمام السيوطي اكتفى بسرد الأقوال دون تعقيب (5) .

هذه هي أوجه الاتفاق والاختلاف في تفسير الإمام الشوكاني والإمام السيوطي ويلاحظ أن أوجه الاتفاق أقل من أوجه الاختلاف .

(1) فتح القدير ج5 ص 416 .

(2) نظر الدر المنثور ج6 ص 331 - 332 .

(3) سورة آل عمران الآية 104 .

(4) انظر فتح القدير ج1 ص 370 .

(5) نظر الدر المنثور ج2 ص 62 .

ملخص المبحث

وختاماً لهذه المقارنة نلخصها في هذه النقاط :

- 1 - يتفق الإمامان في إيراد الرواية ونقدها لمعرفة صحتها من ضعفها، إلا أن الإمام الشوكاني كان يكثر من نقد الرواية مستفيداً من الإمام السيوطي وغيره .
- 2 - أورد الإمامان إسرائيليات في تفسيريهما، بيد أن الإمام الشوكاني لم يكثر منها بالإضافة إلى نقدها في مواضع كثيرة .
- 3 - تميّز الإمام الشوكاني عن الإمام السيوطي باختصاره الروايات وعدم التطويل في سردها .
- 4 - كما تميّز في تعقيبه على الروايات بترجيح أو جمع أو مناقشة قول راوٍ .
- 5 - اختصر الإمام الشوكاني روايات من تفسير السيوطي وأضاف إليها روايات أخرى ، وغالب الروايات كانت من كتاب " الدر المنثور " .

المبحث الثاني

خصائص تفسيره

بعد اطلاعي على فتح القدير بدا لي أنه يتسم بخصائص تميزه عن باقي التفاسير مع اشتراكه معها في النقاط العامة التي تجمع مختلف التفاسير، ويمكن إجمال هذه الخصائص في خمسة ، وقد خصصت لكل واحدة منها مطلباً ، وجعلت لكل مطلب ثلاث سمات مكثفاً بإيراد نموذج واحدة لكل سمة ، وهذه هي المطالب :

المطلب الأول : ربطه بين الرواية والدراية .

المطلب الثاني : إكثاره من ذكر الخلاف .

المطلب الثالث : كثرة الإحالة .

المطلب الرابع : تشديده في ذم المقلدين والمبتدعة .

المطلب الخامس : الإكثار من الدعاء والاستغفار .

وقبل الشروع في عرض الخصائص أرى لزاماً علي أن أشير إلى أن في جزئيات هذه الخصائص ما يعتبر مأخذاً ، لكون المبحث الثالث مخصصاً في الحديث عن المأخذ فقد حاولت الاختصار على الخصائص تاركاً ما يؤخذ على الإمام الشوكاني فيها إلى المبحث المختص لذلك .

ولنشرع الآن في الحديث عن الخصائص مبتدئاً بالخاصية الأولى وهي ربطه بين الرواية والدراية .

المطلب الأول

ربطه بين الرواية والدراية

هذه الخاصية من أبرز خصائص تفسيره الذى جمع فيه بين الدراية والرواية مع الفصل بينهما فى منهجه، وقد أتى بها لئلا يكون هناك انفصام بين أجزاء التفسير . وقد اتسمت هذه الخاصية بعدة سمات أخصها فى هذه السمات الثلاثة :

1 - التكامل بين الرواية والدراية :

نجد الإمام الشوكانى عند تفسيره للآية وذكر بعض أقوال العلماء فى الدراية فإنه يكمل باقى الأقوال فى الرواية أو يعيد تلك الأقوال أو بعضها بحسب ما حصل إليه من الروايات، لكن الملاحظ هنا أن أكثر ما يذكر الأقوال فى الدراية دون إسناد لها وقد لا يذكر حتى القائل به مكتفياً بقوله (قيل) ، لكن فى الرواية يوردها بأسانيدها، ومن الأمثلة على ذلك : عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْتَ وَأَيْدَتْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ (1) .

تطرق الإمام الشوكانى إلى أقوال المفسرين فى معنى روح القدس فذكر ماورد فى معناها من أقوال فى الدراية ثم أكمل مابقى منها فى الرواية مع تكرار بعضها بأسانيدها. فقال الإمام الشوكانى فى الدراية "روح القدس من إضافة الموصوف إلى الصفة : أى الروح المقدسة . القدس : الطهارة ، والمقدس : المطهر، وقيل هو جبريل أيد الله به عيسى... وقيل القدس هو الله عز وجل ، وروحه جبريل وقيل المراد بروح القدس : الاسم الذى كان عيسى يحيى به الموتى، وقيل المراد به الإنجيل ، وقيل المراد به الروح المنفوخ فيه، أيد الله به لما فيه من القوة" (2) .

أما فى الرواية فالأخص الأقوال التى أوردها على ترتيب المعانى فى الدراية حسبما يلى :

1 - القدس : الطهر ، قاله ابن عباس .

(1) سورة البقرة جزء آية 87 .

(2) فتح القدير - بتصرف - ج1 من 110 .

2 - روح القدس جبريل ، قاله ابن مسعود ، وثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال "اللهم أيد حسان بروح القدس" (1) .

3 - القدس : الله عز وجل ، قاله ابن عباس وأنس بن مالك رضي الله عنهم .

4 - روح القدس : الاسم الذي كان عيسى يحيى به الموتى ، قاله ابن عباس رضي الله عنه .

5 - القدس : البركة ، قاله السدي (2) .

فالإمام الشوكاني ذكر هنا لروح القدس معاني سبق أن ذكرها في الدراية ثم أضاف معنى آخر لم يذكره وهو أن القدس بمعنى البركة فحدث التكامل بينهما والترابط .

ب - الإيجاز في الدراية والإشارة إلى التفصيل في الرواية :

وهذه سمة أخرى بارزة في طريقة ربطه بين الدراية والرواية ، فهو أحيانا يوجز في الدراية ويشير إلى أنه سيفصل في الرواية ، ومن أمثله ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِنِّي مَرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ (3) .

حيث قال في الدراية حول ماهية الهدية : "وقد طول المفسرون في ذكر هذه الهدية وسيأتي في آخر البحث بيان ما هو أقرب ما قيل إلى الصواب والصحة" (4) .

وفي الرواية ذكر بيان هذه الهدية عن السلف من الصحابة والتابعين أخصها في هذه

المعاني :

1 - لبنة من ذهب ، قاله ابن عباس .

2 - صفائح الذهب في أوعية الديباج ، قاله ثابت البناني (5) .

3 - جوارٍ لباسهن لباس الغلمان وغلتمان لباسهم لباس الجوارى ، قاله مجاهد .

(1) أخرجه البخاري - بلفظ مقارب - في صحيحه ج 1 - (8) كتاب الصلاة ، (168) باب الشعر في المسجد ، ص 116 .

- وأخرجه مسلم - بلفظ مقارب ج 2 (44) كتاب فضائل الصحابة ، (34) باب فضائل حسان بن ثابت ، رضي الله عنه - حديث رقم : 151 - (2485) ، 152 - (...) ، ص 1932 - 1933 .

(2) انظر فتح القدير ج 1 ص 111 .

(3) سورة النمل الآية 35 .

(4) فتح القدير ج 4 ص 137 - 138 .

(5) هو ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري أحد الأعلام ، روى عن ابن عمر وأنس رضي الله عنهما قال فيه شعبة : "كان يختم في كل يوم ليلة ويصوم الدهر" ووثقه أحمد والنسائي والعجلي وتوفي سنة 127 هـ . انظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال ، ج 1 ص 147 .

4 - أهدت بلقيس مائتي فرس على كل فرس غلام وجارية وعلى كل فرس لون ليس على الآخر ، قاله مجاهد .

5 - الهدية كانت جواهر، قاله سعيد بن جبير (1) .

فالإمام الشوكاني في هذا النموذج من تفسيره لم يذكر التفصيل في ماهية الهدية التي أرسلتها الملكة في الدراية، بل أوجز فيها الكلام وفصل في الرواية .
ت - ذكره لتفسير الآية في الدراية والرواية والترجيح في إحداها :

وهذه سمة أخرى ظاهرة في تفسير الإمام الشوكاني حيث نجده يذكر الخلاف في بيان الآية ثم يرجح في الرواية، أو نجده يرجح في الدراية ويكتفي بسرد الروايات في الرواية، إلا أن الغالب عليه أنه يذكر الترجيح في الرواية . ومن الأمثلة في ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِئْسَ لَهُم بَعْدَ الْمَوْتِ مَصِيرٌ﴾ (2) .

يقول الإمام الشوكاني عند تفسيره بالدراية : "واختلف أهل العلم في المال الذي أدت زكاته هل يسمى كنزاً أم لا ؟ فقال قوم : هو كنز وقال آخرون ليس بكنز . ومن القائلين بالقول الأول أبو ذر (3) - رضى الله عنه - وقيد بهما فضل عن الحاجة ، ومن القائلين بالقول الثاني عمر بن الخطاب ، وابن عباس وجابر وأبو هريرة وعمر بن عبد العزيز (4) رضى الله عنهم وغيرهم ، وهو الحق لما سيأتى من الأدلة المصريحة بأن ما أدت زكاته فليس بكنز" (5) .

(1) انظر فتح القدير ج 4 ص 140 .

(2) سورة التوبة جزء آية 34 .

(3) هو أبو ذر الغفاري جندب بن جنادة بن قيس من بني غفار ، وكان من كبار الصحابة وفضلائهم ، قديم الإسلام ويقال أسلم بعد أربعة ثم انصرف إلى قومه وقدم على رسول الله ﷺ بالمدينة وتوفي بالربذة سنة 31 هـ . انظر أسد الغابة ج 6 ص 99 - 101 .

(4) هو عمر بن عبد العزيز بن مروان ، أمير المؤمنين أبو حفص القرشي ، جمع القرآن وهو صغير وكان رحمه الله زاهداً كثير البكاء من خشية الله وكان إذا ذكر الموت اضطربت أوصاله وقتل رحمه مسموماً سنة 101 هـ . انظر تاريخ الإسلام للذهبي . ج 2 ص 187 - 206 .

(5) فتح القدير ج 2 ص 356 .

وأما عند تفسيره بالرواية فإنه أورد أدلة كثيرة موقوفة ومرفوعة تدل بمجملها على أنه لا إثم على المال المتبقى من الزكاة ولا يعتبر كنزاً، واقتصر على حديث واحد لرسول الله ﷺ كمثال لهذه الأدلة يقول الإمام الشوكاني : "عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾⁽¹⁾ كبر ذلك على المسلمين ، وقالوا : ما يستطيع أحد منا لولده ما لا يبقى بعده ، فقال عمر : أنا أفرج عنكم فأنطلق عمر واتبعه ثوبان⁽²⁾ فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا نبي الله إنه قد كبر على أصحابك هذه الآية ، فقال : إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطالب بها ما بقي من أموالكم ، وإنما فرض المواريث من أموال تبقى بعدكم ، فكبر عمر ، ثم قال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء ؟ "المرأة الصالحة التي إذا نظر إليها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته" . (3) " (4) .

فمن هذا النموذج نجد أن الإمام رجح القول الثاني لورود الأدلة الصريحة فيه والتي ذكرها في تفسيره .

(1) سورة التوبة جزء آية 34 .

(2) هو ثوبان بن يحدد مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، اشتراه رسول الله ﷺ فأعتقه فلم يزل يكون معه في السفر والحضر إلى أن توفي رسول الله ﷺ وكان ممن حفظ الحديث ورواه وتوفي سنة 54 هـ . انظر الاستيعاب على هامش الإصابة ج 1 ص 209 .

(3) رواه أبو داود في سننه بلفظ مقارب - ، ج 2 - (3) كتاب الزكاة ، (32) باب حقوق المال ، حديث رقم 1664 ، ص 305 - 306 . والحاكم في المستدرک - بلفظ مقارب - ج 2 ، كتاب التفسير سورة براءة ، ص 333 . وقال هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .

(4) فتح القدير ج 2 ص 357-بتصرف - .

المطلب الثاني

إكثاره من ذكر الخلاف

وهذه خاصية أجدها بارزة في تفسيره إذ كثيراً ما يتوقف عند الآية فيذكر الخلاف في معناها أو في مسائل تتعلق بها كالمسائل العقدية أو الفقهية، وسأطرق إلى أبرز سمات هذه الخاصية ذكراً نماذج لها :

1- ذكره الخلاف في الآية أو المسألة المستنبطة منها مع الترجيح :

نجد الإمام الشوكاني يذكر الخلاف بين العلماء أثناء تفسيره للآية ثم يرجح بطرق، فإن وجد ما روى عن النبي ﷺ رجح به⁽¹⁾ وإلا فيرجح باللغة⁽²⁾ أو بسبب النزول⁽³⁾ أو بظاهر الآية، وفي أكثر الأحيان لا يبين سبب الترجيح وإنما يكتفى بذكر الأقوال وترجيح أحدها ، وعادة يكون الأول عنده .

ومن الأمثلة على هذه السمة :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿والبحر المسجور﴾⁽⁴⁾ .

يقول الإمام الشوكاني : ﴿والبحر المسجور﴾ أى الموقد ، من السجر : وهو إيقاد النار في التتور ... وقيل المسجور المملوء ... وقيل المسجور المفجور ... وقال الربيع بن أنس : هو الذى يختلط فيه العذب بالمالح ، والأول أولى .

ففى هذا المثال نجد الإمام الشوكاني ذكر الأقوال فى معنى البحر المسجور ثم اختار الأول فى آخر كلامه ورجحه .

2 - ذكره الخلاف ثم قبول الأقوال كلها :

فإن كنّا ذكرنا فى السمة الأولى أن الإمام الشوكاني يذكر الخلاف ويرجح، فإنه فى

(1) انظر ص 134 من هذا البحث .

(2) انظر ص 278 من هذا البحث .

(3) انظر ص 199 من هذا البحث .

(4) سورة الطور الآية 6 .

(5) فتح القدير - بتصرف - ج 5 ص 94 - 95 .

مواطن أخرى يجمع بين الأقوال أو يوجهها مما يدل على قبولها كلها عنده، ومن الأمثلة على ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون﴾⁽¹⁾ .

تطرق الإمام الشوكاني في بيان المقصود من تصريف الرياح فقال : "والمراد بتصريف الرياح : إرسالها عقيماً وملقحة وصرأ⁽²⁾ ونصرأ وهلاكاً وحارة وباردة ، ولينة وعاصفة ، وقيل تصريفها : إرسالها جنوباً وشمالاً ودبوراً وصباً ونكبا وهي التي تأتي بين مهبي ريحين ، وقيل تصريفها : أن تأتي السفن الكبار بقدر ما تحملها والصغار كذلك ، ولا مانع من حمل التصريف على جميع ما ذكر"⁽³⁾ .

ففي هذا المثال نجد أن الإمام الشوكاني ارتضى جميع هذه التفسيرات دون أن يرجح أحد ها ميئناً أنه لا تعارض بينها .

3 - يذكر الخلاف دون ترجيح ولا جمع :

وهذه سمة الثالثة أجده يتعرض إلى الخلاف كذلك ولا يرجح في مواضع بل ويذكر الخلاف في مسألة ما ثم يسكت، ومن الأمثلة في ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿يأيها النبي﴾⁽⁴⁾ قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً⁽⁵⁾ .

يقول الإمام الشوكاني في معنى الجلابيب وكيف تستعمله المرأة : "والجلابيب جمع جلباب ، وهو ثوب أكبر من الخمار ، قال الجوهري⁽⁶⁾ : الجلباب الملحفة ، وقيل القناع ،

(1) سورة البقرة جزء آية 164 .

(2) في المعجم الوسيط : ربح صر: شديدة البرد. ج 1 ص 512 .

(3) فتح القدير ج 1 ص 164 .

(4) قرأ نافع ﴿النبي﴾ بالهمزة والباقون بغير الهمزة في جميع القرآن . انظر النشر في القراءات العشر، ج 1 ص 406

(5) سورة الأحزاب الآية 59 .

(6) هو إسماعيل بن حماد الجوهري صاحب الصحاح الإمام أبو نصر الفارابي كان إماماً في اللغة والأدب وكان يؤثر السفر على الحضر ، وكان ذا نكاه وفطنة وخط يضرب به المثل وصنف مقدمة في النحو وكتاباً في العروض ، والصحاح في اللغة . وتوفي سنة 393هـ . انظر بغية الوعاة ج 1 ص 446 - 448 .

وقيل هو ثوب يستر جميع بدن المرأة ، كما ثبت في الصحيح من حديث أم عطية⁽¹⁾ أنها قالت :
 يارسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب فقال : "تلبسها أختها من جلبابها"⁽²⁾ ، وقال الواحدى :
 قال المفسرون : يغطون وجوههن ورؤسهن إلا عينا واحدة فيعلم أنهن حرائر فلا يعرض لهن
 بلأذى ، وقال الحسن : تغطي نصف وجهها . وقال قتادة : تلويه فوق الجبين وتشده ثم تعطفه
 على الأنف وإن ظهرت عيناها لكنه يستر الصدر ومعظم الوجه"⁽³⁾ .
 فالإمام الشوكانى هنا اكتفى بعرض الأقوال فى معنى الجلباب وكيفية لبسه ولم يعقب
 عليها بترجيح ولا جمع .

المطلب الثالث

كثرة الإحالة

وأقصد بالإحالة هنا أن الإمام الشوكانى لا يفرغ كل ما عنده فى تفسير آية أو بيان
 مسألة بل يوجز فى موضع ثم يحيل إلى التفصيل فى كتبه أو موضع آخر من تفسيره ، كما
 أنه فى أحيان كثيرة لا يعيد ما قد سبق ذكره إذا تعرض إليه مرة ثانية فيكتفى بالإحالة إليه
 تجنباً للتكرار .

وحول ما ذكرنا سنضرب أمثلة تحت هذه السمات :

1 - إحالته إلى الكتب :

وهذه سمة ظاهرة فى تفسيره فتجده أحياناً يتطرق إلى مسألة ثم يحيلك إلى التفصيل
 فيها إلى كتاب ، سواء الكتاب من مصنفاته أو من مصنفات غيره ، وغالباً ما يحيل إلى
 مصنفاته ، ومن الأمثلة فى ذلك عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾⁽⁴⁾ .

(1) هى نسيبة بنت كعب يقال بنت الحارث الأنصارية ، صحابية مشهورة من كبار نساء الصحابة ، وكانت تغسل الموتى ،
 وتغزو مع رسول الله ﷺ وروى عنها محمد بن سيرين وغيره . انظر أسد الغابة ج 7 ص 367 - 368 .

(2) أخرجه البخارى - بلفظ مقارب - فى صحيحه ج 1 - (8) كتاب الصلاة ، (2) باب وجوب الصلاة فى الثياب ص 930 .
 . - وجزء من حديث أخرجه مسلم . ج 1 - (8) كتاب صلاة العيدين . (1) باب ذكر إباحة خروج النساء فى العيدين إلى
 المصلى ... ، حديث رقم 12 - (...) . ص 606 .

(3) فتح القدير ج 4 ص 304 .

(4) سورة الواقعة الآية 79 .

تطرق الإمام الشوكاني إلى مسألة من المحدث المصحف فقال : "وقد ذهب الجمهور إلى منع المحدث من مس المصحف ... وروى عن ابن عباس والشعبي وجماعة منهم أبو حنيفة ، أنه يجوز للمحدث مسه ، وقد أوضحنا ما هو الحق في شرحنا للمنتقى فليرجع إليه (1) .

ففي هذا المثال لم يفصل ولم يكثر من الأدلة بل لم يأت بأى دليل غير هذه الآية ثم أحال إلى كتابه وهو نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار .

2 - إحالته إلى ما سبق تفسيره :

في أغلب الأحيان لا يعيد الإمام الشوكاني ما سبق أن فصل فيه القول أو بينه ويكتفى بالإحالة والإشارة إليه ولعل ذلك ابتعاداً منه عن التكرار ، وأكثر ما يلحظ عليه في عدم إعادته ما سبق ذكره هو شرح معاني الألفاظ القرآنية ، ولنضرب هذا المثال كنموذج لهذه السمة :

فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فكلُوا منها حيث شئتم رغداً وادخلوا الباب سجداً وقولوا حطةً يغفر (2) لكم خطيكم وستزيد المحسنين (3)﴾ .

فالإمام الشوكاني لم يفصل في معنى لفظي رغداً . وسجداً ، فقال في لفظ ﴿رغداً﴾ : "و﴿رغداً﴾ كثيراً واسعاً وهو نعت لمصدر محذوف : أى أكلا رغداً ويجوز أن يكون في موضع الحال وقد تقدم تفسيره . (4) وقال في لفظ ﴿سجداً﴾ "والسجود قد تقدم تفسيره وقيل هو الانحناء وقيل التواضع والخضوع" (5) .

هنا لم يعد الإمام الشوكاني ما ذكره من تفسير هاتين الكلمتين واكتفى بالإحالة إلى تفسير المتقدم .

3 - الإحالة إلى ما سيأتى تفسيره :

فإن كان الإمام الشوكاني يحيل إلى ما سبق تفسيره فإنه في أحيان أخرى يحيل إلى موضع لاحق ويشير إلى أنه سيكمل تفسير الآية ، ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى :

(1) فتح القدير ج 5 ص 160 - بتصرف - وانظر نيل الأوطار ج 1 ص 259 ، ط دار الفكر .

(2) قرأ نافع "يغفر لكم" بالياء وقرأ ابن عامر بالتاء وقرأ الباقون بالنون . تلخيص العبارات ص 66 .

(3) سورة البقرة الآية 58 .

(4) فتح القدير ج 1 ص 89 ، وانظر تفسيرها السابق ج 1 ص 67 .

(5) فتح القدير ج 1 ص 89 ، وانظر تفسيرها السابق ج 1 ص 66 .

﴿ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين﴾ الآيات (1) .

فسر الإمام الشوكاني الآيات في قصة لوط ولم يفصل فيها لكونها ستأتي في موضع آخر مفصلة، فقال وسيأتي في هود قصة لوط بأبين مما هنا (2) فهذا رحمة الله أحال إلى التفصيل في سورة هود للاستزادة (3) .

المطلب الرابع

تشديده في ذم المقلدين والمبتدعة

لاتكاد تجد موضعاً فيه شيء عن الاتباع أو الابتداع إلا والإمام الشوكاني تحدث فيه عن المقلدين أو المبتدعة، ولنضرب على ذلك نماذج في هذه السمات .

1 - ذمه للمقلدين عند تعرضه لآيات نعي الكفار في التقليد :

فعند تعرضه للآيات التي تنهى الكفار وتتعى عليهم اتباع آباءهم وعلمائهم يشدد النكير على المقلدين .

ومن ذلك عند تفسيره لقوله تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاءُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ (4)

يقول الإمام الشوكاني : " وفي هذه الآية من الذم للمقلدين والنداء بجهلهم الفاحش واعتقادهم الفاسد ما لا يقدر قدره ، ومثل هذه الآية قوله تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ (5) ، وفي ذلك دليل على قبح التقليد والمنع منه ، والبحث في ذلك يطول (6) . ففي هذا النموذج نجد أن الإمام الشوكاني استدلل من الآية على ذم المقلدة قياساً على ما قاله الكفار بجامع الاتباع .

(1) سورة الأعراف الآية 80 - 84 .

(2) فتح القدير ج 2 : ص 222 .

(3) انظر تفصيله لقصة هود في فتح القدير ج 2 : ص 513-517 .

(4) سورة البقرة الآية 170 .

(5) سورة المائدة جزء آية 104 .

(6) فتح القدير ج 1 : ص 167 .

2- نكيره على المبتدعة عند تعرضه لآيات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وكذلك يكثر الإمام الشوكاني من ذم المبتدعة في مواضع من تفسيره خاصة تلك التي فيها إشارة أو تطرقت إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن الأمثلة في ذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾⁽¹⁾. يقول الإمام الشوكاني :

"وما أنفع هذه الآية وأجل فائدتها لمن كان من الحاملين لحجج الله المتصدقين لبيانها للناس إذا كان بين قوم من الصم والبكم الذين إذا أمرهم بمعروف تركوه وتركوا غيره من المعروف ، وإذا نهاهم عن منكر فعلوه وفعلوا غيره من المنكرات عناداً للحق وبغضاً لاتباع المحقين وجراءة على الله سبحانه فإن هؤلاء لا يؤثر فيهم إلا السيف ، وهو الحكم العدل لمن عاند الشريعة المطهرة وجعل المخالفة لها والتجرؤ على أهلها دينه وهجيراًه⁽²⁾ ، كما يشاهد ذلك في أهل البدع الذين إذا دعوا إلى حق وقعوا في كثير من الباطل ، وإذا أرشدوا إلى السنة قابلوها بما لديهم من البديعة⁽³⁾. فهؤلاء هم المتلاعبون بالدين المتهاونون بالشرائع ، وهم شر من الزنادقة ، لأنهم يحتجون بالباطل وينتمون إلى البدع ويتظاهرون بذلك غير خائفين ولا وجلين ، والزنادقة قد أجمتهم سيوف الإسلام وتحاماهم⁽⁴⁾ ، وقد ينفق كيدهم ويتم باطلهم وكفرهم نادراً على ضعيف من ضعفاء المسلمين مع تكتم وتحرز ووجل⁽⁵⁾ . ففسى هذا النموذج نجد أن الإمام الشوكاني قد شدد النكير والذم للمبتدعة الذين خالفوا ما عليه أهل الاسلام، إلى درجة أنه يرى أن أفضل حل لتأديبهم هو السيف حتى لا ينتشر ضررهم إلى الناس .

3 - ربطه التقليد بالبدع في الذم :

يربط الإمام الشوكاني بين التقليد والبدع فيرى التقليد من أعظم البدع، فعند تفسيره

(1) سورة الأنعام جزء آية 108.

(2) دأبه وعادته ، المعجم الوسيط ، ج 2 ص 973 .

(3) هكذا وجدتها في فتح القدير والأصح البدعة، أو البدع.

(4) قال في مختار المسحاح : وتحاماه الناس أي توقوه واجتنبوه : ص 158 .

(5) فتح القدير ج 2 : ص 150 .

لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ﴾⁽¹⁾ الآيات (1).

تطرق الإمام الشوكاني إلى وجوب إجابة القاضي مالم يكن مقصراً لا يعلم بأحكام الكتاب والسنة ولا يعقل حجج الله ومعاني كلامه وكلام رسوله ، فإن كان كذلك لا تجب إجابته ويعتبر حكم الطاغوت، ثم ربطها بالتقليد فقال : "وإذا تقرر لديك هذا وفهمته حق فهمه علمت أن التقليد والانتساب إلى عالم من العلماء دون غيره والتقيّد بجميع ما جاء به من رواية ورأى وإهمال ماعداه، من أعظم ما حدث في هذه الملة الإسلامية من البدع المضلة والفوارق⁽²⁾ الموحشة فبنا لله وإنا إليه راجعون⁽³⁾."

ففي هذا النموذج نجد أن الإمام الشوكاني قد اعتبر أن التقليد من أعظم البدع، وهكذا نراه في تفسيره يشن حملة على المبتدعة والمقلدة على السواء.

المطلب الخامس

الإكثار من الدعاء والاستغفار

كما أكثر الإمام الشوكاني من الذم والنقد للمقلدين والمبتدعة فإنه أكثر كذلك من الدعاء والاستغفار عند التعقيب على تفسير آية تقرباً إلى الله عز وجل، ويمكن تقسيم دعائه واستغفاره إلى ثلاث سمات تتطرق إليها في هذه النماذج :

1 - دعاؤه بعد آيات المغفرة :

ففي الآيات التي تتعرض إلى مغفرة الله سبحانه يورد الإمام الشوكاني في كثير من الأحيان بعض الأدعية ومن الأمثلة في ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾⁽⁴⁾ .

(1) سورة النور الآيات 48، 50 .

(2) الفوارق مفردتها الفارقة وهي الداهية . المعجم الوسيط ج 2 : ص 697 .

(3) فتح القدير ج 4 : ص 45 .

(4) سورة الحجر الآية 49 .

فبعد تفسيره لهذه الآية أورد هذا الدعاء : "اللهم اجعلنا من عبادك الذين تفضلت عليهم بالمغفرة ، وأدخلتهم تحت واسع الرحمة" (1) .

فهنا نجد الإمام الشوكاني يتقرب إلى الله بطلب المغفرة معترفا له بذنبه ، وهكذا يجب أن يكون ديدن المؤمن في كل حين وفي كل وقت .

2 - دعاؤه في الآيات التي ذكر فيها رجاء الله :

وعند آيات الرجاء والخوف التي تتكلم عن الجنة والنار أو شكر نعم الله وغيرها مما يحتاج المسلم فيها إلى رضا الله وعدم سخطه، يورد في أحيان كثيرة بعض الأدعية ومن الأمثلة في ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز﴾ (2) .

يقول الإمام الشوكاني في فوز الجنة " وهذا هو الفوز الحقيقي الذي لا فوز يقاربه ، فإن كل فوز وإن كان بجميع المطالب دون الجنة ليس بشيء بالنسبة إليها اللهم لا فوز إلا فوز الآخرة ، ولا عيش إلا عيشها ولا نعيم إلا نعيمها ، فاغفر ذنوبنا واستر عيوبنا وارض عنا رضا لا سخط بعده واجمع لنا بين الرضا منك علينا والجنة" (3)

وفي هذا النموذج نجد الإمام الشوكاني عقب بدعاء له يرجو فيه رضوان الله بعد تفسيره للآية والتي كان موضوعها اليوم الآخر والذي هو أصل من أصول الإيمان .

3 - دعاؤه في الآيات التي فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

والإمام الشوكاني كثيراً ما يدعو الله عند تعرضه لآيات فيها أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر أو ما شابه ذلك، فيدعو الله أن يرزقه الصبر والثبات على الحق حيث إن مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتطلب من المؤمن صبراً وثباتاً. ومن النماذج التي دعا

(1) فتح القدير ج 3 : ص 134 .

(2) سورة آل عمران جزء آية 185 .

(3) فتح القدير ج 1 : ص 408 .

فيها الإمام الشوكاني عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَوْ لَا يَنْهَاكُمُ الرَّبُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السَّحْتَ لَإِثْمَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾⁽¹⁾.

فالإمام الشوكاني بعد تفسيرها نصح العلماء لفهم الآية ثم ختمها بدعوة الله، وفائدة كلامه أنقله كله مع طوله يقول الإمام الشوكاني: "قليل فتح العلماء لهذه الآية مسامعهم ويفرجوا لها عن قلوبهم فإنها قد جاءت بما فيه البيان الشافي لهم بأن كفهم عن المعاصي مع ترك إنكارهم على أهلها لا يضمن ولا يغني عن جوع، بل هم أشد حالاً وأعظم وبالاً من العصاة، فرحم الله عالماً قام بما أوجبه الله عليه من فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو أعظم ما افترضه الله عليه وأوجب ما أوجب عليه النهوض به. اللهم اجعلنا من عبادك الصالحين الأمرين بالمعروف الناهين عن المنكر الذين لا يخافون فيك لومة لائم، وأعنا على ذلك وقوتاً عليه ويسره لنا وانصرنا على من تعدى حدودك وظلم عبادك إنه لناصر لنا سواك ولا مستعان غيرك يا مالك يوم الدين إياك نعبد وإياك نستعين"⁽²⁾.

ففي هذا النموذج نجد الإمام الشوكاني يدعو الله عز وجل ليثبتته على الحق، وقد أحسست أن دعاءه بسبب ما أصابه من الأذى الذي لحقه من جرّاء دعوته إلى الحق، وهذا الإحساس ليس بغريب لأنه عاش في زمن كثر فيه الظلم للعباد من طرف الحكام. بهذه السمة الأخيرة نختم هذه الخاصية وهي خاصية الدعاء الذي اتّصف به الإمام الشوكاني في تفسيره، ولتمام الفائدة أذكر أني وجدت الإمام الشوكاني كثير الدعاء حتى في غير تفسيره من المؤلفات التي ألفها⁽³⁾.

(1) سورة المائدة الآية 63.

(2) فتح القدير ج 2 : ص 55-56.

ص 11 ط دار الفكر.

(3) انظر دعاءه في البدر الطالع ج 2 : ص 4 ، 7 ودعائه في تحفة الذاكرين

ملخص المبحث

ويمكن تلخيص المبحث في هذه النقاط :

- 1 - امتاز الإمام الشوكاني بجمع الرواية والدراية في موضع واحد مع الفصل بينهما، بادئا بالدراية ومنتيا بالرواية رابطا بين القسمين بحيث يوجز في أحدهما ويفصل في الآخر.
- 2 - يكثر من ذكر الخلاف بين العلماء سواء في تفسير الآية أو في بيان مسألة فقهية أو عقدية أو لغوية، مرجحاً حيناً مستعملاً في ذلك طرقاً كثيرة في الترجيح ، وساكناً في حين آخر وواقفاً في حين ثالث .
- 3 - اعتنى كثيراً بالإحالة سواء في تفسير الآية فيوجز في موضع ويحيل إلى التوسع في موضع آخر، أو يحيل في بيان المسألة إلى كتب توسعت فيها ، وغالباً ما تكون هذه الكتب من تأليفه ، كما أنه لا يكرر في الأكثر ما سبق أن فصل فيه أو بينه محيلاً ذلك إلى ما سبق أن ذكره .
- 4 - كان شديد النقد للمقلدين والمبتدعين .
- 5 - كان كثير الدعاء والاستغفار في الآيات التي فيها تعلق بهذا الشأن .

المبحث الثالث

مآخذ على تفسيره

بعد هذه الجولة الطويلة في تفسير الإمام الشوكاني ، كان لا بد من جولة أخرى خصصتها لبيان بعض المآخذ على تفسيره تكملة لتقييم تفسيره ، وإن كنت لا أقارن بعلمه إلا أنه إيماناً مني بأن الكمال لله وحده والعصمة لرسالة ، وأن طبيعة البحث تقتضي من الباحث عدم إغفال أي جانب من جوانب بحثه . ومعلوم من مقتضيات البحث العلمي بالضرورة أن هذه المآخذ لا تنقص من قيمة هذا التفسير ولا تقلل من مكانة مصنفه .

وقد قسمت عرضي لهذه المآخذ إلى خمسة مطالب هي :

المطلب الأول : مآخذ في الروايات .

المطلب الثاني : الإسرائيليات .

المطلب الثالث : الإحالة .

المطلب الرابع : في نقد الرجال .

المطلب الخامس : منهجه العام .

وسنتعرض لهذه المطالب باختصار شديد لأننا تعرضنا لها سابقاً في مواضع متفرقة ،

وسنكتفي هنا بجمع هذه المتفرقات مع إحالتها إلى موضع ذكرها وإضافة ما لم يسبق لنا

ذكره، ولنبدأ بالمطلب الأول .

المطلب الأول

مآخذ في الروايات

عنى الإمام الشوكاني بإيراد الروايات ونقدها ورد كثيراً منها ، إلا أنى وجدت أموراً تؤخذ عليه فى هذا الجانب الخصها فى هذه النقاط الثلاثة :

1- إيراد الروايات الضعيفة أو الموضوعة :

يعتبر الإمام الشوكاني من الضالعين فى الحديث إلا أن قاعدته التى مشى عليها وهى الاكتفاء بإيراد الروايات كما وجدها فى الأصول قد جعلته يذكر روايات ضعيفة بل وموضوعة وكان الأحرى به أن لا يوردها ، وقد سبق أن ذكرنا ما يغنى عن إعادته هنا⁽¹⁾ ومما ينبغى ذكره هنا أن من الأحاديث التى أوردها وفيها ضعف أو وضع ، أحاديث تشيد بفضل على - رضى الله عنه - أو آل البيت بصفة عامة ، وهذا لا يعنى أنه يميل إلى الشيعة أو الزيدية وإنما أورد هذه الأحاديث اتباعاً لمنهج الذى بينه فى مقدمة تفسيره ، لهذا فإنى لا أرى صحة ما ذهب إليه الدكتور الذهبى فى كتابه "التفسير والمفسرون" من أن الإمام الشوكاني يذكر من الروايات ما هو موضوع على السنة الشيعة⁽²⁾ بل الأصح أنه يذكر الموضوع أو الضعيف بصفة عامة ، وكون معظم هذه الأحاديث على لسان الشيعة فإنما ذلك لكثرة الوضع على علي - رضى الله عنه - من جهة ، وكون هذه الروايات مذكورة فى الدر المنثور من جهة أخرى ، وإنما الإمام الشوكاني انتقى منها وسكت .

على أن هذا لا يعفى الإمام الشوكاني من التنبية والبيان لمثل هذه الأحاديث ، خاصة وأنه بين كثيراً منها فى كتابه الفوائد المجموعة⁽³⁾ .

2 - ذكره للروايات المتعارضة دون جمع أو ترجيح :

ومما يؤخذ على الإمام الشوكاني أيضاً أنه يذكر الروايات الواردة فى بيان مسألة ما ، ورغم ما فيها من تعارض بين واضح إلا أنه لم يشر إلى ترجيح أو جمع بينها ، ومن الأمثلة فى ذلك :

(1) انظر ص 267 من هذا البحث .

(2) انظر التفسير والمفسرون ج 2 : ص 288 .

(3) راجع الفوائد المجموعة ج 302 وما بعدها .

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يَبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فِتْرَةٍ مِنَ الرَّسْلِ﴾ (1)

قال " اختلف في قدر تلك الفترة وسيأتي بيان ذلك " (2)

وفي التفسير بالرواية ذكر روايات متناقضة في مدة تلك الفترة كقول قتادة : كانت الفترة بين عيسى ومحمد ستمائة سنة وما شاء الله من ذلك، ورواية أخرى عنه كانت خمسمائة سنة وستين سنة ، وكقول ابن جريج كانت خمسمائة سنة، وكقول ابن عباس أنه قال: كان بين موسى وعيسى ألف سنة وتسعمائة سنة ولم يكن بينهما فترة ، فإنه أرسل بينهما ألف نبى من بنى إسرائيل سوى ما أرسل من غيرهم ، وكان بين ميلاد عيسى ومحمد عليه السلام خمسمائة سنة وتسع وستون سنة (3) .

هكذا نجد الإمام الشوكاني اكتفى بذكر الأقوال في هذه المدة التي بين سيدنا عيسى عليه السلام ورسولنا عليه السلام ولم يرجح مع أن التناقض بينها واضح ولا يستبعد أن يكون هذا مما سأل عنه السلف أهل الكتاب .

3 - إيراد الروايات التي فيها إشكال دون أن يبيّنه :

رغم أن الإمام الشوكاني كان كثيراً ما ينبّه على الروايات التي فيها إشكال فإنه غفل روايات لم ينبّه عليها ولم يزل الإشكال، ومن الأمثلة في ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (4) .

تعرض الإمام الشوكاني إلى أقوال أهل اللغة في توجيه لفظ " المقيمين " بالنصب ثم ذكر روايتين عن عائشة رضي الله عنها وأبان (5) بن عثمان رحمه الله تدلان على أن كتاب

(1) سورة المائدة : جزء آية 19 .

(2) فتح القدير ج 2 : ص 25 .

(3) فتح القدير ج 2 : ص 26 .

(4) سورة النساء : الآية 162 .

(5) هو أبان بن عثمان بن عفان ، الإمام ، الفقيه ، الأمير ، أبو سعد ، روى عن أبيه وعن زيد بن ثابت وروى عنه عمر ابن دينار والزهري ، وله لأحاديث قليلة ، وكان به صمم وأصابه الفالج في أواخر عمره وتوفي سنة 105هـ ، انظر سير أعلام النبلاء ج 4 ص 351-353 .

القرآن الكريم أخطئوا في الكتابة وذكر إنكار القشيري⁽¹⁾ برواية ابن أبي داود⁽²⁾ عن عثمان ابن عفان أنه قال إن في القرآن لحناً ، مما يدل على ارتضائه لهذه الروايات هنا وهذا من المشكل الذي ينبغي توضيحه ، إذ القول بخطأ الكتاب أو أن القرآن فيه لحن يعتبر ضعفاً في المصدر الأول الذي أنزله الله وحفظه ، وفيه طعن في الصحابة الذين كتبوه رضي الله عنهم ، وفيه مدخل لأعداء الله للتشكيك في هذا القرآن ، وهذا مما يؤخذ على الإمام الشوكاني - رحمه الله وعفا عنه - ولو وقف عند أهل اللغة وسكت لكان أحسن .

ونلخص ما نقله عن أهل اللغة من توجيه لفظ "المقيمين" ونذكر ما قاله في الرواية ثم نبين وجه الصواب في المسألة .

أما توجيه أهل اللغة فيلخص في هذه النقاط :

- 1 - قال سيبويه إنه نصب على مدح : أي وأعنى المقيمين .
- 2 - قال الكسائي والخليل إنه معطوف على قوله ﴿بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾ .
- 3 - قال المبرد يقول الكسائي والخليل مزجها ذلك بأن المقيمين هنا هم الملائكة .
- 4 - وقيل إن المقيمين معطوف على الضمير في قوله ﴿وَمِنْهُمْ﴾⁽³⁾ .

وأما ما قاله في الرواية فيحسن أن ننقل قوله بنصه حيث قال : "وحكى عن عائشة أنها سئلت عن المقيمين في هذه الآية وعن قوله تعالى ﴿إِنْ هَٰذَا إِلَّا سَاهِرَانِ﴾⁽⁴⁾ وعن قوله ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾⁽⁵⁾ في المائدة ، فقالت : يا ابن أخي⁽⁶⁾ الكتاب أخطئوا . أخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر . وقال أبان بن عثمان كان

(1) هو عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ، القشيري النيسابوري ، كان ثقة وكان يقص وكان حسن الموعظة ، مليح الإشارة وكان في الأصول على مذهب الأشعرية والفروع على مذهب الشافعي ، ومن تأليفه التيسير في التفسير ، والتفسير الكبير وتوفي سنة 435هـ . انظر تاريخ بغداد ج 11 : ص 83 والأعلام ج 4 ص 180 .

(2) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني أبو بكر بن أبي داود الحافظ الثقة صاحب التصانيف ، وثقه الدار قطنى فقال ثقة إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث " وكان حافظاً إماماً وقته وعالماً متفقاً عليه ، وتوفي سنة 310هـ ، انظر لسان الميزان ج 2 : ص 293 - 297 .

(3) انظر فتح القدير ج 1 : ص 537 .

(4) سورة طه : جزء آية : 63 .

(5) اللفظ من سورة المائدة في الآية : 69 .

(6) هو عروة بن الزبير ، انظر تفسير الطبري ج 6 ص 25 ، ط دار الفكر .

الكاتب يملأ عليه فيكتب «لكن الراسخون في العلم منهم والمؤمنون» ثم قال : ما أكتب ؟
ف قيل له أكتب «والمقيمين الصلوة» فمن ثم وقع هذا، أخرجه عنه عبد بن حميد وابن جرير
وابن المنذر . قال القشيري : وهذا باطل لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة في اللغة فلا
يضمن⁽¹⁾ بهم ذلك . ويجاب عن القشيري بأنه قد روى عن عثمان بن عفان أنه لما فرغ من
المصحف وأتى به إليه قال : أرى فيه شيئا من لحن ستقيمه العرب بالسنتها⁽²⁾ . أخرجه عنه
ابن أبي داود من طرق⁽³⁾ .

فالإمام الشوكاني هنا لم يرد هذه الروايات بل دلّ كلامه هذا على قبولها ، وهذا مما
يؤخذ عليه فيه ، وبالرغم من أنه قد ردّ ما حكى عن عائشة رضى الله عنها عند توجيهه «إن
هذان لساحران» ، حيث قال بعد ذكره لأقوال أهل اللغة : "فهذه أقوال تتضمن توجيه هذه
القراءة توجه⁽⁴⁾ تصح به وتخرج به عن الخطأ ، وبذلك يندفع ما روى عن عثمان وعائشة أنه
غلط من الكاتب للمصحف⁽⁵⁾ ، إلا أن هذا غير كاف لأن المسألة تتعلق بأقدس شيء وأعلمه
وهو كتاب الله .

ولنتطرق الآن إلى بيان وجه الصواب :

إن القول بأن الكتاب أخطئوا أو أن القرآن فيه لحن قد ردّه كثير من العلماء منهم
الإمام ابن جرير الطبري إذ يقول : "وفى نقل المسلمين جميعا ذلك قراءة على ما هو به في
الخط مرسوما ، أدلّ الدليل على صحة ذلك وصوابه وأن لا صنع في ذلك للكاتب⁽⁶⁾ .

(1) لعله خطأ مطبعي والصحيح فلا يظن .

(2) أخرج هذا الأثر ابن داود في كتاب المصاحف، باب المصاحف العثمانية، اختلاف أئمة العرب في المصاحف، ص
41، ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1405 هـ - 1985 م، بيروت .

(3) فتح القدير ج 1 ص : 53 .

(4) لعله خطأ مطبعي والصواب توجيهها .

(5) فتح القدير ج 3 ص : 373 .

(6) تفسير الطبري بتحقيق محمود محمد شاكر ج 9 ص : 162 ط دار المعارف بمصر . قال محمود محمد شاكر في
الهامش تعليقا على هذا القول : "هذه الحجة التي ساقها إمامنا أبو جعفر رضى الله عنه ، هي حجة فقيه بمعاني الكلام ووجوه
الرأى وهي حجة رجل عالم محيط بأساليب العلم عارف بما توجيه شواهد النقل وأدلة العقل" المرجع السابق ج 9 ص : 162 .

وكذلك الألوسى⁽¹⁾ فإنه ردّ ما روى عن عثمان رضى الله عنه فقال نقلاً عن السخاوى⁽²⁾ :
 "إنه ضعيف ، والإسناد فيه اضطراب وانقطاع فإن عثمان رضى الله تعالى عنه جعل للناس
 إماماً يقتدون به فكيف يرى فيه لحناً ويتركه لتقييمه العرب بألسنتها ، وقد كتب عدّة مصاحف
 وليس فيها اختلاف أصلاً إلا فيما هو من وجوه القراءات ، وإذا لم يقمه هو ومن باشر الجمع
 وهم هم كيف يقيمه غيرهم ؟!"⁽³⁾ .

ومن الذين رتوا هذه الشبهة وأجادوا ابن تيمية حيث ردّها بعدّة وجوه ، قال ابن هشام
 نقلاً عن ابن تيمية :

"وقد زعم قوم أن قراءة من قرأ (إنّ هذان) لحن ، وأن عثمان رضى الله عنه قال :
 إن في المصحف لحناً ستقيمه العرب بألسنتها ، وهذا خبر باطل لا يصحّ من وجوه :
 أحدها - أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا يتسارعون إلى إنكار أدنى المنكرات ،
 فكيف يقرّون اللحن في القرآن ؟ مع أنهم لا كلفة عليهم في إزالته .

الثاني - أن العرب كانت تستبج اللحن غاية الاستبجاح في الكلام ، فكيف لا يستبجحون
 بقاءه في المصحف ؟

الثالث - أن الاحتجاج بأن العرب ستقيمه بألسنتها غير مستقيم ، لأن المصحف الكريم
 يقف عليه العربى والعجمى .

(1) هو شهاب الدين محمود بن السيد عبد الله الألوسى البغدادي ، أخذ العلم عن فحول العلماء منهم والده ، واشتغل بالتدريس
 والتأليف وهو ابن ثلاثة عشر سنة وكان عالماً باختلاف المذاهب ومطلعاً على الملل والنحل والغرائب ، سلفى الاعتقاد
 وشافعى المذهب إلا أنه كان في كثير من المسائل يقتدى بالإمام أبي حنيفة . ومن مؤلفاته ، روح المعاني وشرح السلم في
 المنطق وتوفى سنة 1270 هـ . انظر التاج المكلل ص : 512 - 513 . ط الثانية .

(2) هو الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوى الشافعى أخذ عن جماعة لا يحصون وأذن
 له غير واحد بالإفتاء والتدريس والإملاء ولزم الحافظ ابن حجر ورحل إلى بلاد عدّة . وألف كتباً كثيرة منها فتح المغيـث
 بشرح ألفية الحديث والضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، والتاريخ المحيط . وتوفى سنة 909 هـ انظر شذرات الذهب . ج
 8 ص : 15 - 17 .

(3) روح المعاني ج 6 ص : 23 .

الرابع - أنه قد ثبت في (الصحيح) أن زيد بن ثابت أراد أن يكتب (التأبوت) ⁽¹⁾ بالهاء على لغة الأنصار ، فمنعوه من ذلك ورفعوه إلى عثمان رضى الله عنه فأمرهم أن يكتبوه بالتاء على لغة قريش ⁽²⁾ .

ولما بلغ عمر رضى الله عنه أن ابن مسعود رضى الله عنه قرأ (عتى حين) ⁽³⁾ على لغة هنيل ، أنكر ذلك عليه وقال : أقرئ الناس بلغة قريش فإن الله تعالى إنما أنزله بلغتهم ولم ينزله بلغة هنيل" انتهى كلامه ملخصاً ⁽⁴⁾ .

وبذكر ردود علمائنا الأجلاء تبين ضعف هذه الرواية وأنها لا تصح عن سيدنا عثمان رضى الله عنه ولا عن عائشة رضى الله عنها .

وعلى فرض أن الرواية المنقولة عن عثمان رضى الله عنه ثابتة فيمكن أن نحمل لفظ "لحنا" على معنى اللغة ⁽⁵⁾ ، فيكون المعنى إذاً كما قال الدكتور محمد أبو شهبه : "أن في رسم القرآن وكتابته في المصاحف وجهها في القراءة لا تليين به السنة العرب جميعاً الآن ، ولكنها لا تليث أن تليين به المنتهم جميعاً بالمرانة وكثرة تلاوة القرآن بهذا الوجه" ⁽⁶⁾ .

ولقد سبقه في بيان هذا ابن أبى داود نفسه فإنه قال بعد ذكره لقول عثمان رضى الله عنه ما نصه : "هذا عندي يعنى بلغتها وإلا لو كان فيه لحن لايجوز في كلام العرب جميعاً لما استجاز أن يبعث به إلى قوم يقرأونه" ⁽⁷⁾ .

(1) اللفظ من الآية 248 سورة البقرة .

(2) أخرجه الترمذى في سننه ضمن حديث طويل بلفظ : قال الزهرى : واختلفوا يومئذ في التأبوت ... ج 5 - (48) كتاب التفسير ، (10) باب "ومن سورة التوبة" ، حديث رقم 3104 . من 284 - 285 .

(3) سورة يوسف : جزء آية : 35 ، وهو : «حتى حين» .

(4) شرح شذور الذهب لابن هشام عن ابن تيمية مختصراً . ص : 50 ، ط دار الهجرة إيران ، ط الثالثة . سنة 1414 هـ ق . وانظر التفصيل في مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ج 15 من 248 - 261 .

(5) في المعجم الوسيط : اللحن : اللغة . يقال : هذا كلام ليس من لحنى ولا من لحن قومي . ج 2 ص 820 . وقال ابن أبى داود في كتاب المصاحف : "والأحسان اللغات وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : إنا نرغب عن كثير من لحن أبى يعنى لغة أبى ، ص 41 .

(6) المدخل لدراسة القرآن الكريم ص 326 .

(7) كتاب المصاحف ، ص 41 .

المطلب الثاني

الإسرائيليات

سبق أن ذكرنا أن الإمام الشوكاني ردّ كثيراً من الإسرائيليات واعتبر ما ورد عن الرسول ﷺ من إباحة النقل ليس مما فيه تعلق بتفسير القرآن الكريم، إلا أنه قد وقع فيما حذر منه في إيراد الإسرائيليات، وحيث قد ذكرنا منهجه وموقفه وعقبنا في مواطن تحتاج إلى تعقيب، فهنا أذكر ملخص المآخذ التي تؤخذ عنه هنا مهيلاً الأمثلة إلى مبحث الإسرائيليات من هذا البحث، وهذه المآخذ هي :

1- ذكره الإسرائيليات التي فيها طعن بالأنبياء دون ردّ ولا تنبيه كقصة سليمان عليه السلام وتسلط الجن على كرسيه⁽¹⁾ وقصة زواج الرسول ﷺ⁽²⁾ بالسيدة زينب رضي الله عنها .

2 - ذكره الإسرائيليات التي فيها طعن بالأنبياء ثم ردّها لكن مع ترجيح فيه ما ينافي كمال خلقهم ورسالتهم كقصة زواج داود عليه السلام من زوج أوريا وقصته معه⁽³⁾ .

3 - ذكره لقصة إسرائيلية ودفاعه عنها جرياً على منهج الحديث وهي قصة هاروت وماروت فإنه دافع عنها دفاعاً مستميتاً وما ذلك إلا لأن هناك من المحدثين من صححها كابن حجر العسقلاني⁽⁴⁾ .

(1) انظر القصة وردّها في ص 179 من هذا البحث .

(2) انظر القصة وردّها في ص 189 من هذا البحث .

(3) انظر القصة وردّها في ص 183 من هذا البحث .

(4) انظر القصة وردّها في ص 185 من هذا البحث .

المطلب الثالث

الإحالة

وهذا كذلك مما يؤخذ على الإمام الشوكاني ، فإن كانت الإحالة خاصة تتميز بها الإمام الشوكاني لأجل الاختصار وابتعاداً عن التكرار ، فإنه يؤخذ عليه هنا عدم بيان مواضع إحالته عند تفسيره ، وتشمل هذه المآخذ ما يلي :

1 - إحالته إلى كتبه دون بيان :

نجد الإمام الشوكاني يحيل إلى أن المسألة قد حققها وبيتها في كتبه ، ثم لا يذكر اسم الكتاب ، وهذا مما يعسر على القارئ معرفة الكتاب المقصود ويتطلب منه جهداً كبيراً ، خاصة إذا كان القارئ ليس عنده إمام يكتب الإمام الشوكاني ، ومن الأمثلة في ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ هو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب ﴾ (1) .

تعرض لمنازل القمر باختصار ثم أحال إلى كتاب له في ذلك فقال : "ومنازل القمر : هي المسافة التي يقطعها في يوم وليلة بحركته الخاصة به ، وجملتها ثمانية وعشرون وهي معروفة ، ينزل القمر في كل ليلة منها منزلاً لا يتخطاه ، فيبدو صغيراً في أول منازلها ثم يكبر قليلاً حتى يبدو كاملاً ، وإذا كان في آخر منازلها رق واستقوس ، ثم استتر ليلتين إذا كان الشهر كاملاً ، أو ليلة إذا كان ناقصاً ، والكلام في هذا يطول ، وقد جمعنا فيه رسالة مستقلة جواباً عن سؤال أورده علينا بعض الأعلام " (2) .

فالإمام الشوكاني أحال التفصيل إلى رسالة له ولم يبين اسمها ، ولو ذكر اسم كتابه لكان أفضل وكذلك لو بين المنازل وفصلها هنا كان أحسن .

2 - يذكر أنه فصل في الآية ثم لا يبين أين موضع التفصيل :

ومن هذه المآخذ أنه يذكر باختصار تفسير آية ثم يذكر أنه سبق له تفصيلها ولكن بدون بيان مكان التفصيل مما يحير القارئ ، فلا يعرف التفصيل ومن الأمثلة في ذلك :

(1) سورة يونس : جزء آية 5

(2) فتح القدير : ج 2 ص 425 .

عند تفسيره لقوله تعالى ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ (1) .

تطرق هنا إلى إشكالية وهي كيف لا ينطقون يوم القيامة ، ثم بعد تفسير وجيز ذكر أنه فصل الكلام في مواضع أخرى ولم يبينها .

فقال : ﴿هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ﴾ أى لا يتكلمون ، قال الواحدي : قال المفسرون : فى يوم القيامة مواقف ، ففى بعضها يتكلمون ، وفى بعضها يختم على أفواههم فلا يتكلمون ، وقد قدمنا الجمع بهذا فى غير موضع (2) .

فهنا مع ذكره للجمع فى عدة مواضع لم يذكر موضعاً واحداً باسمه مما يجعل القارئ يرجع إلى آيات القرآن لعله يعثر على آية تشابه هذه الآية ثم ينظر فى تفسيره وقد يجد تفسير الآية وقد لا يجد ، وكل هذا فيه مشقة للقارئ خاصة إذا لم يكن القارئ حافظاً لكتاب الله أو بعيداً عن مجال التفسير .

3 - يذكر أنه سيفصل فى الآية ثم لا يذكر موضع التفصيل :

ومن هذه المآخذ أيضاً أنه يورد تفسير الآية مختصراً ثم يذكر أنه سيفصل فيها لاحقاً ولكنه لا يذكر موضع التفصيل ، وهذا من أصعب ما يلاقيه القارئ غير المتخصص ومن الأمثلة فى ذلك :

عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿وَلَوْ طَاغَتْ عَلَيْهِمُ أَعْيُنُهُمْ كُدُّهُنَّ مِنْ قُورَيْشٍ أَنْ يَأْتِيَهُنَّ نَجَسٌ مِنْ الْقُرَى الَّتِي كُنَّ يَعْمَلْنَ الْخَبَائِثَ﴾ (3) .

فإنه ذكر المقصود بالخباثت بإيجاز هنا وأحال إلى أنه سيأتى توضيح ذلك دون أن يبين موضعه فقال : "ومعنى تعمل الخباثت يعمل أهلها الخباثت فوصفت القرية بوصف أهلها ، والخباثت التى كانوا يعملونها هى اللواط والضرط وخذف (4) الحصى كما سيأتى (5) .
فهنا لم يبين أين ذكر بيان الآية ، وقد يفهم من قوله كما سيأتى أى فى الرواية لكنه لم يفصل فيها أيضاً .

(1) سورة المرسلات : الآية 35 .

(2) فتح القدير ج 5 ص 360 .

(3) سورة الأنبياء : جزء آية 74 .

(4) خذف الحصى : رميها. انظر معجم الوسيط ج 1 ص 222 .

(5) فتح القدير ج 3 ص 417 .

المطلب الرابع

فى نقده الرجال

كان الإمام الشوكانى كثير النقد للرجال فى آرائهم واستدلالاتهم فى التفسير، وهذا يدل على اطلاعه الواسع على آراء العلماء وهذا مما يُحمد عليه، إلا أن الذى يؤخذ عليه هنا هو تشديد النقد وإطلاق عبارات كان الأخرى به أن يبتعد عنها، ولم يسلم من نقده هذا حتى الصحابة رضوان الله عليهم، ومع أن نقده لهم كان فيه أدب إلا أنه أحياناً ينكر عليهم رأيهم فى تفسير بعض الآيات معتمداً فى ذلك على اللغة. ونجمل أهم الأمور التى تؤخذ عليه فى الآتى :

1 - نقده لראى صحابى ويرى خلافه :

ولقد ذكرنا مثلاً على ذلك عند رده على ابن عباس تفسيره لقوله تعالى ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾⁽¹⁾ حيث فسرها هادى السموات والأرض⁽²⁾. فقول ابن عباس معتبر وهو أعلم باللغة من الإمام الشوكانى الذى يؤخذ عليه رده تفسير ابن عباس مع أنه تفسير مقبول لا سيما وأن الإمام ابن كثير نقله ولم يردّه⁽³⁾.

2 - نقده لفعل مفسر ثم وقوعه فيه :

ومن ذلك إنكاره على الإمام القرطبى إيراد الأحاديث الضعيفة والموضوعة فى تذكرته⁽⁴⁾ ثم يورد هو فى تفسيره أحاديث ضعيفة وموضوعة.

3 - شدة نقده وتعامله على مخالفيه :

ومثاله كثرة نقده للزمخشري مع أنه استفاد منه وقد سبق ذكر نقده له عند التحدث عن المصادر⁽⁵⁾ وهذا مما يؤخذ على الإمام الشوكانى وكان الأخرى به أن يناقشه ولا داعى إلى تلك العبارات التى لا تليق بمقام الإمام الشوكانى.

(1) سورة النور : جزء آية 35 .

(2) انظر ص 244 من هذا البحث .

(3) انظر تفسير ابن كثير ج 3 ص 387 .

(4) انظر ص : 64 من هذا البحث .

(5) انظر ص 45 من هذا البحث .

المطلب الخامس

منهجه العام

مما يؤخذ على الإمام الشوكاني في منهجه العام في التفسير أمور أخصها في هذه النقاط :

1 - تأثره ببيئته في تفسيره للقرآن :

أعنى بذلك ذمه للمقلدين والمبتدعة فإنك لا تمر بأية فيها نهى عن الابتداع أو ذم للاتباع في حق الكفار إلا وتطرق الإمام الشوكاني إلى ذم المقلدين أو المبتدعة، ثم يكيل لهم من العتاب ما يكيل، ولقد تطرقنا إلى هذا فلا نعيد ذكره⁽¹⁾ والذي يعنينا هنا هو ما يؤخذ عليه من المغالات في هذا المجال .

2 - نقله تفاسير آيات من المفسرين ولا ينسبها إليهم :

وهذا مما يؤخذ عليه أيضا ولقد سبق أن ذكرت مثالا على ذلك في أنه يأخذ من القرطبي ولا ينسب إليه⁽²⁾ كما نجده ينقل قول مفسر كابن جرير مثلا عن القرطبي وينسب القول إلى ابن جرير بينما هو أخذه من القرطبي⁽³⁾ .

3 - التدقيق في النقل :

يبدو أن الإمام الشوكاني لم يراجع تفسيره بعد الفراغ منه مما أدى به إلى الوقوع في أخطاء من جراء عدم تدقيقه في التفسير ولعل ذلك راجع إلى انشغاله بالقضاء فنجد أنه يذكر أمرا وقد خالفه الصواب، كأن يذكر أو يعزو حديثا إلى الصحيحين وهو في أحدهما⁽⁴⁾ ، وكضعيفه لحديث ثم يصححه في موضع آخر من كتابه⁽⁵⁾ وكضعيفه قراءة ما هي صحيحة متواترة .

ولنضرب مثالا على هذا الأخير اكتفاء به وبما ذكر عن الأولين في أثناء البحث .

(1) انظر ص 364 من هذا البحث .

(2) انظر ص 64 من هذا البحث .

(3) انظر ص 37 من هذا البحث .

(4) انظر مثال ذلك في ص 122 من هذا البحث .

(5) انظر مثال ذلك في ص 113 من هذا البحث .

فعند تفسيره لقوله تعالى : ﴿لِلْفُقَرَاء الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْباً فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ﴾⁽¹⁾ .

تعرض لقراءة يحسبهم فقال : "وفي يحسبهم لغتان : فتح السين، وكسرها، قال أبو على الفارسي، والفتح أقيس، لأن العين من الماضي مكسورة فبابها أن تأتي في المضارع مفتوحة فالقراءة بكسر على هذا حسنة وإن كانت شاذة"⁽²⁾ .

فالإمام الشوكاني ضعف هذه القراءة وجعلها شاذة نقلاً عن أبي على الفارسي ، والصواب أنها صحيحة وهي قراءة نافع وغيره ، والشذوذ إنما في كسر عين الضارع عند أهل اللغة . والعجيب أن هذه القراءة هي نفسها القراءة التي جرى عليها الإمام الشوكاني في تفسيره ولعل هذه زلة قلم .

ويبدو أنه نقل العبارة من تفسير القرطبي وتصرف فيها فالقرطبي قال في آخر قول أبي على الفارسي : "والقراءة بالكسر حسنة لمجيء السمع به وإن كان شاذاً عن القياس"⁽³⁾ و فرق كبير بين عبارة الإمام القرطبي والإمام الشوكاني، فعبارة الإمام القرطبي تدل أن الشذوذ جاء من السمع، وعبارة الإمام الشوكاني تدل على أن القراءة شاذة .

بل إنني رجعت إلى أبي على الفارسي نفسه في كتابه "الحجة للقراء السبعة"، فوجدته ذكر اختلاف القراءة في هذه القراءة ثم علل فتح السين وكسرها وهو نفسه الذي نقله القرطبي باختصار .

قال أبو على الفارسي : "اختلفوا في كسر السين وفتحها في قوله جل وعز ﴿يَحْسِبُهُمْ﴾ و ﴿تَحْسِبِينَ﴾⁽⁴⁾ فقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي ﴿يَحْسِبُهُمْ﴾ و ﴿تَحْسِبِينَ﴾ بكسر السين في كل القرآن . وقرأ ابن عامر وعاصم وحمة ﴿يَحْسِبُهُمْ﴾ و ﴿تَحْسِبِينَ﴾ بفتح السين في كل القرآن"⁽⁵⁾ .

أما في تعليقه للفتح والكسر فقد قال :

(1) سورة البقرة : جزء آية 273 .

(2) فتح القدير ج 1 ص 292 .

(3) تفسير القرطبي ج 3 ص 221 .

(4) اللفظ من سورة آل عمران : الآية 278 .

(5) الحجة للقراء السبع، لأبي على الفارسي ج 2 ص 402 . ط دار المأمون للتراث ط الأولى، سنة 1404 م . دمشق .

"القراءة بتحسب بفتح السين أقيس لأن الماضي إذا كان على فعل نحو حسب كان المضارع على يفعل مثل فرق يفرق وشرب يشرب، وشذ يحسب فجاء يفعل في حروف آخر، والكسر حسن لمجيء السمع به وإن كان شاذاً عن القياس" (1).

وبهذا يتبين أن الإمام الشوكاني قد خالفه الصواب في نقله وتضعيفه لهذه القراءة . وفي ختام هذا المبحث الأخير ليس لي إلا أن أقول إن تفسير الإمام الشوكاني فريد في بابه ويا حبذا لو وجد من يدقه ويحققه ليستفيد منه الطلاب .

ملخص المبحث

ويمكن تلخيص المبحث في هذه النقاط :

- 1 - يؤخذ على الإمام الشوكاني أنه أورد روايات ضعيفة بل موضوعة، وكان في غنى عنها لاسيما وأنه قد ضعف بعضها في كتابه الفوائد المجموعة، كما يؤخذ عليه أنه يذكر أحياناً روايات متعارضة أو فيها إشكال دون بيان وتوضيح .
- 2 - يؤخذ عليه إيراد الإسرائيليات في تفسيره وسكوته عنها أو تعقيبه بما يدل على ارتضائه لها .
- 3 - يؤخذ عليه كثرة الإحالة دون بيان مواضعها .
- 4 - يؤخذ عليه أنه شدد في النقد على مخالفيه وخاصة على المعتزلة والمقلدين .
- 5 - يؤخذ عليه أنه كان ينقل عن غيره ولا ينسب وأحياناً يخطئ في النقل نتيجة عدم مراجعته لكتابه مرة أخرى .

الخاتمة

وتشتمل على نتائج البحث

الفهارس

ويشتمل على الفهارس التالية :

- فهرس الآيات القرآنية .

- فهرس الأحاديث الشريفة .

- فهرس الآثار المخرجة .

- فهرس الرجال .

- فهرس الفرق .

- فهرس الموضوعات .

الخاتمة

فى ختام البحث أذكر أهم النتائج التى توصلت إليها .

1 - إن تفسير الإمام الشوكانى يعتبر تفسيراً مختصراً نوعاً ما للتفسير المذكورة قبله الشاملة لنوعى التفسير بالرواية والدراية ، وأكثر التفسير التى استفاد منها تفسير القرطبى ، والسيوطى والزمخشري .

2 - إن فتح القدير إلى جانب ما فيه من الروايات الضعيفة والموضوعة شأنه شأن كثير من التفسير التى اهتمت بالمأثور، فإنه حوى كذلك كثيراً من الروايات الصحيحة وكثيراً من أسباب النزول التى لها علاقة بتفسير كتاب الله بحيث لو جمعت لكوّن منها مؤلف مستقل فى أسباب النزول أو غيره .

3 - نهج الإمام الشوكانى فى تفسيره للآيات وعرضه للمسائل نهجاً مستقلاً ظهرت من خلاله شخصيته، وبغض النظر هل حالفه الصواب أم خالفه، فقد كانت له طريقته فى تحليل المسائل وبيانها وفى الترجيح وفى استطاقه للآيات، معتمداً على ما لديه من أدوات النظر والاستدلال .

4 - لم تمنع استفادة الإمام الشوكانى ممن سبقه وإشارته إليها أو عدمه أن يشدد الرد عليهم عند مخالفتهم، وكان الأولى أن يتحاشى هذا الأسلوب .

5 - الإمام الشوكانى حسبما تبين من خلال تفسيره أنه يرى المذهب الصحيح فى العقيدة هو مذهب السلف ، لكن منهجه فى تناول آيات العقيدة جمع بين مذهبى السلف والخلف . كما أنه لم يتمذهب بمذهب فقهى معين وإنما مذهبه ما وصل إليه اجتهاده، وعليه فإن الإمام الشوكانى بعيد كل البعد عن الزيدية عقيدة ومذهباً .
وأخيراً ..

أحمد الله تعالى أن من علي بإتمام هذا البحث الذى عشت خلاله مع كتاب الله عز وجل وتفسيره مدة تقارب السنتين، متقللاً بين كتب التراث من تفسير وحديث وغيرهما، وكم بذلت جهدى فى تخريج الأحاديث إذ أكثر أحاديث التفسير فى غير الكتب المعروفة، وإنما هي مبنوثة فى كتب لم تطبع وإن طبعت فلم تفهرس، مما يؤكد أن تراثنا لا يزال فى طي النسيان

ويحتاج إلى من يظهره لهذه الأمة، أو يقدم ما طبع منها بثوب جديد مفهرس يستفيد منه الجيل الجديد .

كما أنى واجهت صعوبات فى معرفة أسماء الرجال فكثيراً ما يذكر اسم رجل فى التفسير وعند الرجوع إلى التراجم أجد رجالاً كثيرين بهذا الاسم، فلزم البحث عن تمييز الرجل مستعملاً الشيوخ حيناً والتلاميذ حيناً آخر والمؤلفات حيناً ثالثاً ثم التخصص وهكذا حتى أصل إلى الرجل المقصود، فكل هذا استفرغ جهدى ووقتى لأجل إخراج هذا البحث بهذه الصورة التى أرجو أن تكون عند حسن الظن بها عند أهل الخبرة والاختصاص .

وفى الختام فإنى لا أزعم أن بحثى هذا خال من النقص والقصور والنسيان، وحسبى أنى بذلت فيه مسعى والكمال لله وحده والنقص من طبع كل إنسان، وأعترف بضعفى ﴿وخلق الإنسان ضعيفاً﴾⁽¹⁾ ، وأسأل الله تعالى أن ينفعنى به وينفع به غيرى، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

المفهرست

ملاحظات عامة :

- 1 - إغفال الألف واللام ، أبو ، أم ، ابن في الترتيب .
- 2 - إذا تكرر الحديث في صفحة واحدة أكتفى بكتابة طرف أحدهما .
- 3 - إذا سبق ذكر اسم المؤلف كاملاً وسنة وفاته فإنه لا يعاد مرة ثانية إن ذكر كتاب له .
- 4 - يقصد بلفظ (ت) توفي في سنة .
- 5 - يقصد بلفظ (ط) طبعة .

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآية
		[سورة الفاتحة]
67	5	﴿إياك نعبد...﴾
		[سورة البقرة]
344	5 - 1	﴿الم ذلك الكتب...﴾
34	3	﴿ومما رزقناهم ينفقون...﴾
344، 270، 257	3	﴿الذين يؤمنون بالغيب...﴾
77	5	﴿وإليك على هدى...﴾
44	6	﴿إن الذين كفروا...﴾
37	7	﴿وعلى أبصارهم غشوة...﴾
89	9	﴿يخضعون لله...﴾
74	10	﴿فى قلوبهم مرض...﴾
149	11	﴿وإذا قيل لهم...﴾
231	17	﴿مثلهم كمثل الذى...﴾
231	19	﴿لو كصيب من السماء...﴾
126	22	﴿الذى جعل لكم...﴾
125	24	﴿فإن لم تعملوا...﴾
230	26	﴿إن الله لا يستحي...﴾
266	26	﴿وأما الذين كفروا...﴾
317	29	﴿هو الذى خلق لكم...﴾
282 ، 260	30	﴿وإذا قال ربك للملائكة...﴾
263	30	﴿فقلوا أتجعل فيها...﴾

257	33	﴿وَالَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي...﴾
281, 57	35	﴿وَقُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا...﴾
225	40	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَءُوا الْقُرْآنَ حَتَّى يَخْرُجَ الْغَيْثُ...﴾
327, 307, 303	43	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ...﴾
327	43	﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ...﴾
194	49	﴿وَأَنْجَيْنَاكَ مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ...﴾
153	57	﴿وَوَضَعْنَا عَنَّا...﴾
363	58	﴿وَأَنْجَيْنَاكَ مِنَ الْغُلَاظِ...﴾
47	60	﴿وَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ...﴾
51	63	﴿وَأَنْجَيْنَاكَ مِنَ الْغُلَاظِ...﴾
285	66 - 65	﴿وَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا...﴾
178	78	﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكُتُبَ...﴾
128	79	﴿يَكْتُبُونَ الْكُتُبَ بِأَيْدِيهِمْ...﴾
47	83	﴿وَأَنْجَيْنَاكَ مِنَ الْغُلَاظِ...﴾
174	87	﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى...﴾
356	87	﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى...﴾
185	102	﴿وَأَتَيْنَاكَ مَا تَتْلُوا...﴾
280	128	﴿وَرَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ...﴾
42	145	﴿وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعِ قَبِيلَةٍ...﴾
54	161	﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا...﴾
239	163	﴿وَالْهَيْكَلُ إِلَهُ وَاحِدٌ...﴾
361	164	﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ...﴾
262	167	﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا...﴾
130	168	﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ...﴾

364، 335	170	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم اتَّبِعُوا...﴾
291	179	﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ...﴾
284	180	﴿كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ...﴾
291	183	﴿كَتَبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامَ...﴾
131	185	﴿شَهْرَ رَمَضَانَ الَّذِي...﴾
40	198	﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ...﴾
322، 65	204	﴿أَلَدِ الْخِصَامِ...﴾
322، 314	228	﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ...﴾
329	229	﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ...﴾
152	229	﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ...﴾
129	234	﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ...﴾
229، 213، 121	239، 238	﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ...﴾
134	238	﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ...﴾
219	246	﴿فَلَمَّا كَتَبْتَ عَلَيْهِمْ...﴾
171	248	﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ...﴾
376	248	﴿التَّابُوتُ...﴾
50	259	﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى...﴾
128	259	﴿فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ...﴾
127	259	﴿وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ...﴾
128	259	﴿وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ...﴾
207	267	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا انْفِقُوا...﴾
212	271	﴿إِنْ تَبَدُّوا لَصَدَقْتَ...﴾
262	275	﴿وَإِذَا حُلَّ اللَّهُ بِالْبَيْعِ...﴾
382	273	﴿لِنَفِّقِ الرَّءِيسَ الَّذِي أَحْصَرُوا...﴾

204	275	﴿الذين يآكون الربوا...﴾
203	281	﴿واتقوا يوماً ترجعون...﴾
215	282	﴿فإن لم يكونا رجلين...﴾

[سورة آل عمران]

147	14	﴿زين للناس...﴾
349	67	﴿ما كان إبراهيم يهودياً...﴾
276	90	﴿إن الذين كفروا بعد...﴾
66	97	﴿ولله على الناس حج...﴾
2	102	﴿يأيها الذين ءامنوا اتقوا الله...﴾
253	104	﴿ولتكن منكم أمة...﴾
222	146	﴿وكأين من نبيء...﴾
128	167	﴿وقال الذين اتبعوا...﴾
268	178	﴿ولا يحسبن الذين كفروا...﴾
89	192	﴿ربنا إنك من تدخل النار...﴾
203	195	﴿فاستجاب لهم ربهم...﴾
367	185	﴿كل نفس ذآئقة الموت...﴾
382	278	﴿تحسين﴾

[سورة النساء]

23 ، 2	1	﴿يأيها الناس اتقوا ربكم...﴾
39	4	﴿فإن طبن لكم...﴾
327	3	﴿وإن خفتم ألا تقسطوا...﴾
212	8	﴿وإذا حضر القسمة...﴾
212	11	﴿يوصيكم الله في أولادكم...﴾
60	12	﴿فإن كانوا أكثر...﴾

88	17	﴿ثم يتوبون من...﴾
276	18	﴿وليست التوبة...﴾
66	20	﴿وإن أردتم استبدال...﴾
308	23	﴿حرمت عليكم أمهاتكم...﴾
386	28	﴿وخلق الإنسان ضعيفاً...﴾
140	31	﴿إن تجتنبوا كبائر...﴾
63	36	﴿واعبدوا الله...﴾
84	44	﴿الم تر إلى الذين...﴾
275	48	﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به...﴾
146	51	﴿الم تر إلى الذين أوتوا...﴾
210	60	﴿الم تر إلى الذين يزعمون...﴾
208	65	﴿فلا وربك لا يؤمنون﴾
284	69	﴿وحسن أوليك رفيقا﴾
256	79	﴿وأرسلنا للناس رسولا...﴾
103	86	﴿فحيبوا بأحسن منها...﴾
307	115	﴿ومن يشاقق الرسول...﴾
230	136	﴿يأيها الذين ءامنوا ءامنوا...﴾
193	157	﴿وقولهم إنا قتلنا...﴾
372	162	﴿لكن الراسخون...﴾
64	163	﴿وآتيناه داود زبور﴾
301	171	﴿يأيها الكتّاب لا تغلوا...﴾
144	176	﴿إن امروا هلك...﴾
203	176	﴿يستفتونك قل الله...﴾
290	176	﴿وإن كانوا إخوة رجالاً...﴾

[سورة المائدة]

310	1	﴿أحللت لكم بهيمة الأنعام...﴾
214، 209	2	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا...﴾
203	3	﴿اليوم أكملت لكم دينكم...﴾
	3	﴿فإن خفتم أن لا تقسطوا...﴾
329	3	﴿حرمت عليكم الميتة...﴾
318، 35	4	﴿يسئلونك ماذا أحل...﴾
324	5	﴿والمحصنات من الذين...﴾
325	6	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ...﴾
300	9	﴿وعد الله الذين ءَامَنُوا...﴾
193	12	﴿ولقد أخذ الله ميثق...﴾
372	19	﴿يَا أُمَّةِ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ...﴾
286	20	﴿وجعلكم ملوكاً﴾
278	33	﴿إنما جزاؤا الذين...﴾
154	39 - 38	﴿والسارق والسارقة...﴾
311	45	﴿وكتبنا عليهم فيها...﴾
224	60	﴿قل هل أنبئكم...﴾
368	63	﴿ولو لا ينههم الربنئون...﴾
246	64	﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة...﴾
112	66	﴿ولو أنهم أقاموا...﴾
373	69	﴿الصابئون...﴾
150	89	﴿لا يؤاخذكم الله باللغو...﴾
308، 41	91 - 90	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا...﴾
78	96	﴿وحرم عليكم صيد...﴾

314	101	﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ...﴾
364, 335	104	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا...﴾
351	105	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ...﴾
210	106	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهِدُوا...﴾
49	109- 106	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾

[سورة الأنعام]

127	23	﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا...﴾
143	33	﴿فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ...﴾
128	38	﴿وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ...﴾
115	44	﴿أَخَذْتَهُمْ بَغْتَةً...﴾
250	50	﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي...﴾
286	100	﴿وَجْعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ...﴾
365	108	﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ...﴾
104	125	﴿فَمَنْ يَرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ...﴾
252	130	﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ...﴾
98	141	﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ...﴾
310	145	﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ...﴾
168	151	﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ...﴾
265	148 - 9 - 14	﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا...﴾

[سورة الأعراف]

80	4	﴿وَكُم مِّنْ قَرْيَةٍ ءَاهَلَكْنَاهَا...﴾
130	8	﴿وَالْوِزْنَ يَوْمِذِ الْحَقِّ...﴾
316	12	﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ...﴾
118	31	﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ...﴾

248	54	﴿ثم استوى على العرش...﴾
364	80	﴿ولوطا إذ قال لقومه...﴾
280	83	﴿فأنجينه وأهله...﴾
346	96	﴿ولو أن أهل القرى...﴾
129	137	﴿وتمت كلمة ربك...﴾
273	143	﴿ولما جاء موسى لميقاتنا...﴾
172	145	﴿وكتبنا له فى الألواح...﴾
257	158	﴿يأليها الناس إني...﴾
138	172	﴿شهدنا أن تقولوا﴾
138، 101	172	﴿وإذا أخذ ربك...﴾
240	180	﴿ولله الأسماء الحسنى...﴾
249	190	﴿فلما آتتهما صلحاً...﴾
220	206	﴿إن الذين عند ربك...﴾

[سورة الأنفال]

74	11	﴿إذ يغشيكم النعاس...﴾
107	17	﴿وما رميت إذ رميت...﴾
126	25	﴿واتقوا فتنة لا تصيبن...﴾
274	25	﴿واتقوا فتنة...﴾
110	41	﴿فإن لله خمسة...﴾
135	60	﴿واعدوا لهم...﴾
89	60	﴿ترهبون به عدو الله...﴾
28	61	﴿وإن جنحوا للسلم...﴾

[سورة التوبة]

327	5	﴿اقتلوا المشركين...﴾

256	25	﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ...﴾
261	26	﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ...﴾
310 ، 55	28	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا...﴾
315	28	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عِيْلَةً...﴾
128	30	﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عَزِيزٌ...﴾
37	34	﴿يَكْنُزُونَ﴾
358	34	﴿وَالَّذِينَ يَكْنُزُونَ الذَّهَبَ...﴾
318	36	﴿إِنْ عِدَّةَ الشُّهُورِ...﴾
283	38	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾
323 ، 212	60	﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ...﴾
294	67	﴿فَنَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ...﴾
53	73	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدْ...﴾
301	105	﴿وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرِى...﴾
289	112	﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ...﴾
203 ، 106	128	﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ...﴾

[سورة يونس]

378	5	﴿هُوَ الَّذِى جَعَلَ الشَّمْسُ...﴾
89	23	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيِكُمْ...﴾
335	59	﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا...﴾
218	98	﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ...﴾

[سورة هود]

148	6	﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ...﴾
98	18	﴿هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا...﴾
233	24	﴿إِنَّمَا مِثْلُ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا...﴾

156	40	﴿حتى إذا جاء...﴾
290	44	﴿قِيلَ يَا رِضْ ابلعى مآءك...﴾
298	70	﴿وأوجس منهم خيفة﴾
75	87	﴿قالوا يشعيب...﴾
44	107 - 106	﴿فأما الذين شقوا...﴾
317,79	113	﴿ولا تركنوا إلى الذين...﴾
143	114	﴿واقم الصلوة طرفى...﴾

[سورة يوسف]

39	22	﴿كذلك نجزي المحسنين﴾
155	26	﴿وشهد شاهد من أهلها﴾
250	31	﴿وقلن حشى لله...﴾
376	35	﴿حتى حين﴾
281	45	﴿وادكر بعد أمة﴾
302	48	﴿ثم يأتى من بعد ذلك...﴾
267	67	﴿وقال يبنى لا تدخلوا...﴾
287	73	﴿قالوا تالله لقد علمتم...﴾
239	105	﴿وكأين من آية...﴾
251	109	﴿وما أرسلنا من قبلك...﴾

[سورة الرعد]

260	11	﴿له معقبات من بين يديه...﴾
83	31	﴿ولو أن قرءانا سيرت...﴾
83	31	﴿ولا يزال الذين كفروا...﴾
316	36	﴿إنما أمرت أن أعبد الله﴾
34	39	﴿يمحو الله ما يشاء...﴾

[سورة إبراهيم]

217	22	﴿فلا تلوموني ولوموا...﴾
135	25 - 24	﴿ألم تر كيف ضرب...﴾
136	26	﴿ما لها من قرار﴾
347	27	﴿يثبت الله الذين ءامنوا...﴾
346	37	﴿فاجعل أفئدة...﴾
43	47	﴿فلا تحسبن الله...﴾

[سورة الحجر]

154	5	﴿ما تسبق من أمة...﴾
2	9	﴿إنا نحن نزلنا الذكر...﴾
258	29 - 28	﴿وإذ قال ربك...﴾
366	49	﴿نبي عبادى أنى...﴾
217	53	﴿قالوا لا توجل...﴾
254	72	﴿لعمرك إنهم لفى...﴾
120	98	﴿فسبح بحمد ربك...﴾

[سورة النحل]

320	8	﴿والخيل والبغال والحمير...﴾
313	14	﴿وهو الذى سخر البحر...﴾
348	23	﴿لا جرم أن الله...﴾
208	41	﴿والذين هاجروا...﴾
261	43	﴿وما أرسلنا من قبلك...﴾
53	66	﴿وإن لكم فى الأنعم...﴾
254	79	﴿لعمرك إنهم لفى...﴾
127	86	﴿فالتقوا إليهم القول...﴾

61	106	﴿ومن كفر بالله...﴾
42	106	﴿فعليهم غضب من الله...﴾
41	110	﴿ثم إن ربك للذنين...﴾
292	112	﴿فأذاقها الله لباس...﴾
281	120	﴿إن إبراهيم كان...﴾
[سورة الإسراء]		
193	7	﴿فإذا جاء وعد الآخرة﴾
347	13	﴿وكل إنسن أزمته...﴾
69	15	﴿ولا تزر وازرة وزر...﴾
313	23	﴿فلا تقل لهما أف﴾
302	28	﴿وإما تعرضن عنهم...﴾
246	29	﴿ولا تجعل يدك مغلولة...﴾
334	36	﴿ولا تقف ما ليس لك...﴾
302	37	﴿ولا تمش في الأرض مرحاً﴾
263	44	﴿تسبح له السموات...﴾
264	44	﴿ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾
194 ، 171	55	﴿وأتينا داود زبوراً﴾
269	70	﴿ولقد كرّمنا بني آدم...﴾
177	74	﴿ولولا أن ثبتك...﴾
315	78	﴿أقم الصلوة لذكرك...﴾
209	79	﴿عسى أن يبعثك ربك...﴾
254	79	﴿ومن الليل فتهجد به...﴾
258	85	﴿ويسئلونك عن الروح...﴾
131	97	﴿ونحشرهم يوم القيامة...﴾

[سورة الكهف]

128	5	﴿كبرت كلمة تخرج...﴾
148	7	﴿إنا جعلنا ما على الأرض...﴾
289	22	﴿سبعة وثامنهم كلبهم﴾
230	28	﴿واصبر نفسك﴾
230	32	﴿واضرب لهم مثل رجلين...﴾
283	33	﴿كلنا الجنة ءانت...﴾
221	47	﴿وحشرنهم﴾
221	47	﴿ويوم نسير الجبال...﴾
175	60	﴿وإذ قال موسى لفته...﴾
253	65	﴿فوجدنا عبداً من عبادنا...﴾
311	74	﴿فانطلقا حتى إذا لقيا...﴾
324	77	﴿فانطلقا حتى إذا أتيا...﴾

[سورة مريم]

75	6	﴿يرثى ويرث من...﴾
281	13	﴿وحنانا من لدنا وزكوة...﴾
232	41	﴿وانكر فى الكتب ابراهيم...﴾
232	51	﴿وانكر فى الكتب موسى...﴾
232	54	﴿وانكر فى الكتب اسمعيل...﴾
262	71	﴿وان منكم الا واردها﴾
126	82	﴿كلا سيكفرون بعبادتهم...﴾
263	90	﴿وتخر الجبال هذا﴾
65	97	﴿فانما يسرناه بلسانك...﴾

[سورة طه]

240	8	﴿الله لا اله الا هو...﴾
373	63	﴿ان هذان لساحران﴾
299	74	﴿انه من ياتى ربه...﴾
220	102	﴿يوم ينفخ فى الصور...﴾
36	110	﴿يعلم ما بين ايديهم...﴾
245,55	110	﴿ولا يحيطون به علما﴾
184,55	121	﴿وعصى ادم ربه...﴾
191	131	﴿ولا تمدن عينيك...﴾

[سورة الانبياء]

271	2	﴿ما ياتيهم من نكر...﴾
336 , 314	7	﴿فاستلوا اهل الذكر...﴾
132	23	﴿لا يسئل عما يفعل...﴾

220	26	﴿بل عباد مكرمون﴾
130	47	﴿ونضع الموازين القسط ...﴾
379	74	﴿ولوطا ءاتيناهُ حكما...﴾
333	79 - 78	﴿وداود وسليمن إذ يحكمان ...﴾
264	79	﴿وسخرنا مع داود ...﴾
126	98	﴿إنكم وما تعبدون ...﴾
262	101	﴿إن الذين سبقتم لهم ...﴾

[سورة الحج]

32	5	﴿ثم نخرجكم طفلا﴾
220	23	﴿يحلون فيها من أساور ...﴾
123	27	﴿وأذن في الناس ...﴾
41	30	﴿فاجتنبوا الرجس ...﴾
149	36	﴿والبين جعلناها لكم ...﴾
48	40	﴿ولولا دفع الله ...﴾
63	45	﴿وبئر معطلة وقصر مشيد...﴾
176	52	﴿وما أرسلنا من قبلك ...﴾
142	59 - 58	﴿والذين هاجروا ...﴾

[سورة المؤمنون]

233	12	﴿ولقد خلقنا الإنسان ...﴾
53	21	﴿ونسقيكم مما في بطونها﴾
298	44	﴿وجعلناهم أحاديث﴾
48	67 - 66	﴿قد كانت آيتي ...﴾
212	96	﴿ادفع بالتي هي أحسن ...﴾
130	101	﴿فإذا نفخ في الصور ...﴾

130	103 - 102	﴿فمن ثقلت موازينه...﴾
		[سورة النور]
61	22	﴿ولا ياتل أولوا الفضل...﴾
241	25	﴿ويعلمون أن الله هو الحق المبين﴾
233	27	﴿يأيها الذين ءامنوا لا تدخلوا...﴾
77	31	﴿وقل للمؤمنات يغضضن...﴾
275	31	﴿وتوبوا إلى الله جميعا...﴾
86	32	﴿وانكحوا الأيمى منكم...﴾
315	33	﴿وليستعفف الذين لا يجدون...﴾
380 ، 242 ، 49	35	﴿الله نور السموات...﴾
335	40	﴿ظلمات بعضها فوق بعض...﴾
264	41	﴿الم تر أن الله يسبح...﴾
366	50 - 48	﴿وإذا دعوا إلى الله...﴾
330	50	﴿أفى قلوبهم مرض...﴾
287	53	﴿قل لا تقسموا طاعة...﴾
		[سورة الفرقان]
251	20	﴿وما أرسلنا قبلك من...﴾
74	61	﴿تبارك الذى جعل...﴾
223	69 - 68	﴿يلق أثاما يضاعف...﴾
		[سورة الشعراء]
52	87	﴿ولا تخزنى يوم...﴾
52	88	﴿يوم لا ينفع مال...﴾
		[سورة النمل]
126	18	﴿ادخلوا مساكنكم...﴾

357	35	﴿وإني مرسله إليهم...﴾
140	80	﴿إنك لا تسمع الموتى...﴾
88	88	﴿صنع الله﴾

[سورة القصص]

129	5	﴿ونريد أن نمن...﴾
130	15	﴿إنه عدو مضل مبين﴾
262	23	﴿ولما ورد ماء مدين﴾
127	63	﴿وما كانوا إيانا يعبدون﴾
39	68	﴿وربك يخلق ما يشاء...﴾

[سورة العنكبوت]

251	27	﴿وجعلنا في نريته...﴾
34	41	﴿مثل الذين اتخضوا...﴾
115	60	﴿وكأين من دابة...﴾
109	64	﴿وإن الدار الآخرة...﴾

[سورة الروم]

322	39	﴿وما آتيتم من ربا...﴾

[سورة لقمان]

253	12	﴿ولقد آتينا لقمان الحكمة﴾

[سورة السجدة]

132	5	﴿يدبر الأمر من السماء...﴾
286	7	﴿الذي أحسن كل شئ...﴾

[سورة الأحزاب]

190	5	﴿ادعوهم لآبائهم﴾
137	6	﴿النبي أولى بالمؤمنين...﴾

145	28	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجَكُمْ...﴾
189	37	﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ...﴾
314	49	﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ...﴾
329	50	﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا...﴾
116	53	﴿وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْنُوا...﴾
255	56	﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ...﴾
361	59	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجَكُمْ وَبَنَاتَكُمْ...﴾
2	71 - 70	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ...﴾
		[سورة سبأ]
299	19	﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ﴾
288 ، 257	28	﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً...﴾
124	51	﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَزَعُوا...﴾
		[سورة فاطر]
130	6	﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ...﴾
259	11	﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مَعْمَرٍ...﴾
		[سورة يس]
87	2 - 1	﴿يَسَ وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ﴾
87	10	﴿أَمْ لَمْ تَنْذَرِهِمْ...﴾
242	58	﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾
256	70	﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشَّعْرَ...﴾
219	83	﴿فَسَبِّحْ لِلَّهِ الَّذِي بِيَدِهِ...﴾
		[سورة الصافات]
59	10	﴿إِلَّا مَنْ خُطِفَ...﴾
217	11	﴿إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ﴾

252	102	﴿فلما بلغ معه السعي...﴾
117	145	﴿فنبذنه بالعرأء...﴾
117	147	﴿وأرسلنه إلى مائة...﴾
213	174	﴿فتول عنهم حتى حين﴾
[سورة ص]		
263	17	﴿إنا سخرنا الجبال...﴾
183	24 - 21	﴿وهل أتاك نبأ الخصم...﴾
179 - 168	34	﴿ولقد فتنا سليمان...﴾
[سورة غافر]		
289	3	﴿غافر الذنب وقابل التوب...﴾
53	79	﴿والله الذي جعل لكم الأنعم...﴾
265	70	﴿الذين كذبوا بالكتب...﴾
[سورة الزمر]		
316	13	﴿قل إني أخاف إن...﴾
213	41	﴿فمن امتدّ فلنفسه...﴾
259	42	﴿والله يتوفى الأنفس...﴾
289	73	﴿وفتحت أبوابها...﴾
[سورة فصلت]		
199	33	﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله...﴾
2	42	﴿لا يأتيه البطل من بين يديه...﴾
[سورة الشورى]		
245 ، 54	11	﴿ليس كمثله شيء﴾
62	19	﴿والله لطيف بعباده﴾
122	23	﴿قل لا أسألكم...﴾

276	25	﴿وهو الذى يقبل التوبة...﴾
218	51	﴿أو يرسل رسولا...﴾
		[سورة الزخرف]
219	19	﴿وجعلوا الملائكة...﴾
281	23	﴿إنا وجدنا آباءنا...﴾
300	36	﴿ومن يعيش عن ذكر ربه...﴾
		[سورة الدخان]
57	3	﴿إنا كنا منذرين﴾
131	3	﴿إنا أنزلناه فى ليلة...﴾
57	5	﴿أمرنا من عندنا...﴾
70	10	﴿فارتقب يوم تأتى...﴾
71	11	﴿يغشى الناس﴾
70	15	﴿إنا كاشفوا العذاب...﴾
70	16	﴿يوم نبطش البطشة...﴾
		[سورة الأحقاف]
251	29	﴿وإذ صرفنا إليك...﴾
76	31	﴿يقومنا أجيوا داعى الله...﴾
252	35	﴿فاصبر كما صبر أولوا...﴾
		[سورة الفتح]
128	11	﴿يقولون بالسنتهم ما ليس...﴾
132	14	﴿ولله ملك السموات...﴾
		[سورة الحجرات]
345	4	﴿إن الذين ينادونك...﴾
62	11	﴿يا أيها الذين آمنوا لا يسخر...﴾

﴿قالت الأعراب ءامنوا...﴾ 270 14

[سورة ق]

﴿ق﴾ 169 1

﴿يوم يكشف عن ساق...﴾ 247 42

[سورة الذاريات]

﴿فأخرجنا من كان فيها...﴾ 270 37 - 35

[سورة الطور]

﴿والبحر المسجور﴾ 360 6

﴿ونسير الجبال سيرا﴾ 221 10

﴿والذين ءامنوا...﴾ 119 21

﴿الحقنا بهم ذريتهم﴾ 216 21

﴿أم يقولون شاعر...﴾ 789 30

[سورة النجم]

﴿والنجم إذا هوى...﴾ 176 1

﴿وما ينطق عن الهوى﴾ 177 3

﴿أفرايتم اللت...﴾ 176 20 - 19

﴿إن الظن لا يغنى...﴾ 334 28

﴿الذين يجتنبون كبائر...﴾ 33 32

﴿وأن ليس للإنسن...﴾ 215 39

﴿أزفة الأزفة﴾ 79 57

[سورة القمر]

﴿أم يقولون نحن...﴾ 64 44

﴿والساعة أدهى...﴾ 65 46

﴿يوم يسحبون في النار...﴾ 131 48

[سورة الرحمن]

295	13	﴿فبأى آلاء ربكما تكذبان﴾
252	22	﴿يخرج منهما اللؤلؤ...﴾
246	27	﴿ويبقى وجه ربك...﴾

[سورة الواقعة]

362	22	﴿وحوور عين﴾
362	79	﴿لا يمسه إلا المطهرون﴾

[سورة الحديد]

264	1	﴿سبح لله ما فى السموات...﴾
243	3	﴿هو الأول والآخر...﴾
314	22	﴿سابقوا إلى مغفرة...﴾

[سورة المجادلة]

324	2	﴿الذين يظهرون منكم...﴾
214	13	﴿أشفقتم أن...﴾

[سورة الصف]

165	14	﴿فنامنت طائفة...﴾
165	14	﴿وكفرت طائفة...﴾
165	14	﴿فأيدنا الذين ءامنوا...﴾
199	33	﴿ومن أحسن قولاً...﴾

[سورة الجمعة]

137	3	﴿هو آخرين منهم...﴾

[سورة التغابن]

210	14	﴿يأيتها الذين ءامنوا إن من...﴾

[سورة الطلاق]

314 ، 129	4	﴿وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ...﴾
314	4	﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾

[سورة التحريم]

101	1	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ﴾
284	4	﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ...﴾
289	5	﴿ثُبُتٌ وَابْتِكَارٌ﴾

[سورة الحاقة]

177	46 - 44	﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا...﴾

[سورة المعارج]

284	10	﴿وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا﴾
212	24	﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ...﴾

[سورة الجن]

258 ، 58	27 - 26	﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا...﴾

[سورة المدثر]

282 ، 201	5 - 1	﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾
202	5	﴿فَالرَّجَزَ فَاثْمِرْ﴾
222 ، 156	6	﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ﴾
286	12	﴿وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا﴾

[سورة الإنسان]

75	16	﴿قَوَارِيرًا مِنْ فُضَّةٍ...﴾

[سورة القيامة]

227	1	﴿لَا أَقْسَمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾
274	23 - 22	﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ...﴾

[سورة المرسلات]

295	15	﴿ويل يومئذ للمكذبين﴾
379	35	﴿هذا يوم لا ينطقون﴾

[سورة النبأ]

126	6	﴿ألم نجعل الأرض...﴾

[سورة عبس]

207	2 - 1	﴿عبس وتولى...﴾

[سورة التكويد]

221	3	﴿وإذا الجبال سيرت﴾
114	16	﴿الجوار الكنس﴾

[سورة الانفطار]

217	7	﴿الذى خلقك...﴾

[سورة التين]

250 ، 54	4	﴿لقد خلقنا الإنسان...﴾

[سورة اقرأ]

202 ، 201	1	﴿اقرأ باسم ربك...﴾
36	18 - 17	﴿فليدع ناديه سندع...﴾

[سورة القدر]

131	1	﴿إننا أنزلناه فى ليلة القدر﴾

[سورة لم يكن]

266	7	﴿إن الذين ءامنوا...﴾

[سورة الهمزة]

285	1	﴿ويل لكل همزة لمزة﴾

[سورة قريش]

151 ، 106	1	﴿إيلف قريش﴾
		[سورة الكوثر]
151	1	﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾
		[سورة الكافرون]
295 ، 294	5 - 2	﴿لا أعبد ما تعبدون ...﴾
		[سورة الإخلاص]
57	3	﴿لم يلد﴾
		[سورة الفلق]
186	4	﴿ومن شر النفث ...﴾

فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	الحديث أو طرفه
51	أنت فتشت عن قلبه ...
136	أتى رسول الله ﷺ بقناع ...
261	أحيانا يأتينى ...
328	اختر منهم ...
101	أخذهم من ظهره ...
319	إذا أرسلت كلبك المعلم ...
333	إذا حكم الحاكم ...
330	إذا رميت بالمعراض ...
148	إذا كان أجل أحدكم ...
309	إذا نكح الرجل المرأة ...
347	أكرموا الخبز ...
135	ألا إن القوة الرمي ...
143	أن رجلا أصاب من امرأة ...
63	أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ ...
215	أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد ...
88	أن رسول الله ﷺ كان يقرأ عشر آيات ...
59	إن فى هذه الأمة ...
70	إن قريشا لما استعصت ...
207	أن قوما من أشراف قريش ...
240	إن لله تسع وتسعون اسما ...
348	إن الله جميل
139	إن الله خلق آدم ثم مسح ...

54	إن الله خلق آدم على صورته
98	إن الله يدنى المؤمن ...
68	إن الله يقبل توبة العبد ...
119	إن المؤمنين وأولادهم ...
14	إن الميت يسمع حفق ...
351	إن الناس إذا رأوا المنكر ...
99	إن النبي ﷺ أمر من كل جاد ...
35	أن النبي أمره بقتل الكلاب.
69	أن النبي ﷺ سئل ...
89	أن النبي ﷺ قرأ هذه الآيات ...
116	أن النبي ﷺ كان يبيع ...
87	أن النبي ﷺ لم يكن بطن ...
56	أن وفد تقيف لما قدموا ...
140	أنه ﷺ خاطب القتلى في قليب ...
176	أنه ﷺ لما شق عليه ...
155	أنه قال للسارق
296	إنه كان إذا سلم ...
140	إنه ليسمع حفق
256	أوليتهم مع النبي ﷺ ...
56	بعث رسول الله ﷺ خيلا قبل نجد ...
169	بلغوا عنى ولو آية ...
334	بم نقصى ...
270	بينما نحن عند رسول الله ﷺ ...
199	تذاكرنا أيكم يأتي رسول الله ...
112	تفرقت أمة موسى

- توضاً فمسح بनावيته ... 326
- ثم غسل وجهه ثلاثاً ... 326
- ثم نسخ واستثنى من ذلك ... 42
- جاء بستاني اليهودي إلى النبي ﷺ ... 166
- جاءت فاطمة إلى رسول الله صلى الله عليه ... 244
- جاورت بحراء فلما قضيت ... 302
- خذوا زينة الصلاة ... 118
- خرج رجل من بنى سهم ... 211
- خرج علينا رسول ﷺ ليلة البدر ... 274
- خرجت مع رسول الله ﷺ حتى دخل ... 115
- خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح ... 107
- خلق الله يوم خلق ... 173
- خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه ... 146
- دخلت الجنة فإذا أنا ... 151
- ذاك الله ... 345
- رفعت رسول الله ﷺ ... 297
- رغبت لكم عن غسالة ... 110
- سأل أهل مكة أن يريهم آية ... 68
- سأل رسول الله ﷺ ناس عن الكهان ... 59
- سئل النبي ﷺ عن هذه الآية ﴿فمن يرد الله...﴾ 104
- شارب الخمر كعابد الوثن 41
- شغلونا عن صلاة الوسطى 121
- صلاة الجماعة تفضل ... 307
- صلة الرحم تزدد في العمر ... 260
- صلوا في نعالكم ... 118

- 347 طائر كل إنسان ...
- 268 العين حق ...
- 202 فجاءه الملك فقال اقرأ ...
- 106 ، 105 فضل الله قريشا بسبع خصال ...
- 122 قالت الأنصار فعلنا ...
- 205 قيل لى فقلت ...
- 100 كان رسول الله ﷺ شرب ...
- 164 كان النبي ﷺ يخطب ...
- 36 كان النبي ﷺ يصلى فجاء أبو جهل ...
- 87 كان النبي ﷺ يقرأ فى المسجد ...
- 88 كان يقرأ عشر آيات ...
- 138 كنا جلوسا عند النبي ﷺ ...
- 112 كنا عند رسول الله ﷺ فنذكر ...
- 111 كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر ...
- 180 لأطوفن الليلة على تسعين امرأة ... - حكاية عن سليمان -
- 297 لأن يمتلى جوف أحدكم ...
- 51 لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ...
- 318 لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف ...
- 108 لما كان يوم أحد أخذ أبى ...
- 61 لما نزل عذرى قام النبي ﷺ ...
- 123 لما نزلت هذه الآية ﴿قل لا أسئلك...﴾
- 359 لما نزلت هذه الآية : ﴿والذين يكنزون الذهب...﴾
- 77 اللهم أعنى عليم بسبع ...
- 357 اللهم احسان بروح القدس ...
- 90 لو بغى جبل على جبل ...

- 120 ما أوحى إلى أن أجمع المال ...
- 109 ما حسنتكم اليهود على شىء ...
- 137 ما من مؤمن إلا ...
- 67 ما من مولود يولد ...
- 142 من قال حين يصبح ...
- 200 من قرأ حرفاً من كتاب الله ...
- 83 من قرأ حم المؤمن ...
- 45 من لقي الله لا يشرك به شيئاً ...
- 142 من مات مرابطاً ...
- 321 نهى النبي ﷺ عن لحوم الحمر ...
- 321 نهى النبي ﷺ يوم خيبر ...
- 268 هو أنت وشيعتك يوم القيامة ...
- 255 هو المقام المحمود ...
- 137 هي التي لا ينقص ورقها ...
- 138 والذي نفسى بيده لو كان الإيمان ...
- 141 والذي نفسى بيده ما من عبد ...
- 264 وكان النبي ﷺ يخطب ...
- 86 ومن رغب عن سنتي ...
- 362 يا رسول الله إحدانا لا يكون لها ...
- 109 يا عجباً كل العجب ...
- 281 يا فلان هذه زوجتى فلانة ...
- 122 يا معشر الأنصار ألم تكونوا ...
- 103 يجزى عن الجماعة إذا مروا ...
- 310 يحرم كل ذى ناب ...
- 124 يغزو جيش الكعبة ...

- 247 يكشف ربنا عن ساقه ...
- 352 اليوم الموعود يوم القيامة ...
- 205 لا تخطوا القرآن بما ليس ...
- 54 لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيك ...
- 214 لا يحجن بعد العام مشرك ...
- 348 لا يدخل الجنة من كان في قلبه ...
- 69 لا يزال أمر هذه لأمة مواتياً ...

فهرس الآثار المخرجة

الصفحة	قائله	الأثر
374	عثمان بن عفان	أرى فيه شيئاً.....
247	ابن عباس	إذا خفى عليكم شيء من القرآن ...
185	ابن عمر	أطلعت الحمراء
122	ابن عباس	إن النبي ﷺ لم يكن بطن ...
121	على وابن عباس	إنها صلاة الصبح...
116	طلحة بن عبيد الله	أيحببنا محمد ﷺ
265	ابن عباس	بيننا وبين أهل القدر ...
33	عبد الله بن مسعود	زنا العينين النظر ...
143	على بن أبي طالب	قال أبو جهل للنبي ﷺ...
145	الأسود	قضى فينا معاذ بن جبل ...
134	زيد بن أرقم	كان الرجل يكلم صاحبه ...
145	عبد الله بن مسعود	لأقضى بقضاء النبي ﷺ ...
66	عمر بن الخطاب	اللهم غفرأ كل الناس ...
165	ابن عباس	لما أراد الله أن يرفع عيسى ..
124	ابن عباس	لما فرغ إبراهيم من بناء البيت...
346	ابن عباس	لو كان إبراهيم عليه السلام ...
45	عبد الله بن عمرو	ليأتين على جهنم يوم تصفق ...
148	عبد الله بن مسعود	مستقرها في الأرحام ...
66	عمر بن الخطاب	من أطاق الحج
238	البراء بن عازب	نزلت حافظوا على الصلوات ...
243	ابن عباس	هادى السموات والأرض ...
376	الزهرى	واختلفوا يومئذ في التابوت ...
264	عبد الله بن مسعود	ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام ...

فهرس الرجال

- 372 أبان بن عثمان
 35 إبراهيم [مولى رسول الله ﷺ]
 183 إبراهيم بن السرى
 32 إبراهيم بن عبد الله الحوثى
 223 إبراهيم بن أبى عبله
 226 إبراهيم بن عمر بن الحسن
 110 إبراهيم بن مهدى
 337 إبراهيم بن موسى
 219 إبراهيم بن يزيد التيمى
 167 إبراهيم بن يعقوب
 218 أبى بن كعب
 104 أحمد بن الحسين بن على
 أبو أحمد الحاكم = محمد بن محمد بن أحمد
 أحمد بن حنبل الإمام = أحمد بن محمد بن حنبل
 166 أحمد بن سنان
 102 أحمد بن شعيب
 102 أحمد بن أبى ظبية [طبية]
 93 أحمد بن عبد الحلیم
 136 أحمد بن على بن المثنى
 241 أحمد بن على بن محمد العسقلانى
 12 أحمد بن على بن المهدى
 117 أحمد بن عمر بن إبراهيم
 136 أحمد بن عمرو

280	أحمد بن فارس
88	أحمد بن محمد بن إسحاق
183	أحمد بن محمد بن إسماعيل
18	أحمد بن محمد الحرازي
99	أحمد بن محمد بن حنبل
309	أحمد بن محمد بن سلامة
124	أحمد بن منيع
100	أحمد بن موسى بن مردويه
293	أحمد بن يحيى
112	أحمد بن يونس
	الأخفش = عبد الحميد بن عبد المجيد
	ابن إسحاق = محمد بن إسحاق
361	إسماعيل بن حماد
94	إسماعيل بن عمر بن كثير
	الأصمعي = عبد الملك بن قريب
	ابن الأعرابي = محمد بن زياد
	الأعمش = سليمان بن مهران
345	الأقرع بن حابس
	الآلوسي = محمود بن عبد الله
	ابن الأنباري = محمد بن القاسم
111	أنس بن مالك بن النضر
	الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو
	البخاري = محمد بن إسماعيل
207	البراء بن عازب
	البزار = أحمد بن عمرو

- البغوى = الحسين بن مسعود
 البقاعى = إبراهيم بن عمر
 192 بكر بن العلاء
 174 بكر بن عمرو
 205 أبو بكر بن عياش
 208 بلال بن رباح
 البلخى = عبد الله بن أحمد
 البيهقى = أحمد بن الحسين
 الترمذى = محمد بن عيسى
 211 تميم بن أوسى الدارى
 ابن تيمية = أحمد بن عبد الحلیم
 357 ثابت بن أسلم البنانى
 311 ثمامة بن أثال
 359 ثوبان بن يجدد
 99 جابر بن عبد الله
 ابن جريج = عبد الملك بن عبد العزيز
 300 جرول بن أوس
 ابن جرير = محمد بن جرير الطبرى
 104 جعفر بن محمد بن الحسن
 أبو جعفر المدائنى = عبد الله بن المسور
 106 جعفر بن محمد بن على
 358 جندب بن جنادة
 208 أبو جندل بن سهيل
 الجوزجاني = إبراهيم بن يعقوب
 ابن الجوزى = عبد الرحمن بن على
 الجوهري = إسماعيل بن حماد

	ابن أبى حاتم = عبد الرحمن بن أبى حاتم
	أبو حاتم الرازى = محمد بن إدريس بن المنذر
	الحاكم = محمد بن عبد الله النسابةورى
	أبو حامد = محمد بن محمد بن محمد
	ابن حبان = محمد بن حبان
	ابن حجر = أحمد بن على
	ابن حزم = على بن أحمد
61	حسان بن ثابت
21	الحسن بن أحمد عاكش
284	الحسن بن أحمد بن عبد الغفار
18	الحسن بن إسماعيل المغربى
153	الحسن بن أبى الحسن البصرى
107	الحسن بن عبد الرحمن
352	الحسن بن على بن أبى طالب
99	الحسن بن على بن المنذر
289	الحسين بن أحمد بن خالويه
110	حسين بن قيس
236	الحسين بن محمد بن عبد الله
178	الحسين بن مسعود
	الحطيئة = جرول بن أوس
100	حفصة بنت عمر بن الخطاب
167	الحكم بن ظهير
	الحكيم الترمذى = محمد بن على
152	حمزة بن حبيب
61	حنة بنت جحش
28	حمود بن محمد الحسن

- حنش = الحسين بن قيس
 الحوثي = إبراهيم بن عبد الله
 أبو حيان = محمد بن يوسف
 ابن خالويه = الحسين بن أحمد
 208 خباب بن الارت
 ابن خزيمة = محمد بن إسحاق
 174 الخضر - صاحب موسى عليه السلام -
 ابن خلدون = عبد الرحمن بن محمد
 222 الخليل بن أحمد
 ابن خويز منداد = محمد بن أحمد بن عبد الله
 الدار قطنى = على بن عمر
 ابن أبي داود = عبد الله بن سليمان
 الدارمى = عبد الله بن عبد الرحمن
 أبو داود = سليمان بن الأشعث
 داود الظاهري - داود بن علي
 144 داود بن علي
 ابن دريد = محمد بن الحسن
 ابن أبي الدنيا = عبد الله بن محمد
 الديلمي = شهردار بن شيرويه
 أبو زر الغفاري = جندب بن جنادة
 الذهبي = محمد بن أحمد
 الرازي = محمد بن عمر
 أبو رافع = إبراهيم [مولى رسول الله ﷺ]
 الرامهرمزي = الحسن بن عبد الرحمن
 ابن الراوندى = أحمد بن يحيى
 الربيع بن أنس

- 187 رفيع بن مهران
 119 زاذان أبو عبد الله الكوفي
 106 الزبير بن العوام
 الزجاج = إبراهيم بن السري
 205 زر بن حبیش
 الزركشى = محمد بن بهادر
 الزمخشري = محمود بن عمر
 الزهري = محمد بن مسلم
 ابن زيد = عبد الرحمن بن أسلم
 134 زيد بن أرقم
 112 زيد بن أسلم
 145 زيد بن ثابت
 190 زيد بن حارثة
 14 زيد بن علي بن الحسين
 190 زينب بنت جحش
 السخاوي = محمد بن عبد الرحمن
 السدي = محمد مروان
 266 سعد بن مالك بن وهيب
 141 سعد بن مالك بن سنان
 سعد بن أبي وقاص = سعد بن مالك
 122 سعيد بن جبیر
 103 سعيد بن خالد
 أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك
 120 سعيد بن منصور
 108 سعيد بن المسيب
 سفیان الثوري = سفیان بن سعيد

- 102 سفيان بن سعيد
- 94 سفيان بن عيينة
- 138 سلمان الفارسي
- أم سلمة = هند بنت أمية
- 201 أبو سلمة بن عبد الرحمن
- 100 سليمان بن أحمد
- 99 سليمان بن الأشعث
- 166 سليمان بن مهران
- أبن السنن = أحمد بن محمد بن إسحاق
- 207 سهل بن حنيف
- 100 سودة بنت زمعة
- سيبويه = عمرو بن عثمان
- أبن سيرين = محمد بن سيرين
- السيوطي = عبد الرحمن بن أبي بكر
- الشاطبي = إبراهيم بن موسى
- الشافعي = محمد بن إدريس
- شرف الدين الطيبي = الحسين بن محمد
- الشعبي = عامر بن شراحيل
- 120 شهردار بن شيرويه
- أبن أبي شيبة = عبد الله بن محمد
- 220 شيبة بن نصاح
- أبو الشيخ = عبد الله بن محمد
- 22 صديق حسن خان
- أبو الصديق الناجي = بكر بن عمرو
- 125 صفية بنت حيي بن أخطب
- 208 صهيب بن سنان

- 127 الضحاك بن مزاحم
ابن الضريس = محمد بن أيوب
الضياء = محمد بن عبد الواحد
- 122 طلوس بن كيسان
الطبراني = سليمان بن أحمد
الطبري = محمد بن جرير
الطحاوي = أحمد بن محمد بن سلامة
- 117 طلحة بن عبيد الله
- 109 طلحة بن عمرو
- 219 طلحة بن مصرف
- 100 عائشة بنت أبي بكر الصديق
- 220 عاصم بن أبي النجود
- 112 عاصم بن علي
- أبو العالية = رفيع بن مهران
- 243 عامر بن شراحيل
- ابن عامر = عبد الله بن عامر
- أبو العباس = أحمد بن عمر
- ابن عباس = عبد الله بن عباس
- 122 العباس بن عبد المطلب
- ابن عبد البر = يوسف بن عبد الله
- 294 عبد الحميد بن عبد المجيد
- 104 عبد بن حميد بن نصر
- 117 عبد الحق بن غالب
- 190 عبد الرحمن بن أسلم
- 32 عبد الرحمن الأنسي
- 94 عبد الرحمن بن أبي بكر

99	عبد الرحمن بن أبي بن حاتم
167	عبد الرحمن بن علي
315	عبد الرحمن بن عمرو
76	عبد الرحمن بن ابن ليلى
162	عبد الرحمن بن محمد
102	عبد الرحمن بن مهدي
94	عبد الرزاق بن همام
267	عبد السلام بن محمد
18	عبد القادر بن أحمد
373	عبد الكريم بن هوازن
267	عبد الله بن أحمد البلخي
119	عبد الله بن أحمد بن حنبل
13	عبد الله بن أحمد بن علي
31	عبد الله بن إسماعيل النهدي
112	عبد الله بن جعفر بن فارس
346	عبد الله بن أم حرام
209	عبد الله بن الزبير
42	عبد الله بن أبي السرح = عبد الله بن سعد
199	عبد الله بن سلام
267	عبد الله بن سلام الجبائي
373	عبد الله بن سليمان
221	عبد الله بن عامر
100	عبد الله بن عباس
141	عبد الله بن عبد الرحمن
102	عبد الله بن عدي
98	عبد الله بن عمر

207	عبد الله بن قيس
220	عبد الله بن كثير
209	عبد الله بن لهيعة
104	عبد الله بن المبارك
104	عبد الله بن محمد بن أبي شيبة
106	عبد الله بن محمد ، أبو الشيخ
345	عبد الله بن محمد بن عبد العزيز
109	عبد الله بن محمد بن عبيدة
125	عبد الله بن مسعود
89	أبو عبد الله بن أبي مسلم
104	عبد الله بن المنصور
	عبد الله بن أم مكتوم = عبد الله بن قيس
242	أبو عبد الله بن مملك
228	عبد الله بن وهب
227	عبد الله بن يوسف
35	عبد الملك بن عبد العزيز
79	عبد الملك بن قريب
	ابن أبي عجلة = إبراهيم بن أبي عجلة
	أبو عبيد = القاسم بن سلام
	عثمان بن أبي شيبة = عثمان بن محمد
221	عثمان بن سعيد
204	عثمان بن عفان
119	عثمان بن محمد بن إبراهيم
319	عدي بن حاتم
	ابن عدي = عبد الله بن عدي
	أبو العديس = منيع بن سليمان

- ابن عساكر = على بن الشيخ
 154 عطاء بن أبي رباح
 ابن عطية = عبد الحق بن غالب
 أم عطية = نسيبة بنت كعب
 135 عقبة بن عامر
 العقيلي = محمد بن عمرو
 110 عكرمة بن عبد الله
 113 على بن أحمد بن سعيد بن حزم
 206 على بن أحمد النسابوري
 أبو علي الجبائي = محمد بن عبد الوهاب
 191 على بن الحسين بن علي بن أبي طالب
 179 على بن حمزة بن عبد الله
 106 على بن الشيخ
 103 على بن أبي طالب
 155 على بن عمر بن أحمد
 أبو علي الفارسي = الحسن بن أحمد
 199 على بن محمد بن حبيب الماوردي
 17 على بن محمد الشوكاني (والد الإمام الشوكاني)
 32 على بن محمد بن علي (ابن الإمام الشوكاني)
 12 على بن مهدي بن العباس
 208 عمار بن ياسر
 ابن عمر = عبد الله بن عمر
 ابن أبي عمر = محمد بن يحيى
 358 عمر بن عبد العزيز
 أبو عمرو = عثمان بن سعيد
 297 عمرو بن الشريد

- 309 عمرو بن شعيب
- 222 عمرو بن عثمان
- 178 عياض بن موسى القاضي
- 114 عمر بن الخطاب
- 29 غالب بن مساعد
- الغزالي = محمد بن محمد
- 328 غيلان بن سلمة
- 105 فاخنة بنت أبي طالب
- ابن فارس = أحمد بن فارس
- 123 فاطمة بنت رسول الله ﷺ
- الفراء = جعفر بن محمد
- الفريابي = جعفر بن محمد بن الحسن
- أبو القاسم البغوي = عبد الله بن محمد
- 152 القاسم بن سلام
- 18 القاسم بن يحيى
- 156 قتادة بن دعامة
- القرطبي = محمد بن أحمد بن أبي بكر
- القشيري = عبد الكريم بن هوازن
- 351 قيس بن أبي حازم
- ابن القيم = محمد بن أبي بكر
- ابن كثير = اسماعيل بن عمر
- ابن كثير = عبد الله بن كثير
- الكسائي = علي بن حمزة بن عبد الله
- كعب الأحمري = كعب بن مانع
- 167 كعب بن مانع
- الكلبي = محمد بن السائب

	ابن كيسان = محمد بن أحمد
21	لطف الله بن أحمد
	ابن لهيعة = عبد الله بن لهيعة
	ابن أبي ليلى = عبد الرحمن بن أبي ليلى
	ابن ماجة = محمد بن يزيد
352	أبو مالك الأشعري
121	مالك بن أنس بن أبي عامر
	الماوردي = علي بن محمد
	ابن المبارك = عبد الله بن المبارك
	المبرد = محمد بن يزيد
102	مجاهد بن جبر
96	محمد بن أحمد بن أبي بكر
331	محمد بن أحمد بن عبد الله
111	محمد بن أحمد بن عثمان
260	محمد بن أحمد بن محمد
170	محمد بن إدريس بن العباس
102	محمد بن إدريس بن المنذر
101	محمد بن إسحاق الأصبهاني
141	محمد بن إسحاق بن خزيمة
149	محمد بن إسحاق بن يسار
98	محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
14	محمد بن إسماعيل بن جعفر
141	محمد بن أيوب
338	محمد بن أبي بكر
225	محمد بن بهادر

أبو محمد الجرجاني = أحمد بن أبي طيبة

- 94 محمد بن جرير الطبري
 107 محمد بن جعفر بن محمد
 166 محمد بن حازم
 136 محمد بن حبان
 299 محمد بن الحسن بن دريد
 22 محمد بن الحسن الشجعي
 محمد بن زبارة = محمد بن محمد بن يحيى
 293 محمد بن زياد
 201 محمد بن السائب
 35 محمد بن سهل
 153 محمد بن سيرين
 375 محمد بن عبد الرحمن بن محمد
 221 محمد بن عبد الرحمن بن محيصة
 105 محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري
 139 محمد بن عبد الواحد
 261 محمد بن عبد الوهاب
 119 محمد بن عثمان
 148 محمد بن علي بن الحسن الترمذي
 104 محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
 231 محمد بن عمر بن حسين
 118 محمد بن عمرو
 110 محمد بن عيسى الترمذي
 119 محمد بن فضيل
 299 محمد بن القاسم
 157 محمد بن كعب

114	محمد بن محمد بن أحمد
236	محمد بن محمد بن محمد
16	محمد بن محمد بن يحيى
116	محمد بن مروان
108	محمد بن مسلم
115	محمد بن النضر
107	محمد بن يحيى
299	محمد بن يزيد بن عبد الأكبر
109	محمد بن يزيد بن ماجة
184	محمد بن يوسف ، أبو حيان
375	محمود بن عبد الله
268	محمود بن عمر
	ابن محيصن = محمد بن عبد الرحمن
	ابن مردويه = أحمد بن موسى
61	مسطح بن أثاثه
	ابن مسعود = عبد الله بن مسعود
98	مسلم بن الحجاج
120	أبو مسلم الخولاني
77	المسور بن مخرمة
88	مظاهر بن أسلم
145	معاذ بن جبل
	أبو معاوية = محمد بن حازم
110	المعتمر بن سليمان
	أبو معشر = نجيع بن عبد الرحمن
142	معقل بن يسار
187	مقاتل بن حيان

- 122 مقسم بن بجرة
- مكحول = أبو عبد الله بن أبي مسلم
- 49 مكى بن أبي طالب
- ابن منده = محمد بن إسحاق
- ابن المنذر = الحسن بن علي
- 102 منصور بن حيان
- 166 المنهال بن عمرو
- ابن منيع = أحمد بن منيع
- 114 منيع بن سليمان
- 322 المهلب بن أحمد
- 220 نافع بن عبد الرحمن
- 112 نجيح بن عبد الرحمن
- النحاس = أحمد بن محمد بن إسماعيل
- النسائي = أحمد بن شعيب
- 362 نسيبة بنت كعب
- 283 النضر بن شميل
- النووى = يحيى بن شرف
- أبو هاشم = عبد السلام بن محمد
- أبو هاشم = عبد الله بن سلام الجبائي
- أم هانيء = فاختة بنت أبي طالب
- 125 أبو هريرة
- ابن هشام = عبد الله بن يوسف
- هشام الجواليقي = أبو عبد الله بن مملك
- 124 هند بنت أمية
- الواحدى = علي بن أحمد
- 15 واصل بن عطاء

	ابن وهب = عبد الله بن وهب
127	وهب بن منبه
201	يحيى بن أبي كثير
15	يحيى بن الحسين بن القاسم
126	يحيى بن زياد
297	يحيى بن شرف
110	يحيى بن معين
112	يعقوب بن زيد
	أبو يعلى = أحمد بن على
103	يوسف بن عبد الله بن عبد البر
107	يوسف بن هارون بن زياد

فهرس الفرق

14	الإسماعلية
268	الأشاعرة
114	الحرورية
177	الزنادقة
14	الزيدية
266	الشيعة
265	القدرية
45	المجبرة
242	المجسمة
15	المعتزلة

فهرس المراجع

- القرآن الكريم .

- فتح القدير : الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير للإمام الشوكانى ، ط دار الفكر ، ط الثالثة، سنة 1393هـ - 1973م - بيروت .

أولا : كتب التفسير

- أحكام القرآن لأبى بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربى (ت 543) ، تحقيق على محمد البجاوى ، ط دار المعرفة، بيروت .

- تفسير البحر المحيط: لمحمد بن يوسف الشهير بأبى حيان الأندلسى (ت 745) ، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد المجيد، وآخرين، ط دار الكتب العلمية ، ط الأولى، سنة 1413هـ - 1993م ، بيروت .

- تفسير التحرير والتوير : لمحمد الطاهر بن عاشور، (ت 1284هـ) ، ط الدار التونسية للنشر، سنة 1984م، تونس .

- تفسير سفيان بن عيينة : جمع وتحقيق ودراسة أحمد صالح محايى، ط المكتب الإسلامى ، ط الأولى ، سنة 1403هـ - 1983م، بيروت .

- تفسير القاسمى المسمى محاسن التأويل : لمحمد جمال الدين القاسمى (ت 1332هـ) ، ط دار الفكر ، ط الثانية، سنة 1398هـ - 1978م. بيروت .

- تفسير القرآن العظيم: لأبى الفداء ، إسماعيل بن كثير، (ت 774هـ) ، ط دار الفحاء، ط - الأولى سنة 1414هـ - 1994م ، دمشق .

- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب : لفخر الدين، أبو عبد الله محمد بن عمر الرازى (ت 605)، ط الإعلام الإسلامى، ط الثالثة، إيران .

- جامع البيان عن تأويل آى القرآن : لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى، (ت: 210هـ)، ط دار الفكر، سنة 1408هـ - 1988م . بيروت - ط دار المعرفة، ط الرابعة، سنة

1400هـ - 1980م ، بيروت .

- الجامع لأحكام القرآن: لأبى عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (ت 671هـ) ، ط دار الكتب العلمية ، ط الأولى ، سنة 1408 - 1988م ، بيروت .
- الدر المنثور فى التفسير بالمأثور : لجلال الدين السيوطى (ت 911 هـ) ، ط دار المعرفة.
- روح المعانى فى تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني: لأبى الفضل السيد محمود الألوسى (ت 1270)، ط دار الفكر، سنة 1414هـ - 1994م، بيروت .
- صفوة التفاسير: لمحمد على الصابوني ، ط دار القرآن الكريم ، ط الثالثة، سنة 1402هـ - 1981م ، بيروت.
- نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور: لبرهان الدين أبى الحسن إبراهيم بن عمر البقاعى (ت 885هـ)، ط دار الكتاب الإسلامى، ط الثانية، سنة 1413هـ - 1992م .
- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل : لجار الله محمود ابن عمر الزمخشري ، (ت 528هـ)، ط مصطفى الحلبى ، ط الأخيرة، سنة 1385هـ - 1966م. مصر. - ط دار الكتاب العربى، بيروت .
- المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز: لأبى محمد عبد الحق بن عطية الأندلسى (ت 542هـ) تحقيق الرخالى الفاروقى وجماعة. ط مؤسسة دار العلوم ، ط الأولى ، سنة 1938هـ - 1977م ، الدوحة .

ثانيا: القراءات

- إتحاف فضلاء البشر للقراءات الأربعة عشر المسمى " منتهى الأمانى والمسرات فى علوم القراءات : لأحمد بن محمد البنا (ت 1117هـ) ، تحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل، ط عالم الكتب، ط الأولى، سنة 1407هـ - 1987م ، بيروت .
- تلخيص العبارات بلطيف الإشارات فى القراءات السبع: لأبى على الحسن بن خلف بن عبد الله بن بليمة (ت 514)، تحقيق سبيع حمزة حاكمى ، ط مؤسسة علوم القرآن، ط الأولى، سنة 1409هـ - 1988م بيروت .
- الحجة للقراء السبعة أئمة الأمصار بالحجاز والشام الذين نكرهم أبو بكر بن مجاهد: لأبى على الحسين بن عبد الغفار الفارسى. تحقيق بدر الدين قهوجى وآخرين ، ط دار المأمون للتراث، ط الأولى: سنة 1404هـ - 1984م . بيروت.
- الغاية فى القراءات العشر: لأبى بكر أحمد بن الحسين ابن مهران (ت 381هـ)، تحقيق محمد غياث الجبازى، ط دار الشروق، ط الثانية، سنة 1411هـ - 1995م، الرياض .
- القراءات الشادة : لعبد الفتاح القاضى ط دار إحياء الكتب العربية .
- كتاب التيسير فى القراءات السبع: للإمام أبى عمرو عثمان بن سعيد الدانى (ت 444هـ)، ط الدولة، سنة 1920م، استانبول .
- كتاب السبعة فى القراءات : لابن مجاهد، (324هـ) ، تحقيق الدكتور شوقي ضيف ، ط دار المعارف، ط الثانية، القاهرة .
- المبسوط فى القراءات العشر: لأبى بكر أحمد بن الحسين بن مهران (ت 381هـ) تحقيق سبيع حمزة حاكمى، ط مؤسسة علوم القرآن، ط الثانية سنة 1408هـ - 1988م، بيروت .
- المحتسب فى تبين شواء القراءات والايضاح عنها: لأبى الفتح عثمان بن جنى (ت 392هـ) تحقيق على النجدى ناصف وآخرين. ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامى - سنة 1389هـ - 1969م ، القاهرة .
- النشر فى القراءات العشر : لأبى الخير محمد بن محمد الدمشقى الشهير بابن الجزرى (ت 833هـ) ، ط دار الكتاب العربى .

ثالثاً - علوم القرآن والدراسات التفسيرية

- الإتقان فى علوم القرآن : لجلال الدين السيوطى ، ط دار الفكر، بيروت .
- الإسرائيليات فى التفسير والحديث : للدكتور محمد حسين الذهبى، ط دار التوفيق النموذجيه للطباعة، ط الثالثة سنة 1406هـ - 1986م ، القاهرة .
- الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير : للدكتور محمد بن محمد أبو شهبة، ط مكتبة السنة، ط الرابعة، سنة 1408هـ ، القاهرة .
- الألوسى مفسراً : لمحسن عبد الحميد ، ط المعارف، ط الأولى سنة 1388هـ - 1968م ، بغداد .
- بحوث فى أصول التفسير : لمحمد الصباغ، ط المكتب الإسلامى ، ط الأولى ، سنة 1408هـ - 1988م ، بيروت .
- البرهان فى علوم القرآن : لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشى (ت 794هـ)، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط دار الفكر، ط الأولى، سنة 1408هـ - 1988م، بيروت .
- التفسير والمفسرون : للدكتور محمد حسين الذهبى ط دار الكتب الحديثة، ط الثانية، سنة 1396هـ - 1976م، بيروت .
- تناسق الدرر فى تناسب السور : لسيوطى ، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، ط عالم التراث ، ط الأولى ، سنة 1404هـ - 1983م ، دمشق .
- ابن جزى ومنهجه فى التفسير : لعلى محمد الزبيرى، ط دار القلم، ط الأولى، سنة 1407هـ - 1987م ، بيروت .
- الدخيل فى تفسير القرآن الكريم : للدكتور عبد الوهاب عبد الوهاب فايد، ط الحضارة العربية، ط الأولى، سنة 1398هـ - 1978م ، الفجالة - مصر .
- دلائل الإعجاز : لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجانى (ت 471هـ) ، ط مكتبة الخالجي ، ط الثانية ، سنة 1410هـ - 1989م .
- المدخل لدراسة القرآن الكريم : للدكتور محمد محمد أبو شهبة ، ط دار الجيل، ط الثانية، سنة 1412هـ ، 1992م ، بيروت .

- المدخلات فى التفسير لا تقل خطورة عن الموضوعات فى الحديث : مذكرة لأستاذنا الدكتور غيادة أيوب الكبيسى .
- مدرسة التفسير فى الأندلس : لمصطفى إبراهيم ، ط مؤسسة الرسالة ، ط الأولى سنة 1406هـ - 1986م ، بيروت .
- مقدمة فى أصول التفسير : لتقى الدين أبو العباس أحمد بن تيمية (ت 738هـ) ، ط المكتبة العلمية ، باكستان .
- مناهل العرفان فى علوم القرآن : لمحمد عبد العظيم الزرقانى، ط دار إحياء الكتب العربية، ط الثانية مصر.
- منهج ابن عطية فى تفسير القرآن الكريم : للدكتور عبد الوهاب، فايد، ط الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية سنة 1393هـ - 1973م .

رابعاً: كتب الحديث والسيرة

- الإحسان بترتيب ابن حبان: ترتيب الأمير علاء الدين ابن بلبان (ت 739هـ). ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1407هـ - 1987م.
- الترغيب والترهيب : لأبى محمد زكى الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى (ت 656هـ)، ط مطابع قطر الوطنية، الدوحة .
- التلخيص الحبير فى تخريج أحاديث الرافعى الكبير: لأحمد بن على بن حجر العسقلانى (ت 852) ، ط المطبعة العربية - المكتبة الأثرية ، لاهور .
- تنزيه الشريعة الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة: لأبى الحسن على بن محمد بن عراق الكتانى (ت 963هـ)، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق، ط دار الكتب العلمية، ط الثانية، سنة 1401هـ - 1981م، بيروت.
- دلائل النبوة : لأبى نعيم الأصبهاني (ت 420هـ) ، تحقيق محمد رواس قلوجى، ط المكتبة العربية، ط الأولى، سنة 1390هـ - 1970م، حلب.
- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة : لأبى الحسين البيهقى (ت 458هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطى قلجى، ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1405هـ - 1985م، بيروت .
- زوائد عبد الله بن أحمد حنبل فى المسند مع دراسة عن الإمام عبد الله وجهوده فى خدمة السنة: ترتيب وتخرىج وتعليق الدكتور عامر حسن صبرى ، ط دار البشار الإسلامية ط الأولى ، سنة 1410هـ - 1990م .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة : لمحمد ناصر الدين الألبانى، ط المكتب الإسلامى، ط الرابعة، سنة 1405هـ - 1985م ، بيروت .
- سنن الترمذى : لأبى عيسى محمد بن عيسى بن سورة (ت 297هـ)، ط دار الدعوة ، سنة 1401هـ - 1981م . استانبول .
- سنن الدارمى : لأبى محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت 255هـ)، ط دار الدعوة، سنة 1401هـ - 1981م، استانبول .
- سنن أبى داود : لأبى داود سليمان بن الأشعث (ت 275هـ) ، ط دار الدعوة ، سنة

1401هـ - 1981م ، استانبول .

- سنن سعيد بن منصور : لسعيد بن منصور بن شعبة الخرساني المكي (ت 227هـ)، تحقيق الأستاذ حبيب الرحمن الأعظمي، ط دار الكتب العلمية ، ط الأولى سنة 1405هـ - 1985م - بيروت.

- السنن الكبرى : للبيهقي، ط دار الفكر بيروت .

- سنن ابن ماجه : لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت 275هـ)، ط دار الدعوة سنة 1401هـ - 1981م، استانبول .

- سنن النسائي : لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحد النسائي (ت 304هـ) . ط دار الدعوة، سنة 1401هـ - 1981م .

- الشريعة : لأبي بكر محمد بن الحسين الأجرى (ت 360هـ) تحقيق محمد حامد الفقي، ط أنصار السنة المحمدية، لاهور .

- شعب الإيمان : للبيهقي : تحقيق أبي مهاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط دار الكتب العلمية ، ط الأولى ، سنة 1410هـ - 1990م، بيروت .

- الشفا بتعريف حقوق المصطفى : للقاضي أبي الفضل عياض اليعصبى (ت 544هـ) ، ط دار الفكر، سنة 1409هـ - 1984م ، بيروت .

- صحيح البخارى : لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، البخارى ، (ت 256هـ)، ط دار الدعوة، سنة 1401هـ - 1981م . استنبول.

- صحيح مسلم: لأبي الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت 261هـ)، ط دار الدعوة ، سنة 1401هـ - 1981م . استانبول ، ط دار الجيل ، بيروت .

- صحيح مسلم بشرح النووي : لمحيى الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ). ط - علل الحديث : لأبي محمد عبد الرحمن الرازى ابن الإمام أبي حاتم (ت 327هـ)، ط

المكتبة الأثرية - باكستان .

- العلل المتناهية فى الأحاديث المتناهية: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزى تحقيق الأستاذ إرشاد الحق، ط الكتب الإسلامية ، لاهور .

- فتح البارى بشرح صحيح البخارى : لابن حجر العسقلاني تحقيق عبد العزيز بن عبد الله بن باز وآخرين، ط المكتبة السلفية ، ط الثالثة، سنة 1407هـ .

- الفتح الرباني بترتيب مسند الإمام أحمد : لعبد الرحمن البناء، ط دار الشهاب ، القاهرة.
- فضل الصمد في توضيح الأدب المفرد: للإمام البخاري تأليف فضل الله الجيلاني، ط السلفية ، ط الثالثة، سنة 1407هـ ، القاهرة.
- كتاب السنة : لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم، ط المكتب الإسلامي، ط الأولى ، سنة 1400هـ ، 1980م بيروت .
- كتاب السنن الكبرى : للنسائي، تحقيق الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن ، ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1411هـ - 1991م، بيروت .
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: لعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت 235هـ)، تحقيق مختار أحمد الندوي، ط الدار السلفية، سنة 1402هـ - 1982م الهند .
- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة : لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت 807هـ)، تحقيق لحبيب الرحمن العظمي، ط مؤسسة الرسالة ، ط الأولى، سنة 1399هـ - 1979م.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس: لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت 1164هـ)، ط دار التراث، القاهرة .
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال : لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت 975هـ)، ط مؤسسة الرسالة، سنة 1399هـ - 1979م، بيروت .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للهيثمي، ط دار الكتاب العربي، ط الأولى، سنة 1402هـ - 1982م ، بيروت.
- المحدث الفاصل بين الرواي والواعي: لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن، الرامهرمزي تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب ، ط دار الفكر، ط الثالثة، سنة 1404هـ - 1984م، بيروت .
- المستدرک على الصحيحين في الحديث : لأبي عبد الله محمد النيسابوري المعروف بالحاكم (ت 405هـ) وفي ذيله تلخيص المستدرک للإمام الحافظ شمس الدين ابن عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت 848هـ)، ط دار الفكر، سنة 1398هـ - 1978م، بيروت.

- مسند الإمام أحمد : لأحمد بن محمد بن حنبل (ت 241هـ) ط دار الدعوة، سنة 1402هـ - 1982م ، استانبول.
- مسند الشاميين : لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبري (ت 360هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط مؤسسة الرسالة، ط الأولى، سنة 1409هـ - 1989م ، بيروت.
- مسند أبي يعلى الموصلي : لأحمد بن علي بن المثنى، أبي يعلى الموصلي (ت 307هـ)، تحقيق حسين سليم أسد، ط الثانية، سنة 1410هـ - 1989م .
- مصباح الزجاجة في زواد ابن ماجة : لأحمد بن أبي بكر البوصيري (ت 696هـ)، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي، ط دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع، ط الأولى، سنة 1403 - 1983م، بيروت .
- مشكل الآثار : لأحمد بن محمد، أبي جعفر الطحاوي (ت 320هـ)، ط مؤسسة قرطبة السلفية، ط الأولى، الأندلسي .
- معالم السنن : لأبي سليمان أحمد بن محمد الخطابي (ت 388هـ)، ط المكتبة العلمية ، ط الثانية، سنة 1401هـ - 1481م، بيروت .
- المعجم الكبير : لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت 260هـ) ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط الزهراء الحديثة، ط الثانية، الموصل ، ط مكتبة ابن تيمية ، القاهرة .
- الموطأ : لمالك بن أنس (ت 179هـ) ، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار الدعوة سنة 1401هـ - 1981م، استانبول.
- نواير الأصول لمحمد بن علي الحسين : للحكيم الترمذي (ت 285هـ) ، ط دار صادر ، بيروت .

خامساً : كتب التاريخ والتراجم

- أسد الغابة في معرفة الصحابة : لعز الدين ، أبى الحسن على بن محمد المعروف بابن الأثير (ت 630هـ)، تحقيق محمد إبراهيم البناء، وأخران، ط الشعب، القاهرة .
- الإصابة في تمييز الصحابة للإمام يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت 463هـ)، ط دار صادر ، بيروت .
- الأعلام : لخير الدين الزركلى، ط الثالثة، سنة 1389هـ - 1969م، بيروت .
- الإمام زيد : لأبى زهرة ، ط دار الفكر العربى .
- الإمام زيد المفترى عليه، لأستاذنا الدكتور شريف الخطيب، ط المكتبة الفيصلية ، ط الأولى ، سنة 1404هـ - 1994م .
- الأنساب لأبى سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني التميمي (ت 562هـ)، ط دار المعارف العثمانية، ط الأولى ، سنة 1383هـ - 1963م، الهند .
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة لسيوطى تحقيق محمد أبى الفضل إبراهيم، ط عيسى البابى الحلبي وشركاه، ط الأولى ، سنة 1384هـ - 1964م .
- التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول : لمحمد صديق حسن خان (ت 130هـ)، ط الصديقى بوهبال ، سنة 1299هـ ، الهند .
- تاريخ الإسلام ووفيات الأعيان والأعلام للإمام الذهبى ، تحقيق الدكتور عمر عبد السلام تدمرى، ط دار الكتاب العربى ، ط الثانية سنة 1409هـ - 1993م، بيروت .
- تاريخ بغداد : لأبى بكر أحمد بن على الخطيب البغدادي (ت 463هـ) ، ط دار الكتاب العربى ، بيروت .
- التاريخ الكبير : للبخارى ، ط دار الفكر ، بيروت .
- تاريخ اليمن الثقافى : لأحمد حسين ، ط شرف الدين الكيلانى الصغير، سنة 1387هـ - 1967م القاهرة .
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضى عياض (ت 544هـ) تحقيق الدكتور أحمد بكير، ط مكتبة الحياة ، بيروت .

- تزيين التهذيب لابن حجر، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، ط دار المعرفة ، ط الثانية سنة 1395هـ - 1975م ، بيروت .
- تهذيب الأسماء واللغات للنووي ، ط دار الكتب العلمية ، بيروت .
- تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر، تهذيب عبد القادر بدران ، ط دار المسيرة ط الثانية ، سنة 1399هـ - 1979م .بيروت .
- تهذيب التهذيب : لابن حجر، ط دائرة المعارف النظامية ط الأولى، الهند.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال : لجمال الدين لأبى الحجاج يوسف ابن الزكى، المزي (ت742هـ) ، تصوير دار المأمون للتراث، بيروت .
- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية : لعبد القادر بن محمد بن نصر القرشي (ت 775هـ)، ط مير كتب خانة كراتشي.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبى نعيم ، ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 140هـ - 1988م، بيروت .
- خلاصة تزيين تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لصفى الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري (ت 922هـ)، ط المكتبة الأثرية باكستان .
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر، تحقيق محمد سيد جاد الحق ، ط دار الكتب الحديثة، مصر .
- سير أعلام النبلاء : للذهبي ، تحقيق شعيب الأرناؤوط وحسين الأسد، ط مؤسسة الرسالة، ط السابعة، سنة 1410هـ - 1990م، بيروت .
- شذرات^{الزهد} في أخبار من ذهب : لعبد الحى بن العماد الحنبلي (ت 1089هـ)، ط دار الفائق الجديدة، بيروت.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع : لشمس الدين أبى الخير بن محمد ، السخاوى (ت909هـ) ، ط مكتبة الحياة، بيروت.
- طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين أبى نصر عبد الوهاب الكافى السبكى (ت 771هـ) تحقيق محمود محمد الطناحى وعبد الفتاح الجاوى، ط عيسى البامى الحلبي وشركاه، ط الأولى، سنة 1384هـ - 1960م ، القاهرة .

- الطبقات الكبرى لأبى عبد الله محمد بن سعد (ت 230هـ) ط دار صادر، سنة 1377هـ - 1988م، بيروت.
- طبقات المفسرين : لمحمد بن على بن أحمد الداودى (ت 954)، ط دار الكتب العلمية، بيروت.
- العلل المتناهية ومعرفة الرجال للإمام أحمد، ط المكتب الإسلامى ط الأولى، سنة 1408هـ - 1988م، بيروت.
- غاية النهاية فى طبقات القراء : لشمس الدين أبى الخير محمد بن محمد، الجزرى (ت 833هـ)، ط مكتبة المتنبى، القاهرة.
- فرق وطبقات المعترلة تحقيق وتعليق الدكتور على سامى النشار وعصام الدين محمد، ط دار المطبوعات الجمعية، سنة 1972م.
- الكامل فى ضعفاء الرجال : لأبى محمد عبد الله بن عدى الجرجانى، (ت 365هـ)، تحقيق الدكتور سهيل نكار، ويحيى مختار عزلاوى، ط دار الفكر، ط الثالثة، سنة 1409هـ - 1988م، بيروت.
- كتاب تذكرة الحفاظ : للذهبي، ط مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط الرابعة، سنة 1388هـ - 1968م. حيدر آباد الهند.
- كتاب الضعفاء الكبير لأبى جعفر محمد بن عمر وابن موسى العقيلي (ت 322هـ)، تحقيق الدكتور عبد المعطى أمين قلعبى، ط الكتب العلمية، ط الأولى سنة 1404هـ - 1984م، بيروت.
- كتاب الفهرست : لابن الفرّج محمد بن أبى يعقوب إسحاق المعروف بالورّاق (ت 300هـ)، تحقيق : رضا تجدد، ط دار الميسرة، ط الثالثة، سنة 1988م، بيروت.
- كتاب المجروحين والمحدثين والضعفاء والمتروكين : لمحمد بن حبان بن أحمد أبى حاتم (ت 354هـ) تحقيق محمود إبراهيم زايد، ط دار المعرفة، بيروت.
- كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون : لمصطفى بن عبد الله المعروف بحاجى خليفة (ت 1068هـ)، ط دار الفكر، سنة 1402هـ - 1982م، بيروت.

- لسان الميزان : لابن حجر، ط مؤسسة الأعطى، ط الثانية، سنة 1390هـ - 1971م، بيروت.
- المجددون فى الإسلام من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر : لعبد المتعالى الصعيدى ط النموذجية، القاهرة.
- معجم المؤلفين : لعمر رضا كحالة، ط دار إحياء التراث العربى، بيروت .
- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار: للذهبى، تحقيق بشار عواد معروف وآخرين ، ط مؤسسة الرسالة ، ط الأولى، سنة 1404هـ - 1984م ، بيروت.
- موسوعة التاريخ الإسلامى والحضارة الإسلامية ، للدكتور أحمد شلبى، ط السنة المحمدية ، ط الأولى ، سنة 1977م، القاهرة .
- ميزان الاعتدال فى نقد الرجال : للذهبى ، تحقيق على محمد البجاوى، ط دار المعرفة، ط الأولى ، سنة 1382هـ - 1963م ، ط المكتبة الأثرية - باكستان .
- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة : للعلامة يوسف بن ثغرى بردى الأتابكى (ت874هـ) ، ط دار الكتب المصرية ط الولى - سنة 1349هـ - 1929م .
- نزهة الخواطر وبهجة السامع والخواطر : للشريف عبد الحى بن فخر الدين الحسين، نور محمد - أصح المطابع - سنة 1976م - 1396هـ ، باكستان .
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب : لأحمد بن محمد المقرئ التلمسانى، ط دار صادر سنة 1388هـ - 1968م ، بيروت .
- نيل الوطر من تراجم اليمن فى القرن الثالث عشر : لمحمد بن يحيى ، زبارة (ت1380هـ) ط المطبعة السلفية سنة 1350هـ ، القاهرة .
- هدية العارفين فى أسماء المؤلفين وآثار المصنفين : لإسماعيل باشا البغدادى (ت1339هـ)، ط استانبول، سنة 1951م .
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبى العباس أحمد بن محمد بن خلكان (ت 681هـ) تحقيق الدكتور إحسان عباس ط دار صادر، بيروت.

سادسا - كتب العقيدة والفقه

- الإحكام فى أصول الأحكام : لسيف الدين أبى الحسن على بن أبى على بن محمد الأمدى (ت 631هـ) ، ط دار الكتب العلمية ، بيروت .
- الإحكام فى أصول الأحكام : لأبى محمد على بن جزم الأندلسى (ت 456هـ) ط العاصمة، القاهرة .
- أصول الفقه : لمحمد أبى زهرة، ط دار الفكر العربى .
- إعلام الموقعين عن رب العالمين : لشمس الدين أبى عبد الله محمد بن أبى بكر المعروف بابن القيم الجوزية (ت 756هـ) - ط دار الحديث، القاهرة .
- الاعتقاد على مذهب السلف، أهل السنة والجماعة، للبيهقى، ط حديث أكاديمى، باكستان .
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لأبى الوليد محمد بن أحمد بن محمد ، الشهير بابن رشد الحفيد (ت 595هـ)، ط فاران اكاديمى لاهور .
- تاريخ المذاهب الإسلامية، لأبى زهرة ، ط دار الفكر العربى .
- خلق أفعال العباد : للبخارى ، ط دار عكاظ ، الرياض .
- الصواعق المحرقة فى الرد على أهل البدع والزندقة : لابن حجر الهيتمى ، ط شركة الطباعة الفنية المتحدة ، ط الثانية ، سنة 1358هـ - 1965م .
- قضايا النبوات والسمعيات للدكتور محمد عبد المعطى، ط دار الهدى للطباعة، ط الأولى، سنة 1404هـ - 1984م، مصر .
- كتاب الأسماء والصفات: للبيهقى ، تحقيق الشيخ عماد الدين أحمد حيدر ، ط دار الكتاب العربى، ط الأولى ، سنة 1405هـ - 1905م ، بيروت .
- كتاب أصول الدين : للبغدادى، ط دار الكتب العلمية، ط الثالثة، سنة 1401هـ - 1981م ، بيروت .
- مجموع فتاوى : لابن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدى وابنه محمد ، ط مكتبة ابن تيمية، ط الثالثة .

— معارج القبول شرح سلم الوصول إلى علم الأصول في التوحيد : لأحمد الحكي
(ت1342هـ) ط دار الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1403هـ — 1983م ،
بيروت.

— الممل والنحل: لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت 548هـ) — تحقيق محمد
سيد كيلاني، ط مصطفى الحلبي، ط الأولى، سنة 1396هـ — 1976م ، القاهرة.
— الموافقات في أصول الشريعة : لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الخمي الشاطبي
(ت790هـ) بشرح فضيلة الشيخ عبد الله دراز، ط دار الكتب العلمية ، بيروت .

سابعاً: كتب اللغة والمعاجم

- الإيضاح فى علوم البلاغة : للخطيب أبو عبد الله محمد بن القاضى سعد الدين القزوينى (ت 739هـ) ، ط مكتبة الكليات الأزهرية، ط الثانية، القاهرة .
- جامع الدروس العربية : لمصطفى الغلايينى ، ط المكتبة العصرية ، ط الثامن و العشرون، سنة 1412هـ - 1991م .
- جواهر البلاغة فى المعانى والبيان والبدیع للسيد المرحوم أحمد الهاشمى، ط دار إحياء التراث العربى، بيروت .
- شرح شذور الذهب : لأبى محمد عبد الله جمال الدين ابن أحمد، ابن هشام ، ط دار الهجرة، ط الثالثة، سنة 1414هـ ، قم ، إيران.
- شرح الكافية البديعة فى علوم البلاغة ومحاسن البديع لعبد العزيز، صفى الدين الحلى (ت 750هـ)، تحقيق الدكتور سنة 1402هـ - 1982م .
- الفائق فى غريب الحديث : للزمخشري، تحقيق على محمد البجاوى، ط دار إحياء الكتب العلمية، ط الأولى، سنة 1364هـ - 1915م ، القاهرة .
- القاموس المحيط : لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (ت 817هـ)، ط مؤسسة الحلبي ونشركاه، القاهرة .
- لسان العرب : لأبى الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقى (ت 711هـ)، ط دار صادر ، بيروت .
- مختار الصحاح : لمحمد بن أبى بكر عبد القادر الرازى ، ط بابل ، بغداد .
- المصباح المنير فى غريب الرافعى الكبير : لأحمد بن محمد بن على المقرئ الفيومى (ت 770هـ) ط المطبعة الأميرية، ط السادسة، سنة 1926م ، القاهرة .
- معجم الألفاظ الفارسية العربية ، للسيد أدى شيراط مكتبة لبنان، سنة 1982م ، بيروت.
- المعجم الوسيط : إعداد الدكتور إبراهيم أنيس وآخرين مجموعة من الأساتذة تحت إشراف مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ط إدارة إحياء التراث الإسلامى ، قطر.
- مغنى اللبيب عن كتب الأعريب: لابن هشام، ط محمد على صبيح وأولاده، القاهرة .

— النهاية في غريب الحديث والأثر : لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد
الجزري ابن الأثير (ت 606هـ)، تحقيق محمود محمد الطناجي وطاهر أحمد الزاوي،
ط إحياء التراث الإسلامي ، بيروت .

ثامنا : كتب تراجم الإمام الشوكاني وآثاره

- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : للشوكاني، تحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل ط دار الكتبى ، ط الأولى، سنة 1412هـ - 1992م ، القاهرة .
- الإمام الشوكاني حياته وفكره : للدكتور عبد الغنى الشجرى مؤسسة الرسالة، ط الأولى، سنة 1408هـ - 1988م .
- الإمام الشوكاني رائد عصره : للدكتور حسين بن عبد الله العمرى ، ط دار الفكر المعاصر، ط الأولى، سنة 1411هـ - 1990م ، بيروت .
- الإمام الشوكاني مفسراً: للدكتور محمد حسن بن أحمد الغمارى، ط دار الشروق، ط الأولى، سنة 1981م - 1401هـ، جدة .
- الإمام الشوكاني ومنهجه فى أصول الفقه: للكتور شعبان محمد إسماعيل ، ط دار الثقافة، ط الأولى، سنة 1409هـ - 1989م . الدوحة .
- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للإمام الشوكاني، ط السعادة ، ط الأولى ، سنة 1348هـ ، القاهرة.
- التحق بمذاهب السلف: للشوكاني، تحقيق ، ط مكتبة الوعى الإسلامى، ط الأولى، سنة 1409هـ - 1977م ، دمشق .
- تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين شرح الإمام الشوكاني، على كتاب عدة الحصن الحصين للجزرى (ت. 833هـ)، ط دار الفكر .
- الدرارى المضىة شرح الدرر البهية : للشوكاني ، ط مؤسسة الكتب الثقافية ، ط الأولى، سنة 1409هـ - 1988م ، بيروت .
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار : للشوكاني، تحقيق محمود إبراهيم زايد، ط الأولى، ط دار الكتب العلمية.
- الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة للشوكاني ، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليماني، ط السنة المحمدية، بيروت - وط المكتب الإسلامى، ط الثانية، سنة 1407هـ - 1987م ، بيروت .
- قطر الولى على حديث الولى للشوكاني : تحقيق الدكتور إبراهيم هلال، ط حسان ، مصر.

تاسعاً: كتب عامة

- اتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين : لمحمد حسين الزبيدي الشهير بمرتضى ، ط دار الفكر بيروت .
- إحياء علوم الدين لمحمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت 505هـ) ، ط عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة .
- دائرة المعارف : للمعلم بطرس البستاني، ط دار المعرفة سنة 1390هـ - 1878، بيروت.
- دائرة المعارف الإسلامية : إعداد مجموعة من المستشرقين ترجمه إلى العربية لجنة من الأستاذة ، ط دار الفكر ، بيروت .
- دائرة المعارف القرن العشرين : لمحمد فريد وجدي ، ط دار المعرفة، ط الثالثة ، بيروت.
- دليل الرسائل الجامعية في المملكة العربية السعودية ، ط مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ط الأولى ، سنة 1410هـ - 1990م ، السعودية .
- فجر الإسلام : لأحمد أمين ، ط دار الكتاب العربي، ط الأولى، سنة 1969م، بيروت.
- كتاب التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الجرجاني (ت 816هـ) ، ط دار الكتب العلمية، ط الثالثة، سنة 1408هـ - 1988م، بيروت .
- مصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن : لعبد الله محمد الحبشي ، ط مركز الدراسات الإسلامية ، صنعاء .
- معجم البلدان : لشهاب الدين ياقوت البغدادي، ط دار صادر، بيروت.
- مقالات الكوثري : للكوثري : ط إيجر كيشن ، ط الأولى، سنة 1372هـ ، كراتشي، باكستان.
- مقدمة ابن خلدون : لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت 880هـ) ، ط دار الجيل ، بيروت .
- الموسوعة العربية الميسرة ، ط دار الشعب ومؤسسة فرانكلين ، القاهرة .

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
ث	الإهداء
ج	شكر وتقدير
1	المقدمة
3	1 - أسباب اختيار الموضوع وأهميته
5	2 - خطة البحث
6	3 - منهج البحث
9	التمهيد
10	1 - ترجمة المؤلف
	القسم الأول : اسمه ونسبه ولقبه، موله ونشأته، الحالة السياسية والعلمية في
10	عصره
16	القسم الثاني : حياته العلمية ، شيوخه
19	القسم الثالث : مصنفاته ، تلامذته ، جهوده العلمية
29	القسم الرابع : عقيدته ومذهبه وموقفه من الزيدية، ثناء الناس عليه، وفاته.....
33	2 - مصادره :
33	- مصادره من كتب التفسير
72	- مصادره من كتب الحديث
74	- مصادره في القراءات
76	- مصادره في العقيدة والفقه
78	- مصادره في اللغة والنحو
82	3 - المنهج العام الذي سار عليه في تفسيره
82	- المحور الأول : مقدمة السورة
83	- المحور الثاني تقسيم السور إلى مقاطع

84	 - المحور الثالث : تفسير بالدراية
87	 - المحور الرابع : التفسير بالرواية
88	 - المحور الخامس : خاتمة المقطع
92	 الفصل الأول : منهجه في التفسير بالرواية
39	 تمهيد :
96	 المبحث الأول : أسلوبه في إيراد الروايات الماثورة والتفسير بها
97	 المطلب الأول : أسلوبه في إيراد الروايات الماثورة
125	 المطلب الثاني : اهتمامه بتفسير القرآن بالقرآن
134	 المطلب الثالث : اهتمامه بتفسير القرآن بالحديث
146	 المطلب الرابع : اهتمامه بتفسير القرآن بأقوال الصحابة
152	 المطلب الخامس : اهتمامه بتفسير القرآن بأقوال التابعين
157	 ملخص المبحث
159	 المبحث الثاني : موقفه من الإسرائيليات
160	 المطلب الأول : مقامة في الإسرائيليات
171	 المطلب الثاني : رأيه في التفسير بالإسرائيليات
173	 المطلب الثالث : منهجه في إيراد الإسرائيليات التي لا تخالف الشرع ..
176	 المطلب الرابع : ذكره للإسرائيليات المردودة ونهجه فيها
192	 المطلب الخامس : مراجعته لكتب الأقدمين
194	 ملخص المبحث
196	 المبحث الثالث : عنايته بعلوم القرآن
197	 المطلب الأول : مسائل السور
206	 المطلب الثاني : أسباب النزول
211	 المطلب الثالث : النسخ
216	 المطلب الرابع : القراءات

225	المطلب الخامس : المناسبات
234	ملخص المبحث
235	الفصل الثاني : منهجه في التفسير بالدراية
236	تمهيد
238	المبحث الأول : منهجه في تناول آيات العقيدة
239	المطلب الأول : الإلهيات
249	المطلب الثاني : النبوات
257	المطلب الثالث : الغيبيات
265	المطلب الرابع : الفرق
269	المطلب الخامس : مسائل عقائدية متفرقة
276	ملخص المبحث
278	المبحث الثاني : عنايته بالجوانب اللغوية
280	المطلب الأول : المعاني المعجمية
282	المطلب الثاني : الصرف
285	المطلب الثالث : النحو
290	المطلب الرابع : البلاغة
296	المطلب الخامس : الشعر
303	ملخص المبحث
305	المبحث الثالث : عنايته بالمباحث الأصولية والأحكام الفقهية
306	المطلب الأول : أدلة أصول الفقه
312	المطلب الثاني : مسائل أصولية
320	المطلب الثالث : إيراد واستنباط المسائل الفقهية
325	المطلب الرابع : نماذج فقهية من تفسيره
332	المطلب الخامس : موقفه من الاجتهاد والتقليد
340	ملخص المبحث

341	 الفصل الثالث : تقييم تفسير الإمام الشوكاني
342	 - تمهيد
	المبحث الأول : مقارنة بين تفسير الإمام الشوكاني وبين تفسير السيوطي
343	 " الدر المنثور "
344	 المطلب الأول : إيراد الرواية عن الرسول ﷺ والسلف
344	 المطلب الثاني : نقد الرواية
347	 المطلب الثالث : الاختصار والاختصار
349	 المطلب الرابع : إيراد الإسرائيليات
351	 المطلب الخامس : التعقيب والتذييل على الرواية
354	 ملخص المبحث
355	 المبحث الثاني : خصائص تفسيره
356	 المطلب الأول : ربطه بين الرواية والدراية
360	 المطلب الثاني : إكثاره من ذكر الخلاف
362	 المطلب الثالث : كثرة الإحالة
364	 المطلب الرابع : تشديده في نم المقلدين والمبتدعة
366	 المطلب الخامس : الإكثار من الدعاء والاستغفار
369	 ملخص المبحث
370	 المبحث الثالث : مآخذ على تفسيره
371	 المطلب الأول : مآخذ في الروايات
377	 المطلب الثاني : الإسرائيليات
378	 المطلب الثالث : الإحالة
380	 المطلب الرابع : في نقده الرجال
381	 المطلب الخامس : منهجه العام
383	 ملخص المبحث
385	 الخاتمة

387	 الفهارس
388	 - فهرس الآيات القرآنية
413	 - فهرس الأحاديث الشريفة
419	 - فهرس الآثار المخرجة
421	 - فهرس الرجال
438	 - فهرس الفرق
439	 - فهرس المراجع
460	 فهرس الموضوعات